

الجزء السادس

شعراء الغدير في القرن الثامن

وهم سبعة شعراء

والله المستعان

وفي هذا الجزء أبحاثٌ دينيةٌ قيّمةٌ لا منتدح لرواد
العلم والفضيلة عن الخوض فيها والبحث عنها

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ، وَلَقَدْ جِئْنَاكَ بِكِتَابٍ فَصَّلْنَاهُ عَلَىٰ عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً،
وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ، وَلَا يَرْتَابُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْمُؤْمِنُونَ، وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ
أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ، وَلَنْ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذًا لَمِنَ
الظَّالِمِينَ، وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا، ذَلِكَ مَبْلَغُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّ رَبَّكَ
هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ اهْتَدَى، فَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْ لَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ،
وَسَلَامٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى، أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّكَ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ.

الأميني

شعراء الغدير

في القرن الثامن

- ٦٥ -

أبو محمد ابن داود الحلي

المولود ٦٤٧

وإذا نظرتَ إلى خطاب «محمّد»
: من كنت مولاه فهذا «حيدر»
لعرفت نصّ المصطفى بخلافة
وله من أرجوزة في الإمامة طويلة:
وقد جرت لي قصّة غريبة
فاعتبروا فيها ففيها معتبرٌ
حضرت في بغداد دار علم
في كلّ يوم لهم مجالٌ
لا بدّ أن يسفر عن جريح
لما اطمأنت بهم المجالسُ
واجتمع المدرّسون الأربعة
حضرت في مجلسهم فقالوا:
من ذا ترى أحقّ بالتقدّم
فقلت: فيه نظرٌ يحتاج
وكّلنا ذوو عقول ونظرٌ
فلنفرض الآن قضى النبيُّ
وأنتم مكان أهل العقدِ

يوم «الغدير» إذ استقرّ المنزلُ
مولاه لا يرتاب فيه محصّلُ
من بعده غرّاء لا يتأوّلُ
قد نتجت قضيةً عجيبة
يغني عن الاغراق في قوس النظرِ
فيها رجال نظر وفهم
تدنو به الأوجال والآجالُ
بصارم الحجّة أو طريح
ووضعت لاماتها الفوارسُ
في خلوة آراؤهم مجتمعة
أنت فقيهٌ وهنا سؤالُ
بعد رسول الله هادي الأمم؟
أن يُترك العناد واللجاجُ
وفكرٌ صالحٌ ومعتبرٌ
واجتمع الديُّ والقصيُّ
والحلّ بل فوقهم في النّقدِ

فالتزموا قواعد الإنصافِ
لما قضى النبيُّ قال الأَكْثَرُ:
وقال قومٌ: ذاك للعَبَّاسِ
: ذاك عليٌّ. والجميع مدَّعي
فهل ترون إنَّه لما قضى
ترتيبه بعدُ إلى الرعايا
فقال منهم واحدٌ: بل نصَّنا
قال له الباكون: هذا يشكُّلُ
من أنَّه قال: إن استخلفْتُ (١)
وإن تركت فالنبيُّ قد ترك
وقال: كانت فلتةً بيعته (٢)
وقول سلمان لهم: فعلتم
وقالت الأنصار: نستخيرُ
فلو يكون نصٌّ في عتيقِ
ثمَّ على سلمان والأنصارِ
مع أنَّه استقال واستقالته (٣)
لو أنَّها نصٌّ من الرِّسُولِ
فاجتمع القوم على الإنكارِ
فقلت: لما فوِّضت إلينا
أفضلهم؟ أم ناقصاً مفضولاً
فاجتمعوا: أن ليس للرعيَّة
قلت لهم: يا قوم خيروني

فإنَّها من شيم الأشرافِ
إنَّ أبا بكر هو المؤمَّرُ
وانقرضوا وقال باقي النَّاسِ
: أنَّ سواه للمحال يدَّعي
نصَّ على خليفة؟ أم فوِّضنا
ليجمعوا على الإمام رايًا؟
على أبي بكر بها وخصَّنا
بما عن الفاروق نحن ننقلُ
فلايبي بكر قد اتَّبعْتُ
والحقُّ بين الرِّجلين مشترك
فمن يعد حلتَّ لكم قتلتهُ
وما فعلتم إذ له عزلتم
منا أميراً ولكم أميرُ
للزم الطعن على الفاروق
وليس ذا بالمذهب المختار
دلَّت على أن باختيار بيعته
لم يك في العالم من مقيِّلِ
للنصِّ والقول بالإختيارِ
أيلزم الأُمَّة أن يكونا
لا يستحقُّ الحكم والتأهيلات؟
إلا اختيار أفضل البقيَّة
أعلى صفات الفضل بالتعيين

١ - راجع الجزء الخامس من كتابنا هذا ص ٣٦٠.

٢ - راجع ما أسلفناه في الجزء الخامس ص ٣٧٠.

٣ - مرَّ حديث الاستقالة في الجزء الخامس ص ٣٦٨.

فقدّموا السبق إلى الإيمان
إلى أن يقول فيها:

قلت: دعوي من صفات الفضل
نفرضها كأمة بين نفر
وافترق الناس فقال الأكثر
وقال باقيهم لشخص ثاني:
ثم رأينا الأول المولى
يقول: ليس لي بها من حق
ويستغيث وله تألم
وكل شخص منهما صديق
فما يقول الفقهاء فيها
أم من يقول ليس لي بحق؟
بُعيد هذا قالت الجماعة:
ما عندنا في فضله تردّد
لكننا لا نترك الإجماعا
والمسلمون قطُّ لم يجتمعوا
ثم الأحاديث عن النبي
قلت لهم: دعوكم الإجماعا
وأيّ إجماع هنالك انعقد
مثل عليّ الصنو والعبّاس
ولم يكن سعد فتى عباده
ولا أبودرّ ولا سلمان
أعني ابن زيد لا ولا المقداد
وغيرهم ممن له اعتبار
فلا يقال: إنّه إجماع

وهجرة القوم على الأوطان

فأنتم من كلّها في حلّ
قد أحدقوا من حولها وهم زمر
لواحد: خذها فأنت أجدر
ليس لها مولى سواك قاني
ينكر فيها الملك مستقيلا
وذا يقول: أمّي ورقي
على الذي يغصبه ويظلم
ليس إلى تكذيبه طريق
شرعاً أنعطيهما لمدّعيهما
بالله أفتونا بمحض الحق
سمعاً لما ذكرتم وطاعة
وإنّه المكمل المؤيد
ولا نرى الشقاق والنزاعا
على ضلالٍ فلهم نتبع
ناطقة بنصّه الجلي
ممنوعة إذ ضدها قد شاعا
والصفوة الأبرار ما منهم أحد
ثمّ الزبير هم سُراة الناس
ولا لقيس ابنه إراده
ولا أبوسفیان والنعمان
بل نقضوا عليهم ما شادوا
لم يقنعوا بها ولم يجتاروا
بل أكثر الناس له أطاعوا

لكنّما الكثرة ليست حجّة فالله قد أثنى على القليلِ فسقط الإجماع باليقينِ ونصّكم كيف ادّعيتموه؟ أليس قد قرّرتم إنّ النبيّ لكنّني وافقتكم إلزاماً لأنّني أعلم مثل الشمسِ وأنتم أيضاً نقلتموه

بل ربما في العكس كان أوجه في غير موضع من التنزيلِ إلا إذا كابرتموا في الدّينِ وعن قليل قد منعتموه مات بلا نصٍّ؟ وليس مذهبي ولم أقل بذلك التزاماً نصّ الغدير واضحاً عن لبسِ كنفقنا لكن رفضتموه

إلى آخر الأرجوزة ذكر شطرٌ مهمٌّ منها في «أعيان الشيعة» ج ٢٢ ص ٣٤٣.

﴿الشاعر﴾

تقيّ الدين أبو محمّد الحسن بن عليّ بن داود الحلّي، هو نابغةٌ في الفقه والحديث والرّجال والعربيّة وفي علوم شتّى، ولم يختلف اثنان في أنّه من أوحديّ هذه الفرقة الناجية، ومن علمائها الأعلام، وأطراه العلماء في المعاجم والإجازات بكلِّ جميل، وإن تكلم بعضهم في مقدار اعتبار كتابه المعروف السائر في الرّجال، فمن معوّل عليه^(١) حاصر لتعويله به، ومن معرض عنه^(٢) نهائياً، ولكن خير الأمور أوسطها، وهو نظريّة أكثر علمائنا من أنّه كغيره من أصول علم الرّجال يُعتمد عليه وربما يُنتقد، وأمّا الشعر فقد كان تحدوه إلى نظمه غايات كريمة حيناً بعد حين.

ولد المترجم ٥ جمادى الثانية سنة ٦٤٧، وأخذ العلم من السيّد الحجّة السيّد أبي الفضائل أحمد بن طاوس الحلّي المتوفّي ٦٧٣، ويروي عنه وعن جمع آخر من أعلام الطائفة منهم:

- ١ - المحقّق نجم الدين جعفر بن الحسن الحلّي المتوفّي ٦٧٦ وهو أحد مشايخ قرائته.
- ٢ - الشيخ نجيب الدين أبو زكريّا يحيى بن سعيد الحلّي ابن عمّ المحقّق المذكور

١ - كالشيخ حسين بن عبد الصمد والد شيخنا البهائي في درابته.

٢ - كالشيخ عبد الله التستري في شرح التهذيب في شرح الحديث الأول.

المتوفى ٦٨٩.

٣ - الفيلسوف الأكبر خواجه نصير الدين الطوسي المتوفى ٦٧٢.

٤ - السيّد غياث الدين عبد الكريم بن السيّد أبي الفضائل أحمد بن طاوس الحلّي المذكور المتوفى ٦٩٣.

٥ - الشيخ سديد الدين يوسف بن علي بن المطهر الحلّي والد العلامة الحلّي.

٦ - الشيخ مفيد الدين محمد بن جهيم «جهيم» الأسدي عدّه المترجم في رجاله من مشايخه. ويروي عنه من

مشايخ الطائفة:

١ - الشيخ رضيّ الدين أبو الحسن عليّ بن أحمد المزيدي الحلّي المتوفى ٧٥٧.

٢ - السيّد أبو عبد الله محمد بن القاسم الديباجي الحلّي الشهير بابن معية المتوفى ٧٧٦.

٣ - الشيخ زين الدين عليّ بن طراد المطار آبادي المتوفى بالحلّة ٧٥٤.

تأليفه القيمة

ذكر المترجم في كتابه في الرجال لنفسه تأليف قيّمة وهي:

التحفة السعدية.	عدّة الناسك في قضاة الناسك نظماً.	تكملة المعتمد
المقتصر من المختصر.	اللؤلؤة في خلاف أصحابنا نظماً.	كتاب الدرج
كتاب الرابع.	الخريدة العذراء في العقيدة الغراء نظماً.	كتاب الكافي
كتاب في الفقه.	الدرّ الثمين في أصول الدين نظماً.	البعية في القضايا
كتاب الرجال.	عقد الجواهر في الأشباه والنظائر نظماً.	كتاب النكت
مختصر الايضاح.	مختصر الأسرار الغريبة في النحو.	حروف المعجم
اللمعة في الصلاة.	حلّ الإشكال في عقد الأشكال.	تحصيل المنافع
الإكليل في العروض.	إحكام القضية في أحكام القضية.	خلاف المذاهب
الرائض في الفرائض.	شرح قصيدة السّاوي في العروض.	أصول الدين

٢٨ - قرّة عين الخليل في شرح النظم الجليل لابن حاجب في العروض.

٢٩ - الجوهرة في نظم التبصرة.

لم نقف على تاريخ وفاة المترجم وإنما فرغ من كتاب رجاله سنة ٧٠٧ وله من

العمر ستين سنة، ورأى صاحب «رياض العلماء» في مشهد الرضا عليه السلام نسخة من «الفصيح» بخط شاعرنا المترجم له في آخرها: كتبه مملوكه حقاً حسن بن عليّ بن داود غفر له في ثالث عشر شهر رمضان المبارك سنة إحدى وأربعين وسبعمائة حامداً مصلياً مستغفراً^(١) فكان في ٧٤١ حياً وله من العمر ٩٤ عاماً. ومترت من شعر المترجم أبيات في رثاء الشيخ شمس الدين محفوظ ابن وشاح الحلّي في ج ٥ ص ٤٤٢.

١ - روضات الجنات ص ٣٥٧، وفي ط ٣٦١.

جمال الدين الخلعي

المتوفى ح ٧٥٠

فاح أريج الرِّياض والشجرِ
واقترح الصَّبح زند بهجته
وافترَّ ثغر النِّوارِ مبتسماً
واختالت الأرض في غائلها
وقامت الورق في الغصون فلم
ونبَّهتنا إلى مساحب أذ
يا طيب أوقاتنا ونحن على
تطلُّ منه على بقاع أنيقا
في فتية ينثر البليغ لهم
من كلِّ من يشرف الجليس له
فمن جليل صدرٍ ومن شادنٍ
يورد ما جاء في «الغدير» وما
مما روته الثقات في صحَّة
: قد رقى المصطفى بخمَّ على
إذ عاد من حجَّة الوداع إلى
وقال: يا قوم إنَّ ربِّي قد
إن لم أبلِّغ ما قد أمرت به
وقال: إن لم تفعل محوتك من
إن خفت من كيدهم عصمتك فا

ونبَّه الورق راقد السَّحرِ
فاشعلت في محاجر الزُّهرِ
لَمَّا بكته مدامع المطرِ
فعطَّرتنا بنشرها العطرِ
يبق لنا حاجةً إلى الوترِ
يال الصَّبا بالأصيل والبكرِ
مستشرفٍ شاهقٍ ندٍ نضرِ
ت كساها الرِّبيع بالخبرِ
وتراً فيهدي تمراً إلى هجرِ
معطرِ الذِّكر طيب الخبرِ
شاد فصيح كطلعة القمرِ
حدَّث فيه عن خاتم النذرِ
النقل وما أسندوا إلى عمرِ
الأقتاب لا بالوني ولا الحصرِ
منزله وهي آخر السفرِ
عاودني وحيه على خطرِ
وكنت من خلقكم على حذرِ
حكم النبيِّين فاخش واعتبرِ
ستبشر فيَّيِّ لخير منتصرِ

أقم علياً عليهم علماً
ثم تلا آية البلاغ لهم
وقال: قد آن أن أُجيب إلى
ألسنت أولى منكم بأنفسكم؟
فقال والناس محققون به
: مَنْ كنت مولئاً له فحيدرَةٌ
يا ربّ فانصر من كان ناصره
فقلت لما عرفت موضعه
فقلت: يا خيرة الأنام بخٍ
أصبحت مولئاً لنا وكنت أحمأً
ويقول فيها:

فقد تخيّرتَه من البشرِ
والسَّمع يعنو لها مع البصرِ
داعي المنايا وقد مضى عمري
قلنا: بلى فاقض حاكماً ومرِ
ما بين مصغٍ وبين منتظرِ
مولاه يقفوا به على أثري
واخذل عداه كخذل مقتدرِ
من ربّه وهو خيرة الخيرِ
جاءتك منقادة على قدرِ
فافخر فقد حزت خير مفتخرِ

تالله ما ذنبُ من يقيس إلى
أنكر قومٍ عيد «الغدير» وما
حكّمك الله في العباد به
وأكمل الله فيه دينهم
نعتك في محكم الكتاب وفي
عليك عرض العباد تقض على
تظمئ قوماً عند الورود كما
يا ملجأ الخائف الهيف ويا
لقّبت بالرفض وهو أشرف لي
نعم رفضت الطاغوت والجبّت

نعلك من قدّموا بمغتفر
فيه على المؤمنين من نكرِ
وسرت فيهم بأحسن السّيرِ
كما أتانا في محكم السّور
التوراة بادٍ والسّففر والزُّبرِ
من شئت منهم بالنعف والضّررِ
تروي أناساً بالورد والصّدرِ
كنز الموالي وخير مدّخرِ
من ناصبيّ بالكفر مشتهرِ
واستخلصت ودّي للأنجم الزُّهرِ

[القصيدة ٥٦ بيتاً]

وله قوله:

يوم عيّدٍ وسرورِ
من بعده خير أميرِ

حبّذا يوم الغديرِ
إذ أقام المصطفى

قائلاً: هذا وصيِّي
وظهيري ونصيري و
وهو الحاكم بعدي
والذي أظهره الله
والذي طاعته فرضٌ
فأطيعوه تنالوا
فأجابوه وقد أخفوا
بقبول القول منه
يا أمير النحل يا من
والذي ينقذني من
والذي مدحته ما عشت
والذي يجعل في الحشر
لك أخلصت الولا يا صا
ولمن عاداك مّي كلما يُجز
نال مولاك «الخليعي»
بتبرّيه إلى الرّحمن

في مغيبِي وحضوري
وزيري ونظيري
بالكتاب المستنير
على علم الدهور
على أهل العصور
القصود من خير ذخير
له علّ الصدور
والتهاني والحبور
حبّه عقد ضميري
حرّ نيران السّعير
ست أنسي وسميري
إلى الخلد مصيري
حب العلم الغزير
يه من شتمٍ ولعنٍ ودحور
الهناء يوم النشور
من كلّ كفور

وله من قصيدة تناهز واحداً وستين بيتاً توجد منها في مجالس المؤمنين ص ٤٦٤ ستّة وثلاثون بيتاً، وذكرت برمتها في رياض الجنّة لسيدنا الزنوزي في الرّوضة الخامسة، وفي غير واحد من المجاميع المخطوطة.

سارت بأنوار علمك البير
والمادحون المخبرون غلوا
وعظمتك التوراة والصحف الأو
وأحكم الله في إمامتك الآيات
والأنبياء المكرمون وفوا
ودكر المصطفى فأسمع من

وحدّثت عن جلالك السور
وبالغوا في ثنّك واعتذروا
لى وأثنى الإنجيل والزُبر
واستبشرت بك العصور
فيك بما عاهدوا وما غدروا
ألقي له السمع وهو مدكّر

وجد في نصحهم فما قبلوا ولا استقاموا له كما أمروا
يقول فيها:

أسمائك المشرقات في أوجه القرآن في كلِّ سورة عُزُّ
سمّاك ربُّ العباد قسورة من حيث فرّوا كأثمّ حمُر
والعين والجنب والوجه أنت والهادي والليل الضلال معتكُر
يا صاحب الأمر في يوم الغدير و قد بخبخ لما ولّيته عمرُ
لو شئت ما مدّ حبتُر يده لها ولا نال حكمها زفرُ
لكن تأنّيت في الأمور ولم تعجل عليهم وأنت مقتدرُ

﴿الشاعر﴾

أبو الحسن جمال الدين عليّ بن عبد العزيز بن أبي محمّد الخليعي (الخليعي) الموصلّي الحليّ، شاعر أهل البيت عليهم السّلام المفلق، نظم فيهم فأكثر، ومدحهم فأبلغ، ومجموع شعره الموجود ليس فيه إلّا مدحهم ورتائهم، كان فاضلاً مشاركاً في الفنون قويّ العارضة، رقيق الشعر سهلة، وقد سكن الحلة إلى أن مات في حدود سنة ٧٥٠ ودفن بها وله هناك قبرٌ معروفٌ.

وُلد من أبوين ناصبيّين ذكر القاضي التستري في «المجالس» ص ٤٦٣، وسيّدنا الزنوري في «رياض الجنة» في الروضة الأولى: أنّ أمّه نذرت أنّها إن رُزقت ولداً تبعثه لقطع طريق السابلة من زوّار الإمام السبط الحسين عليه السلام وقتلهم فلما ولدت المترجم وبلغ أشدّه إبتعثته إلى جهة نذرهما فلما بلغ إلى نواحي [المسيّب] بمقربة من كربلاء المشرفة طفق ينتظر قدوم الزائر فاستولى عليه النوم واجتازت عليه القوافل فأصابه القتام الثائر فرأى فيما يراه النائم إنّ القيامة قد قامت وقد أمر به إلى النار ولكنّها لم تمسه لما عليه من ذلك العثير الطاهر فانتبه مرتدعاً عن نيّته السيّئة، واعتنق ولاء العترة، وهبط الحائر الشّريف رداً. ١ هـ. ويقال: إنّهُ نظم عندئذ بيتين خمّسهما الشاعر المبدع الحاج مهدي الفلّوجي الحليّ المتوفّي ١٣٥٧ وهما مع التخميس:

أراك بحيرة ملاتك رينا وشئتك الهوى بينا فبينا
فطب نفساً وقر بالله عينا إذا شئت النّجاة فزر حسينا

لكي تلقى الإله قرير عين

إذا علم الملائك منك عزما تروم مزاره كتبوك رسما
وحرمت الجحيم عليك حتما فإن النار ليس تمسُ جسما

عليه غبار زوار الحسين

ولقد أخلص في الولاء حتى تحظى بعنايات خاصة من ناحية أهل البيت عليهم السلام ففي «دار السلام» للعلامة النوري ص ١٨٧ نقلاً عن كتاب «جبل المتين في معجزات أمير المؤمنين» للسيد شمس الدين محمد الرضوي: إن المترجم لما دخل الحرم الحسيني المقدس أنشأ قصيدة في الحسين عليه السلام وتلاها عليه وفي أثنائها وقع عليه ستار من الباب الشريف فسقى بالخليعي أو الخلعي، وهو يتخلص بهما في شعره.

وفي «دار السلام» ص ١٨٣ عن «جبل المتين» المذكور عن المولى محمد الجيلاني إنه جرت مفاخرة بين المترجم وبين ابن حماد^(١) الشاعر وحسب كل أن مديحه لأمير المؤمنين عليه السلام أحسن من مديح الآخر فنظم كل قصيدة وألقياها في الضريح العلوي المقدس محكمين الإمام عليه السلام فخرجت قصيدة الخليعي مكتوباً عليها بماء الذهب: أحسنت. وعلى قصيدة ابن حماد مثله بماء الفضة. فتأثر ابن حماد وخاطب أمير المؤمنين عليه السلام بقوله: أنا محبك القديم، وهذا حديث العهد بولائك، ثم رأى أمير المؤمنين عليه السلام في المنام وهو يقول له: إنك منا وإنه حديث عهد بأمرنا فمن اللازم رعايته. اه ملخصاً.

ومن الشعر المترجم قوله في رثاء الحسين السبط سلام الله عليه:

أي عذر لمهجة لا تذوب وحشى لا يشبُ فيها لهيب؟
ولقلب يضيق من ألم الحزن وعين دموعها لا تصوب؟
وابن بنت النبي بالطف مطر وخ لقي والجبين منه تريب
حوله من بني أبيه شباب صرعتهم أيدي المنايا وشبيب
وحریم النبي عبرى من الثكل وحسرى خمارها منهوب

١ - علي بن الحسين بن حماد الليثي الواسطي أحد شعراء أهل البيت وقفنا على شعر غير يسير له فيهم عليهم السلام مدحاً ورتاناً.

تلك تدعو أخي وتلك تنادي
لهف قلبي وطفله في يديه
لهف قلبي لأخته زينب تأو
لهف قلبي لفاطم خيفة السبي
لهف قلبي لأم كلثوم والحد
وهي تدعوا يا واحدي يا شقيقي
ثم تشكوا إلى النبي ودمع العين
جدُّ يا جدُّ لو ترانا سبايا
جدُّ يا جدُّ لم يفد ذلك النصح
جدُّ لم تقبل الوصيَّة في الأهل
يصبح الجاهد البعيد من الحق
أين عيناك والحسين قتيل
لا ترى سبطك المفدى طريحاً
لو ترانا نُساق بالذلِّ ما بين
لو ترانا حسرى وقد أبرزت منا
بأبي الطاهرات تُحدي بهنَّ العيس
بأبي رأس نجل فاطمة يشهر
يا بن أركى الورى نجاراً على
هاجفوني لما أصبت به قرحى
أين قلب الشجى والفارغ البا
لا هنا لي عيشي ومبسمك الد
ليت إنِّي فداك لو كان بالعبد
سهم بغى الأولى أصابك من
أظهروا فيك حقد بدر ومن قب
يا بني أحمد إلى مدحك قلب

يا أبي وهو شاخصٌ لا يجيب
يتلظى والنحر منه خضيب
ي اليتامى ودمعها مسكوب
تحفَّت وقلبها مرعوب
ان منها قد خدَّتْها الندوب
يا مغيثي قد برَّحتني الخطوب
في خدِّها الأسيل صبيب
قد عرتنا بكرلاء الكروب
وذاك التهيب والترغيب
لم ولم يُرحم الوحيد الغريب
قريباً منهم ويُقصي القريب
وعليّ مغلَّل مضروب؟
عارياً والرِّداء منه سليب
العدى قد قست علينا القلوب
وجوه صينت وشقَّت جيوب
بين الملاء وتطوى السحوب
ه للعيون رمح كعوب
مثلك يستحسن البكا والنحيب
وقلبي لما رزيت كئيب
ل؟ وأين الحقُّ والمسرتيب؟
رِّي بادٍ وقد علاه قضيب
يُفدى المولى الحسيب النسيب
قبلُ والله عنك سهمٌ مصيب
لم دُعوا للهدى فلم يستجيبوا
(الخليعيّ) مُستهام طروب

كيف صبر امرء يرى الود في القر
أنتم حجّة الإله على الخلق
بولاكم وبغض أعدائكم تُقب
شاهت وجوه ذوي التّصب
وله رحمه الله تعالى قوله:

بي وجوباً وإرثكم مغبوب
وأنتم للطالب المطلبوب
ل أعمالنا ومُحى الذنوب
وشقّت من النفور القلوب

سجعت فوق الغصون
فاستهلت سحب أجفا
غرّدت لأشجوها شجوا
لا ولا قلت لها
ما شجى الباكي طروباً
حقّ لي أبكي دماء
لغريبٍ نازح الدا
لتريب الخدّ دامي ال
ومنها:

فاقدت للقريين
بي وهزّني شجوني
ي ولا حنّت حنييني
: يا ورق بالنّوح أسعديني
كشجى الباكي الحزين
عوض الدمع الهتون
ر خليّ من معين
—وجه مرضوض الجبين

يا بني طه وياس—
بكم استعصمت من
فاذا خفت. فأنتم
وعليكم ثقل ميزا
فاحشروا العبد «الخليعي»
وإليكم مدحاً أسنى
يا حجاب الله والم—
فيك داريت أناساً
وتحصّنت بقول ال
إتقوا إنّ التّقى من
و لأوصافك ورّيت

ين وحم ونون
شرّ خطوبٍ تعتريني
لنجاتي كالسّفين
بي وأنتم تنقذوني
إلى ذات اليمين
من الدرّ الثمين
—حمي عن رجم الظنون
عزموا أن يقتلوني
صّادق الخبر الأمين
دين آبائي وديني
كلامي و حنييني

وإلى مدحك أظهر
وكفاني علمك الشا
ومعاز الله أن
وأساوي بين مفضا
بين من قال: أقيلو
وله يرثي البطل الهاشميَّ الشهيد مسلم بن عقيل سلام الله عليه قوله:

المسلم بن عقيل قام الناعي؟
مولي دعاه وليّه وإمامه
حفظ الوداد لذي القرابة فاقتنى
أفديه من حرّ نقيّ طاهر
أفديه من بطلٍ كميّ ماجد
لهفي لمسلم والرّماح تنوشه
حتى إذا ظفرت به عصب الخنا
جاءوا به نحو اللّعين فغاظه
وإلى ابن سعدٍ بالوصيّة مبطناً
وهوى من القصر المشوم مهلاً
لهفي لسيفٍ من سيوف «محمّد»
لهفي لمزج شرابه بنجيعة
لهفي له فوق التراب مجدلاً
مولاي يا بن عقيل يومك جاعلٌ
جادت معالمك الدُموع بريّها
وسقى بن عروة هانياً غدق الحيا
يا سادةً ما زلت مذ علقت يدي
مولاكم «الخلعيّ» رافع قصّة

وقفت للمتّرجم على قصائد كثيرة كلّها في العترة الطاهرة مدحاً وراثاً لو تجمع

لجاءت ديواناً فخماً وإليك فهرستها، توجد في مجاميع مخطوطة بالنجف الأشرف وأخرى بالكاظمية المشرفة:

عدد القصائد	مطلع القصائد	عدد الأبيات
١	لم أبك عافي دمنة وطلول	وشموس ركب آذنت برحيل ٢٧
٢	أضرمت نار قلبي المحزون	صادحات الحمام فوق الغصون ٥٦
٣	طلاب العلى بالسهمري المقوم	وضرب الطلى مرمى إلى كل مغنم ٥٠
٤	جعلت النوح في عاشور دأبي	فزاد أليم وجدي واكتئابي ٣٠
٥	يا عين بالدمع الغزير	جوذي على الطهر المزور ٣١
٦	أرقي لابن النبي	لا ليرق حاجري ٣١
٧	عرج على أرض كربلاء	وامزج الدمع بالدماء ٢٣
٨	ذكرت المصارع في كربلا	فزاد بقلبي عظيم البلا ٢٣
٩	ألحاظ ساكنة الخبا	فتكتك أم مقل الظبا؟ ٤٤
١٠	فرط وجدي قد حلالي	ما لعذالي ومالي؟ ٥١
١١	ليته زار لماما	فاهتدى جفني المناما ٥٩
١٢	زاد همي وشجوني	وجفا نومي حفوني ٦٦
١٣	طال حزني واكتئابي	فجعلت النوح دابي ٣٥
١٤	هاج لي نوح الحمام	فرط وجدي وغرامي ٢٩
١٥	ماذا يريد النوى من قلبي العاني؟	أما تناهت صباباتي وأشجاني؟ ٩٠
١٦	أكفكف دمعي وهو لا يسأم الوكفا	وأخفي غرامي والصّبابة لا تخفا ٣٥
١٧	سلام الله ذي الحجب	على الزور في رجب ٣٧
١٨	قل ولا تخش في المعاد أثاما	لا سقى شانئي عليّ غاما ٣٧

ويقول فيها:

وتناسى العهد المؤكّد في خمّ	ولم ترع للوصيّ ذماما
١٩ لم أطل في عرصّة الدّمن	وقفة الباكي على السّكن ٢٥
٢٠ يا زائراً حرم الوصيّ	الطاهر العلم الإمام

يبغي بزورته الرضا والأمن في يوم الزحام ٣٢
٢١ لم أبك ربعاً للأحبة قد خلا وعفى وغيره الجديد وأحلا ٧٥

توجد هذه القصيدة في (بحار الأنوار) للعلامة المجلسي ج ١٠ ص ٢٥٨، ووقفنا للمترجم على قصائد في رثاء

الإمام السبط الشهيد صلوات الله عليه في مجموعة كبيرة بالكاظمية المشرفة غير ما سبق فهرستها:

٢٢ يا عين لا لمربع وخيام أودت بساكنها يد الأيتام ٣٨
٢٣ يا عين لا لخلو الربيع والدمن باكي الرزايا سوى الباكي على السكن ٤٤
٢٤ سل جيرة القاطنين ما فعلوا^(١) وهل أقاموا بالحي أم رحلوا؟ ٥٥
٢٥ العين عبرى ودمعها مسفوح والقلب من ألم الأسى مقروح ٣٢
٢٦ أعاذلي! ذكر كربلا حزني فسح دمعى كالعارض الهتن ٢٩
٢٧ ألا ما لجفني بالسهاد موكلٌ وقلبي لأعباء الهوى يتحمل؟ ٣٩
٢٨ لم أبك ربعاً دارس العرصات أضحت معارفه من التكرات ٣٦
٢٩ لم أبك من وقفة على الدمن ولا لخلٍ نأى ولا سكن ٥١
٣٠ هاج حزني وزاد حرُّ لهيبي وشجاني ذكر القتيل الغريب ٣٩
٣١ جفونٌ لا تمل من الهمول وجسمٌ لا يفك من النحول ٤٨
٣٢ ما هاجني ذكر مربع خصبٍ ولا شجاني وجددي ولا طربي ٤٦
٣٣ ما لدمعي لم يطف حرُّ غليلي للقتيل الظامي؟ وأي قتيلى ٥٨
٣٤ هاج حزني وغليلي ذكر عطشان قتيلى ٢٨
٣٥ هجرت مقلتي لذيذ كراها لمصاب الشهيد من آل طاها ٥٢

ووجدت عند الشيخ العلامة السماوي قصائد للمترجم في رثاء الإمام السبط عليه السلام مستهلها:

٣٦ عذرتك لو تجدي ملامة لوم على اللوم للمضني الكئيب المتيم ٥٥
٣٧ لست ممن يبكي رسوماً محولا ودياراً أعفى البلا وطلولا ٥٣

١ - توجد هذه القصيدة والقصيدة الثامنة والعشرون في الجزء الثالث من تحفة الأزهار للسيد ضامن بن شدم.

٣٨ جعلت النوح ادمانا لما نال ابن مولانا ٣٠

٣٩ هو الحمى وبانه لا نفرت غزلانه ٣٧

فمجموع أبيات ما وقفنا عليه من شعر المترجم: «١٦٥٦» بيتاً

لفت نظر:

توجد في «أعيان الشيعة» ج ٢١ ص ٢٤٩ ترجمة تحت عنوان: الشيخ حسن الخليعي، ذُكرت له خمسة أبيات من

بائية شاعرنا الخليعي التي أسلفناها برمتها مطلعها:

أيّ عذر لمهجة لا تذوبُ وحشى لا يشبُّ فيها لهيبُ؟

وسنة وعشرون بيتاً من قصيدته الرائية في مدح أمير المؤمنين أولها:

سارت بأنوار علمك السيرُ وحدّثت من جلالك السورُ

وقد مرَّ أنّ القاضي ذكر منها في مجالسه للمترجم سنة وثلثين بيتاً، واحتمل سيّد (الأعيان) كون الشيخ حسن هذا

ولد مترجمنا أو أنّ النسخة محرّفة. والصّواب أنّ الشعر المنقول هناك المنتزع منه العنوان المذكور كلّه للمترجم له، والحسن

محرّف كنيته أبي الحسن.

القرن الثامن

٦٧

السريجي الأوالي

المتوفى ٧٥٠ تقريباً

إن لم أفض في المغاني ماء أجفاني؟
وكيف لا يهمل الدَّمع الهتون فتى
يا ربة السجف هلاً كنت قاضيةً
لو كنت في عصر بلقيس لما خلبت
يا قلب كم بالحسان البيض تجعني
ولي بوذ أمير النحل «حيدرة»
هات الحديث سميري عن مناقبه
مُردي الكماة وفتاك العُتاة و
بنى بصارمه الإسلام إذ هدم
سائل به يوم أحد والقليب وفي
ويوم صقّين والألباب طائشةً
ويوم عمرو بن ودّ حين جلّله
وفي «الغدير» وقد أبدى النبي له
إذ قال: مَنْ كنت مولاه فأنت له
أنزلت مني كما هارون أنزل من
آية الشّمس إذ رُدّت مبادرة
وإنّ في قصّة الأفعى ومكمنه
وقصّة الطائر المشويّ بيّنةً
واسأل به يوم وافي ظهر منبره
فما أفظّ إذن قلبي وأجفاني؟
أمسى أسير صبابات وأحزان؟
ديناً وأقلعت عن مطلٍ وليّان؟
بلقيس قلب ابن داودٍ سليمان
مستهتراً؟ والنّهي عن ذاك ينهاني
شغلّ عن اللّهُو والإطراب أهاني
ودع حديث رُبي نجدٍ ونعمان
هطّال الهبات وأمن الخائف الجاني
الأصنام أكرم به من هادمٍ بانٍ
بدرٍ وخيبر يا مَنْ فيه يلحاني
وفي حُنين إذا التفّ الفريقان
عضباً به قربت آجال أقران
مناقباً أرغمت ذا البغظة الشاني
مولى به الله يهدي كلّ حيران
موسى ولم يك بعدي مرسلٌ ثاني
غراء أقصر عنها كلّ إنسان
في الخفّ هدياً لذي بغضٍ وارعان
لكلّ من حاد عن عمدٍ وشنآن
والناس قد فزعوا من شخصٍ ثعبان

فقال: خلّوا له نهجاً ولا تجدوا
فجاء حتى رقى أعواد منبره
مَن غيره بطن العلم الخفي؟ ومَن
ومَن وقت نفسه نفس الرّسول وقد
ومَن تصدّق في حال الرّكوع ولم
مَن كان في حرم الرّحمن مولده
مَن غيره خاطب الرّحمن واعتضدت
مَن أعطى الراية الغراء إذ ربت
مَن ردّت الكفُّ إذ بانّت بدعوته؟
مَن أنزل الوحي في أن لا يُسدّ له
ومَن به بُلغت من بعد أوبتها
ومَن تظلم طفلاً وارتقى كتف
ومَن يقول: خذي يا نار ذا وذري
مَن غسّل المصطفى؟ من سال في يده
ومَن تورّك متن الرّيح طائعة
حتى أتى فتية الكهف الذين جرت
فاستيقظوا ثمّ قالوا بعد يقظتهم

بأساً بتمكينه قصدي وإتياني
مهمهماً بلسان الخاضع الجاني
سواه قال: اسألوني قبل فقداي؟
وإني الفراش ذوو كفر وطغيان؟
يسجد كما سجدت قوم لأوثان؟
وحاطه الله من باسٍ وعدوان؟
به النبوة في سرِّ وإعلان؟
نار الوغا فتحامها الحميسان؟
والعين بعد ذهاب المنظر الفاني؟
بابٌ وقد سُدَّ أبوابٌ لإخوان؟
براءةٌ لأولي شرك وكفران؟
المختار خير ذوي شيب وشبان؟
هذا وبالكأس يسقي كلّ ظمآن؟
أجلُّ نفس نأت عن خير جثمان؟
تجري بأمر مليك الخلق رحمان؟
على مراقدهم أعصار أزمان
: أنت الوصيُّ على علمٍ وإيقان

﴿ما يتبع الشعر﴾

في هذه القصيدة إشارةٌ إلى لمة من فضائل مولانا أمير المؤمنين صلوات الله عليه وقد بسطنا القول في جملة مهمّة منها في الأجزاء السابقة ونذكر هنا ما أشار إليه شاعرنا بقوله:

من كان في حرم الرّحمن مولده وحاطه الله من باسٍ وعدوان؟
يريد به قصّة ولادته صلوات الله عليه في الكعبة المعظّمة، وقد انشقّ جدار البيت لأُمّه فاطمة بنت أسد فدخلته ثمّ التأمّت الفتحة، فلم تزل في البيت العتيق حتى ولدت مشرّف البيت بذلك الهبوط الميمون، وأكلت من ثمار الجنّة، ولم ينفلق

صدف الكعبة عن درّه الدرّيّ إلّا وأضاء الكون بنور محيّاه الأبلج، وفاح في الأجواء شذى عنصره الأقدس، وهذه حقيقةً ناصعةً أصفق على إثباتها الفريقان، وتضافرت بها الأحاديث، وطفحت بها الكتب، فلا نعبأ بجلبة رماة القول على عواهنه بعد نصّ جمع من أعلام الفريقين على تواتر حديث هذه الأثارة.

قال الحاكم في «المستدرک» ٣: ٤٨٣: وقد تواترت الأخبار أنّ فاطمة بنت أسد ولدت أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب كرم الله وجهه في جوف الكعبة.

وحكى الحافظ الكنجي الشافعي في (الكفاية) من طريق ابن النجار عن الحاكم النيسابوري أنّه قال: وُلد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب بمكّة في بيت الله الحرام ليلة الجمعة لثلاث عشرة ليلة خلت من رجب سنة ثلثين من عام الفيل ولم يولد قبله ولا بعده مولودٌ في بيت الله الحرام سواه إكراماً له بذلك، وإجلالاً لمحلّه في التعظيم.

وتبعه أحمد بن عبد الرّحيم الدهلوي الشهير بشاه وليّ الله والد عبد العزيز الدهلوي مصنّف (التحفة الإثني عشرية في الرّد على الشيعة) فقال في كتابه [إزالة الخفاء]: تواترت الأخبار إنّ فاطمة بنت أسد ولدت أمير المؤمنين عليّاً في جوف الكعبة فإنّه وُلد في يوم الجمعة ثالث عشر من شهر رجب بعد عام الفيل بثلاثين سنة في الكعبة ولم يولد فيها أحدٌ سواه قبله ولا بعده.

قال شهاب الدين السيّد محمود الألويسي صاحب التفسير الكبير في [سرح الخريدة الغيبية في شرح القصيدة العينية] لعبد الباقي أفندي العمري ص ١٥ عند قول الناظم:

أنت العليّ الذي فوق العلى رفعا ببطن مكّة عند البيت إذ وضعنا
وكون الأمير كرم الله وجهه وُلد في البيت أمرٌ مشهورٌ في الدنيا وذكر في كتب الفريقين السنّة والشيعة - إلى أن قال -
ولم يشتهر وضع غيره كرم الله وجهه كما اشتهر وضعه بل لم تتفق الكلمة عليه، وما أحرى بإمام الأئمّة أن يكون وضعه فيما هو قبلةٌ للمؤمنين؟ وسبحان من يضع الأشياء في مواضعها وهو أحكم الحاكمين.

وقال في ص ٧٥ عند قول العمري:

وأنت أنت الذي حطت له قدمٌ في موضع يده الرّحمن قد وضعنا
وقيل: أحبّ عليه الصلّاة والسلام (يعني عليّاً) أن يكافئ الكعبة حيث وُلد

في بطنها بوضع الصنم عن ظهرها فإنَّها كما ورد في بعض الآثار كانت تشتكي إلى الله تعالى عبادة الأصنام حولها وتقول: أي ربّ حتّى متى تُعبَد هذه الأصنام حولي؟ والله تعالى يعدها بتطهيرها من ذلك. ١ هـ.

وإلى هذا المعنى أشار العلامة السيّد رضا الهندي بقوله:

لما دعاك الله قِدماً لأن تولد في البيت فلبيته
شكرته بين قريش بأن طهّرت من أصنامهم بيته

ويجدها القارئ من المتسالم عليه من فضائل مولانا أمير المؤمنين صلوات الله عليه في غير واحد من مصادر القوم

منها:

أبي الحسن المسعودي الهذلي	تأليف	١ - مروج الذهب ٢ ص ٢
سبط ابن الجوزي الحنفي	تأليف	٢ - تذكرة خواصّ الأئمّة ص ٧
إبن الصبّاغ المالكي	تأليف	٣ - الفصول المهمّة ص ١٤
نور الدين علي الحلبي الشافعي	تأليف	٤ - السيرة النبويّة ١ ص ١٥٠
الشيخ علي القاري الحنفي	تأليف	٥ - شرح الشفا ج ١ ص ١٥١
أبي سالم محمّد بن طلحة الشافعي	تأليف	٦ - مطالب السئول ص ١١
الشيخ علاء الدين السكتوري	تأليف	٧ - محاضرة الأوائل ص ١٢٠
ميرزا محمّد البدخشي	تأليف	٨ - مفتاح النجا في مناقب آل العبا
الأمير محمّد صالح الترمذي	تأليف	٩ - المناقب
الشيخ عبد الحقّ الدهلوي	تأليف	١٠ - مدارج النبوة
عبد الرّحمن الصفوري الشافعي	تأليف	١١ - نزهة المجالس ٢ ص ٢٠٤
شاه محمّد حسن الجشتي	تأليف	١٢ - آيينه تصوّف ط ص ١٣١١
صدر الدين أحمد البردواني	تأليف	١٣ - روائح المصطفى ص ١٠
السيّد علي جلال الدين	تأليف	١٤ - كتاب الحسين ١ ص ١٦
السيّد محمّد مؤمن الشبلنجي	تأليف	١٥ - نور الأبصار ص ٧٦
الشيخ حبيب الله الشنقيطي	تأليف	١٦ - كفاية الطالب ص ٣٧

وأما أعلام الشيعة فقد ذكرت منهم هذه الأثارة أئمّة كبيرة منها:

- ١ - الحسن بن محمد بن الحسن القمي في تاريخ قم الذي ألفه وقدمه إلى الصّاحب ابن عباد سنة ٣٧٨، وترجمه إلى الفارسيّة الشيخ الحسن بن علي بن الحسن القمي سنة ٨٦٥، راجع ص ١٩١ من الترجمة.
- ٢ - الشّريف الرّضي المتوفّى ٤٠٦ [المترجم في ج ٤ ص ١٨١ - ٢٢١] ذكرها في خصائص الأئمّة وقال: لم نعلم مولوداً في الكعبة غيره.
- ٣ - شيخ الأئمّة معلّم البشر أبو عبد الله المفيد المتوفّى ٤١٣ في المقنع، ومسار الشيعة ص ٥١ مصر، والإرشاد ص ٣ وقال: لم يولد قبله ولا بعده مولودٌ في بيت الله سواه، إكراماً من الله جلّ اسمه بذلك، وإجلالاً لمحلّه في التعظيم.
- ٤ - الشّريف المرتضى المتوفّى ٤٣٦ [مرّت ترجمته في ج ٤ ص ٢٦٤ - ٢٩٩] ذكرها في شرح القصيدة البائية للحميري ص ٥١ ط مصر وقال: لا نظير له في هذه الفضيلة.
- ٥ - نجم الدّين الشّريف أبو الحسن عليّ بن أبي الغنائم محمّد المعروف بابن الصّوفي ذكرها في كتابه (المجدي) المخطوط.
- ٦ - الشيخ أبو الفتح الكراچكي المتوفّى ٤٤٩ في «كنز الفوائد» ص ١١٥.
- ٧ - الشيخ حسين بن عبد الوهاب معاصر الشّريف المرتضى في (عيون المعجزات).
- ٨ - شيخ الطائفة محمّد بن الحسن الطوسي المتوفّى ٤٦٠ في التهذيب ج ٢، ومصباح المتهجّد ص ٥٦٠، والأمالى ص ٨٠ - ٨٢.
- ٩ - أمين الإسلام الفضل بن الحسن الطبرسي المتوفّى ٥٤٨ صاحب «مجمع البيان» في (إعلام الوری) ص ٩٣ وقال: لم يولد قطُّ في بيت الله تعالى مولودٌ سواه لا قبله ولا بعده.
- ١٠ - ابن شهر آشوب السّروي المتوفّى ٥٨٨ في (المناقب) ١ ص ٣٥٩، و ج ٢ ص ٥.
- ١١ - ابن البطريق شمس الدين أبو الحسين يحيى بن الحسن الحلّي المتوفّى ٦٠٠ في كتابه (العمدة) وقال: لم يولد قبله ولا بعده مولودٌ في بيت الله سواه.
- ١٢ - رضيّ الدّين عليّ بن طاوس المتوفّى ٦٦٤ في كتابه «الإقبال» ص ١٤١.

- ١٣ - عماد الدين الحسن الطبري الآملي صاحب «الكامل» المؤلّف سنة ٦٧٥ في كتابه (تحفة الأبرار) في الفصل الثامن من الباب الرابع.
- ١٤ - بهاء الدين الأربلي المتوفّى ٦٩٢ [مرّت ترجمته في ج ٥ ص ٤٤٥] في كتابه [كشف الغمّة] ص ١٩ وقال: لم يولد في البيت أحدٌ سواه قبله ولا بعده، وهي فضيلةٌ خصّه الله بها إجلالاً له، وإعلاءً لرتبته، وإظهاراً لتكريمته.
- ١٥ - أبو علي ابن الفتّال النيسابوري المترجم في كتابنا «شهداء الفضيلة» ص ٣٧ ذكرها في [روضة الواعظين] ص ٦٧.
- ١٦ - هندوشاه بن عبد الله الصّاحبي النخجواني في [تجارب السلف] ص ٣٧.
- ١٧ - العلامة الحسن بن يوسف الحلّي المتوفّى ٧٢٦ في كتابه: كشف الحقّ، وكشف اليقين ص ٥ ونصّ على أنّه لم يولد أحدٌ سواه فيها لا قبله ولا بعده.
- ١٨ - جمال الدّين ابن عنبه المتوفّى ٨٢٨ في «عمدة الطالب» ص ٤١.
- ١٩ - الشيخ عليّ بن يونس العاملي البياضي المتوفّى ٨٧٧ في «الصّراط المستقيم».
- ٢٠ - السيّد محمّد بن أحمد بن عميد الدّين علي الحسيني، في «المشجّر الكشّاف للسّادة الأشراف» ص ٢٣٠ ط مصر.
- ٢١ - الشيخ تقّي الدين الكفعمي الآتي ترجمته في هذا الجزء إنشاءً لله، في المصباح ص ٥١٢.
- ٢٢ - أحمد بن محمّد بن عبد الغفّار الغفاري القزويني في «تاريخ نكارستان» المؤلّف سنة ٩٤٩ ص ١٠ ط سنة ١٢٤٥.
- ٢٣ - القاضي نور الله المرعشي المستشهد ١٠١٩، المترجم في كتابنا «شهداء الفضيلة» ص ١٧١ في كتابه: إحقاق الحقّ.
- ٢٤ - الشيخ عبد النبيّ الجزائري المتوفّى ١٠٢١ في «حاوي الأقوال».
- ٢٥ - الشيخ محمّد بن الشيخ علي اللاهيجي في «محبوب القلوب».
- ٢٦ - المولى الحسن الكاشاني المتوفّى ١٠٩١ في كتابه «تقويم المحسنين».
- ٢٧ - الشيخ نظام الدين محمّد بن الحسين التفرشي السّاوجي تلميذ شيخنا البهائي في تأليفه «تكملة الجامع العباسي» لشيخه المذكور.

- ٢٨ - الشيخ أبو الحسن الشَّريف المتوفَّى ١١٠٠ في كتابه الضخم الفخم القِيم «ضياء العالمين» وقال: كانت مشهورةً في الصِّدر الأوَّل.
- ٢٩ - السيِّد هاشم التوبلي البحراني صاحب التآليف القِيمة المتوفَّى ١١٠٧ في «غاية المرام» وقال: بلغت حدَّ التواتر معلومة في كتب العامة والخاصة.
- ٣٠ - العلامة المجلسي المتوفَّى ١١١٠/١١ في جلاء العيون ص ٨٠ فقال ما معناه: مشهورٌ بين المحدثين والمؤرِّخين من الخاصة والعامة.
- ٣١ - السيِّد نعمة الله الجزائري المتوفَّى ١١١٢ في «الأنوار النعمانيَّة».
- ٣٢ - السيِّد علي خان الشيرازي ٢٠/١١١٨ في «الحدائق النديَّة في شرح الفوائد الصمديَّة».
- ٣٣ - السيِّد محمَّد الطباطبائي جدَّ آية الله بحر العلوم الفارغ عن بعض تأليفه سنة ١١٢٦ في رسالته الموضوعة لتواريخ مواليد الأئمة ووفياتهم.
- ٣٤ - السيِّد عبَّاس بن عليّ بن نور الدين الموسوي الحسيني المكِّي المتوفَّى ١١٧٩ في كتابه «نزهة الجليس» ج ١ ص ٦٨.
- ٣٥ - أبو علي الحائري المتوفَّى ١٢١٥ في رجاله الدائر «منتهى المقال» ص ٤٦.
- ٣٦ - السيِّد محسن الأعرجي المتوفَّى ١٢٢٧ في «عمدة الرجال».
- ٣٧ - الشيخ خضر بن شلال العفكاوي النجفي المتوفَّى ١٢٥٥ في مزاره المسمَّى بأبواب الجنان وبشائر الرِّضوان.
- ٣٨ - السيِّد حيدر الحسيني الكاظمي المتوفَّى ١٢٦٥ في «عمدة الزائر» ص ٥٤.
- ٣٩ - السيِّد مهدي القزويني المتوفَّى ١٣٠٠ في «فلك النجاة» ص ٣٢٦.
- ٤٠ - المولى السيِّد محمود بن محمَّد علي بن محمَّد باقر في «تحفة السَّلاطين» ج ٢ فقال ما معناه: مشهورٌ كالشمس في رابعة النهار.
- ٤١ - المولى السلطان محمَّد بن تاج الدين حسن في «تحفة المجالس» ص ٨٨ ط سنة ١٢٧٤.
- ٤٢ - السيِّد ميرزا حسن الزنوزي نزيل خوي في كتابه الضخم «بحر العلوم».

٤٣ - الحاج المولى شريف الشرواني من تلمذة السيّد العظيم صاحب الرّياض في كتابه: الشهاب الثاقب في مناقب عليّ بن أبي طالب.

٤٤ - المولى علي أصغر البروجردي في عقائد الشيعة ص ٣١ ط سنة ١٢٦٣.

٤٥ - الحاج ميرزا حبيب الخوئي في كتابه الكبير: شرح نهج البلاغة ج ١ ص ٧١.

٤٦ - أبو عبد الله جعفر بن محمّد بن جعفر الحسيني الأعرجي في «مناهل الضرب في أنساب العرب».

٤٧ - الحاج الشيخ عبّاس القمّي المتوفّي ١٣٥٩ في [سفينة البحار] ج ٢ ص ٢٢٩.

٤٨ - السيّد محسن الأمين الحسيني العاملي في [أعيان الشيعة] ج ٣: ٣.

٤٩ - الشيخ جعفر نقدي في كتابه [نزهة المحبّين في فضائل أمير المؤمنين عليه السلام] ص ٢ - ٨.

٥٠ - شيخنا الأوردبادي ألف في الموضوع كتاباً فخماً، وقد أغرق نزعاً في التحقيق ولم يبق في القوس منزعاً،

وإليك فهرست عناوينه.

١ - حديث المولد الشريف وتواتره.

٢ - حديث الولادة الشريفة مشهورٌ بين الأُمّة.

٣ - نبأ الولادة والمحدّثون.

٤ - حديث الولادة والنسّابون.

٥ - حديث الولادة والمؤرّخون.

٦ - حديث الولادة والشّعراء.

٧ - حديث الولادة والإجماع عليه.

ألف القاضي أبو البحترى كتاباً في مولد أمير المؤمنين عليه السلام كما ذكره النجاشي و شيخ الطائفة، ورواه أبو محمّد العلوي الحسن بن محمّد عن حجر بن محمّد السّامي عن رجاء بن سهل الصنعائي عن أبي البحترى كما في تاريخ الخطيب البغدادي ٧ ص ٤١٩.

وذكر النجاشي في فهرسته ص ٢٧٩ كتاب مولد أمير المؤمنين لشيخنا ابن بابويه الصّدوق].

وقد نظم هذه الأثارة كثيرون من أعلام الشيعة الفطاحل وشعرائها الأفذاذ نظراء:

- ١ - السيّد الحميري المتوفّى ١٧٣، وقد مرّت ترجمته في ج ٢ ص ٢٣١ - ٢٧٨ قال:
- ولدته في حرم الإله وأمنه والبيت حيث فناؤه والمسجد
بيضاء طاهرة الثياب كريمة طابت وطاب وليدها والمولد
في ليلة غابت نحوس نجومها وبدت مع القمر المنير الأسعد
ما لفّ في خرق القوابل مثله إلا ابن آمنة النبيّ «محمّد»
- ٢ - محمّد بن منصور السرخسي، ذكرها في أبيات توجد في مناقب ابن شهر آشوب ج ١ ص ٣٦٠.
- ٣ - خواجه معين الدين الجشتي الأجميري المتوفّى ٦٣٢.
- ٤ - المولي الرومي العارف الشهير المتوفّى ٦٧٢.
- ٥ - المولى محمّد بن عبد الله الكاتبي النيسابوري المتوفّى ٨٨٩، المترجم في مجالس المؤمنين.
- ٦ - المولى أهلي الشيرازي المتوفّى ٩٤٢.
- ٧ - ميرزا محمّد علي التبريزي المتخلّص في شعره بـ «صائب» من شعراء عهد السلطان سليمان المتوفّى ٩٧٤ له قصيدة يمدح بها الكعبة المشرفة ويذكر مزاياها و عدّها منها ولادة أمير المؤمنين بها توجد في كتاب [الخزانة العامرة] صحيفة ٢٩١.
- ٨ - السيّد محمّد باقر بن محمّد الحسيني الأسترابادي الشهير بداماد المتوفّى ١٠٤١.
- ٩ - المولى محمّد مسيح المعروف بمسيحا الفسوي الشيرازي المتوفّى ١١٢٧ الآتي شعره وترجمته في شعراء القرن الثاني عشر.
- ١٠ - السيّد نصر الله المدرّس الحائري الشهيد سنة ١١٦٠، أحد شعراء الغدير يأتي في شعراء القرن الثاني عشر.
- ١١ - المولى رضا الرّشّتي المتخلّص في شعره بـ «المحزون» في مشنويّ له.
- ١٢ - ميرزا نصر الله المتخلّص بـ «شهاب».
- ١٣ - الشّريف محمّد بن فلاح الكاظمي أحد شعراء الغدير يأتي شعره وترجمته في محلّهما، ذكرها في قصيدته الكثراريّة.
- ١٤ - الشيخ محمّد رضا النحوي المتوفّى ١٢٢٦، أحد شعراء الغدير تأتي ترجمته

في محلّها.

١٥ - الشيخ حسين نجف المتوفّي ١٢٥٢، أحد شعراء الغدير يأتي شعره وترجمته في شعراء القرن الثالث عشر قال في قصيدته الكبيرة.

جعل الله بيته لعليّ لم يشاركة في الولادة فيه
علم الله شوقها لعليّ إذ تمّنت لقاءه وتمّني
مولداً ياله عالاً لا يُضاهي سيّد الرُّسل لا ولا أنبيهاها
علمه بالذي به من هواها فأراها حبيبته ورأها
من ترى في الوري يروم ادّعاها؟ وكذا المشعران بعد منهاها
فغدت أرضها مطاف سماها؟ ونهاراً تطوف حول حماها؟
وإلى الحشر في الطّواف عليه وبذاك الطّواف دام بقاها

١٦ - ميرزا عبّاس الدامغاني المتخلص بـ «نشاط» الهزار جريبي المتوفّي ١٢٦٢.

١٧ السيّد محمّد تقي القزويني المتوفّي ١٢٧٠، أحد شعراء الغدير تأتي ترجمته في شعراء القرن الثالث عشر.

١٨ - الشيخ حسين بن علي الفتوي الهمداني العاملي الحائري، من شعراء الغدير يأتي ذكره في القرن الثالث عشر.

١٩ - الحاج محمّد خان المولود سنة ١٢٤٦ المتخلص بـ «دشتي» في ديوانه المطبوع.

٢٠ - الحاج ميرزا إسماعيل الشيرازي المتوفّي ١٣٠٥، أحد شعراء الغدير من حجج الطائفة يأتي ذكره في شعراء

القرن الرّابع عشر له قصيدة موشحة في المولود المقدّس ألا وهي:

رغد العيش فزده رغدا بسلافٍ منه تشفي سقمي
طرب الصبُّ على وصل الحبيب وهني العيش على بُعد الرقيب
وقّني من أكؤس الراح النصيب وائتني توماً بها لا مفردا

فالهناكل الهنا في التّوئم

آتني الصهباء ناراً ذائبه كللتها قيسات لاهبه
واسقنيها والنّدامى قاطبه فلعمري إنّها ريُّ الصّدى

لفؤادٍ بالتصابي مضم

ما أحيلي الراح من كفّ الملاح هي روح هي روح هي راح
فأدرها في غدوّ ورواح كذكاء تتجلّى صرخدا

رصّعتها حبّ كالأنجم

حبّذا آناء أنس أقبلت أدركت نفسي بهاما أمّلت
وضعت أمّ العلى ما حُمّلت طاب أصلاً وتعالى محتدا

مالكا ثقل ولاء الأمم

آنست نفسي من الكعبة نوز مثل ما آنس موسى نار طوز
يوم غشّي الملاء الأعلى سرور قرع السّمع نداءً كندا

شاطئ الوادي طوى من حرم

ولدت شمس الضحى بدر التمام فانجلت عنّاديا جير الظلام
ناد: يا بشراكم هذا غلام وجهه فلقة بدرٍ يهتدى

بسنا أنواره في الظلم

هذه فاطمة بنت أسد أقبلت تحمل لاهوت الأبد
فاسجدوا دلاً له فيمن سجد له الأملاك خرت سُجّدا

إذ تجلّى نوره في آدم

كُشف السر عن الحقّ المبين وتجلّى وجه ربّ العالمين
وبدا مصباح مشكاة اليقين وبدت مشرقة شمس الهدى

فانجلي ليل الضلال المظلم

نُسخ التّأبد من نفي ترى فأرانا وجهه ربّ الورى
ليت موسى كان فينا فيرى ما تمنّاه بطورٍ مُجهدا

فانثني عنه بكفيّ مُعدم

هل درت أمّ العلى ما وضعت؟ أم درت ثدي الهدى ما أرضعت؟

أم درت كفتُ التَّهي ما رفعت؟ أم درى ربُّ الحجى ما ولدا؟

جلَّ معناه فلما يُعلم

سَيِّدٌ فاقَ عُلاًَّ كلَّ الأنامِ كانَ إذْ لا كائنٌ وهو إمامٌ
شَرَّفَ اللهُ به البيتَ الحرامِ حينَ أضحى لِعُلاه مولدا

فوطا تربته بالقدم

إن يكن يُجعلُ اللهُ البنونَ وتعالى اللهُ عمّا يصفونَ
فوليد البيتِ أحرى أن يكونَ لوليِّ البيتِ حقّاً ولدا

لا عزيزٌ لا ولا ابنِ مريم

هو بعد المصطفى خير الورى من ذرى العرشِ إلى تحت الثرى
قد كست عليائه أمَّ القرى غرّةً تحمي حماها أبدا

حيث لا يدنوه من لم يحرم

سبق الكون جميعاً في الوجودِ وطوى عالم غيبٍ وشهودِ
كلّما في الكون من يمناه جودِ إذ هو الكائن اللهُ يدا

ويد اللهُ مدرُّ الأنعم

سَيِّدٌ حازت به الفضل مضرٌ بفخارٍ فسما كلَّ البشرِ
وجهه في فلكِ العليا قمرٌ فبه لا بالنجوم يُهتدى

نحو مغناه لنيل المغنم

هو بدرٌ وذرايبه بدورٌ عقت عن مثلهم أمُّ الدهورِ
كعبة الوقاد في كلِّ الشهورِ فاز من نحو فناها وفدا

بمطافٍ منه أو مُستلم

ورثوا العلياء قدماً من قُصيٍّ ونزارٍ ثمَّ فهِرٍ ولوِيٍّ
لا يباري حيّهم قطُّ بحيٍّ وهمُ أركى البرايا محتدا

وإليهم كلُّ فخرٍ ينتمي

أيّها المرجى لقاءً في المماتِ كلُّ موتٍ فيه لقياك حياةً
ليتما عجل بي ما هو آتٍ علّني ألقى حياتي في الردى

فايزاً منه بأوفى النعم

- ٢١ - ميرزا أبو القاسم الحسيني الشيرازي.
- ٢٢ - سراج الدين محمد بن الحسن القرشي التميمي العدوي الأموي المعروف بفدا حسين الهندي، نظم مكرمة الولادة الشريفة في قصيدته العلوية الكبيرة المطبوعة البالغة ١٤١١ بيتاً المسماة بالنفحة القدسية ص ٦٨، ١٧٨.
- ٢٣ - ميرزا محمد تقي الشهير بحجة الإسلام المتوفى ١٣١٢، في ديوانه المطبوع ص ١٩٦، ٢٠٠.
- ٢٤ - الشاعر المفلح محمد اليزدي المتخلص في شعره بـ (جيحون) المتوفى حدود ١٣١٨ في ديوانه المطبوع.
- ٢٥ - السيد مصطفى بن الحسين الكاشاني النجفي دفين الكاظمية المتوفى ١٣٣٦ أحد شعراء الغدير، يأتي شعره وترجمته في شعراء القرن الرابع عشر.
- ٢٦ - الحاج ميرزا حبيب الخراساني المترجم في كتابنا (شهداء الفضيلة) ص ٢٨٢.
- ٢٧ - الشيخ علي الملقب بالشيخ الرئيس الخراساني المتوفى حدود ١٣٢٠ في منظومته المسماة بـ [تنبيه الخاطر في أحوال المسافر] ص ٤.
- ٢٨ - الشيخ محمود عباس العاملي المتوفى ١٣٥٣، أحد شعراء الغدير يأتي.
- ٢٩ - السيد حسن آل بحر العلوم المتوفى ١٣٥٥، من شعراء الغدير يأتي ذكره في شعراء القرن الرابع عشر.
- ٣٠ - الحاج الشيخ محمد الحسين الإصبهاني المتوفى ١٣٦١، أحد شعراء الغدير الآتي ذكره في شعراء القرن الرابع عشر.
- ٣١ - السيد مير علي أبو طيبخ النجفي المتوفى ١٣٦١، أحد شعراء الغدير يأتي شعره وترجمته.
- ٣٢ - السيد رضا الهندي النجفي المتوفى ١٣٦٢، من شعراء الغدير يأتي ذكره في شعراء القرن الرابع عشر.
- ٣٣ - السيد المحسن الأمين العاملي، أحد شعراء الغدير يأتي ذكره.
- ٣٤ - الشيخ محمد صالح المازندراني، أحد شعراء الغدير يأتي ذكره.

٣٥ - الشيخ ميرزا محمد علي الأوردبادي، أحد شعراء الغدير يأتي ذكره، نظمها في غير واحدة من قصائده، ومما

قال فيها قوله بمدح به أمير المؤمنين عليه السلام:

سبق الكرام فما هم لم يلحقوا في حلبة العلياء شأو كميته
إذ خصَّه المولى بفضل باهرٍ فيه يميّز حيّه من ميته
لم يتَّخذ ولداً وما إن يتَّخذ إلا وكان ولاده في بيته
في البيت مولده يحقّق إنّه دون الأنام ذبالة في زيتته
خَمْسُهَا النَّطَاسِيُّ الْمُحَنِّكَ مِيرْزَا مُحَمَّدُ الْخَلِيلِيُّ صَاحِبُ [مَعْجَمِ أَدْبَاءِ الْأَطْبَاءِ].

٣٦ - الشيخ محمد السماوي النجفي، أحد شعراء الغدير يأتي ذكره.

٣٧ - الشيخ محمد علي يعقوب النجفي، أحد شعراء الغدير يأتي ذكره.

٣٨ - الشيخ جعفر نقدي، أحد شعراء الغدير يأتي ذكره.

٣٩ - ميرزا محمد الخليلي النجفي، أحد شعراء الغدير يأتي ذكره.

٤٠ - السيّد علي النقي اللكهنوي الهندي، أحد شعراء الغدير يأتي ذكره، له موشحة في الميلاد الشريف يهّي بها

سيّدنا الحجّة السيّد ميرزا علي آغا الشيرازي وهي:

من بدا فاز دهر البيت الحرام وزهت منه ليالي رجبٍ؟
طرب الكون لبشر وهنا إذ بدا الفخر بنور وسنا
وأتى الوحي ينادي معلناً : قد أتاكم حجّة الله الإمام

وأبو الغرّ الهداة التّجب

خصّبه الرّحمن بالفضل الصّراخ ومزايا أشرقت غرّاً وضاح
وسما منزله هام الضّراخ فغدا مولده خير مقام

طاطأت فيه رؤس الشّهب

إنّه أوّل بيت وُضِعَا للورى طرّاً فأضحوا خصّعا
وعلى الحاضر والبادي معا حجّةٌ أصبح فرضاً ولزام

طاعةٌ تتبع أقصى القرب

وهو القبلة في كلّ صلاةٍ وملاذٌ يُرتجى فيه النّجاة
وقد استخلصه الله حماة فلأن يأت إليه مستهام

في ملّم داعياً يُستجِبِ

تلكم فاطمة بنت أسد أمّت البيت بكرب وكمد
ودعت خالقها الباري الصّمّد بحشاً فيه من الوجد الضّرام

قد علته قبسات اللهب

نادت: اللهم ربّ العالمين قاضي الحاجات للمستصرخين
كاشف الكرب مجيب السائلين إنني جئتك من دون الأنام

أبتغي عندك كشف الكرب

بينما كانت تناجي ربّها وإلى الرّحمن تشكوا كربها
وإذا بالبشر غشّى قلبها من جدار البيت إذ لاح ابتسام

عن سنا ثغر له ذي شنب

فتق الزّهر؟ أم انشقّ القمر؟ أم عمود الصّبح بالليل انفجر؟
أم أضاء اليرق فالكون ازدهر؟ أم بدا في الأفق خرق والتئام؟

فغدا برهان معراج النبي

أم أشار البيت بالكفّ ادخلي؟ واطمئني بالإله المفضل
فهنا يولد ذو العليا «علي» من به يحظى حطيمي والمقام

وينال الرّكن أعلا الرّتب

دخلت فاطم فارتدّ الجدار مثلما كان ولم يكشف ستار
إذ تجلّى النور وانجاب السراز عن سنا بدر به يجلو الظلام

والورى ينجو به من عطب

وُلد الطاهر ذاك ابن جلا من سما العرش جلالاً وعُلا
فله الأملاك يعنو ذللاً وبه قد بشر الرّسل العظام

قومهم فيها خلا من حُقب

عرف الله ولا أرض ولا رفعت سبع طباق ظللا
فلذا خرّ سجوداً وتلا كلّما جاء إلى الرّسل الكرام

قبله من صحفٍ أو كتب

إن يك البيت مطافاً للأنامِ فعليُّ قد رقى أعلا سنامِ
إذ به يطَّوف البيت الحرامِ وسعى الرُّكن إليه لاستلامِ

فغدا يزهو به من طربِ

لم يكن في البيت مولودٌ سواهَ إذ تعالى عن مثيل في علاه
أوتي العلم بتعليم الإله فغذاه درّه قبل الفطامِ

يرتوي منه بأهني مشربِ

صغر الكون على سوددهِ وانتمى الوحي إلى محتدهِ
بشّر الشيعة في مولدهِ واقصدوا العلامة الحبر الإمامِ

منبع العلم مناط الأدبِ

(القصيدة)

وله قصيدة أخرى ميلادية باري بها قصيدة [إيليا أبي ماضي] الإلحادية المقفاة بـ «لست أدري» وهي:

طرب الكون من البشر وقد عمَّ السُّرورُ
وغدا القمريُّ يشدو في ابتسام للزُّهورِ
وتهانَت ساجعات في ذرى الأيك الطيورِ
لمَ ذا البشرُ؟ وما هذا التهاني؟ لستُ أدري

تلعب الرِّيح وفيها الدُّوح قامت راقصات
وبها الأوراق تزهو بالأكفِّ الصّافقات
ضارباً سجع هزار الغصن أوتار الحياة
مِمَّ هذي الدوح أضحت راقصات؟ لستُ أدري

قد كسى وجه الثرى من سندس وشي الرِّيعِ
فتهادى مائساً في حُلل الخصب المريعِ
وغدا يختال بالأرياش والشان البديعِ
قائلاً: هل أحدٌ يوجد مثلي؟ لستُ أدري

والنّسيم الغضّ قد تمس في سمع الاقاخِ
فترى باسمه الثّغر نشاطاً وارتياخِ

وهزيز الغصن يُبدي شان زهوٍ ومراح
ما الذي قالت فردّت بابتسام؟ لستُ أدري
طبّق الأرض لهيباً نارٍ محمّرٍ الشقيق
فغدا البلبل مرتاع الحشا خوف الحريق
صارخاً: هل لنجاتي عن لظاها من طريق؟
هذه النار أتني كيف أُطفي؟ لستُ أدري
أشرقت طلعة نور عمّت الكون ضياء
لا أرى بديراً على الأفق ولم أبصر ذكاء
وتفحّصت فلم أدرك هناك الكهرباء
فبماذا ضاء هذا الكون نوراً؟ لستُ أدري
كان هذا الرّوض قبل اليوم رهناً للدّبول
ساحبات فوقها الأرواح قدماً للدّيول
تعصف النكباء فيها دون أنفاس البليل
كيف عاد اليوم يزهو في شذاه؟ لستُ أدري
قمت أستكشف عنه سائلاً هذا وذاك
فرأيت الكلّ مثلي في اضطرابٍ وارتباك
وإذا الآراء طراً في اصطدامٍ واصطكاك
وأخيراً عمّها العجز فقالت: لستُ أدري
وإذا نبّهني عاطفة الحبّ الدفين
وتظنّنت وظنّ الأملعي عين اليقين
إنّهُ ميلاد مولانا أمير المؤمنين
فدع الجاهل والقول: بأبي لستُ أدري
لم يكن في كعبة الرّحمن مولودٌ سواه
إذ تعالى في البرايا عن مثيل في عُلاه
وتولّى ذكره في محكم الذكر الإله

أيقول الغرُّ فيه بعد هذا: لستُ أدري

أقبلتُ فاطمةَ حاملةَ خيرِ جنينٍ
جاءَ مخلوقاً بنورِ القدس لا الماءِ المهينِ
وتردَّى منظرُ اللاهوتِ بين العالمينِ

كيف قد أودع في جنبٍ وصدرٍ؟ لستُ أدري

أقبلتُ تدعو وقد جاء بها داءُ المخاضِ
نحو جذع النخل من أَلطافِ ذي اللطفِ المفاضِ
فدعت خالقها الباري بأحشاءٍ مراضِ

كيف ضجّت؟ كيف عجّت؟ كيف ناحت؟ لستُ أدري

لستُ أدري غير أنّ البيت قد ردّ الجوابِ
بابتسامٍ في جدار البيت أضحى منه باب
دخلت فأنجاب فيه البشر عن محض اللبابِ

إنّما أدري بهذا غير هذا لستُ أدري

كيف أدري وهو سرٌّ فيه قد حار العقولُ
حادثٌ في اليوم لكن لم يزل أصلُ الأصولِ
مظهرٌ لله لكن لا اتّحاد لا حلولِ

غاية الإدراك أن أدري بأبيّ لستُ أدري

وُلد الطّهر «عليّ» من تسامى في غلالة؟
فاهتدى فيه فريقٌ وفريقٌ فيه تاه
ضلّ أقوامٌ فظنّوا: إنّه حقّاً إله

أم جنون العشق هذا لا يجازى؟ لستُ أدري

ونظمها الشاعر المفلح الأستاذ المسيحي «بولس سلامة» في أوّل ملحمته العربيّة «عيد الغدير» فقال في ص ٥٦:

سمع الليل في الظلام المديد همسة مثل أنّه المفقودِ
من خفيّ الآلام والكبت فيها ومن البشر والرّجاء السعيدِ

حرّة لرها المخاض فلاذت
كعبة الله في الشدائد تُرجى
لا نساءً ولا قوابل حقت
يذر الفقير أشرف الناس فرداً
أيّما سار واكبته جباه

صبرت فاطم على الضيم حتى
وإذا نجمة من الأفق حقت
وتدانّت من الخطيم وقرت
تسكب الضوء في الأثير دفيقا
واستفاق الحمام يسجع سجعاً
بسم المسجد الحرام حبوراً
كان فجران ذلك اليوم فجر
هالت الأم صرخة جال فيها
دعت الشبل حيدراً وتمنت
- أسداً - سمت ابنها كأبيها
بل - علياً - ندعوه قال أبوه
ذلك اسم تناقلته الفيافي
يهرم الدهر وهو كالصّبح باق

﴿الشاعر﴾

السيد عبد العزيز بن محمد بن الحسن بن أبي نصر الحسيني السريجي الأوالي. ترجمة العلامة السماوي في [الطليعة من شعراء الشيعة] فقال: كان فاضلاً أديباً جامعاً، وشاعراً ظريفاً بارعاً، توفي في البصرة سنة ٧٥٠ تقريباً.

القرن الثامن

٦٨

صفي الدين الحلبي

المولود: ٦٧٧

المتوفى: ٧٥٢

خمدت لفضل ولادك النيرانُ
وتزلزل النادي وأوجس خيفةً
فتأول الرؤيا سطيح^(١) وبشّرت
وعليك رمياً وشعياً أثنيا
بفضائل شهدت بمنّ الصحف وال
فوضعت لله المهيمن ساجداً
متكبراً لم تنقطع لك سرّة
فراّت قصور الشام آمنةً وقد
وأنت حلّمة وهي تنظر في ابنها^(٥)
وانشقق من فرح بك الايوانُ
من هول رؤياه أنو شروانُ
بظهورك الرّهبان والكهّانُ
وهما وحزقيل لفضلك دانوا^(٢)
توراة والإنجيل والفرقانُ
واستبشّرت بظهورك الأكوانُ
شرفاً ولم يطلق عليك ختانُ^(٣)
وضعتك لا تخفى لها أركانُ^(٤)
سراً تحار لوصفه الأذهانُ

١ - توجد قصة الرؤيا وتأويل سطيح إياها في كتب السير النبوية ودلائلها ومعاجم التاريخ، وسطيح هو ربيع بن ربيعة بن مسعود بن مازن بن ذئب بن عدي بن مازن غسان.

٢ - أرميا بن حلقيّا من سبط لاوي بن يعقوب من أنبياء بني إسرائيل، شعيا بن امصيا ممن بشر بالنبي الأعظم من أنبياء بني إسرائيل، حزقيل بن بوذي ابن العجوز، الذي دعا الله فأحيا الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت فقال لهم الله: موتوا.

٣ - أشار إلى ما أخرجه الحفاظ البيهقي والحاكم وابن عساكر وغيرهم من أنه صلى الله عليه وآله ولد محتوناً مسروراً.

٤ - يوجد حديث رؤية آمنة أم النبي الأعظم قصور النام حين وضعته صلى الله عليه وآله في تاريخ ابن كثير ٢ ص ٢٦٤.

٥ - حلّمة بنت أبي ذؤيب السعدية مرضعة رسول الله أقام صلى الله عليه وآله عندها نحواً من أربع سنين «إمتاع الأسماع ص ٢٧».

وغدا ابن ذي يزن ببعثك مؤمناً^(١)
شرح الإله الصَّدر منك لأربع^(٢)
وحييت في خمس بظلِّ غمامة
ومررت في سبع بدير فالحنى
وكذاك في خمس وعشرين انثنى
حتى كملت الأربعين وأشرفت
فرمت رجوم النيِّرات رجمها
والأرض فاحت بالسَّلام عليك
وأنت مفاتيح الكنوز بأسرها
ونظرت خلفك كالإمام بخاتم
وغدت لك الأرض البسيطة مسجداً
ونصرت بالرَّعب الشَّديد على العدى
وسعى إليك فتى^(٣) سلامٍ مسلماً
وغدت تكلِّمك الأباغر والظبي
والجزع حنَّ إلى علاك مسلماً
وهوى إليك العذق ثمَّ رددته
والدوحتان وقد دعوت فاقبلا
وشكا إليك الجيش من ظماً به
ورددت عين قتادة من بعد ما
وحكى ذراع الشاة مودع سبَّه

سراً ليشهد جدك الديانُ
فرأى الملائك حولك الأخوانُ
لك في الهواجر جرمها صيوانُ
منه الجدار وأسلم المطرانُ
نسطور منك وقلبه ملائُ
شمس النبوة وانجلي التبيانُ
وتساقطت من خوفك الأوثانُ
والأشجار والأحجار والكثبانُ
فنهاك عنها الزهد والعرفانُ
أضحى لديه الشكُّ وهو عيانُ
فالكلُّ منها للصلاة مكانُ
ولك الملائك في الوغى أعوانُ
طوعاً وجاء مسلماً سلمانُ
والضبُّ والثعبانُ والسرحانُ
وببطن كقك سبَّح الصوانُ^(٤)
في نخلة تزهى به وتزانُ
حتى تلاقى منهما الأغصانُ
فتفجرت بالماء منك بنانُ
ذهبت فلم ينظر بها إنسانُ
حتى كأنَّ العضو منه لسانُ

١ - سيف بن ذي يزن الحميري له بشارة بالنبي الأعظم أخرج حديثها الحافظ أبو بكر الخرائطي في كتابه «هواتف الجان» وحكى عنه جمع من الحفاظ والمؤرخين في تأليفهم.

٢ - في هذا البيت وما يليه من الأبيات إشارة إلى قضايا من دلائل النبوة توجد جمعاء في كتب الدلائل والسيرة النبوية ومعجم التاريخ.

٣ - هو عبد الله بن سلام يوجد حديث إسلامه في سيرة ابن هشام ٢ ص ١٣٨.

٤ - الصوان جمع الصوانة: حجر شديد يقدح به.

سبع الطباق كما يشا الرَّحْمَنُ
بعد الغروب وما بها نقصانُ
لا يستطيع جحودها الإنسانُ
في الشمس ظلّك إن حواك مكانُ
نُسخت بملة دينك الأديانُ
قام الدليل وأوضح البرهانُ
عند الشّدايد ربّهم ليعانوا
من قبل ما سمحت بك الأزمانُ
نُسب الخلاف إليه والعصيانُ
دسر السفينة إذ طغى الطوفانُ
كشفت البلاء فزالَت الأحزانُ
نمرود إذ شَبَّت له النيرانُ
سائلاً ربّ العباد وقلبه حيرانُ
سأل القبول فعمّه الإحسانُ
ميتاً وقد بُليت به الأكفانُ
حتّى أطاعك إنسها والجانُ
فُني الكلام وضاعت الأوزانُ
والفضل والبركات والرّضوانُ
هبّ النسيم ومالت الأغصانُ
ذلت لسطوة بأسه الشّجعانُ
نور الهدى وتآخت الأقرانُ
طرق الهدى فهداهم الرّحمانُ
إنّ النفوس لبيعها أثمانُ
نعم الجسام ومن له الإحسانُ
طبع عليه زكّب الإنسانُ

وعرجت في ظهر البراق مجاوز الـ
والبدر شقّ وأشرقَت شمس الضحى
وفضيلةً شهد الأنام بحقّها
في الأرض ظلّ الله كنت ولم يلح
نُسخت بمظهرك المظاهر بعد ما
وعلى نبوّتك المعظّم قدرها
وبك استغاث الأنبياء جميعهم
أخذ الإله لك العهود عليهم
وبك استغاث الله آدم عندما
وبك التجا نوحٌ وقد ماجت به
وبك اغتدى أيّوب يسأل ربّه
وبك الخليل دعا الإله فلم يخف
وبك اغتدى في السجن يوسف
وبك الكلّيم غداة خاطب ربّه
وبك المسيح دعا فأحيا ربّه
وبك استبان الحقُّ بعد خفائه
ولو أنّني وقّيت وصفك حقّه
فعليك من ربّ السّلام سلامه
وعلى صراط الحقّ آلك كلّما
وعلى ابن عمّك وارث العلم الذي
وأخيك في يوم [الغدِير] وقد بدى
وعلى صحابتك الذين تتبّعوا
وشروا بسعيهم الجنان وقد دروا
يا خاتم الرُّسُل الكرام وفاتح الـ
أشكو إليك ذنوب نفس هفوها

فاشفع لعبدِ شأنه عصيانه إنَّ العبيد يشينها العصيانُ
 فلك الشقّاعة في محبِّكم إذا نُصب الصرّاط وعُلّق الميزانُ
 فلقد تعرّض للإجازة طامعاً في أن يكون جزاؤه الغفرانُ^(١)
 وله قوله^(٢):

توال «عليّاً» وأبناؤه تفز في المعاد وأهواله
 إمامٌ له عقد يوم الغدير بنصّ «النبيِّ» وأقواله
 له في التشهد بعد الصّلاة مقامٌ يخبر عن حاله
 فهل بعد ذكر إله السّما وذكر النبيِّ سوى آله؟

﴿الشاعر﴾

صفِيّ الدّين عبد العزيز بن سرايا بن عليّ بن أبي قاسم بن أحمد بن نصر بن عبد العزيز ابن سرايا بن باقي بن عبد الله بن العريض الحلّي الطائي السنبسي [من بني سنبس بطن من طي].
 كان في الطراز الأوّل من شعراء لغة الضّاد، فاق شعره بجزالة اللفظ، ورقة المعنى، وأشرف بحسن الأسلوب والإنسجام، وقد تفتّن بمحاولة المحسنات اللفظية مع المحافظة على المزايا المعنوية، فجاء مقدّماً في فنون الشعر، إماماً من أئمة الأدب كما أنّه كان معدوداً من علماء الشيعة المشاركين في الفنون.
 في «مجالس المؤمنين» ص ٤٧١ عن بعض تأليف صاحب «القاموس» مجد الدين الفيروز آبادي الشافعي أنه قال:
 اجتمعت سنة ٧٤٧ بالأديب الشاعر صفّيّ الدين بمدينة بغداد فرأيتُه شيخاً كبيراً وله قدرة تامّة على النظم والنثر، وخبرة بعلوم العربيّة والشعر، فقرضه أرقّ من سحر النسيم، وأورق من المحيّا الوسيم، وكان شيعياً قحاً، ومن رأى صورته لا يظنُّ أنّه ينظم ذلك الشعر الذي هو كالدّرّ في الأصداف.
 وقال ابن حجر في «الدرر الكامنة» ج ٢ ص ٣٦٩: تعانى الأدب فمهر في فنون الشعر كلّها، وتعلّم المعاني والبيان وصنّف فيهما، وتعانى التجارة فكان يرحل إلى الشام

١ - توجد في ديوانه ص ٤٧ وفي طبعة ٥٢ بمدح بما النبي الأعظم صلّى الله عليه وآله.

٢ - توجد في ديوانه ص ٥٢ وفي طبعة أخرى ٥٨.

ومصر وماردين وغيرها في التجارة ثمَّ يرجع إلى بلاده وفي غضون ذلك يمدح الملوك والأعيان وانقطع مدَّة إلى ملوك ماردين وله في مدائحهم الغرر، وامتدح الناصر محمد بن قلاوون، والمؤيد إسماعيل بحماسة. وكان يُتهم بالرفض وفي شعره ما يشعر به، وكان مع ذلك يتنصَّل بلسان قائله وهو في أشعاره موجودٌ وإن كان فيها ما يناقض ذلك، وأوَّل ما دخل القاهرة سنة بضع وعشرين، فمدح علاء الدين ابن الأثير فأقبل عليه وأوصله إلى السلطان واجتمع بابن سيِّد الناس وأبي حيَّان وفضلاء ذلك العصر، فاعترفوا بفضائله، وكان الصِّدر شمس الدين عبد اللطيف ... يعتقد أنَّه ما نظم الشعر أحدٌ مثله مطلقاً، وديوان شعره مشهورٌ يشتمل على فنونٍ كثيرةٍ، وبديعته مشهورةٌ وكذا شرحها وذكر فيه أنَّه استمدَّ من مائة وأربعين كتاباً.

قال الأميني: ومَن اجتمع المترجم به الصِّفدي سنة ٧٣١ يروي عن المترجم في الوافي بالوفيات، وأخذ العلم عن شيخنا المحقِّق نجم الدين الحلِّي، وأخذ عنه الشريف النسابة تاج الدين ابن معيَّة.

م - قولنا: وأخذ العلم عن شيخنا المحقِّق. إلخ. أخذناه من «أمل الأمل» وتبعه في ذلك جلٌّ من ترجم شاعرنا صفيِّ الدين نظراء صاحب الروضات، وأعيان الشيعة وشيخا القمي؛ وهذا لا يصحَّ جداً لأنَّ شيخنا المحقِّق نجم الدين توفيَّ سنة ٦٧٦، وصفيُّ الدين الحلِّي ولد ٦٧٧ بعد وفاة الشيخ بسنة، وصفيُّ الدين الذي تلمذ لشيخنا المحقِّق هو صفيُّ الدين محمد بن الشيخ نجيب الدين يحيى وهو الذي كان من مشايخ السيِّد تاج الدين ابن معيَّة كما في معاجم التراجم].

بالغ في الثناء عليه الكتبي في فوات الوفيات ج ١ ص ٢٧٩ وذكر كثيراً من شعره، وترجمة القاضي التستري في مجالس المؤمنين ص ٤٧٠، وشيخنا الحرَّ العاملي في أمل الأمل، وابن أبي شبنان في تميم الأمل، والسيِّد اليماني في نسمة السحر، والشوكاني في البدر الطالع ١ ص ٣٥٨، وفريد وجدي في دائرة المعارف ٥ ص ٥٢٥، وصاحب رياض العلماء، والسيِّد الزنوزي في رياض الجنَّة. والسيِّد صاحب الرِّوضات ص ٤٢٢، والزركلي في الأعلام ٢ ص ٥٢٥، ومؤلَّف تاريخ آداب اللغة العربيَّة ٣ ص ١٢٨.

وكلُّ من هؤلاء وصفه بما هو أهله من جمل المدح وعقود الإطراء ونسائج الحمد

وأفرد العلامة الشيخ محمد علي الشهير بالشيخ علي الحزبن المتوفى بينارس الهند سنة ١١٨١ تأليفاً في أخباره ونوادر شعره.

آثاره ومآثره:

- ١ - منظومة في علم العروض. ذكرها له صاحب رياض العلماء.
- ٢ - العاقل الحالي، رسالة في الزجل والموالي.
- ٣ - الخدمة الجليلة، رسالة في وصف الصيّد بالبندق.
- ٤ - درر النحور في مدائح الملك المنصور، وهي القصائد «الأرتقيّات» تحوي ٢٩ قصيدة مرتّبة على حروف المعجم، وأوّل أبياتها كآخرها من الحروف، وكلُّ قصيدة منها ٢٩ بيتاً.
- ٥ - ديوان شعره. قال الكتبي في الفوات: أنّه دوّن شعره في ثلث مجلّدات وكلّه جيّداً. والمطبوع مجلّد واحد ولعلّه بعض شعره أو ديوانه الصغير الذي ذكره له بعض المتأخّرين من المؤلّفين بعد ذكر ديوان كبير له.
- ٦ - رسالة الدار عن محاورات الفار.
- ٧ - الرّسالة المهملة كتبها إلى الملك الناصر محمد بن قلاوون سنة ٧٢٣.
- ٨ - الرّسالة الثوميّة أنشأها بماردين سنة ٧٠٠.
- ٩ - الكافية، هي بديعيّته الشهيرة الحاوية لمائة وواحد وخمسين نوعاً من محاسن البديع في ١٤٥ بيتاً في بحر (البيسط) يمدح بها النبيّ الأعظم صلّى الله عليه وآله وسلّم طبعت في ديوانه مستهلّها.
إن جئت سلعاً فسل عن جيرة العلم وأقر السّلام على عرب بذي سلم
- م - شرحها ابن زاكور أبو عبد الله محمد بن قاسم بن زاكور الفاسي المالكي المتوفى ١١٢٠].
- ١٠ - شرح الكافية المذكورة في مصر سنة ١٣١٦ وفي غير واحد من المعاجم: إنّ له فضل السبق في نظم البديعيّة على من نظمها، غير أنّنا نقول: إنّ المترجم وإن أبدع في نظم بديعيّته إلا أنّ السابق إليها هو أمين الدين عليّ بن عثمان بن عليّ بن سليمان الأربلي الشاعر الصّوفي المتوفى ٦٧٠، المترجم في الوافي بالوفيات، وله فضل السبق كما

ذكره السيّد علي خان في [أنوار البديع] وذكر قصيدته، والبقية ممن نظم محاسن البديع ببديعية تبع في ذلك لهذين الشعارين منهم:

١ - شمس الدين أبو عبد الله محمد بن علي الهواري المالكي المتوفى ٧٨٠، أحد شعراء الغدير يأتي ذكره في هذا الجزء. له البديعية الشهيرة بـ «بديعية العميان» يمدح بها النبي الأعظم أولها:
بطيبة أنزل وجم سيّد الأمم.

عاصر المترجم وشرح بديعته زميله الشاعر أبو جعفر أحمد بن يوسف البصير الألبيري المعروف بالأعمى الطليطي المتوفى ٧٧٩.

٢ - الشيخ عزّ الدين علي بن الحسين بن علي بن أبي بكر محمد بن أبي الخير الموصلّي المتوفى ٧٨٩ له بديعية مطلعها.

براعة تستهلّ الدّمع في العلم عبارة عن نداء المفرد العلم
وله شرحها الموسوم (التوصلّ بالبديع إلى التوصلّ بالشفيع).

٣ - الشيخ وجيه الدين اليميني المتوفى سنة ٨٠٠ له بديعية كما في علم الأدب ج ١ ص ٢٤٤.

م ٤ - شرف الدين عيسى بن حجّاج السعدي المصري الحنبلي المعروف بعويس العالية^(١) المتوفى ٨٠٧ له بديعية في مدح النبي الأعظم كما في شذرات الذهب ٧ ص ٧١، مطلعها:

سل ما حوى القلب في سلمى من العبر فكلّما خطرت أمسى على خطر

م ٥ - السيّد جمال الدين عبد الهادي بن إبراهيم الحسيني الصنعائي اليمانيّ الزيديّ المتوفى ٨٢٢ كما في إيضاح المكنون ذيل كشف الظنون ١ ص ١٧٣ مطلعها:

سرى طيف ليلي فابتهجت به وجدًا.

٦ - الأديب شعبان بن محمد القرشي المصري المتوفى ٨٢٨، له بديعية ذكرها له صاحب «كشف الظنون» ج ١ ص ١٩١.

٧ - شرف الدين إسماعيل بن أبي بكر المقرّي اليميني المتوفى ٨٣٧، له بديعية

١ - سمي به لأنه كان عالية في لعب الشطرنج.

وشرحها كما في «كشف الظنون» ١ ص ١٩١، وبغية الوعاة ص ١٩٣، وشذرات الذهب ٧ ص ٢٢١.
٨ - تقيُّ الدين أبو بكر عليّ بن عبد الله الحموي المعروف بابن حجّة المتوفى ٨٣٧، له بديعيّةٌ يمدح بها النبيّ الأعظم سمّاها بـ «التقديم» تشتمل على ١٣٦ نوعاً في ١٤١ بيتاً وشرحها شرحاً يُسمّى بـ «خزانة الأدب» طبع في ٥٧١ صفحة. مطلعها.

لي في ابتدا مد حكم يا عرب ذي سلّم براءةٌ تستهلُّ الدّمع في العلم
م ٩ - ابن الخراط زين الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن محمّد بن سليمان الحموي الشافعي المتوفى ٨٤٠، له بديعيّةٌ وشرحها «إيضاح المكنون ١ ص ١٧٣».

١٠ - الشيخ محمّد المقرئ ابن الشيخ خليل الحلبي المتوفى ٨٤٩، له بديعيّةٌ أوّلها:
عجبي عراقي فعجبي نحو ذي سلم واجنح لسكّانها بالسّلم والسّلم
١١ - الشيخ بدر الدين الحسن بن مخزون الطحان، له بديعيّةٌ ذكرها له شيخنا الكفعمي في كتابه «فرج الكرب» وقال: إنّها مخمّسةٌ لبديعيّة الشيخ صفّي الدين «المترجم».

١٢ - الشيخ إبراهيم الكفعمي الحارثي، أحد شعراء الغدير الآتي ذكره في هذا الجزء، له بديعيّةٌ وشرحها المعرب عن تطلّعه في فنون الأدب، مستهلّها:
إن جئت سلمى فسل من في خيامهم.

١٣ - جلال الدين أبو بكر السيوطي المولود ٨٤٩ والمتوفى ٩١١، له بديعيّةٌ موسومةٌ بـ [نظم البديع في مدح خير الشفيح] وله شرحها أوّلها:

من العقيق ومن تذكّار ذي سلّم براءة العين في استهلالها بدم
١٤ - الباعونيّة عائشة بنت يوسف بن أحمد بن ناصر بن خليفة الدمشقيّة الشافعيّة المتوفاة ٩٢٢ (١) لها بديعيّة أوّلها:

في حسن مطلع أقمار بذني سلّم أصبحت في زمرة العشّاق كالعلم
وشرحتها وأسّميتها بـ [الفتح المبين في مدح الأمين] طبعت بهامش [خزانة الأدب لابن حجّة].

١ - الدر المنثور في طبقات ربات الخدور ص ٢٩٣.

١٥ - الشيخ عبد الرحمن بن أحمد الحميدي المتوفى ١٠٠٥، أحد شعراء الغدير يأتي ذكره في شعراء القرن الحادي عشر، له بديعيةٌ تسمى بـ «تمليح البديع بمدح الشفيع» أولها:

رد ربع أسما وأسمى ما يُرام رم وحيّ حياً حواها معدن الكرم
عدد أنواعها ١٦٨، وعدد أبياتها ١٤٠، وتاريخ نظمها ٩٩٢، أشار إلى كلّ ذلك بقوله:
جانوعه [مصلح] أبياته [منن] أرخته [ناظماً] للحاسب الفهم
توجد في ديوانه «الدرّ المنظّم في مدح النبيّ الأعظم» المطبوع في مصر سنة ١٣٢٢ في ١٤٩ صفحة.

م ١٦ - شمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن الحموي المكي الحنفي نزيل مصر المتوفى ١٠١٧، له بديعيةٌ كما في الايضاح [١ ص ١٧٣].

١٧ - السيّد علي خان صاحب [سلافة العصر] المتوفى ١٠١٨/٢٠، أحد شعراء الغدير يأتي ذكره، له بديعيةٌ في ١٤٨ بيتاً وله شرحها الدائر السائر الموسوم بـ «أنوار الربيع» مطلعها:

حسن ابتدائي بذكرى جيرة الحرم له براعة شوق يستهلّ دمي

١٨ - الشيخ عبد القادر بن محمد الطبري المكي الشافعي المتوفى ١٠٣٢، له بديعيةٌ ذكرها له الشوكاني في «البدرة الطالع» ١ ص ٣٧١ مستهلها:

حسن ابتداء مديحي حيّ ذي سلم أبدى براعة الاستهلال في العلم
أسماها [عليّ الحجّة بتأخير أبي بكر ابن حجّة] وله شرحها.

١٩ - الشيخ أحمد بن محمد المقرئ التلمساني المتوفى ١٠٤١، له بديعيةٌ مطلعها:

شارفت ذرعاً فذر من مائها الشبم وجزت نملي فتم لا خوف في الحرم

٢٠ - الشيخ محمد بن عبد الحميد بن عبد القادر المعروف بـ [حكيم زاده] له بديعيةٌ نظمها سنة ١٠٥٩ مستهلها:

حسن ابتدائي بذكر البان والعلم حلا لمطلع أقمار بذي سلم

وله بديعيةٌ أخرى موسومة بـ «اللمعة المحمّدية في مدح خير البرية» أولها:

إن رمت صنعاً فصن عن مدح غيرهم يا قلب سراً وجهرًا جوهر الكلم
وله شرحها الكبير المخطوط في ٣٣٨ صحيفة يوجد عند العلامة السيّد جعفر بحر العلوم في النجف الأشرف.
٢١ - الشيخ أبو الوفاء العرضي الحلبي، له بديعةٌ يمدح بها النبيّ الأعظم ذكرها له الشيخ قاسم ابن البكرة چي في
شرح بديعته أوّلها:

براعتي في ابتدا مدحي بذى سلم قد استهلّت لدمعٍ فاض كالعلم
٢٢ - الشيخ عبد الغني بن إسماعيل بن عبد الغني الحنفي النابلسي الدمشقي المولود سنة ١٠٥٠ والمتوفى ١١٤٣،
له بديعةٌ يمدح بها رسول الله صلّى الله عليه وآله أوّلها:
يا منزل الركب بين البان والعلم من سفح كاظمة حييت بالديم
وأرّخها بقوله وهو آخر القصيدة:

وقلت للربّ لَمَّا الفكر أرّخها : يا ربع قدتمّ مدحي سيّد الأمم
وله شرحها الموسوم بـ «نفحات الأزهار على نسَمات الأسحار في مدح النبيّ المختار» طبع في ٣٤٨ صحيفة، وله
بديعةٌ أخرى طبعت بهامش الشرح المذكور أوّلها:

يا حسن مطلع من أهوى بذى سلم براعة الشوق في استهلالها ألمي
٢٣ - الشيخ قاسم بن محمّد البكرة چي الحلبي الحنفي المتوفى ١١٦٩، له بديعةٌ في مدح النبيّ الأمين صلّى الله
عليه وآله أوّلها:

من حسن مطلع أهل البان والعلم براعتي مستهلّ دمعها بدم
وله شرحها المطبوع الموسوم بـ «حلية البديع في مدح النبيّ الشفيع» فرغ منه سنة ١١٤٨.
٢٤ - السيّد حسين بن مير رشيد الرضوي الهندي المتوفى ١١٥٦ له بديعةٌ يمدح بها النبيّ وآله عليه وعليهم
السّلام توجد في ديوانه المخطوط في ١٤٣ بيتاً مطلعها:

حَيّ الحيا عهد أحباب بذى سلم وملعب الحبيّ بين البان والعلم
٢٥ م - الشيخ عبد الله بن يوسف بن عبد الله الحلبي المتوفى ١١٩٤، له بديعةٌ و شرحها كما «في الايضاح» ١
ص [١٧٤].

٢٦ - الخوري يوسف بن أرسانيوس بن إبراهيم المسيحي الفاخوري المولود سنة

١٢١٨ والمتوفى ١٣٠١، له بديعةٌ يمدح بها النبيَّ المسيح عليه السلام تشتمل على مائة وثمانين نوعاً مع التزام تسمية النوع أولها:

براعة المدح في نجم ضياه سمي تهدي بمطلعها من عن سنه عمي
وأخرها:

واختم ختامي بأن أحظى بمطلعك الب —اهي بخدر السنى يا مرشد الأمم
طبعت بتمامها في «علم الأدب» ج ١ ص ٢٤٥.

٢٧ - الشيخ عبد القادر الحسيني الأزهرى الطرابلسي، له بديعةٌ تُسمى بـ [ترجمان الضمير في مدح الهادي البشير] نظمها سنة ١٣٠٨ طبعت في جريدة بيروت.

٢٨ - الشيخ محمد بن عبد الله الضرير الأزهرى المتوفى ١٣١٣، له بديعةٌ مسمّاة بـ [الغرر في أسانيد الأئمة الأربعة عشر] مطبوعة ذكرها له صاحب معجم المطبوعات.

٢٩ - الشيخ أحمد بن صالح بن ناصر البحراني المولود ١٢٥٤ والمتوفى ١٣١٥، له بديعةٌ يمدح بها مولانا أمير المؤمنين عليه السلام توجد في ديوانه المطبوع الموسوم بـ [المراثي الأحمدية] وله شرحها، مطلعها:

بديع مدح عليّ مذ علا قلّمي براعة تستهلّ الفيض من كلمي

٣٠ - الشيخ محمد بن حمزة التستري الحلبي الشهير بابن الملا المتوفى ١٣٢٢ من شعراء الغدير يأتي ذكره، له بديعةٌ يمدح بها النبيَّ الأعظم صلوات الله عليه وآله تمتاز البديعات بأنواع من البديع.

٣١ - المولى داود بن الحاج قاضي الخراساني المعروف بملاً باشي المتوفى حدود ١٣٢٥ المترجم في «مطلع الشمس»، له بديعةٌ شرحها ولده ميرزا فضل الله المتوفى أواخر سنة ١٣٤٣، أسماء بأزهار الربيع.

٣٢ - الشيخ طاهر بن صالح بن أحمد الجزائري الدمشقي المولود سنة ١٢٦٨ والمتوفى سنة ١٣٣٨، وله شرحها المطبوع بسوريا أولها:

بديع حسن بدور نحو ذي سلم قد راقني ذكره في مطلع الكلم

٣٣ - الشيخ محمد صالح بن ميرزا فضل الله المازندراني الحائري المولود سنة ١٢٩٧، أحد شعراء الغدير يأتي ذكره في شعراء القرن الرابع عشر، له بديعةٌ وله

شرحها مطلعها:

من حسن مطلع سلمى مستهلٌ دمي لله من دم ذي سلمٍ بذى سلمٍ
م ٣٤ - الشيخ عبد الله محمد بن أبي بكر أحد شعراء العامة، له بديعيةٌ يمدح بها النبيّ الأعظم صَلَّى اللهُ عليه
وسلم عدد أبياتها مائة وتسع وثلاثون بيتاً أوّلاً:

يا عامل اليعملات الكوم في الأكُم بالعيس بالعيس عرّج نحو ذي سلمٍ
وآخر أبياتها:

صَلَّى عليه إله العرش ما لمعت بيض الكواعب في سودٍ من الظلمِ
ذكرها برمتها سيّدنا العلامة السيّد أحمد العطار في كتابه «الرائق» في الجزء الثاني].

٣٥ - الواردي المقرئ، له بديعيةٌ في مدح سيّد البشر رسول الله صَلَّى اللهُ عليه وآله ذكرها السيّد أحمد العطار
طاب ثراه في الجزء الثاني من كتابه «الرائق» عدد أبياتها ١٤٥ أوّلاً:

إن زرت سلمى فسَل ما حلَّ بالعلم وحيّ سلعاً وسل عن حيّ ذي سلمٍ
ويقول في آخرها:

وآله وهم الآل الهداة ومَن بهل أتى قد أتى تنكيت مدحهم
آل الرّسول وأعلام الأصول وأمّ —ال الوصول وأهل الحلم والكرم
مُطهّرون زكوا فرعاً وأصلهم السامي «عليّ» سما من نور جدّهم
جادوا وجالوا وطالوا في الفخار فهم سحبٌ وقضبٌ وشهبٌ في علائهم
همُ صدور مقامات العلى فلذا تطأطأت وغدت مأوى نعالهم
همُ الرّجال رجال الله فضلهم لم يُحصَ إن يُحصَ يوماً فضل غيرهم
خيرُ الورى سادة الدُنيا وخيرهم طه النبيُّ وكلُّ في ذرى النعمِ
باعوا بنصرهم الدّين النفيس نفو سُهمٌ وكم بذلوها بذل زادهم
خضُرّ مرابعهم حمُرّ صوارمهم بيضٌ وجوههم غرٌّ ذووا شمِ
كفّوا العتاة كما كفّوا العناة عطا بالنبل والنيل في كرٍّ وفي كرم
صالوا وكم وخزوا بالسّم يوم وغا صدراً ونهداً وكم أكبوه في الصّدمِ
منزّهون عن الأرجاس أنفسهم من مثلها نقلت في أنفوس الرّحمِ
والصّحب صحب رسول الله ما القمر والسّامي بأحسن مرأى من وقارهم

لا عيب فيهم بوصف غير أنهم
يا أهبج الخلق في خلق وفي خُلق
ومَن إذا طال ذنبي فامتدحت له
كن شافعي مالكي يا أحمد! بغدٍ
هذا مديحي بالتقصير معترفاً
ففي الحديث اندماجٍ من يقل بكم
فامنن عليّ بفضل في قبولكم
وأنت تعلم ما ينبغي محبّك في
فلا تردّ يدي حاشاك خائبةً
بيان مدحك في فنّ البديع له
وقد جعلت بحمد الله ساعة دنيا ال
فاصفح وإن تصفح الصّفح الجميل فلن
وفيك إن فاز كعبٌ يوم برده
ومطلب «الواردي المقرّي» ربيّ ظما
فخذ بديع مديح في عُلاك حلا

قد أرخصوا بالتقى غالي نفوسهم
وفي فخار وفي حُكم وفي حِكم
نجوت فالمدح ذخري فالولا عصمي
وانقذ حنيف هوى من زلّة القدم
فاقبله ميّ ودع من لام بالتّدم
بيتاً فبيت علاه جنّة النّعم
من غير طردٍ وأنتم معدن الكرم
غدٍ ومثلك لم يحتج إلى كلمي
وارحم فديتك عبداً في حماك حمي
دقيق معنى به نطقي زكى وفمي
— عمر طاعة مدح فيك منتظم
يضيق جاهك عند الله في جرمي
ففي غدٍ منك ألقى خير مغتلمي
وهل سواك مغيثٌ في غدٍ لظمي؟
عن حُسن مبتدئٍ في حُسن مختتم]

ولادته ووفاته

أطبقت المعاجم على أنّ المترجم «الصفّي» ولد في ٥ ربيع الآخر سنة ٦٧٧^(١) وعلى أنّه توفّي ببغداد غير أنّ الخلاف في تاريخ وفاته بين سنة ٧٥٠ و ٧٥٢ فأرّخها بكلّ فريقٍ وتردّد جمعٌ بينهما، والمصدر الوحيد (على ما أحسب) على القول الأوّل هو زين الدين طاهر ابن حبيب، وعلى الثاني هو الصّفدي والله العالم.

م كتب إلينا الدكتور مصطفى جواد البغدادي: إنّ الذي أرّخ صفّي الدين الحلّي من بني حبيب الحلبيّين هو «بدر الدين حسن بن زين الدين عمر بن حبيب المتوفّي

١ - كتب إلينا الدكتور مصطفى جواد البغدادي، إن ابن تغري بردي ذكر في كتابه (المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي) نقلاً عن تاريخ العلامة البرزالي إنه سأل المترجم له عن مولده فقال: في جمادى الآخرة سنة ثمان وسبعين وستمائة.

سنة ٧٧٩» ذكره في «درّة الأسلاك في دولة الأتراك» في وفيات سنة ٧٥٠، ولعله ذكره أيضاً في تاريخه الثاني «تاريخ الملوك، الذي أمّاه بسنة وفاته ٦٧٩، وقد ذيل عليه ابنه زين الدين طاهر المتوفى سنة ٨٠٨، ومن المعلوم إن وفاة صفى الدين الحلّي داخلة في تاريخ بدر الدين ابن حبيب لا في ذيل ابنه، ثم إن الوارد في «الدرر الكامنة» على وجهين هما: زين الدين ابن حبيب في المتن. وابن رجب في إحدى النسخ، والثاني ممكن أن يكون صحيحاً، لأن زين الدين ابن رجب ترجم لعشرات أمثال صفى الدين الحلّي في مشيخته إن كانوا شيوخاً له، وفي طبقات الحنابلة إن كانوا حنابلة.

وقد ترجم ابن قاضي شهبة صفى الدين الحلّي في «ذيل تاريخ الذهبي» ولم يقتصر الصفدي على ترجمته في الوافي بالوفيات بل ترجمه أيضاً في «أعيان العصر وأعوان النصر» ومن كلتا الترجمتين نقل ابن شاعر الكتبي في فوات الوفيات. وكتب نجم الدين سعيد بن عبد الله الدهلي الحافظ المؤرخ جزءاً لطيفاً في ترجمة صفى الدين الحلّي، ونقل منه ابن قاضي شهبة في ذيل تاريخ الذهبي المذكور، وتوفى في سنة وفاته ٧٤٩ وهي سنة الطاعون العامّة التي مات فيها كثير من الأعيان وغيرهم.]

ومن شعر المترجم قوله وقد أجاب به قصيدة ابن المعتز العبّاسي التي مستهلّها:

ألا من لعين وتسكّابها تشكى القذا وبكاهها بها
 ترامت بنا حادثات الزّمان ترامى القسيّ بنشّابها
 ويا ربّ ألسنة كالسّيوف تقطّع أرقاب أصحابها
 ويقول فيها:

ونحن ورثنا ثياب النبيّ فكم تجذبون بأهدابها؟
 لكم رحمٌ يا بني بنته ولكن بنو العمّ أولى بها
 ومنها:

قتلنا أميّة في دارها ونحن أحقُّ بأسلابها
 إذا ما دنوتم تلقّيتم زبوناً أقرت بجلابها
 فأجابه الصفّي المترجم بقوله:

ألا قل لشرّ عبيد الإله وطاغبي قريش وكذابها

وباغي العباد وباغي العناد
: أ أنت تُفاخر آل النبيِّ
بكم باهل المصطفى أم بهم
أعنكم نفي الرجس أم عنهم
أما الرجس والخمر من دابكم
وقلت: ورثنا ثياب «النبيِّ»
وعندك لا يورث الأنبياء
فكذبت نفسك في الحالتين
أجدك يرضى بما قلته؟
وكان بصمّين من حزهم
وقد شمّر الموت عن ساقه
فأقبل يدعو إلى «حيدر»
وآثر أن ترتضيه الأنام
ليعطي الخلافة أهلاً لها
وصلّى مع الناس طول الحياة
فهلاً تقمّصها جدّكم
إذا جعل الأمر شورى لهم
أخامسهم كان أم سادساً؟
وقولك: أنتم بنو بنته
بنو البنت أيضاً بنو عمّه
فدع في الخلافة فصل الخلاف
وما أنت والفحص عن شأنها؟
وما ساورتك سوى ساعة
وكيف يخصّوك يوماً بها؟
وقلت: بأنكم القاتلون

وهاجي الكرام ومغتابها
وتجدها فضل أحسابها؟
فردّ العدة بأوصابها؟
لطهر النفوس وألبابها؟
وفرط العبادة من دابها؟
فكم تجذبون بأهدابها؟
فكيف حظيتم بأثوابها؟
ولم تعلم الشّهد من صابها
وما كان يوماً بمرتابها
لحرب الطغاة وأحزابها
وكشّرت الحرب عن نابها
بارغابها وبارهابها
من الحكمين لأسبابها
فلم يرتضوه لإيجابها
و«حيدر» في صدر محرابها
إذا كان إذ ذاك أحرى بها؟
فهل كان من بعض أربابها؟
وقد جليت بين خطابها
ولكن بنو العمّ أولى بها
وذلك أدنى لأنسابها
فليست ذلولاً لرّكابها
وما قمّصوك بأثوابها
فما كنت أهلاً لأسبابها
ولم تتأدّب بأدابها
أسود أميّة في غابها

كذبت وأسرفت فيما ادّعت
فكم حاولتها سُراةً لكم
ولولا سيوف أبي مسلم
وذلك عبدٌ لهم لا لكم
وكنتم أسارى ببطن الحبوس
فأخرجكم وحباكم بها
فجازيتموهُ بشرِّ الجزاء
فدع ذكر قوم رضوا بالكفاف
هم الزّاهدون هم العابدون
هم الصّائمون هم القائمون
هم قطب ملّة دين الإله
عليك بلهوك بالغانيات
ووصف العذارى وذات الخمار
وشعرك في مدح ترك الصّلاة
فذلك شأنك لا شأنهم

ولم تنه نفسك عن عابها
فردّت على نكص أعقابها
لعرّزت على جهد طلابها
رعى فيكم قرب أنسابها
وقد شقّكم لثم أعتابها
وقمّصكم فضل جلبابها
لطغوى النّفوس وإعجابها
وجاؤا الخلافة من بابها
هم السّاجدون بحراها
هم العالمون بأدابها
ودور الرّحى حول أقطابها
وخلّ المعالي لأصحابها
ونعت العقار بألقابها
وسعي السّقاة بأكوابها
وجري الجياد بأحسابها

الإمام الشيباني الشافعي

المولود: ٧٠٣

المتوفى: ٧٧٧

سأحمد ربِّي طاعةً وتعبّدا
أفادتكم النعماء منِّي ثلاثة:
وأشهد أنّ الله لا ربَّ غيره
هو الأوّل المبدي بغير بداية
سميغ بصيرٌ عالمٌ متكلمٌ
مريدٌ أراد الكائنات لوقتها
حياةً وعلمٌ قدرةً وإرادةً
إلهٌ على عرش السّماء قد استوى
فلا جهةً تحوي الإله ولاله
إذ الكون مخلوقٌ وربِّي خالقٌ

إلى أن قال بعد ذكر أصول العقائد ومدح الخلفاء الثلاث:

ولا تنس صهر المصطفى وابن عمّه
وأفدى رسول الله حقاً بنفسه
ومن كان مولاه (النبي) فقد غدا
ولا تنس باقي صحبه وأهل بيته
فكلّهم أثنى الإله عليهم
فلا تك عبداً رافضياً فتعتدي
فحبُّ جميع الآل والصّحب مذهبي

فقد كان بجرّاً للعلوم مسدّدا
عشيّة لَمّا بالفراش توسّدا
(عليّ) له بالحق مولاً ومنجدا
وأنصاره والتابعين على الهدى
وأثنى رسول الله أيضاً وأكّدا
فويلٌ وويلٌ في الورى لمن اعتدا
غداً بهم أرجو النعيم المؤبّدا

وتسكت عن حرب الصّحابة فالذي جرى بينهم كان اجتهاداً مجرداً
وقد صحّ في الأخبار: أنّ قتلهم وقاتلهم في جنّة الخلد خُلداً
فهذا اعتقاد الشافعيّ إمامنا ومالك والنعمان أيضاً وأحمداً

﴿ما يتبع الشعر﴾

هذه الأبيات أخذناها من القصيدة الكبيرة - الألفيّة - المطبوعة للإمام أبي عبد الله محمد الشيباني الشافعي ذكرها له صاحب «كشف الظنون» وشرحها جمع من أعلام الشافعيّة، منهم:
١ - نجم الدين محمد بن عبد الله الأذري العجلوني الشافعي المتوفّي ٨٧٦، فرغ من شرحه ١١ رجب سنة ٨٥٩ وسماه بديع المعاني في شرح عقيدة الشيباني. وهو أوّل شرح أُلّف عليها كما ذكره في أوّل الشرح. قال في ص ٧٥: أشار الناظم بقوله:

ومن كان مولاه «النبيّ» فقد غدا «عليّ» له بالحقّ مولاً ومنجداً
إلى ما ورد في الحديث الصّحيح: أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال: من كنت مولاه فعليّ مولاه. قال الشيخ محيي الدين النووي: معناه^(١) عند علماء هذا الشأن وعليهم الإعتقاد في تحقيق هذا ونظائره: من كنت ناصره ومولاه ومحبّه ومصافيه فعليّ كذلك. إنتهى، ولعلّ الناظم أشار إلى هذا المعنى بعطف قوله منجداً على مولاه فيكون عطفاً تفسيراً. وقد ورد: أنّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين سمع قول النبيّ صلّى الله عليه وسلّم: من كنت مولاه فعليّ مولاه، قال لعليّ رضي الله عنه: هنيئاً لك أصبحت مولى كلّ مؤمن ومؤمنة. ١ هـ.

٢ - الشيخ علوان عليّ بن عطية الحموي الشافعي المتوفّي ٩٣٦، سماه بديع المعاني في شرح قصيدة الشيباني، كذا ذكره صاحب كشف الظنون، وفي شذرات الذهب ٨ ص ٢١٨، وقاموس الأعلام ٢ ص ٦٨٢ أسماه ببيان المعاني في شرح عقيدة الشيباني.

٣ - أبو البقاء الأحمدي الشافعي سماه المعتقد الايماني على عقيدة الشيباني.

٤ - الشيخ محمد بن علي بن محمد علان المتوفّي ١٠٥٧ سماه: بديع المعاني أيضاً

١ - قد عرفت معنى الحديث في المجلد الأول فلا يغرنك بعدئذ أمثال هذه اللهجات.

﴿الشاعر﴾

محمّد بن أحمد بن أبي بكر بن عرام بن إبراهيم بن ياسين بن أبي القاسم ابن محمّد الرّبعي الشيباني الأسواني الإسكندراني الشافعي تقيّ الدين أبو عبد الله الإمام المحدث الفقيه المفتي ولد في ثامن عشر شوال سنة ٧٠٣ وسمع كما في [الدرر الكامنة] ٣ ص ٣٧٣ من العلامة رشيد الدين إسماعيل بن عثمان المعروف بابن المعلم الحنفي المتوفّي ٧٢٤، والحسن بن عمر الكردي أبي علي نزيل الجيزة بمصر والمتوفّي بها سنة ٧٢٠، والحجّار شهاب الدين أبي العباس أحمد بن أبي طالب المتوفّي ٧٣٠، والشريف موسى ابن أبي طالب عزّ الدين أبي القاسم الموسوي المتوفّي بمصر سنة ٧١٥، والعلم بن درادة، وتاج الدين ابن دقيق العيد أحمد بن علي المتوفّي بالقاهرة وقيل بقوص سنة ٧٢٣، وأحمد بن محمّد بن كمال الدين المتوفّي ٧١٨، والشريف علي الزيني، وعمر العتي ركن الدين ابن محمّد القرشي المتوفّي ٧٢٤، وزينب بنت أحمد بن عمر بن أبي بكر ابن شكر المقدسي المتوفّي سنة ٧٢٢، وغيرهم.

وأجاز له المطعم، وابن عبد الدائم، وابن النحاس، ويحيى بن سعد، ومن مكّة رضي الدين أبو إسحاق إبراهيم الطبري المكي الشافعي المتوفّي سنة ٧٢٢ وغيرهم.

قال ابن حجر في الدرر: وحّدث وأفتى ودرس وصنّف وخرّج وتفردّ بأشياء من مسموعاته وكانت وفاته في سنة ٧٧٧.

وتوجه ترجمته في [شذرات الذهب] ٦ ص ٢٥٢ وعدّ من سمع منه ابن مخلوف عليّ بن ناهض النويري المالكي القاضي المتوفّي ٧١٨.

والمتّرجم له وإن لم يوصف بالشعر فيما وقفنا عليه من ترجمته غير أنّ [الإمام أبا عبد الله محمّد الشيباني الشافعي] الذي نسبت إليه القصيدة بهذه الأوصاف في المعاجم لم ينطبق إلّا عليه، والله العالم.

القرن الثامن

٧٠

شمس الدين المالكي

المتوفى: ٧٨

وإنَّ «عليّاً» كان سيف رسوله
وصهر النبيّ المجتبي وابن عمّه
وزوّجه ربُّ السّما من سمائه
بحير نساء الجنّة الغرّ سودداً
فباتا وجلُّ الزهد خير حلاهما
فآثرت الجنّات من حللٍ ومن
وما ضرّ من قد بات والصّوف لبيه
وقال رسول الله: إني مدينةٌ
ومن كنت مولاه عليٌّ وليّه
وإنك منّي خالياً من نبوةٍ
وكان من الصّبيان أوّل سابق (١)
وجاء رسول الله مرتضياً له
فمسّح عنه التراب إذ مسّ جلده
وقال له قول التلطف: قم أبا
وفي ابنيه قال المصطفى: ذان سيّدا
وأرسله عنه الرّسول مبلّغاً
وقال: هل التبليغ عني ينبغي
وقد قال عبد الله للسائل الذي

وصاحبه السامي لمجدٍ مشيّد
أبو الحسنين المحتوي كلّ سوددٍ
وناهيك تزويجاً من العرش قد بُدي
وحسبك هذا سودداً لمسوددٍ
وقد آثرا بالزّاد من كان يجتدي
حليّ لها رعيّاً لذاك التزهد
وفي السندس الغالي غداً سوف يغتدي
من العلم وهو الباب والباب فاقصد
ومولك فاقصد حبّ مولك ترشد
كهارون من موسى وحسبك فاحمد
إلى الدين لم يسبق بطائع مرشد
وكان عن الزّهراء بالمتشرد
وقد قام منها ألفاً للتفرد
تراب كلام المخلص المتودد
شبابكم في دار عزٍّ وسودد
وخصّ بهذا الأمر تخصيص مفرد
لمن ليس من بيتي من القوم فاقتدي
أتى سائلاً عنهم سؤال مشدّد

١ - راجع الجزء الثالث ص ٢١٩ - ٢٤١ تعرف قيمة هذه الكلمة التي تصي بها صاحبها.

: وأما عليٌّ فالتفت أين بيته
وما زال صوّاماً منيباً لرّبّه
قنوعاً من الدنيا بما نال معرضاً
لقد طلق الدنيا ثلاثاً وكلّمها
وأقربهم للحقّ فيها وكلّمهم
ومدح بها العشرة المبشّرة فذكر ما يختصُّ بأبي بكر بن أبي قحافة من المناقب في ١٤ بيتاً أوّلاً:

فمنهم أبو بكر خليفة الذي
وصدّيق هادي الخلق المؤثر الذي
ثمّ ذكر ما يختصُّ بعمر بن الخطاب في ٢٢ بيتاً أوّلاً:
ويتبعه في فضله عمر الذي
وما كلُّ من رام السّعادة نالها
ثمّ نظم مناقب عثمان في ١٥ بيتاً أوّلاً:

وحبّي عثمان بن عفّان إنّه
إمامٌ صبورٌ للأذى وهو قاهرٌ
وبعد ذكر مناقب أمير المؤمنين عليه السلام ذكر السبطين الإمامين صلوات الله عليهما بقوله:

وبالحسنين السيّدين توسّلي
هما قرّتا عين الرّسول وسيّدا
وقال: هما ريحانتاي أحبُّ من
هما اقتسما شبه الرّسول تعادلاً
فمن صدره شبه الحسين أجّله^(١)
وللحسن السّامي مزايا كقوله
سيصلح ربُّ العالمين به الورى
إلى أن قال:

عليه اعتمادى وهو سؤلى ومقصدي
حليمٌ عن الجاني جميل التعود
بجدهما في الحشر عند تفرّدي
شباب الورى في جنّةٍ وتخلّد
أحبّهما فاصدقهما الحبّ تسعد
وماذا عسى يحصيه منهم تعدّدي
وللحسن الأعلى وحسبك فاعدد
هو: ابني هذا سيّد وابن سيّد
على فرقة منهم وعظم تبدّد

١ - أخرج حديث الشبه هذا ابن عساكر في تاريخه ٤ ص ٣١٣.

وكان الحسين الصّارم الحازم الذي
شبيهه رسول الله في البأس والنّدى
لمصرعه تبكي العيون وحقّها
فبعداً وسحقاً لليزيد وشمه
وذكر فيها سيّد الشهداء حمزة سلام الله عليه وقال:

ومن مثل ليث الله حمزة ذي الندى
فكم حرّ أعناق العداة بسيفه؟
فقال رسول الله: هذا أمرته
وقال أبو جهل: أجبت «محمّداً»
وأهوى له بالقوس ما بين قومه
وقال له: إيّ على دينه فإن
فذلّ أبو جهل وأبدى تلطفاً
فعاد وقد نال السّعادة واهتدى
وفي يوم بدر حتّ عند سؤلهم
لمن كان أعلامٌ بريش نعامة
فذاك الذي والله قد فعلت بنا
وفي أحد نال الشّهادة بعد ما
ففاز وأضحى سيّد الشهداء في
وصلّى رسول الله سبعين مرّة
وقال: مصابٌ لن نُصاب بمثله
وزاد إلى فضل العمومة أنّه
وما زال ذا عرض مصونٍ عن الأذى
كريمٌ متى ما أوقد النّار للقري

وذكر فيها سيّدنا العبّاس عمّ النّبّي صلّى الله عليه وآله وسلّم وقال من أبيات أولها:

متى يقصر الأبطال في الحرب يشدّ
وخير شهيدٍ ذاق طعم المهنّد
فللّه من جرم وعظم تودّد
ومن سار مسرى ذلك المقصد الرّدي

مبيد العدا مأوى الغريب المطرّد؟
وذبّ عن (المختار) كلّ مشدّد
ولي أسدٌ ضار لدى كلّ مشهد
لما شاءه فاهتزّ هزّة سيّد
ونال وأخرى بالحسام المهنّد
أطقت فعرج عن طريقي فاردد
مقرّاً بقبح السبّ في حقّ «أحمد»
وأضحى لدين الله أكرم مُسعد
لما شهدوا من بأسه المتوقّد
يشرّدنا مثل النعام المشرّد
أفاعيله في الحرب ما لم تعود
أذاق سباعاً للرّدى شرّ مورد
ملائكة الرّحمن يسعى ويغتدي
عليه إلى ثنتين عند التعداد
وإن كان لي يومٌ سأجزي بأزيد
أخوه رضاعاً هكذا المجد فاشهد
ومالٍ مهان في العطايا مبدّد
تجد خير نار عندها خير موقد

وقد بلغ العبّاس في المجد رتبةً تقول لبدر التّم قصّرت فابعد

حسبنا هذه القصيدة في إيقاف القارئ على مذهب الرّجل ومقداره من الشعر، أخذناها من نفع الطيب ج ٤ ص ٦٠٣ - ٦٠٧.

﴿ما يتبع الشعر﴾

أشار شاعرنا شمس الدين المالكي في شعره هذا إلى عدّة من مناقب مولانا أمير المؤمنين عليه السلام ممّا أخرجته أئمة القوم وحفّاظ حديثهم في الصّحاح والمسانيد بطرقهم عن النبيّ الأعظم صلّى الله عليه وآله وسلّم، ألا وهي:

١ - حديث تزويج المولى سبحانه فاطمة من عليّ عليه السلام ونثر الجنّة الحليّ والحلل في ذلك الزواج الميمون، مرّ تفصيل ذلك في ج ٢ ص ٣١٥.

٢ - حديث أنا مدينة العلم وعليّ بإمّا قال:

وقال رسول الله: إني مدينةٌ من العلم وهو الباب والباب فاقصد
قد أسلفنا الكلام حول علم أمير المؤمنين عليه السلام في الجزء الثالث ص ٩٥ - ١٠١ وأوعزنا هناك إلى أنّ
حديث هذه الأثارة صحّحه الطبري وابن معين والحاكم والخطيب والسيوطي، وهنا نفصّل القول فيه وأنّه أخرجه جمعٌ
كثيرٌ من الحفّاظ وأئمة الحديث، فإليك جمٌّ غفيرٌ ممّن ذكره في تلکم القرون الخالية محتجّين به، مرسلين إياه إرسال
المسلّم، مدافعين عنه قالة المزيّفين، وجلبة المبطلين.

١ - الحافظ أبو بكر عبد الرزّاق بن همام الصنعاني المتوفّى ٢١١، حكاه عنه بإسناده الحاكم في «المستدرک» ٣ ص ١٢٧.

٢ - الحافظ يحيى بن معين أبو زكريّا البغدادي المتوفّى ٢٣٣، كما في «المستدرک» الحاكم وتاريخ الخطيب البغدادي.

٣ - أبو عبد الله [أبو جعفر] محمّد بن جعفر الفيدي المتوفّى ٢٣٦، رواه عنه ابن معين.

٤ - أبو محمّد سُويد بن سعيد الهروي المتوفّى ٢٤٠، أحد مشايخ مسلم وابن ماجّة، نقله عنه ابن كثير في تاريخه ٧: ٣٥٨.

٥ - إمام الحنابلة أحمد بن حنبل المتوفّى ٢٤١، أخرجه في «المناقب».

٦ - عباد بن يعقوب الرواجني الأسدي، أحد مشايخ البخاري والترمذي وابن

- ماجة، يروي عنه الحافظ الكنجي في «الكفاية» من طريق الخطيب.
- ٧ - الحافظ أبو عيسى محمد الترمذي المتوفى ٢٧٩، في جامعه الصحيح.
- ٨ - الحافظ أبو علي الحسين بن محمد بن فهم البغدادي المتوفى ٢٨٩، روى عنه الحاكم في «المستدرک» ٣: ١٢٧.
- ٩ - الحافظ أبو بكر أحمد بن عمر البصري البزار المتوفى ٢٩٢، صاحب المسند الكبير.
- ١٠ - الحافظ أبو جعفر محمد بن جرير الطبري المتوفى ٣١٠، في «تهذيب الآثار» وصححه حكاه عنه غير واحد من أعلام القوم.
- ١١ - أبو بكر محمد بن محمد بن الباغندي الواسطي البغدادي المتوفى ٣١٢، رواه عنه الفقيه ابن المغازلي في «المناقب».
- ١٢ - أبو الطيب محمد بن عبد الصمد الدقاق البغوي المتوفى ٣١٩، أخرجه عنه بإسناده الخطيب البغدادي في تاريخه ٢: ٣٧٧.
- ١٣ - أبو العباس محمد بن يعقوب الأموي النيسابوري الأصم المتوفى ٣٤٦، رواه عنه الحاكم في «المستدرک» ٣: ١٢٦.
- ١٤ - أبو بكر محمد بن عمر بن محمد التميمي البغدادي ابن الجعابي المتوفى ٣٥٥، أخرجه بخمسة طرق كما في مناقب ابن شهر آشوب ١: ٢٦١.
- ١٥ - أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني المتوفى ٣٦٠، أخرجه في معجميه الكبير والأوسط.
- ١٦ - أبو بكر محمد بن علي بن إسماعيل الشاشي المعروف بالقفال المتوفى ٣٦٦ حكاه عنه الحاكم في «المستدرک» ٣: ١٢٧.
- ١٧ - الحافظ أبو محمد عبد الله بن جعفر بن حيان الاصبهاني المعروف بأبي الشيخ المتوفى ٣٦٩، أخرجه في كتابه [السنة] حكاه عنه السخاوي في المقاصد الحسنة.
- ١٨ - الحافظ أبو محمد عبد الله بن محمد بن عثمان المعروف بابن السقا الواسطي المتوفى ١٧٣ رواه عنه ابن المغازلي في «المناقب».
- ١٩ - الحافظ أبو الليث نصر بن محمد السمرقندي الحنفي المتوفى ٣٧٩، كما في

كتابه [المجالس].

- ٢٠ - الحافظ أبو الحسين محمد بن المظفر البزاز البغدادي المتوفى ٣٧٩، كما في مناقب ابن المغازلي.
- ٢١ - الحافظ أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان البغدادي ابن شاهين المتوفى ٣٨٥، أخرجه بأربعة طرق.
- ٢٢ - الحافظ أبو عبد الله عبيد الله بن محمد الشهير بابن بطّة العكبري المتوفى ٣٨٧، أخرجه من ستة طرق.
- ٢٣ - الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري المتوفى ٤٠٥، أخرجه في «المستدرک» ٣: ١٢٦ - ١٢٨.
- ٢٤ - الحافظ أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه الاصبهاني المتوفى ٤١٦، حكاه عنه جمع كثير.
- ٢٥ - الحافظ أبو نعيم أحمد بن عبد الله الاصبهاني المتوفى ٤٣٠، في كتابه [معرفة الصحابة].
- ٢٦ - الفقيه الشافعي أبو الحسن أحمد بن المظفر العطار المتوفى ٤٤١، رواه للفقيه ابن المغازلي سنة ٤٣٤ كما في مناقبه.
- ٢٧ - أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري الشافعي الشهير بالماوردي المتوفى ٤٥٠، حكاه عنه ابن شهر آشوب في «المناقب» ١ ص ٢٦١.
- ٢٨ - الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي المتوفى ٤٥٨، كما في مقتل الخوارزمي ١ ص ٤٣.
- ٢٩ - أبو غالب محمد بن أحمد الشهير بابن بشران المتوفى ٤٦٢، رواه عنه ابن المغازلي في «المناقب».
- ٣٠ - الحافظ أبو بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي المتوفى ٤٦٣، أخرجه في [المتفق والمفترق] وتاريخ بغداد ٤ ص ٣٤٨، ج ٢ ص ٣٧٧، ج ٧ ص ١٧٣، ج ١١ ص ٢٠٤.
- ٣١ - الحافظ أبو عمر ويوسف بن عبد الله ابن عبد البر القرطبي المتوفى ٤٦٣، في

[الاستيعاب] ج ٢ : ٤٦١ .

٣٢ - أبو محمد حسن بن أحمد بن موسى الغندجاني المتوفى ٤٦٧، نقله عنه ابن المغازلي في «المناقب».

٣٣ - الفقيه أبو الحسن علي بن محمد بن الطيب الجلابي ابن المغازلي المتوفى ٤٨٣، أخرجه في مناقبه بسبعة طرق.

٣٤ - أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني الشافعي المتوفى ٤٨٩، كما في مناقب ابن شهر آشوب.

٣٥ - الحافظ أبو محمد الحسن بن أحمد السمرقندي المتوفى ٤٩١، أخرجه في بحر الأسانيد في صحيح الأسانيد، فالحديث صحيح عنده كما في تذكرة الذهبي ٤ : ٢٨ .

٣٦ - أبو علي إسماعيل بن أحمد بن الحسين البيهقي المتوفى ٥٠٧، رواه عنه الخوارزمي في «المناقب» ص ٤٩ .

٣٧ - أبو شجاع شيرويه بن شهردار الهمداني الديلمي المتوفى ٥٠٩، في فردوس الأخبار.

٣٨ - أبو محمد أحمد بن محمد بن علي العاصمي، أخرجه في [زين الفتى شرح سورة هل أتى] الموجود عندنا.

٣٩ - أبو القاسم الزمخشري المتوفى ٥٣٨ سمى في «الفائق» ١ : ٢٨ باب مدينة العلم.

٤٠ - الحافظ أبو منصور شهردار بن شيرويه الهمداني الديلمي المتوفى ٥٥٨، أخرجه مسنداً في كتابه [مسند الفردوس].

٤١ - الحافظ أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المتوفى ٥٦٢، قال في [الأنساب] في

[الشهيد]: اشتهر بهذا الاسم جماعة من العلماء المعروفين قتلوا فعرفوا بالشهيد أولهم: ابن باب مدينة العلم. إلخ ينم كلامه هذا عن كون الحديث من المتسالم عليه عند حفاظ الحديث.

٤٢ - الحافظ أخطب خوارزم أبو المؤيد موفق بن أحمد المكي الحنفي المتوفى ٥٦٨، أخرجه في «المناقب» ص

٤٩، وفي مقتل الإمام السبط ١ ص ٤٣ .

٤٣ - الحافظ أبو القاسم علي بن حسن الشهير بابن عساكر الدمشقي المتوفى

٥٧١، أخرجه بعدة طرق.

٤٤ - أبو الحجاج يوسف بن محمد البلوي الأندلسي الشهير بابن الشيخ المتوفى حدود ٦٠٥، أرسله إرسال المسلم في كتابه «ألف باء» ج ١ ص ٢٢٢.

٤٥ - أبو السعادات مبارك بن محمد ابن الأثير الجزري الشافعي المتوفى ٦٠٦، ذكره في «جامع الأصول» نقلاً عن الترمذي.

٤٦ - الحافظ أبو الحسن علي بن محمد ابن الأثير الجزري ٦٣٠، أخرجه في «أسد الغابة» ٤ ص ٢٢.

٤٧ - محيي الدين محمد بن علي ابن العربي الطائي الأندلسي المتوفى ٦٣٨ في «الدرر المكنون والجواهر المصون» كما في ينابيع المودة ص ٤١٩.

٤٨ - الحافظ محب الدين محمد بن محمود ابن النجار البغدادي المتوفى ٦٤٣، أخرجه في ذيل تاريخ بغداد مسنداً.

٤٩ - أبو سالم محمد بن طلحة الشافعي المتوفى ٦٥٢، في مطالب السئول ص ٢٢ والدر المنظم كما في ينابيع المودة ص ٦٥.

٥٠ - شمس الدين أبو المظفر يوسف بن قزاوغلي سبط ابن الجوزي الحنفي المتوفى ٦٥٤، ذكره في تذكرته ص ٢٩.

٥١ - الحافظ أبو عبد الله محمد بن يوسف الكنجي الشافعي المتوفى ٦٥٨، أخرجه في «الكفاية» ص ٩٨ - ١٠٢، وقال بعد إخراجه بعدة طرق: قلت: هذا حديث حسن عال - إلى أن قال -:

ومع هذا فقد قال العلماء من الصحابة والتابعين وأهل بيته بتفضيل علي عليه السلام وزيادة علمه وجزارته، وحدته فهمه، ووفور حكمته، وحسن قضاياه، وصحة فتواه، وقد كان أبو بكر وعمر وعثمان وغيرهم من علماء الصحابة يشاورونه في الأحكام ويأخذون بقوله في النقص والإبرام، اعترافاً منهم بعلمه، ووفور فضله، ورجاحة عقله، وصحة حكمه، وليس هذا الحديث في حقه بكثير لأن رتبته عند الله وعند رسوله وعند المؤمنين من عباده أجل وأعلا من ذلك.

٥٢ - أبو محمد الشيخ عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي الشافعي المتوفى

- ٦٦٠، ذكره في مقال حكاه عند شهاب الدين أحمد في توضيح الدلائل على ترجيح الفضائل.
- ٥٣ - الحافظ محب الدين أحمد بن عبد الله الطبري الشافعي المكي المتوفى ٦٩٤، رواه في «الرياض النضرة» ١: ١٩٢ و«ذخائر العقبي» ص ٧٧.
- ٥٤ - سعيد الدين محمد بن أحمد الفرغاني المتوفى ٦٩٩، ذكره في شرح تائيّة ابن فارض العربي في شرح قوله: كراماتهم من بعض ما خصّهم به بما خصّهم من إرث كلّ فضيلة وذكره في شرحه الفارسي عند قوله: وأوضح بالتأويل ما كان مشككاً «عليّ» بعلم ناله بالوصيّة
- ٥٥ - الحافظ أبو محمد ابن أبي حمزة الأزدي الأندلسي المتوفى ٦٩٩ في «بهجة النفوس» ٢: ١٧٥، و ج ٤: ٧٨.
- ٥٦ - صدر الدين السيّد حسين بن محمد الهروي الفوزي المتوفى ٧١٨، ذكره في «نزهة الأرواح».
- ٥٧ - شيخ الإسلام إبراهيم بن محمد الحموي الجويني المتوفى ٧٢٢، ذكره في «فرائد السمطين في فضائل المرتضى والبتول والسبطين».
- ٥٨ - نظام الدين محمد بن أحمد بن علي البخاري المتوفى ٧٢٥، حكاه عنه الشيخ عبد الرحمن الجشتي في «مرآة الأسرار عن سير الأولياء».
- ٥٩ - الحافظ أبو الحجّاج يوسف بن عبد الرحمن المزّي المتوفى ٧٤٢، ذكره في «تهذيب الكمال» في ترجمة أمير المؤمنين.
- ٦٠ - الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي الشافعي المتوفى ٧٤٨، ذكره في تذكرة الحفاظ ٤: ٢٨ عن صحيح الحافظ السمرقندي ثمّ قال: هذا الحديث صحيح.
- ٦١ - الحافظ جمال الدين محمد بن يوسف الزرندي الأنصاري المتوفى سنة بضع و ٧٥٠، ذكره في [نظم درر السّمطين في فضائل المصطفى والمرتضى والبتول والسبطين] وقفت عليه في قرميسين [كرمانشاه] عند العلامة الحجّة سردار الكابلي.
- ٦٢ - الحافظ صلاح الدين أبو سعيد خليل العلائي الدمشقي الشافعي المتوفى ٧٦١، عنه غير واحد من أعلام القوم، وصحّحه من طريق ابن معين ثمّ قال: وأيّ

استحالة في أن يقول النبي صلى الله عليه وسلم مثل هذا في حق علي رضي الله عنه؟ ولم يأت كلُّ من تكلم في هذا الحديث وجزم بوضعه بجواب عن هذه الروايات الصحيحة عن ابن معين، ومع ذلك فله شاهد رواه الترمذي في جامعه إلخ^(١).

٦٣ - السيد علي بن شهاب الدين الهمداني، ذكره في المودّة القرى من طريق جابر بن عبد الله ثم قال: وعن ابن مسعود وأنس مثل ذلك.

٦٤ - بدر الدين محمد أبو عبد الله الزركشي المصري الشافعي المتوفى ٧٩٤، وقال: الحديث ينتهي إلى درجة الحسن المحتجّ به ولا يكون ضعيفاً فضلاً عن كونه موضوعاً «فيض القدير» ٣ ص ٤٧.

٦٥ - الحافظ أبو الحسن علي بن أبي بكر الهيثمي المتوفى ٨٠٧ في «مجمع الزوائد» ٩: ١١٤.

٦٦ - كمال الدين محمد بن موسى الدميري المتوفى ٨٠٨، في «حياة الحيوان» ج ١: ٥٥.

٦٧ - مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي المتوفى ٧/٨١٦، في كتابه «النقد الصّحيح» وقال في كلام له طويل حول الحديث بعد روايته بطريق عن ابن معين: ولم يأت من تكلم على حديث أنا مدينة العلم بجواب عن هذه الروايات الثابتة عن يحيى بن معين، والحكم بالوضع عليه باطل قطعاً. إلى أن قال: والحاصل أنّ الحديث ينتهي بمجموع طريقي أبي معاوية وشريك إلى درجة الحسن المحتجّ به، ولا يكون ضعيفاً فضلاً عن أن يكون موضوعاً.

٦٨ - إمام الدين محمد الهجروي اللايحي، يُحكى عن كتابه «أسماء النبي وخلفائه الأربعة».

٦٩ - الشيخ يوسف الواسطي الأعور، ذكره في رسالة ردّها الشيعة، عدّه من حجج الرافضة وأجاب عنه متسالمًا عليه من حيث السند بوجوه في مفاده وستأتي كلمته.

٧٠ - شمس الدين محمد بن محمد الجزري المتوفى ٨٣٣، أخرج في «أسنى المطالب في مناقب علي بن أبي طالب»

ص ١٤ من طريق الحاكم وذكر تصحيحه، وقد

١ - راجع اللغالي المصنوعة ١ ص ٣٣٣ تجد هناك تمام كلامه.

- اشترط في أول كتابه أن يذكر فيه ما تواتر وصحَّ وحسن من مناقب أمير المؤمنين.
- ٧١ - الشيخ زين الدين أبو بكر محمد بن محمد بن علي الخوافي المتوفى ٨٣٨، ذكره مرسلًا محتجًا به لاختصاص علي عليه السلام بمزيد العلم والحكمة، حكاه عنه الشيخ شهاب الدين أحمد في توضيح الدلائل.
- ٧٢ - شهاب الدين بن شمس الدين الزاوي الدولة آبادي المتوفى ٨٤٩، إحتجَّ به لفضل أمير المؤمنين في كتابه «هداية السعداء».
- ٧٣ - شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي الشهير بابن حجر العسقلاني المتوفى ٨٥٢، ذكره في تهذيب التهذيب ج ٧: ٣٣٧، وقال في لسان الميزان: هذا الحديث له طرق كثيرة في مستدرک الحاكم أقلَّ أحوالها أن يكون للحديث أصلٌ فلا ينبغي أن يطلق القول عليه بالوضع.
- ٧٤ - شهاب الدين أحمد، ذكره في «توضيح الدلائل» وقال: هذه فضيلة اعترف بها الأصحاب وابتهجوا، وسلکوا طريق الوفاق وانتهجوا.
- ٧٥ - نور الدين علي بن محمد ابن الصبَّاح المالكي المكي المتوفى ٨٥٥، ذكره في «الفصول المهمة» ص ١٨.
- ٧٦ - بدر الدين محمود بن أحمد بن موسى الحنفي العيني المتوفى بالقاهرة ٨٥٥، ذكره في «عمدة القاري» ص ٧ ص ٦٣١.
- ٧٧ - الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن علي البسطامي الحنفي المتوفى ٨٥٨، ذكره في كتابه «درة المعارف الإلهية» واحتجَّ به لوراثه علي علم الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم راجع ينابيع المودة ص ٤٠٠.
- ٧٨ - شمس الدين محمد بن يحيى الجيلاني اللاهجي النوربخش، ذكره في «مفاتيح الإعجاز شرح گلشن راز» المؤلَّف سنة ٨٧٧.
- ٧٩ - شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي المصري المتوفى ٩٠٢، ذكره في «المقاصد الحسنة» وحسنه.
- ٨٠ - الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن كمال الدين السيوطي المتوفى ٩١١، ذكره في «الجامع الصغير» ج ١ ص ٣٧٤ وفي غير واحد من تأليفه وحسنه في كثير منها ثمَّ

حكم بصحّته في «جمع الجوامح» كما في ترتيبه ٦ ص ٤٠١ فقال: كنت أُجيب بهذا الجواب «يعني بحسن الحديث» دهرًا إلى أن وقفت على تصحيح ابن جرير لحديث عليّ في «تهديب الآثار» مع تصحيح الحاكم لحديث ابن عبّاس، فاستخرت الله وجزمت بارتقاء الحديث من مرتبة الحسن إلى مرتبة الصحّة والله أعلم. وقد أفرد في طرقة جزءاً وعدّه من تأليفه، وذكر الحديث في «الدرر المنتثرة» وعدّه من الأحاديث المشهورة ص ٤٣ هامش الفتاوى الحديثيّة لابن حجر.

٨١ - السيّد نور الدين عليّ بن عبد الله السمهودي الشافعي المتوفّى ٩١١، ذكره في «جواهر العقدين» وأردفه بشواهد من الأحاديث الواردة في علم عليّ عليه السلام.

٨٢ - فضل بن روزبهان، ذكره في الرّد على نهج الحقّ للعلامة الحليّ متسالمًا عليه بلا أيّ غمز في سنده وقال في رّد حجاج العلامة بأعلميّة أمير المؤمنين بحديثي: أقضاكم عليّ. وأنا مدينة العلم، من طريق الترمذي: وأمّا ما ذكره المصنّف من علم أمير المؤمنين فلا شكّ في أنّه من علماء الأئمة والنّاس محتاجون إليه فيه وكيف لا؟ وهو وصيّ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم في إبلاغ العلم وودائع حقائق المعارف، فلا نزاع لأحد فيه، وأمّا ما ذكره من صحيح الترمذي فصحيح.

٨٣ - الحافظ عزّ الدين عبد العزيز المعروف بابن فهد الهاشمي المكيّ الشافعي المتوفّى ٩٢٢، أشار إليه في أبيات له يمدح بها أمير المؤمنين عليه السلام وهي:

ليث الحروب المدره الضرغام من	بجسامه جاب الدّياجي والظلم
صهر الرّسول أخوه باب علومه	أقضى الصّحابة ذو الشمائل والشيم
الرّهد والورع الشديد شعاره	ودثاره العدل العميم مع الكرم
في جوده ما البحر؟ ما التيّار؟ ما	كلّ السّيول؟ وما الغوادي والديم؟
وله الشجاعة والشهامة والحيا	وكذا الفصاحة والبلاغة والحكم
ما عنتر؟ ما غيره في البأس؟ ما	أسد الشرى معه إذ الحرب اصطلم؟
ما نجل ساعدة البليغ لديه؟ ما	سحبان إن نثر الكلام وإن نظم؟
حاز الفضائل كلّها سُبحان من	من فضله أعطاه ذاك من القدم
نصر الرّسول وكم فداه؟ فياله	من نجل عمّ فضله للخلق عمّ

كُلُّ أَقَرِّ بِفَضْلِهِ حَقًّا وَذَا أَمْرٌ جَلِيٌّ فِي «عَلِيٍّ» مَا انْبَهَمُ
فَعَلِيهِ مَنِّي أَلْفَ أَلْفِ تَحِيَّةٍ وَعَلَى الصَّحَابَةِ كُلِّهِمْ أَهْلُ الذَّمِّ
٨٤ - الحافظ شهاب الدين أحمد بن محمد القسطلاني المصري الشافعي المتوفى ٩٢٣، عدّ في «المواهب اللدنيّة»
في أسماء النبيّ الأعظم صلّى الله عليه وآله وسلّم [مدينة العلم] أخذاً بالحديث كما قاله الزرقاني في شرحه ٣ ص
١٤٣.

٨٥ - المولى جلال الدين محمد بن أسعد الدواني المتوفى ٩٢٨، أوغز إليه في شرح رسالة الزوراء.

٨٦ - القاضي كمال الدين حسين بن معين المييدي المتوفى في أوائل القرن العاشر، ذكره في شرح الديوان المنسوب
إلى أمير المؤمنين عليه السلام محتجاً به.

٨٧ - الحاج عبد الوهاب بن محمد البخاري المتوفى ٩٣٢، في تفسيره «الأنوري» عند قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا
أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾. ذكره من طريق جابر نقلاً عن ابن المغازلي وأردفه بعدة من الفضائل ثمّ
قال: أعلم يا هذا أنّ هذه الأحاديث وردت عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم في عليّ رضي الله عنه.

٨٨ - الحافظ الشيخ محمد بن يوسف الشامي المتوفى ٩٤٢، ذكره في «سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد»
وقال: الصواب إنّه حديثٌ حسنٌ كما قال الحافظان العلائي وابن حجر. إلخ.

٨٩ - الشيخ أبو الحسن عليّ بن محمد بن عراق الكناي المتوفى ٨٦٣، ذكره في «تنزيه الشريعة عن الأخبار
الشنيعه» وأردفه بتصحيح الحاكم وتضعيف ابن الجوزي وتحسين ابن حجر والعلائي إيّاه، ويظهر منه إختيار الأخير.

٩٠ - شهاب الدّين أحمد بن محمد ابن حجر الهيثمي المكيّ المتوفى ٩٧٤، ذكره في «الصواعق» ص ٧٣، وفي
شرح الهمزيّة للبوصيري^(١) عند شرح قوله:

كَمْ أَبَانَتْ آيَاتِهِ مِنْ عُلُومٍ عَنْ حُرُوفِ أَبَانِ عَنْهَا الْهَجَاءُ؟
وفي شرح قوله:

ووزير ابن عمّه في المعالي ومن الأهل تسعد الوزراء

١ - شرف الدين أبو عبد الله محمد بن سعيد الدلاصي المتوفى ٦٩٤.

وفي شرح قوله:

- لم يزد كشاف الغطاء يقيناً بل هو الشمس ما عليه غطاءً
وذكره وحسنه وقال في «تطهير الجنان» هامش «الصواعق» ص ٧٤، ورواه في الفتاوى الحديثية ص ١٢٦ وحسنه
وقال في ص ١٩٧: هو حديث حسن، بل قال الحاكم: صحيح.
- ٩١ - علي بن حسام الدين الشهير بالمتقي الهندي المتوفى ٩٧٥، ذكره في إكمال جمع الجوامع للسيوطي في قسم
الأقوال من فضائل أمير المؤمنين عليه السلام كما في ترتيبه الكنز ٦ ص ١٥٦.
- ٩٢ - الشيخ إبراهيم بن عبد الله الوصّابي اليميني الشافعي، ذكره في كتاب «الإكتفاء» نقلاً عن أبي نعيم في المعرفة
والحاكم والخطيب محتجاً به لفضل علم علي عليه السلام من دون أي غمز في سنده ودلالته.
- ٩٣ - الشيخ جمال الدين محمد طاهر الهندي المتوفى ٩٨٦، ذكره في «تذكرة الموضوعات» وحسنه وقال: فمن
حكم بكذبه فقد أخطأ.
- ٩٤ - ميرزا مخدوم عباس بن معين الدين الجرجاني ثم الشيرازي المتوفى ٩٨٨، ذكره في الفصل الثاني من «نواقض
الرّوافض» وعدّه من فضائل أمير المؤمنين نقلاً عن الترمذي من دون أي غمز فيه.
- ٩٥ - شيخ بن عبد الله العيدروس المتوفى ٩٩٠، ذكره في «العقد النبويّ والسرّ المصطفويّ» نقلاً عن البزار،
والطبراني، والحاكم، والعقيلي، وابن عدي، والترمذي من دون إيعاز إلى ضعف سنده.
- ٩٦ - جمال الدين المحدّث عطاء الله بن فضل الله الشيرازي المتوفى ١٠٠٠ ذكره في كتابه «الأربعين» وهو الحديث
السادس عشر منه، وذكره في المطلب الأوّل من كتابه «تحفة الأحبّاء من مناقب آل العبا».
- ٩٧ - أبو العصمة محمد معصوم بابا السمرقندي، ذكره في الفصل الثاني من رسالة «الفصول الأربعة» واحتجّ به
على من طعن أبا بكر بغصب فدك، وأنكر بذلك شهادة أمير المؤمنين لفاطمة سلام الله عليهما بمكانته العلميّة الثابتة
بالحديث.

- ٩٨ - الشيخ علي القاري الهروي الحنفي المتوفى ١٠١٤، في ذكره «المرقاة» شرح المشكاة.
- ٩٩ - الحافظ الشيخ عبد الرؤف بن تاج العارفين المناوي الشافعي المتوفى ١٠٣١، ذكره في «فيض القدير» شرح الجامع الصغير ٣: ٤٦ وفي «التيسير» شرح الجامع الصغير وقال في الأوّل:
- فإنَّ المصطفى صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم المدينة الجامعة لمعاني الديانات كلّها، ولا بدَّ للمدينة من باب، فأخبر أنّ بابها عليّ كرم الله وجهه، فمن أخذ طريقه دخل المدينة، ومن أخطأه أخطأ طريق الهدى؛ وقد شهد بالأعلميّة الموافق والمخالف والمعادي والمخالف، خرّج الكلاباذي أنّ رجلاً سأل معاوية عن مسألة فقال: سل عليّاً هو أعلم منّي، فقال: أريد جوابك. قال: ويحك كرهت رجلاً كان رسول الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم يعزّه بالعلم عزّاً. وقد كان أكابر الصّحب يعترفون له بذلك، وكان عمر يسأله عمّا أشكل عليه، جاءه رجلٌ فسأله فقال: ههنا عليٌّ فاسأله، فقال: أريد أن أسمع منك يا أمير المؤمنين! قال: قم لا أقام الله رجلك. ومحي اسمه من الديوان
- وصحّ عنه من طرق: أنّه كان يتعوّذ من قوم ليس هو فيهم حتّى أمسكه عنده ولم ير له شيئاً من البعوث لمشاورته في المشكل. وأخرج الحافظ عبد الملك بن سليمان قال ذكر لعطاء: أكان أحدٌ من الصّحب أفقه من عليّ؟ قال: لا والله. قال الحرالي: قد علم الأوّلون والآخرون أنّ فهم كتاب الله منحصرٌ إلى علم عليّ ومن جهل ذلك فقد ضلّ عن الباب الذي من ورائه، يرفع الله عن القلوب الحجاب حتّى يتحقّق اليقين الذي لا يتغيّر بكشف الغطاء. اهـ.
- ١٠٠ - المولى يعقوب اللاهوري، ذكره في «رسالة العقائد» وتكلّم في دلالاته على أعلميّة الإمام وأفضليّته.
- ١٠١ - الشيخ أحمد بن الفضل بن محمّد باكثير المكي الشافعي المتوفى ١٠٤٧ ذكره في كتابه «وسيلة المآل في عدّ مناقب الآل» نقلاً عن أبي عمر صاحب الإستيعاب من دون أيّ غمز في السند والمتن والدّلالة.
- ١٠٢ - الشيخ محمود بن محمّد بن علي الشبخاني القادري، ذكره في تأليفه [الصّراط

السويّ في مناقب آل النبيّ] نقلاً عن أحمد والترمذي بصورة إرسال المسلّم ثمّ قال: ولهذا كان ابن عباس يقول: من أتى العلم فليأت الباب وهو عليّ رضي الله عنه.

١٠٣ - عبد الحقّ الدهلوي المتوفّي ١٠٥٢، ذكره في اللمعات في شرح المشكاة وحكى كلمات غير واحد من الحفّاظ حول الحديث نفيّاً وإثباتاً واختار ما ذهب إليه جمعٌ من متأخري الحفّاظ من القول بثبوتِه وحسنه، وعدّ أيضاً في «مدارج النبوة» من أسماء رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم: مدينة العلم. أخذاً بالحديث.

١٠٤ - السيّد محمّد بن السيّد جلال بن حسن البخاري، ذكره في كتابه «تذكرة الأبرار» عند ذكر أمير المؤمنين ونصّ على صحّته.

١٠٥ - الله ديا بن عبد الرّحيم بن بينا حكيم الجشتي العثماني، ذكره في (سرّ الأقطاب) محتجّاً به مرسلأً إياه إرسال المسلّم.

١٠٦ - عبد الرّحمن بن عبد الرّسول بن القاسم الجشتي، ذكره في «مرآة الأسرار» عند ذكر مولانا أمير المؤمنين.

١٠٧ - شيخ بن عليّ بن محمّد الخفري المتوفّي ١٠٦٣، في كتابه «كنز البراهين الكسبيّة».

١٠٨ - الحافظ عليّ بن أحمد العزيزي الشافعي المتوفّي ١٠٧٠، ذكره في السّراج المنير في شرح الجامع الصّغير ٢ ص ٦٣، وحكى حسنه عن شيخه ولم يوعز إلى شيء ممّا يزيّفه فقال: يؤخذ منه أنّه ينبغي للعالم أن يخبر الناس بفضل من عرف فضله ليأخذوا عنه العلم.

١٠٩ - أبو الضياء نور الدين عليّ بن علي الشيراملسي القاهري الشافعي المتوفّي ١٠٨٢، ذكره في حاشيته على المواهب اللدنيّة المسماة بـ «تيسير المطالب السنيّة بكشف أسرار المواهب اللدنيّة» في شرح أسماء النبيّ صلّى الله عليه وسلّم في اسمه: مدينة العلم، فقال: والصّواب أنّه حديثٌ حسنٌ كما قاله العلّائي وابن حجر.

١١٠ - الشيخ تاج الدين السنهلي، ذكره في «رسالة أشغال النقشبندية».

١١١ - الشيخ إبراهيم بن الحسن الكردي الكوراني الشافعي المتوفّي ١١٠١، ذكره في «النبراس لكشف الإلتباس

الواقع في الأساس» نقلاً عن البزار والطبراني

- عن جابر، ومن طريق الترمذي والحاكم عن عليّ عليه السلام من دون غمز في السند.
- ١١٢ - الشيخ إسماعيل بن سليمان الكردي البصري، ذكره في كتابه «جلاء النظر في دفع شبهات ابن حجر» احتجّ به على من نسب الخطاء في الفتيا إلى أمير المؤمنين عليه السلام حكاة ابن حجر في الفتاوى الحديثية عن بعض معاصريه.
- ١١٣ - الشيخ محمد بن عبد الرسول البرزنجي المدني المتوفى ١١٠٣، في رسالته «الإشاعة في أشراف السّاعة».
- ١١٤ - الشيخ محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المالكي المتوفى ١١٢٢، ذكره في شرح «المواهب اللدنية» ٣ ص ١٤٣ وحسنه.
- ١١٥ - الشيخ سالم بن عبد الله بن سالم البصري الشافعي، ذكره في رسالته «الأمداد بمعرفة الاسناد» المؤلّف سنة ١١٢١.
- ١١٦ - ميرزا محمد بن معتمد خان البدخشاني الحارثي، أخرج في «نزل الأبرار بما صحّ من مناقب أهل البيت الأطهار» ص ٢٧ نقلاً عن البزار والعقيلي وابن عدي والطبراني والحاكم وأبي نعيم، والحديث عنده صحيح على شرط كتابه.
- ١١٧ - الشيخ محمد صدر العالم، في «المعارج العلى في مناقب المرتضى» ذكره ما أفاده السيوطي في جمع الجوامع من صحّة الحديث حرفياً فيظهر منه اختياره صحّته كالسيوطي.
- ١١٨ - شاه وليّ الله أحمد بن عبد الرّحيم الدهلوي المتوفى ١١٧٦، ذكره في «قرّة العينين» في عدّة مواضع مرسلاً إياه إرسال المسلم، وعدّه من فضائل أمير المؤمنين في كتابه «إزالة الخفاء».
- ١١٩ - الشيخ محمد بن سالم المصري الحنفي المتوفى ١١٨١، في حاشيته على شرح الجامع الصغير للعزيري ٢ ص ٦٣.
- ١٢٠ - الشيخ محمد بن محمد أمين السندي، عدّ في كتابه «دراسات اللبيب» المطبوع سنة ١٢٨٤ في لاهور باب مدينة العلم من أسماء أمير المؤمنين أخذاً بالحديث.
- ١٢١ - الأمير محمد بن إسماعيل بن صلاح اليمني الصنعاني المتوفى ١١٨٢ ذكره في [الروضّة النديّة في شرح التحفة العلويّة] وحكم بصحّة الحديث تبعاً على الحاكم

وابن جرير والسيوطي، وقال بعد نقل تصحيح المصححين وتحسين من حسنه: فظهر لك بطلان دعوى الواضح وصحة القول بالصحة كما اختاره السيوطي وهو قول الحاكم وابن جرير.

١٢٢ - الشيخ سليمان حمل، في «الفتوحات الأحمديّة بالمنح المحمّديّة» ذكره مرسلًا إيّاه إرسال المسلّم.

١٢٣ - المولى السيّد قمر الدين الحسيني الأورنك آبادي المتوفى ١١٩٣ ذكره في «نور الكريمتين» محتجًا به متسالمًا عليه.

١٢٤ - شهاب الدين أحمد بن عبد القادر العجيلي الشافعي - أحد شعراء الغدير يأتي في شعراء القرن الثاني عشر - ذكره في كتابه «ذخيرة المآل في شرح عقد اللآل» في عدّة مواضع كذكر الحديث الثابت الصّحيح المتسالم عليه.

١٢٥ - الشيخ محمّد بن علي الصبّان المتوفى ١٢٠٥، ذكره في «إسعاف الرّاعبين ص ١٥٦ - هامش نور الأبصار - نقلًا عن البزار والطبراني والحاكم والعقيلي وابن عدي والترمذي، وصوّب قول من حسنه خلافًا لمن صحّحه أو زيّفه.

١٢٦ - الشيخ محمّد مبین بن محبّ الله السهالوي المتوفى ١٢٢٥، إحتجّ به لعلم الإمام عليه السلام في كتابه «وسيلة النجاة» ثمّ قال. هذا الحديث صحيحٌ على رأي الحاكم وقال ابن حجر: حسنٌ. ولم يذكر شيئًا من كلم الغمز فيه موميًا إلى فسادها.

١٢٧ - القاضي ثناء الله پاني پتي المتوفى ١٢٢٥، ذكره في غير موضع من كتابه «السيف المسلول» وذكر تصحيح الحاكم إيّاه وتضعيف من ضعّفه واختيار ابن حجر حسنه ثمّ قال ما معناه: الصّواب ما اختاره ابن حجر نظرًا إلى السند، وأمّا نظرًا إلى كثرة الشواهد فيمكننا الحكم بالصحة.

١٢٨ - عبد العزيز بن ولي الله الدهلوي، ذكره في جواب سؤال سئل عنه^(١) وفي رسالة كتبها في عقايد والده الشاه وليّ الله.

١٢٩ - الشيخ جواد ساباط بن إبراهيم ساباط الساباطي الحنفي، ذكره في «البراهين الساباطيّة».

١٣٠ - عمر بن أحمد الخريوتي الحنفي، في كتاب «عصيدة الشهدة في شرح قصيدة

١ - راجع الجزء الخامس من عبقات الأنوار ص ٤٧٩.

البردة» قال في شرح قوله:

فإق النبیین فی حَلْقٍ وفی حُلُقٍ ولم یدانوه فی علمٍ ولا کرم
: إعلم أنّ بیان علمه ثابتٌ بقوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ﴾، وبقوله عليه السلام أنا مدينة العلم.
الحديث وغير ذلك.

١٣١ - القاضي محمد بن علي الشوكاني الصنعاني المتوفى ١٢٥٠، ذكره في «الفوائد المجموعة في الأحاديث
الموضوعة» وحسنه.

١٣٢ - محمد رشيد الدين خان الدهلوي، في «إيضاح لطافة المقال».

١٣٣ - جمال الدين أبو عبد الله محمد بن عبد العلي القرشي المعروف بميرزا حسن علي اللكهنوي، عدّه من
مناقب أمير المؤمنين في «تفريح الأحاب بمناقب الآل والأصحاب» واختار حسنه.

١٣٤ - نور الدين إسماعيل بن السليمان، ذكره في «الدّرّ اليتيم» نقلاً عن أبي نعيم والحاكم والخطيب من دون
غمز فيه.

١٣٥ - وليّ الله بن حبيب الله بن محبّ الله بن ملاً أحمد عبد الحقّ السهاوي اللكهنوي المتوفى ١٢٧٠، عدّه من
مناقب أمير المؤمنين في كتابه «مرآة المؤمنین» ثمّ قال ما معناه: والذي زادوا عليه في بعض الروايات من مناقب
الصّحابة موضوعٌ مفترى على ما في الصّواعق.

١٣٦ - شهاب الدين السيّد محمود بن عبد الله الألوسي البغدادي المتوفى ١٢٧٠ في تفسيره «روح المعاني»
يسمّي عليّاً عليه السلام بباب مدينة العلم عند البحث عن رؤية اللوح في ج ٢٧ ص ٣ من الطبعة المنبريّة.

١٣٧ - الشيخ سليمان بن إبراهيم الحسيني البلخي القندوزي المتوفى ١٢٩٣ ذكره بطرق كثيرة في «ينابيع المودّة»
ص ٦٥، ٧٢، ٧٣، ٤٠٠، ٤١٩ نقلاً عن جمع من الحقاظ والأعلام تنتهي إسنادهم إلى أمير المؤمنين، وابن عباس،
وجابر بن عبد الله، وحذيفة بن اليمان، والحسن بن علي، وابن مسعود. وأنس بن مالك، وعبد الله بن عمر.

١٣٨ - الشيخ سلامة الله البديوني، أسمى أمير المؤمنين عليه السلام في كتابه [معركة الآراء] بباب مدينة العلم
أخذاً بالحديث.

- ١٣٩ - السيّد أحمد زيني دحلّال المكيّ الشافعي المتوفى ١٣٠٤، في [الفتوحات الإسلاميّة] ٢ ص ٥١٠.
- ١٤٠ - المولوي حسن الزّمان، ذكره في «القول المستحسن في فخر الحسن» وعدّه من المشهور الصّحيح وقال: صحّحه جماعات من الأئمّة وعدّها منها ابن معين، والخطيب، وابن جرير، والحاكم، والفيروز آبادي في النقد الصّحيح. ثمّ قال: واقتصر على تحسينه العلائي والزركشي وابن حجر في أقوام آخر ردّاً على ابن الجوزي.
- ١٤١ - الشيخ عليّ بن سليمان المغربي المالكي الشاذلي، ذكره في كتابه «نفع قوت المغتدي على صحيح الترمذي».
- ١٤٢ - الشيخ عبد الغني أفندي الغنيمي، حكاه عنه سليم محمّد أفندي في «قرّة الأعيان» المطبوع في القسطنطينيّة سنة ١٢٩٧.
- ١٤٣ - الشيخ محمّد حبيب الله بن عبد الله اليوسفي المدني الشنقيطي المصري في «كفاية الطالب لمناقب عليّ بن أبي طالب» ص ٤٨.
- توجد كلمات كثيرة من هؤلاء الأعلام حول الحديث في الجزء الخامس من «عقبات الأنوار» لسيدنا العلم الحجّة المجاهد الأكبر السيّد مير حامد حسين الموسوي اللكهنوي المتوفى ١٣٠٦.

صحة الحديث

نصَّ غير واحد من هؤلاء الأعلام بصحَّة الحديث من حيث السند، وهناك جمعٌ يظهر منهم إختيارها، وكثيرون من أوليائك يرون حسنه مصرِّحين بفساد الغمز فيه، وبطلان القول بضعفه، وممَّن صحَّحه:

١ - الحافظ أبو زكريَّا يحيى بن معين البغدادي المتوفَّى ٢٣٣، نصَّ على صحَّته كما ذكره الخطيب وأبو الحجاج المزي وابن حجر وغيرهم.

٢ - أبو جعفر محمَّد بن جرير الطبري المتوفَّى ٣١٠، صحَّحه في تهذيب الآثار.

٣ - أبو عبد الله الحاكم النيسابوري المتوفَّى ٤٠٥، صحَّحه في المستدرک.

٤ - الحافظ الخطيب البغدادي المتوفَّى ٤٦٣، عدَّه ممَّن صحَّحه المولوي حسن زمان في القول المستحسن.

٥ - الحافظ أبو محمَّد الحسن السمرقندي المتوفَّى ٤٩١، في بحر الأسانيد.

٦ - مجد الدين الفيروز آبادي المتوفَّى ٨١٦، صحَّحه في النقد الصَّحيح.

٧ - الحافظ جلال الدين السيوطي المتوفَّى ٩١١، صحَّحه في جمع الجوامع كما مرَّ.

٨ - السيِّد محمَّد البخاري، نصَّ على صحَّته في «تذكرة الأبرار».

٩ - الأمير محمَّد اليماني الصنعائي المتوفَّى ١١٨٢، صرَّح بصحَّته في «الرَّوضة النديَّة».

١٠ - المولوي حسن الزمان، عدَّه من المشهور الصَّحيح في القول المستحسن. وممَّن يظهر منه إختيار صحَّته.

١١ - أبو سالم محمَّد بن طلحة القرشي المتوفَّى ٦٥٢.

١٢ - أبو المظفر يوسف بن قزاوغلي المتوفَّى ٦٥٤.

١٣ - الحافظ صلاح الدين العلامي المتوفَّى ٧٦١.

١٥ - شمس الدين محمَّد الجزري المتوفَّى ٨٣٣.

١٦ - شمس الدين محمَّد السخاوي المتوفَّى ٩٠٢.

١٧ - فضل الله بن روزبهان الشيرازي.

١٨ - المتقي الهندي علي بن حسام الدين المتوفى ٩٧٥.

١٩ - ميرزا محمد البدخشاني.

٢٠ - ميرزا محمد صدر العالم.

٢١ - ثناء الله بابي يتي الهندي.

لفظ الحديث

١ - عن الحرث وعاصم عن علي عليه السلام مرفوعاً: إِنَّ الله خلقني وعلياً من شجرة أنا أصلها، وعلي فرعها، والحسن والحسين ثمرتها، والشيعه ورقها، فهل يخرج من الطيب إلا الطيب؟ وأنا مدينة العلم وعلي بابها، فمن أراد المدينة فليأتها من بابها.

وفي لفظ حذيفة عن علي عليه السلام: أنا مدينة العلم وعلي بابها، ولا تؤتى البيوت إلا من أبوابها.
وفي لفظ آخر له عليه السلام: أنا مدينة العلم وأنت بابها، كذب من زعم أنه يصل إلى المدينة إلا من قبل الباب.
وفي لفظ له عليه السلام: أنا مدينة العلم وأنت بابها، كذب من زعم أنه يدخل المدينة بغير الباب قال الله عز وجل: وأتوا البيوت من أبوابها.

٢ - عن ابن عباس: أنا مدينة العلم وعلي بابها، فمن أراد العلم فليأت بابها «الباب» وفي لفظ عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: يا علي أنا مدينة العلم وأنت بابها، ولن تؤتى المدينة إلا من قبل الباب.

٣ - عن جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية وهو آخذ بيد علي يقول: هذا أمير البرة، وقاتل الفجرة، منصور من نصره. مخذول من خذله، ثم مد بها صوته فقال: أنا مدينة العلم وعلي بابها، فمن أراد العلم فليأت الباب.

وفي لفظ له: أنا مدينة العلم وعلي بابها، فمن أراد العلم فليأت الباب.

وهناك أحاديث أخرى أخرجها الأعلام في تأليفهم القيمة تعاضد صحة هذا الحديث منها

- ١ - أنا دار الحكمة وعليُّ بابها (١).
- ٢ - أنا دار العلم وعليُّ بابها (٢).
- ٣ - أنا ميزان العلم وعليُّ كفتاه (٣).
- ٤ - أنا ميزان الحكمة وعليُّ لسانه (٤).
- ٥ - أنا المدينة وأنت الباب، ولا يؤتى المدينة إلا من بابها (٥).
- ٦ - في حديث فهو باب «مدينة» علمي (٦).
- ٧ - عليُّ أخي وميِّ وأنا من عليِّ فهو باب علمي ووصيِّي.
- ٨ - عليُّ باب علمي وميِّن لأمتي ما أرسلت به من بعدي (٧).
- ٩ - أنت باب علمي. قاله صلَّى الله عليه وآله لعلي عليه السلام في حديث أخرجه. الخركوشي، و أبو نعيم، والديلمي، والخوارزمي، وأبو العلاء الهمداني، وأبو حامد الصّالحات، وأبو عبد الله الكنجي، والسيد شهاب الدين صاحب توضيح الدلائل، والقندوزي.
- ١٠ - يا أمّ سلمة اشهدي واسمعي هذا عليُّ أمير المؤمنين، وسيد المسلمين، و عيبة علمي «وعاء علمي» وبابي الذي أوتي منه.

أخرجه أبو نعيم، والخوارزمي في المناقب، والرافعي في التدوين، والكنجي في المناقب، والحموي في فرائد السمطين، وحسام الدين المحلّي، وشهاب الدين في توضيح الدلائل، والشيخ محمد الحفني في شرح الجامع الصغير وقال في حاشية شرح العزيزي ٢ ص ٤١٧: حديث العيبة أي: وعاء علمي الحافظ له، فإنّه مدينة العلم ولذا كانت الصّحابة تحتاج إليه في تلك المشكلات ولذا كان يسأله سيّدنا معاوية في زمن الواقعة

- ١ - أخرجه الترمذي في جامعه الصحيح ٢ ص: ٢١٤، وأبو نعيم في حلية الأولياء ١ ص ٦٤، والبغوي في مصابيح السنة ٢ ص ٢٧٥، وجمع آخر تربو عدتهم على ستين من الحفاظ وأئمة الحديث.
- ٢ - أخرجه البغوي في مصابيح السنة كما ذكره الطبري في ذخاير العقبي ص ٧٧٠ وآخرون.
- ٣ - أخرجه الديلمي في فردوس الأخبار مسنداً عن ابن عبّاس مرفوعاً وتبعه جمع ونقلوه عنه كالعجلوني في كشف الخفاء ١ ص ٢٠٤ وغيره.
- ٤ - ذكره الغزالي في الرسالة العقلية وحكاه عنه المبيدي في شرح الديوان المنسوب إلى أمير المؤمنين.
- ٥ - أخرجه العاصمي أبو محمّد في كتابه «زين الفتى في شرح سورة هل أتى».
- ٦ - أخرجه الفقيه ابن المغازلي، وأبو المؤيد الخوارزمي، وذكره القندوزي في الينابيع ص ٧١.
- ٧ - كنز العمال ٦ ص ١٥٦، والقول الجلي في فضائل علي للسيوطي جعله الحديث الثامن و الثلثين من الكتاب.

عن المشكلات فيجيبه فتقول له جماعته: مالك تجيب عدونا؟ فيقول: أما يكفيكم أنه يحتاج إلينا؟ ووقع له فكُّ مشكلات مع سيّدنا عمر، فقال: ما أبقاني الله إلى أن أدرك قوماً ليس فيهم أبو الحسن، أو كما قال، فقد طلب أن لا يعيش بعده، ثمّ ذكر قضايا منها حديث اللّطم^(١) وحديث قد أمر سيّدنا عمر برجم زانية «يأتي بتمامه» فقال سيّدنا عمر: لولا عليّ هلك عمر.

وقال المناوي في فيض القدير ٤ ص ٣٥٦: عليّ عيبة علمي. أي: مظنة استفصاحي وخاصّتي، وموضع سرّي، ومعدن نفائسي، والعيبة ما يحرز الرّجل فيه نفائسه قال ابن دريد: وهذا من كلامه الموجز الذي لم يسبق ضرب المثل به في إرادة اختصاصه بأموره الباطنة التي لا يطّلع عليها أحدٌ غيره، وذلك غايةً في مدح عليّ، وقد كانت ضمائر أعدائه منطوية على اعتقاد تعظيمه، وفي شرح الهمزية: إنّ معاوية كان يُرسل يسأل عليّاً عن المشكلات فيجيبه فقال أحد بنيّه: تجيب عدوك؟ قال: أما يكفينا أن احتاجنا وسألنا؟.

١١ - أنا مدينة الفقه وعليّ باهما، ذكره أبو المظفر سبط ابن الجوزي في التذكرة ص ٢٩: وأخرجه ابن بطّة العكبري بإسناده عن سلمة بن كهيل عن عبد الرّحمن عن عليّ، وأبو الحسن علي بن محمّد الشهير بابن عراق في تنزيه الشريعة.

١ - أخرجه محب الدين الطبري في الرياض النضرة ٢ ص ١٩٦، ١٩٧.

ما عشت أراك الدهر عجباً

ما عساني أن أقول في مثقف يحسب نفسه فقيهاً من فقهاء الإسلام وبين يديه هذه الأحاديث وأمثالها الجمّة من الصّحاح والحسان المذكورة في الجزء الثالث صحيفة ٩٥ - ١٠٠ وما أسلفناه هنا وهناك من كلمات الصّحابة ومن إجماع الأمة الإسلاميّة جمعاء على وراثة أمير المؤمنين عليه السلام علم النّبّي الأعظم صلّى الله عليه وآله وسلّم فيصنّف عن تلّكم النصوص كلّها، ويرى في الأمة من الصّحابة وحتّى اليوم من هو أعلم من أمير المؤمنين.

ما عساني أن أقول في رجل يؤلّف كتاباً من المخاريق والمخازي ويسمّيه [الوشيعيّة] غير مكترث لمغبّة مساءته، ولا متحاش عن كشف سوءته؟ بل يتبّهج ويتبجّج عند قومه بالرّدّ على الشيعة، ولم يدر المغفّل أنّه شوّه سمعتهم، وسوّد صحيفة تاريخهم بتلك الوقيعة بالوشيعيّة، غير شاعر بأنّ بحاثّة التنقيب سيميط الستر عن أكاذيبه وتقولاته، ويسمه بسمة العار، ووسمة الشنار.

قال: كان عمر أفضّه الصّحابة وأعلم الصّحابة في زمنه على الإطلاق، وإّما كان أعرف الفقهاء بمواقع السنن والقرآن الكريم، وكان مدّة عمره في جميع أموره يعمل بالكتاب والسنة، وكان يعرف مواقع السنن ويفهم معاني الكتاب. «نط». هذه الجمل الأربع التقطناها من سفاسته المعنونة بـ «الخلافة الراشدة» من صحيفة «ون - هس» ونحن لا ننكر لعمر بن الخطاب فقيهاً ولا علماً شأن كلّ مسلم عاصر النّبّي الأعظم وعاشره إن لم يُلْهه عنه الصّفق بالأسواق، وإّنا نوّد أن نعرّفه - إن وسعنا - بما وصفه الرّجل بعد ما عُرف في الملاء بالخلافة الراشدة، ومن حملة ذلك العبء الثقيل: غير أنّ ما حفظته غضون الكتب والمعاجم لا يتفق مع هذه المزعمة، والتاريخ الصّحيح يوجّهنا إلى غير شطر ولى الرّجل إليه وجهه، ويبعدنا عن محسبته بُعد المشرقين، ويُسْمَعنا قول الخليفة نفسه من وراء ستر رقيق: كلُّ الناس أفضّه من عمر حتّى ربّات الحجال (١) فنحن نقدّم إلى رُواد الحقيقة آثاراً تُعرّف مهيع الطريق، وتُعرّب عن جليّة الحال.

١ - سيوافيك حديثه.

نوادير الأثر في علم عمر

١

رأي الخليفة في فاقد الماء

أخرج الإمام مسلم في صحيحه في باب التيمم بأربعة طرق عن عبد الرحمن بن أبيزيد: إن رجلاً أتى عمر فقال: إني أجنب فلم أجد ماءً؟ فقال عمر: لا تصل. فقال عمار: أما تذكر يا أمير المؤمنين! إذ أنا وأنت في سرية فأجنبنا فلم نجد ماءً فأما أنت فلم تصل، وأما أنا فتمسكت في التراب وصليت، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إنما كان يكفيك أن تضرب بيديك الأرض ثم تنفخ ثم تمسح بهما وجهك وكفيك؟ فقال عمر: اتق الله يا عمار! قال: إن شئت لم أحدث به؟.

وفي لفظ: قال عمار: يا أمير المؤمنين! إن شئت لِمَا جعل الله عليّ من حجك أن لا أحدث به أحداً؟ ولم يذكر.
سنن أبي داود ١ ص ٥٣. سنن ابن ماجه ١ ص ٢٠٠. مسند أحمد ٤ ص ٢٦٥. سنن النسائي ١ ص ٥٩،
٦١. سنن البيهقي ١ ص ٢٠٩.

صورة أخرى:

كنا عند عمر فأتاه رجل فقال: يا أمير المؤمنين! إنما نمكث الشهر والشهرين و لا نجد الماء؟ فقال عمر: أما أنا فلم أكن لأصلي حتى أجد الماء. فقال عمار: يا أمير المؤمنين تذكر حيث كنا بمكان كذا ونحن نرعى الإبل فتعلم إننا أجنبنا؟ قال: نعم، قال: فإني تمرغت في التراب فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فحدثته فضحك وقال: كان الطيب كافيك وضرب بكفيه الأرض ثم نفخ فيهما ثم مسح بهما وجهه وبعض ذراعه؟ قال: اتق الله يا عمار، قال يا أمير المؤمنين! إن شئت لم أذكره ما عشت أو ما حييت؟ قال: كلاً والله ولكن نوليك من ذلك ما توليت.
مسند أحمد ٤ ص ٣١٩. سنن أبي داود ١ ص ٥٣. سنن النسائي ١ ص ٦٠.

تحريف وتدجيل

هذا الحديث أخرجه البخاري في صحيحه ١ ص ٤٥ في باب: المتيمّم هل ينفخ فيهما، وفي أبواب بعده غير أنّه راقه أن يحزّفه صوتاً لمقام الخليفة فحذف منه جواب عمر - لا تصلّ - أو: - أمّا أنا فلم أكن لأصليّ ذاهلاً عن أنّ كلام عمّار عندئذ لا يرتبط بشيء، ولعلّ هذا عند البخاريّ أخفّ وطقة من إخراج الحديث على ما هو عليه. وذكره البيهقيّ محرّفاً في سننه الكبرى ١ ص ٢٠٩ نقلاً عن الصحيحين، وأخرجه النسائي في سننه ١ ص ٦٠ وفيه مكان جواب عمر: فلم يدر ما يقول. وأخرجه البغوي في المصابيح ١ ص ٣٦ وعدّه من الصّحاح غير أنّه حذف صدر الحديث وذكر مجي عمّار إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم فحسب.

وذكره الذهبي في تذكرته ٣ ص ١٥٢ محرّفاً وأردفه بقوله: قال بعضهم: كيف ساع لعّمّار أن يقول مثل هذا فيحلّ له كتمان العلم؟ والجواب: إنّ هذا ليس من كتمان العلم فإنّه حدّث به واتّصل والله الحمد بنا، وحدّث في مجلس أمير المؤمنين، وإمّا لطف عمر بهذا لعلمه بأنّه كان ينهى عن الإكثار من الحديث خوف الخطأ، ولئلا يتشاغل الناس به عن القرآن.

قال الأميني: هناك شيء هام أمثال هذه الكلمات المزخرفة والأبحاث الفارغة المعدّة لتعمية البسطاء من القراء عمّا في التاريخ الصّحيح، ليت شعري ما أغفلهم عن قول عمر: لا تصلّ - أو: - أمّا أنا فلم أكن لأصليّ؟! يقوله وهو أمير المؤمنين والمسئلة سهلة جدّاً عامّة البلوى شائعة. وما أغفلهم عن قوله لعّمّار: اتّق الله يا عمّار؟ وعن تركه الصّلاة يوم أجنب في السريّة بعد ما جاء الإسلام بالطّهورين؟ وعن جهله بأية التيمّم وحكم القرآن الكريم؟ وعن غصّه البصر عن تعليم النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم عمّاراً بكيفيّة التيمّم؟ ما أذهلهم عن هذه الطامات الكبرى وأشغلهم بعّمّار وكلمته؟ نعم الحبُّ يُعمي ويصمّ، ومن كان في هذه أعمى فهو في الآخرة أعمى وأضلُّ سبيلاً.

ويظهر من العيني في عمدة القاري ٢ ص ١٧٢، وإبن حجر في فتح الباري ١ ص ٣٥٢ ثبوت تينك الفقرتين^(١)

من لفظ عمر في الحديث ولذلك جعلاه مذهباً له، قال العيني:

١ - أعني قول عمر: لا تصل. وقوله: أمّا أنا فلم أكن لأصلي حتى أجد الماء.

فيه [يعني في الحديث] أن عمر رضي الله عنه لم يكن يرى للجنب التيمم لقول عمار له: فأما أنت فلم تصل، وقال: إنه جعل آية التيمم مختصة بالحدث الأصغر و أدى إجهاده إلى أن الجنب لا يتيمم. وقال ابن حجر: هذا مذهب مشهور عن عمر.

يُعرب الحديث عن أن هذا الإجهاد من الخليفة كان في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو أعجب شئ طرق أذن الدهر، كيف أكمل الله دينه ومثل مسألة التيمم العامة البلوى كانت غير معلومة في حياة النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وبقي فيها مجالاً لمثل الخليفة أن يجهل بها أو يجتهد فيها؟ وكيف فتح باب الإجهاد بمصراعيه على الأمة مع وجوده صلى الله عليه وآله وسلم بين ظهرائها؟.

فهل سأل الرجل رسول الله بعد ما خالفه عمار، وراه يتمك بالتراب فيصلي؟.

وهلا أخبره عمار يوم أجنا بما علمه رسول الله من هديه وسنته في التيمم؟

وهلا علم رسول الله ترك عمر الصلاة - وهي أهم الفرائض وأكملها - مهما أجنب ولم يجد الماء وأخبره بما جاء به الإسلام وقرّر في شرعه المقدّس؟

وهلا سأل عمر بعده صلى الله عليه وآله وسلم رجلاً خالفه في رأيه هذا مثل علي أمير المؤمنين وابن عباس وأبي موسى الأشعري والصحابه كلّهم غير عبد الله بن مسعود؟

وهل كان عمل أولئك القائلين بالتيمم على الجنب الفاقد للماء اتّباعاً للسنة الثابتة المسموعة من رسول الله؟ أو كان مجرد رأي وإجهاد أيضاً لدة إجهاد الخليفة؟

وهلا كان الخليفة يثق بعمار يوم أخبره عن سنة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلم يعدل عن رأيه؟ ولم ير ابن مسعود أن عمر قنع بقول عمار^(١).

وهل خفي على الخليفة ما أخرجه البخاري في صحيحه عن عمران بن الحصين؟ قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً معتزلاً لم يصل في القوم فقال: يا فلان ما منعك أن تصلي في القوم؟ فقال: يا رسول الله أصابني جنابة ولا ماء، فقال: عليك بالصعيد فإنه يكفيك^(٢)

١ - صحيح البخاري، صحيح مسلم، سنن البيهقي ١ ص ٢٢٦، تيسير الوصول ٣ ص ٩٧.

٢ - صحيح البخاري ١ ص ١٢٩، صحيح مسلم، مسند أحمد ٤ ص ٤٣٤، سنن النسائي ١ ص ١٧١، سنن البيهقي ١ ص ٢١٩، تيسير الوصول ٣ ص ٩٨.

وهل عزب عنه ما رواه سعيد بن المسيّب عن أبي هريرة؟ قال: جاء إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: إنّنا نكون في الرّمْل وفينا الحائض والجنب والنفساء فيأتي علينا أربعة أشهر لا نجد الماء؟ قال: عليك بالتراب يعني التيمّم. وفي لفظ آخر: إنّ أعراباً أتوا النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقالوا: يا رسول الله إنّنا نكون في هذه الرّمال لا نقدر على الماء ولا نرى الماء ثلاثة أشهر أو أربعة أشهر وفينا النفساء والحائض والجنب؟ قال: عليكم بأرض. وفي لفظ الأعمش: جاء الأعراب إلى النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقالوا: إنّنا نكون بالرّمْل ونعزب عن الماء الشهرين والثلاثة وفينا الجنب والحائض؟ فقال: عليكم بالتراب^(١).

وهل ذهب عليه ما أخبر به أبوذر من السنّة؟ قال: كنت أعزب عن الماء ومعني أهلي فتصيّبي الجنابة فأصليّ بغير طهور فأتيت النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بنصف النهار وهو في رهط من أصحابه وهو في ظلّ المسجد فقال: أبوذر؟ فقلت: نعم هلكت يا رسول الله! فقال: وما أهلكك؟ قال: إنّني كنت أعزب عن الماء ومعني أهلي فتصيّبي الجنابة فأصليّ بغير طهور فأمر لي رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بماء فجاءت به جارية سوداء بعسن يتخضخض ما هو بمالان فتستترت إلى بعيري فاغتسلت ثمّ جئت فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يا أباذر إنّ الصعيد الطيب طهور وإن لم تجد الماء إلى عشر سنين فإذا وجدت الماء فامسسه جلدك^(٢).

م - وهلا قرع سمعه حديث الأسقع؟ قال: كنت أرجل للنبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأصابني جنابة فقال النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: رجل لنا يا أسقع. فقلت: بأبي أنت وأمي أصابني جنابة وليس في المنزل ماء. فقال: تعال يا أسقع! أعلمك التيمّم مثل ما علّمني جبرئيل، فأتيته فنحاني عن الطريق قليلاً فعلمني التيمّم^(٣).
وقبل كلّ شيء آتينا التيمّم إحداهما في سورة النساء آية ٤٣ وهي قوله:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ

١ - سنن البيهقي ١ ص ٢١٦، ٢١٧.

٢ - سنن البيهقي ١ ص ٢١٧، ٢٢٠.

٣ - تاريخ الخطيب البغدادي ٨ ص ٣٧٧.

مِنْكُمْ مِنَ الْعَائِطِ أَوْ لَمْ تَسْتُمْ الدَّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُورًا غَفُورًا ﴿١﴾.

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: أنزلت هذه الآية إذا أجنب فلم يجد الماء تيمم وصلّى حتى يدرك الماء فإذا أدرك الماء اغتسل^(١).

والآية الثانية في سورة المائدة آية ٦ وهي قوله:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فاطَّهَرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْعَائِطِ أَوْ لَمْ تَسْتُمْ الدَّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾.

فإن المراد من الملامسة في آية النساء هو الجماع لا محالة كما عن أمير المؤمنين وابن عباس وأبي موسى الأشعري وتبعهم في ذلك الحسن وعبيدة والشعبي وآخرون و هذا مذهب كل من نفى الوضوء بمس المرأة كأبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد وزفر والثوري والأوزاعي وغيرهم. وذلك أن المولى سبحانه أسلف بيان حكم الجنب عند وجدان الماء بقوله: حتى تغتسلوا. وقوله: فاطَّهَرُوا. ثم شرع في صور حكم عدم التمكن من استعمال الماء لمرض أو سفر أو فقدانه واستطرد هنا ذكر الحدث الأصغر بقوله: أو جاء أحد منكم من الغائط. فنوّه بذكر الجنابة بقوله: أو لامستم النساء. ولو أُريد به غير الجماع لكان محتزلاً عمّا قبله. وعبر عن الجماع باللمس المرادف للمس^(٢) الذي أُريد به الجماع فحسب في قوله تعالى: ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمْ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ﴾. وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾. وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾.

ولغير واحد من فقهاء القوم وأئمتهم كلمات ضافية في المقام تكشف عن جليّة الحال تقتصر منها بكلمة الإمام أبي بكر الجصاص الحنفي المتوفى ٣٧٠ قال في أحكام القرآن ٢ ص ٤٥٠ - ٤٥٦:

١ - سنن البيهقي ١ ص ٢١٦.

٢ - راجع معاجم اللغة.

أما قوله تعالى: ﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا﴾ فَإِنَّ السَّلْفَ قد تنازعوا في معنى الملامسة المذكورة في هذه الآية فقال عليٌّ وابن عباس وأبو موسى والحسن وعبيدة والشعبي: هي كناية عن الجماع وكانوا لا يوجبون الوضوء لمن مسَّ امرأته. وقال عمر وعبد الله بن مسعود: المراد اللمس باليد وكانا يوجبان الوضوء بمسِّ المرأة ولا يريان للجنب أن يتيمم، فمن تأوَّله من الصَّحابة على الجماع لم يوجب الوضوء من مسِّ المرأة ومن حمّله على اللمس باليد أوجب الوضوء من مس المرأة ولم تجز التيمم للجنب.

ثمَّ أثبت عدم نقض الوضوء بمسِّ المرأة على كلِّ حال لشهوة أو لغير شهوة بالسنة النبويَّة فقال: اللمس يحتمل الجماع على ما تأوَّله عليٌّ وابن عباس وأبو موسى. و يحتمل اللمس باليد على ما روي عن عمر وعبد الله بن مسعود، فلمَّا روي عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَبِلَ بَعْضَ نِسَائِهِ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. أبان ذلك عن مراد الله تعالى.

ووجه آخر يدلُّ على أن المراد منه الجماع وهو أن اللمس وإن كان حقيقة لللمس باليد فإنه لما كان مضافاً إلى النساء وجب أن يكون المراد منه الوطئ كما أن الوطئ حقيقة المشي بالاقدام فإذا أُضيف إلى النساء لم يعقل منه غير الجماع، كذلك هذا ونظيره قوله تعالى ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ﴾، يعني من قبل أن تجامعهنَّ.

وأيضاً فإنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر الجنب بالتيمم في أخبار مستفيضة ومتى ورد عن النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حكم ينظمه لفظ الآية وجب أن يكون فعله إمَّا صدر عن الكتاب كما أنه قطع السارق وكان في الكتاب لفظ يقتضيه كان قطعه معقولاً بالآية وكسائر الشرايع التي فعلها النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ممَّا ينطوي عليه ظاهر الكتاب.

ويدلُّ على أن المراد الجماع دون لمس اليد إنَّ الله تعالى قال: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ﴾. إلى قوله: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾. أبان به عن حكم الحدث في حال وجود الماء ثمَّ عطف عليه قوله: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مَرَضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾. إلى قوله: ﴿فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾. فأعاد ذكر حكم الحدث في حال عدم الماء فوجب أن يكون قوله: ﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ على الجنابة لتكون الآية منتظمة لهما مبيِّنة لحكهما في حال وجود الماء وعدمه، ولو كان المراد اللمس باليد لكان ذكر التيمم مقصوراً على حال الحدث

دون الجنابة غير مفيد لحكم الجنابة في حال عدم الماء، وحمل الآية على فائدتين أولى من الاقتصار بها على فائدة واحدة، وإذا ثبت أن المراد الجماع إنتفى اللمس باليد لما بيننا من امتناع إرادتهما بلفظ واحد.

فإن قيل: إذا حمل على اللمس باليد كان مفيداً لكون اللمس حدثاً وإذا جعل مقصوراً على الجماع لم يُفد ذلك، فالواجب على قضيتك في اعتبار الفائدتين حمله عليهما جميعاً فيفيد كون اللمس حدثاً، ويفيد أيضاً جواز التيمم للجنب، فإن لم يجز حمله على الأمرين لما ذكرت من اتّفاق السلف على أنّهما لم يرادا ولإمتناع كون اللفظ مجازاً وحقيقةً أو كنايةً وصريحاً، فقد ساويناك في إثبات فائدة مجدّدة بحمله على اللمس باليد مع استعمالنا حقيقة اللفظ فيه، فما جعلك إثبات فائدة من جهة إباحة التيمم للجنب أولى ممّن أثبت فائدته من جهة كون اللمس باليد حدثاً؟.

قيل له: لأنّ قوله تعالى: **(إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ)** مفيدٌ لحكم الأحداث في حال وجود الماء ونصٌّ مع ذلك على حكم الجنابة، فالأولى أن يكون ما في نسق الآية من قوله: **(أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُم مِّنَ الْغَائِطِ - إِلَى قَوْلِهِ: أَوْ لَامَسْتُمُ الذَّسَاءَ)**. بياناً لحكم الحدث والجنابة في حال عدم الماء، كما كان في أوّل الآية بياناً لحكهما في حال وجوده، وليس موضع الآية في بيان تفصيل الأحداث، وإمّا هي في بيان حكمها وأنت متى حملت اللمس على بيان الحدث فقد أزلتها عن مقتضاها وظاهرها فلذلك كان ما ذكرناه أولى؟

ودليل آخر على ما ذكرناه من معنى الآية وهو أنّها قد قرئت على وجهين: أو لامستم النساء. ولمستم. فمن قرأ: أو لامستم. فظاهره الجماع لا غير، لأنّ المفاعلة لا تكون إلّا من اثنين إلّا في أشياء نادرة كقولهم: قاتله الله وجزاه وعافاه الله ونحو ذلك، وهي أحرفٌ معدودةٌ لا يُقاس عليها أغيارها، والأصل في المفاعلة إنّها بين اثنين كقولهم: قاتله، وضاربه، وسالمه، وصالحه، ونحو ذلك، وإذا كان ذلك حقيقة اللفظ فالواجب حمله على الجماع الذي يكون منهما جميعاً، ويدلُّ على ذلك أنّك لا تقول لامست الرجل و لامست الثوب إذا مسته بيدك لإنفرادك بالفعل، فدلّ على أنّ قوله: أو لامستم. بمعنى أو جامعتم النساء فيكون حقيقته الجماع؛ وإذا صحّ ذلك وكانت قراءة من قرأ:

أو لمستم. يحتمل اللمس باليد ويحتمل الجماع وجب أن يكون ذلك محمولاً على ما لا يحتمل إلا معنى واحد لأن ما لا يحتمل إلا معنى واحداً فهو المحكم، وما يحتمل معنيين فهو المتشابه، وقد أمرنا الله تعالى بحمل المتشابه على المحكم وردّه إليه بقوله: (هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ). الآية. فلما جعل المحكم أمّاً للمتشابه فقد أمرنا بحمله عليه، وذمّ متبوع المتشابه باقتصاره على حكمه بنفسه دون ردّه إلى غيره بقوله: (فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زِينَةٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ). فثبت بذلك أنّ قوله «أو لمستم» لما كان محتملاً للمعنيين كان متشابهاً وقوله «أو لامستم» لما كان مقصوراً في مفهوم اللسان على معنى واحد كان محكماً، فوجب أن يكون معنى المتشابه مبيّناً عليه.

ويدلّ على أن اللمس ليس بحدث: أنّ ما كان حدثاً لا يختلف فيه الرجال والنساء ولو مسّت امرأة امرأة لم يكن حدثاً، كذلك مسُّ الرجل إياها^(١) وكذلك مسُّ الرجل الرجل ليس بحدث. فكذلك مسُّ المرأة. ودلالة ذلك على ما وصفنا من وجهين: أحدهما إنّنا وجدنا الأحداث لا تختلف فيها الرجال والنساء فكلّ ما كان حدثاً من الرجل فهو من المرأة حدث، وكذلك ما كان حدثاً من المرأة فهو حدث من الرجل، فمن فرّق بين الرجل والمرأة فقوله خارج عن الأصول، ومن جهة أخرى: أنّ العلة في مسِّ المرأة المرأة والرجل الرجل إنّّه مباشرة من غير جماع فلم يكن حدثاً كذلك الرجل والمرأة. ا هـ.

فترى بعد هذه كلّها أنّ رأي الخليفة شاذٌّ عن الكتاب والسنة الثابتة وإجماع الأمة، وإجتهادٌ محضٌ تجاه النصوص المسلمة، ولذلك خالفته الأمة الإسلامية جمعاء من يومها الأوّل حتى اليوم، وأصفت على وجوب التيمّم على الجنب الفاقد للماء ولم يتبعه فيما رآه أحدٌ إلا عبد الله بن مسعود - إن صحّت النسبة إليه -.

ويظهر من صحيحة الشيخين - البخاري ومسلم - عن شقيق أنّ الإجهاد المذكور في آيتي التيمّم والتأويل في قوله [أو لامستم] كما ذكر من مختلفات التابعين ومن بعدهم، وكان مفاد الآيتين متفقاً عليه عند الصحابة ولم يكن قطُّ اختلاف بينهم فيه وإمّا كره

١ - يعني ليس بحدث بالنسبة إلى المرأة.

عمر وتابعه الوحيد التيمم للجنب الفاقد للماء لغاية أخرى.

قال شقيق: كنت بين عبد الله بن مسعود وأبي موسى رضي الله عنهما فقال أبو موسى: أرأيت يا أبا عبد الرحمن؟ لو أن رجلاً أجنب فلم يجد الماء شهراً كيف يصنع بالصلاة؟ فقال لا يتيمم وإن لم يجد الماء شهراً. فقال أبو موسى: كيف بهذه الآية في سورة المائدة ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيداً طَيِّباً﴾؟ قال عبد الله: لو رخص لهم في هذا الآية لأوشك إذا برد عليهم الماء أن يتيمموا بالصعيد. فقال له أبو موسى: وإتما كرهتم هذا لذا؟ قال: نعم. فقال أبو موسى لعبد الله: ألم تسمع قول عمار لعمر رضي الله عنهما: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجبت فلم أجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تتمرغ الدابة ثم أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك، فقال: إنما كان يكفيك أن تصنع هكذا، وضرب بكفيه ضربةً على الأرض ثم نفضها ثم مسح بها ظهر كفيه بشماله: وظهر شماله بكفيه ثم مسح بهما وجهه، فقال عبد الله: أفلم تر عمر لم يقنع بقول عمار؟

صورة أخرى للبخاري:

قال شقيق: كنت عند عبد الله وأبي موسى فقال له أبو موسى: أرأيت يا أبا عبد الله إذا أجنب فلم يجد ماء كيف يصنع؟ فقال عبد الله: لا يصلّي حتى يجد الماء. قال أبو موسى: فيكيف تصنع بقول عمار؟ حين قال له النبي صلى الله عليه وسلم: كان يكفيك. قال: أولم تر أن عمر لم يقنع منه بذلك. فقال له أبو موسى: فدعنا من قول عمار، كيف تصنع بهذه الآية؟ فما درى عبد الله ما يقول فقال: إنّا لو رخصنا لهم في هذا لأوشك إذا برد على أحدهم الماء أن يدعه ويتيمم، فقلت لشقيق: فإتما كره عبد الله لهذا؟ قال: نعم (١)

ما أرف هذا القائل بالجنب الفاقد للماء وأشفقه عليه إذا رأى له ترك الصلاة ولو لم يجد الماء شهراً؟ وما أقساه على من برد عليه الماء وأوشك أن يتيمم؟ فنهى عن التيمم شدةً على هذا ورأفةً بذلك، فكأن ترك الجنب الفاقد للماء الصلاة وإعراضه عما في الكتاب والسنة أخف وطئة عنده من تيمم من اتخذ البرد عذراً وترك الغسل، وكأنه أعرف بصالح المجتمع الديني من مشرع الدين لهم، وكأنه يرى أن الشارع

١ - صحيح البخاري ج ١ ص ١٢٨، ١٢٩، صحيح مسلم ١ ص ١١٠، سنن ابن داود ١ ص ٥٣، وفي تيسير الوصول ٣ ص ٩٧: أخرجه الخمسة إلا الترمذي. سنن البيهقي ١ ص ٢٢٦.

الأقدس فاتته رعاية ما تنبّه له من المفسدة من التيمّم عند برد الماء فتداركه هذا الفقيه الضليع في الفقاهة برأيه
الفطير وحجّته الداخضة، وكأته وكأته...

٢

الخليفة لا يعرف حكم الشكوك

أخرج إمام الحنابلة أحمد في مسنده ١ ص ١٩٢ بإسناده عن مكحول أنّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: إذا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَشَكََّ فِي صَلَاتِهِ فَإِنْ شَكََّ فِي الْوَاحِدَةِ وَالثَّانِيَةِ فَلْيَجْعَلْهَا وَاحِدَةً، وَإِنْ شَكََّ فِي الثَّانِيَةِ وَالثَّلَاثِ فَلْيَجْعَلْهَا ثَلَاثِينَ، وَإِنْ شَكََّ فِي الثَّلَاثِ وَالْأَرْبَعِ فَلْيَجْعَلْهَا ثَلَاثًا، حَتَّى يَكُونَ الْوَهْمُ فِي الزِّيَادَةِ ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَسَلَّمَ ثُمَّ يَسَلِّمْ. قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: وَقَالَ لِي حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: هَلْ أَسْنَدُهُ لَكَ؟ فَقُلْتُ: لَا. فَقَالَ: لَكِنَّهُ حَدَّثَنِي أَنَّ كَرِيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ: يَا بَنَ عَبَّاسِ! إِذَا اشْتَبَهَ عَلَى الرَّجُلِ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرَ أَزَادَ أَمْ نَقَصَ؟ قُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! مَا أُدْرِي مَا سَمِعْتُ فِي ذَلِكَ شَيْئًا، فَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ مَا أُدْرِي - وَفِي لَفْظِ الْبَيْهَقِيِّ - : لَا وَاللَّهِ مَا سَمِعْتُ مِنْهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ شَيْئًا وَلَا سَأَلْتُ عَنْهُ. فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ إِذْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فَقَالَ: مَا هَذَا الَّذِي تَذَكَّرَانِ؟ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: ذَكَرْنَا الرَّجُلَ يَشَكُّ فِي صَلَاتِهِ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَذَا. الْحَدِيثُ.

وفي لفظ آخر

في مسند أحمد:

عن كريب عن ابن عباس أنّه قال له عمر: يا غلام! هل سمعت من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو من أحد من أصحابه إذا شكَّ الرجل في صلاته ما ذا يصنع؟ قال: فبينما هو كذلك إذ أقبل عبد الرحمن بن عوف فقال: فيم أنتما؟ فقال عمر: سألت هذا الغلام هل سمعت من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو أحد من أصحابه إذا شكَّ الرجل في صلاته ماذا يصنع؟ فقال عبد الرحمن: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول إذا شكَّ أحدكم. الحديث (١).
ألا تعجب من خليفة لا يعرف حكم شكوك الصلوة، وهو مبتلى بها في اليوم والليلة خمساً؟ ولم يهتم بأمرها حتى يسأل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عنها إلى أن يؤل أمره إلى

١ - مسند أحمد ١ ص ١٩٠، سنن البيهقي ٢ ص ٣٣٢ بعدة طرق.

السؤال عن غلام لا يعرفها أيضاً فينبأه بما عبد الرحمن بن عوف، أنا لا أدري كيف كان يفعل وهو بتلك الحال لو شك في صلاة يأم فيها المؤمنين؟ وطبع الحال يقضي بوقوع ذلك لكل أحد في عمره ولو دفعات يسيرة، وأنا في بهيمة من الحكم البات بأعلمية رجل هذا مبلغ علمه، وهذه سعة اطلاعه على الأحكام، زه بأمة هذا شأن أعلمها. كبرت كلمة تخرج من أفواههم إن يقولون إلا كذباً.

٣

جهل الخليفة بكتاب الله

أخرج الحفاظ ابن أبي حاتم والبيهقي عن الدثلي: أن عمر بن الخطاب رُفعت إليه امرأة ولدت لستة فهمم برجمها، فبلغ ذلك علياً فقال: ليس عليها رجم. فبلغ ذلك عمر رضي الله عنه فأرسل إليه فسأله فقال: قال الله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾. وقال: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ فستة أشهر حملة وحولين فذلك ثلاثون شهراً. فحلى عنها.

وفي لفظ النيسابوري والحافظ الكنجي: فصده عمر وقال: لولا علي لهلك عمر. وفي لفظ سبط ابن الجوزي: فحلى وقال: اللهم لا تبغني لمعضلة ليس لها ابن أبي طالب.

صورة أخرى:

أخرج الحفاظ عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر بإسنادهم عن الدثلي قال: رفع إلى عمر امرأة ولدت لستة أشهر فأراد عمر أن يرحمها فجاءت أختها إلى علي بن أبي طالب فقالت: إن عمر يرحم أختي فأنشدك الله إن كنت تعلم أن لها عذراً لما أخبرني به فقال علي: إن لها عذراً فكبرت تكبيراً سمعها عمر ومن عنده فانطلقت إلى عمر فقالت: إن علياً زعم أن لأختي عذراً فأرسل عمر إلى علي ما عذرها؟ قال: إن الله يقول: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾. فقال: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾. وقال: ﴿وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ﴾. وكان الحمل هنا ستة أشهر. فتركها عمر، قال: ثم بلغنا إنها ولدت آخر لستة أشهر.

صورة ثالثة:

أخرج الحفاظ العقيلي وابن السمان عن أبي حزم بن الأسود: أن عمر أراد

رحم المرأة التي ولدت لستة أشهر فقال له عليٌّ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾. وقال تعالى: ﴿وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ﴾. فالحمل ستة أشهر والفصال في عامين. فترك عمر رجمها وقال: لولا عليٌّ هللك عمر.

السنن الكبرى ٧ ص ٤٤٢، مختصر جامع العلم ص ١٥٠، الرياض النضرة ٢ ص ١٩٤، ذخائر العقبى ص ٨٢، تفسير الرازي ٧ ص ٤٨٤، أربعين الرازي ٤٦٦، تفسير النيسابوري ٣ في سورة الأحقاف، كفاية الكنجي ص ١٠٥، مناقب الخوارزمي ص ٥٧، تذكرة السبسط ص ٨٧، الدر المنثور ١ ص ٢٨٨ و ج ٦ ص ٤٠ نقلاً عن جمع من الحفاظ، كنز العمال ٣ ص ٩٦ نقلاً عن خمس من الحفاظ، و ج ٣ ص ٢٢٨ نقلاً عن غير واحد من أئمة الحديث.

العجب العجاب

أخرج الحفاظ عن بعجة بن عبد الله الجهني قال: تزوج رجلٌ منّا امرأة من جهينة فولدت له تماماً لستة أشهر فانطلق زوجها إلى عثمان فأمر بما أن تُرجم فبلغ ذلك عليّاً رضي الله عنه فأتاه فقال: ما تصنع؟ ليس ذلك عليها قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ وقال: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾. فالرضاعة أربعة وعشرون شهراً والحمل ستة أشهر. فقال عثمان: والله ما فطنت لهذا، فأمر بما عثمان أن تردّ فوجدت قد رُجمت، وكان من قولها لأختها: يا أختي لا تحزني فوالله ما كشف فرجي أحد قطّ غيره، قال: فشبّ الغلام بعد فاعترف الرّجل به وكان أشبه الناس به قال: فرأيت الرّجل بعد ويتساقط عضواً عضواً على فراشه^(١).

أليس عاراً أن يُشغل فراغ النبيّ الأعظم أناسٌ هذا شأنهم في القضاء؟ أمن العدل أن يُسلط على الأنفس والأعراض والدماء رجالٌ هذا مبلغهم من العلم؟ أمن الإنصاف أن تفوّض النواميس الإسلامية وطقوس الأمة وريقة المسلمين إلى يد خلائف هذه سيرتهم؟ لا ها الله. وربك يخلق ما يشاء ويختار، ما كان لهم الخيرة، سبحان الله وتعالى

١ - أخرجه مالك في الموطأ ٢ ص ١٧٦، والبيهقي في السنن الكبرى ٧ ص ٤٤٢، و أبو عمر في العلم ص ١٥٠، وابن كثير في تفسيره ٤ ص ١٥٧، وابن الديبع في تيسير الوصول ٢ ص ٩، والعيبي في عمدة القاري ٩ ص ٦٤٢، والسيوطي في الدر المنثور ٦ ص ٤٠ نقلاً عن ابن المنذر وابن أبي حاتم.

عمّا يشركون، وما كنت لديهم إذ أجمعوا أمرهم وهم يمكرون، فذاقوا وبال أمرهم ولهم عذابٌ أليمٌ.

٤

إمرأة أخرى وضعت لستة أشهر

أخرج عبد الرزاق وابن المنذر عن نافع بن جبير: أنّ ابن عباس أخبره قال: لصاحب امرأة التي أتى بها عمر وضعت لستة أشهر فأنكر الناس ذلك فقلت لعمر: لا تظلم، قال: كيف؟ قلت. إقرأ ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا. وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾، كم الحول؟ قال: سنة، قلت. كم السنة؟ قال. اثنا عشر شهراً، قلت. فأربعة وعشرون شهراً حولان كاملان، ويؤخّر الله من الحمل ما شاء ويقدم، قال. فاستراح عمر إلى قولي. الدر المنثور سورة الأحقاف ٦ ص ٤٠، وأوعز إليه ابن عبد البرّ في كتاب «العلم» ص ١٥٠.

٥

كلّ الناس أفقه من عمر

عن مسروق بن الأجدع قال: ركب عمر بن الخطاب منبر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ مَا إِكْتَارَكُمْ فِي صَدَاقِ النِّسَاءِ؟ وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ وَالصَّدَقَاتُ فِيمَا بَيْنَهُمْ أَرْبَعَمِائَةَ دِرْهَمٍ فَمَا دُونَ ذَلِكَ، وَلَوْ كَانَ الْإِكْتَارُ فِي ذَلِكَ تَقْوَى عِنْدَ اللَّهِ أَوْ كِرَامَةٌ لَمْ تَسْبِقُوهُمْ إِلَيْهَا، فَلَا عَرَفْنَ مَا زَادَ رَجُلٌ فِي صَدَاقِ امْرَأَةٍ عَلَى أَرْبَعَمِائَةِ دِرْهَمٍ. قَالَ: ثُمَّ نَزَلَ فَاعْتَرَضَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالَتْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ نَحَيْتَ النَّاسَ أَنْ يَزِيدُوا فِي مَهْرِ النِّسَاءِ عَلَى أَرْبَعَمِائَةِ دِرْهَمٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَتْ: أَمَا سَمِعْتَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ؟ قَالَ: وَأَيُّ ذَلِكَ؟ فَقَالَتْ: أَمَا سَمِعْتَ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا﴾؟ قَالَ: فَقَالَ اللَّهُمَّ غَفِرًا، كُلُّ النَّاسِ أَفْقَهُ مِنْ عَمْرٍ، ثُمَّ رَجَعَ فَرَكِبَ الْمَنْبَرَ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي كُنْتُ نَحَيْتُكُمْ أَنْ تَزِيدُوا النِّسَاءَ فِي صَدَقَاتِهِنَّ عَلَى أَرْبَعَمِائَةِ دِرْهَمٍ فَمَنْ شَاءَ أَنْ يُعْطِيَ مِنْ مَالِهِ - أَوْ - فَمَنْ طَابَتْ نَفْسُهُ فَلْيَفْعَلْ.

أخرجه أبو يعلى في مسنده الكبير، وسعيد بن منصور في سننه، والمحاملي في

أماله، وابن الجوزي في سيرة عمر ص ١٢٩، وابن كثير في تفسيره ١ ص ٤٦٧ عن أبي يعلى وقال: إسناده جيّد قويّ، والهيثمي في مجمع الزوائد ٤ ص ٢٨٤، والسيوطي في الدرّ المنثور ٢ ص ١٣٣، وفي جمع الجوامع كما في ترتيبه ٨ ص ٢٩٨، وفي الدرر المنتشرة ص ٢٤٣ نقلاً عن سبعة من الحفاظ ومنهم أحمد وابن حبان والطبراني، وذكره الشوكاني في فتح القدير ١ ص ٤٠٧، والعجلوني في كشف الخفاء ١ ص ٢٦٩ نقلاً عن أبي يعلى وقال: سنده جيّد، وابن درويش الحوت في أسنى المطالب ص ١٦٦ وقال: حديث كلُّ أحد أعلم أو أفقه من عمر. قاله عمر لما نهي عن المغالاة في الصّدق وقالت امرأة: قال الله ﴿وَأْتَيْتُمَّ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا﴾ رواه أبو يعلى وسنده جيّد، وعند البيهقي منقطع.

صورة أخرى:

عن عبد الله بن مصعب قال قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا تزيدوا في مهور النساء على أربعين أوقية وإن كانت بنت ذي الفضة [يعني يزيد بن الحصين الحارثي] فمن زاد ألقيت الزيادة في بيت المال، فقامت امرأة من صفّ النساء طويلة في أنفها قطس فقالت: ما ذاك لك. قال: ولم؟ قالت: إن الله تعالى يقول: ﴿وَأْتَيْتُمَّ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا﴾. الآية. فقال عمر: امرأة أصابت ورجلٌ أخطأ.

أخرجه الزبير بن بكار في الموقّيات، وابن عبد البرّ في جامع العلم كما في مختصره ص ٦٦، وابن الجوزي في سيرة عمر ص ١٢٩، وفي كتابه: الأذكياء ص ١٦٢، والقرطبي في تفسيره ٥ ص ٩٩، وابن كثير في تفسيره ١ ص ٤٦٧، والسيوطي في الدرّ المنثور ٢ ص ١٣٣، وفي جمع الجوامع كما ترتيبه الكنز ٨ ص ٢٩٨ عن ابن بكار وابن عبد البرّ، والسندي في حاشية سنن ابن ماجه ١ ص ٥٨٤، والعجلوني في كشف الخفاء ١ ص ٢٧٠، و ج ٢ ص ١١٨.

صورة ثالثة:

أخرج البيهقي في سننه الكبرى ٧ ص ٢٣٣ عن الشعبي قال: خطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه الناس فحمد الله وأثنى عليه وقال: ألا لا تغالوا في صدق النساء فإنه لا يبلغني عن أحد ساق أكثر من شئ ساقه رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أو سبق إليه إلا جعلت فضل ذلك في بيت المال ثمّ نزل، عرضت له امرأة من قريش فقالت: يا أمير المؤمنين أكتاب الله تعالى أحقُّ أن يتّبع أو قولك؟ قال: بل كتاب الله تعالى، فما ذاك؟ قالت: نهيت الناس

آنفاً أن يغالوا في صدق التّساء والله تعالى يقول في كتابه: ﴿وَأْتَيْتُمَّ إِحْدَاهُنَّ قِنطَاراً فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئاً﴾. فقال عمر رضي الله عنه: كلُّ أحد أفقه من عمر. مرّتين أو ثلاثاً. الحديث.

وذكره السيوطي في جمع الجوامع كما في الكنز ٨ ص ٢٩٨ نقلاً عن سنن سعيد بن منصور والبيهقي، ورواه السندي في حاشية السنن لابن ماجه ١ ص ٥٨٣، والعجلوني في كشف الخفاء ١ ص ٢٦٩ و ج ٢ ص ١١٨.

صورة رابعة:

قام عمر خطيباً فقال: أيّها التّاس لا تغالوا بصدق التّساء فلو كانت مكرمة في الدُّنيا أو تقوى عند الله لكان أولاكم بها رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، ما أصدق امرأة من نساءه أكثر من اثني عشر أوقية، فقامت إليه امرأة فقالت له: يا أمير المؤمنين! لم تمنعنا حقاً جعله الله لنا؟ والله يقول: ﴿وَأْتَيْتُمَّ إِحْدَاهُنَّ قِنطَاراً﴾. فقال عمر كلُّ أحد أعلم من عمر، ثمّ قال لأصحابه: تسمعونني أقول مثل القول فلا تنكرونه عليّ حتى ترد عليّ امرأة لبست من أعلم التّساء.

تفسير الكشاف ١ ص ٣٥٧، شرح صحيح البخاري للقسطلاني ٨ ص ٥٧.

صورة خامسة:

أخرج الحفاظان عبد الرزّاق وابن المنذر بالإسناد عن عبد الرّحمن السلمي قال: قال عمر بن الخطاب: لا تغالوا في مهور التّساء، فقالت امرأة: ليس ذلك يا عمر! إنّ الله يقول ﴿وَأْتَيْتُمَّ إِحْدَاهُنَّ قِنطَاراً مِنْ ذَهَبٍ﴾ - قال: وكذلك هي في قراءة عبد الله بن مسعود - فلا يحلُّ لكم أن تأخذوا منه شيئاً، فقال عمر: إنّ امرأة خاصمت عمر فخصمته. تفسير ابن كثير ١ ص ٤٦٧، إرشاد السّاري للقسطلاني ٨ ص ٥٧، حاشية السندي على سنن ابن ماجه ١ ص ٥٨٣، كنز العمال ٨ ص ٢٩٨، كشف الخفاء ١ ص ٢٦٩ و ج ٢ ص ١١٨.

صورة سادسة:

قال عمر رضي الله عنه على المنبر: لا تغالوا بصدقات التّساء، فقالت امرأة: أنتبّع قولك أم قول الله: ﴿وَأْتَيْتُمَّ إِحْدَاهُنَّ قِنطَاراً﴾؟ فقال عمر: كلُّ أحد أعلم من عمر، تزوّجوا على ما شئتم. تفسير النسفي هامش تفسير الخازن ١ ص ٣٥٣، كشف الخفاء ١ ص ٣٨٨.

صورة سابعة:

إنَّ عمر قال على المنبر: ألا لا تغالوا في مهور نساءكم فقامت امرأة فقالت: يا ابن الخطاب الله يعطينا وأنت تمنعنا؟ وتلت الآية فقال: كلُّ الناس أفقه منك يا عمر.

تفسير القرطبي ٥ ص ٩٩، تفسير النيسابوري ج ١ سورة النساء، تفسير الخازن ١ ص ٣٥٣، الفتوحات الإسلامية ٢ ص ٤٧٧ وزاد فيه: حتَّى النساء.

صورة ثامنة:

قال عمر مرّة: لا يبلغني أنّ امرأة تجاوز صداقها صداق نساء النبيّ إلاّ ارتبعتُ ذلك منها، فقالت له امرأة: ما جعل الله لك ذلك إنّه تعالى قال: ﴿وَأْتَيْتُمَّ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا﴾. الآية. فقال: كلُّ الناس أفقه من عمر حتَّى ربّات الحجال، ألا تعجبون من إمام أخطأ وامرأة أصابت؟ فاضلت إمامكم فضيلته^(١) [فضيلته].

وفي لفظ الخازن: امرأة أصابت وأميرٌ أخطأ^(٢) وفي لفظ القرطبي: أصابت امرأةٌ وأخطأ عمر. وفي لفظ الرازي في أربعينه ص ٤٦٧: كلُّ الناس أفقه من عمر حتَّى المخدّرات في البيوت.

وفي لفظ الباقلاني في التمهيد ص ١٩٩: امرأةٌ أصابت ورجلٌ أخطأ، وأميرٌ ناضل فضيل، كلُّ الناس أفقه منك يا عمر!

صورة تاسعة:

صعد عمر رضي الله عنه المنبر فقال: أيّها التّاس لا تزيدوا في مهور النساء على أربعمئة درهم فمن زاد ألقيت زيادته في بيت مال المسلمين فهاب الناس أن يكلموه فقامت امرأة في يدها طول فقالت له: كيف يحلُّ لك هذا؟ والله يقول: ﴿وَأْتَيْتُمَّ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا﴾. فقال عمر رضي الله عنه: امرأةٌ أصابت ورجلٌ أخطأ.

المستطرف ١ ص ٧٠ نقلاً عن المنتظم لابن الجوزي.

جمع الحاكم النيسابوري طرق هذه الخطبة لعمر بن الخطاب في جزء كبير كما قاله في المستدرك ٢ ص ١٧٧ وقال: تواترت الأسانيد الصّحيحة بصحّة خطبة أمير المؤمنين عمر بن خطاب رضي الله عنه بذلك. وأقرّه الذهبي في تلخيص المستدرك، وأخرجها

١ - شرح نصح البلاغة لابن أبي الحديد ١ ص ٦١ و ج ٣ ص ٩٦.

٢ - تفسير الخازن ١ ص ٣٥٣.

الخطيب البغدادي في تاريخه ٣ ص ٢٥٧ بعدة طرق وصححها غير أنه لم يذكر تمام الحديث بل يذكر الخطبة فحسب ثم يقول. الحديث بطوله.

ولعل الخليفة أخذ برأي امرأة أصابت وتزوج بأُم كلثوم وجعل مهرها أربعين ألفاً كما في تاريخ ابن كثير ٧ ص ٨١، ١٣٩، الإصابة ٤ ص ٤٩٢، الفتوحات الإسلامية ٢ ص ٤٧٢.

٦

جهل الخليفة بمعنى الأب

عن أنس بن مالك قال: إنَّ عمر قرأ على المنبر: ﴿فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبًّا وَعِنَبًا وَقَضْبًا وَرَيْتُونًا وَنَخْلًا وَحَدَائِقَ غُلْبًا وَفَاكِهَةً وَأَبًّا﴾ «سورة عبس» قال: كلَّ هذا عرفناه فما الأب؟ ثمَّ رفض عصاً كانت في يده فقال: هذا لعمر الله هو التكلّف، فما عليك أن لا تدري ما الأب؟ إتبعوا ما بيّن لكم هداه من الكتاب فاعملوا به وما لم تعرفوه فكلوه إلى ربّه.

وفي لفظ:

قال إنس: بينا عمر جالسٌ في أصحابه إذ تلا هذه الآية: ﴿فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبًّا وَعِنَبًا وَقَضْبًا وَرَيْتُونًا وَنَخْلًا وَحَدَائِقَ غُلْبًا وَفَاكِهَةً وَأَبًّا﴾ ثمَّ قال: هذا كلّه عرفناه فما الأب؟ قال: وفي يده عصيةٌ يضرب بها الأرض فقال: هذا لعمر الله التكلّف، فخذوا أيّها الناس بما بيّن لكم فاعملوا به، وما لم تعرفوه فكلوه إلى ربّه.

وفي لفظ:

قرأ عمر وفاكهة وأباً فقال: هذه الفاكهة قد عرفناها فما الأب؟ ثمَّ قال: مه تُهينا عن التكلّف، وفي النهاية: ما كلّفنا وما أمرنا بهذا.

وفي لفظ:

إنَّ عمر رضي الله عنه قرأ هذه الآية فقال: كلَّ هذا قد عرفناه فما الأب؟ ثمَّ رفض عمّا كانت بيده وقال: هذا لعمر الله التكلّف، وما عليك يا ابن أمّ عمر أن لا تدري ما الأب؟ ثمَّ قال: إتبعوا ما تبين لكم من هذا الكتاب وما لا فدعوه.

وفي لفظ المحبّ الطبري: ثمَّ قال: مه قد تُهينا عن التكلّف، يا عمر إنَّ هذا من التكلّف، وما عليك ألاّ تدري ما الأب؟.

وعن ثابت: إنَّ رجلاً سأل عمر بن الخطّاب عن قوله وفاكهة وأبًا: ما الأب؟ فقال عمر: هُئِنَّا عن التعمّق والتكلف.

هذه الأحاديث أخرجها سعيد بن منصور في سننه، وأبو نعيم في المستخرج، وابن سعد، وعبد بن حميد، وابن الأنباري، وابن المنذر، وابن مردويه، والبيهقي في شعب الإيمان، وابن جرير في تفسيره ٣٠ ص ٣٨، والحاكم في المستدرک ٢ ص ٥١٤ وصحّحه هو وأقرّه الذهبي في تلخيصه، والخطيب في تاريخه ١١ ص ٤٦٨، والزنجشري في الكشّاف ٣ ص ٢٥٣، ومحبّ الدين الطبري في الرّياض النضرة ٢ ص ٤٩ نقلاً عن البخاري والبغوي والمخلص الذهبي، والشاطبي في الموافقات ١ ص ٢١، ٢٥، وابن الجوزي في سيرة عمر ص ١٢٠، وابن الأثير في النهاية ١ ص ١٠، وابن تيميّة في مقدّمة أصول التفسير ص ٣٠، وابن كثير في تفسيره ٤ ص ٤٧٣ وصحّحه، والحازن في تفسيره ٤ ص ٣٧٤، والسيوطي في الدرّ المنثور ٦ ص ٣١٧ عن جمع من الحقاظ المذكورين، وفي كنز العمال ١ ص ٢٢٧ نقلاً عن سعيد بن منصور، وابن أبي شبيه، وأبي عبيد في فضائله، وابن سعيد في طبقاته، وعبد بن حميد، وابن المنذر، والأنباري في المصاحف، والحاكم، والبيهقي في شعب الإيمان، وابن مردويه، وأبو السعود في تفسيره - هامش تفسير الرّازي - ج ٨ ص ٣٨٩ وقال: وروي مثل هذا لأبي بكر بن أبي قحافة أيضاً، والقسطلاني في إرشاد الساري ١٠ ص ٢٩٨ نقلاً عن أبي نعيم، وعبد بن حميد، والعيني في «عمدة القاري» ١١ ص ٤٦٨، وابن حجر في «فتح الباري» ١٣ ص ٢٣٠ وقال: قيل: إنَّ الأب ليس بعربيّ ويؤيّدُه خفّاءُه على مثل أبي بكر وعمر.

قال الأميني: كيف خفي هذا القيل الذي جاء به ابن حجر على أئمة اللغة العربيّة جمعاء فأدخلت الأب في معاجمها من دون أيّ إيعاز إلى كونه دخيلاً، هب أن الأب غير عربيّ فهل قوله تعالى في تفسيره وما قبله ﴿مَتَاعاً لَكُمْ وَلِأَنْعَامِكُمْ﴾ ليس بعربيّ أيضاً؟ فما عذر الشيخين عندئذ في خفائه عليهما؟ وكيف يؤيّد به قول القائل؟ نعم: يروق ابن حجر أن يدافع عنهما ولو بالتهكّم على لغة العرب ونفي كلمتها عنها.

لفت نظر:

هذا الحديث أخرجه البخاري في صحيحه ^(١) غير أنّه سترّاً على جهل الخليفة

١ - في كتاب الاعتصام باب ما يكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنيه.

بالأبِّ حذف صدر الحديث وأخرج ذيله، وتكلّف بعد النهي عن التكلّف، ولا بهمه جهل الأمة عندئذٍ بمغزى قول عمر، قال: عن أنس قال: كُنّا عند عمر فقال: تُهينا عن التكلّف.
وكم وكم في صحيح البخاري من أحاديث لعبت بها يدُ تحريفه؟ وسيوافيك غير واحد منها.

٧

قضاء الخليفة علي مجنونة قد زنت

عن ابن عباس قال: أُتي عمر بمجنونة قد زنت فاستشار فيها أناساً فأمر بها أن تُرجم فمرّ بها علي رضي الله عنه فقال: ما شأن هذه؟ فقالوا: مجنونة بني فلان زنت فأمر بها عمر أن تُرجم. فقال: ارجعوا بها، ثمّ أتاه فقال: يا أمير المؤمنين أما علمت؟ «أما تذكر» أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال: رفع القلم عن ثلاث: عن الصبيّ حتّى يبلغ. وعن النائم حتّى يستيقظ. وعن المعتوه حتّى يبرأ. وإنّ هذه معتوهة بني فلان لعلّ الذي أتاهم أتاها وهي في بلائها فخلّى سبيلها، وجعل عمر يكبّر.

صورة أخرى:

عن أبي ظبيان قال: شهدت عمر بن الخطاب أُتي بإمرأة قد زنت فأمر برجمها فذهبوا بها ليرجموها فلقبهم عليّ فقال لهم: ما بال هذه؟ قالوا: زنت فأمر برجمها. فانتزعها عليّ من أيديهم فردّهم إلى عمر فقالوا: ردّنا عليّ، قال: ما فعل هذا إلّا لشيء فأرسل إليه فجاءه فقال: مالك رددت هذه؟ قال: أما سمعت النبيّ صلّى الله عليه وسلّم يقول: زُفِعَ القلم عن ثلاثة: عن النائم حتّى يستيقظ، وعن الصغير حتّى يكبر، وعن المبتلى حتّى يعقل؟ قال: بلى فهذه مبتلاة بني فلان فلعلّه أتاها وهو بها، قال له عمر: لا أدري، قال: وأنا لا أدري فترك رجمها.

أبو ظبيان هو الحصين بن جندب الجنبي بفتح الجيم الكوفي المتوفى ٩٠ يروي القصة عن ابن عباس.

صورة ثالثة:

أمر سيّدنا عمر رضي الله عنه برجم زانية فمرّ عليها سيّدنا عليّ رضي الله عنه في أثناء الرّجم فخلّصها فلمّا أخبر سيّدنا عمر بذلك قال: إنّه لا يفعل إلّا عن شيء فلمّا سأله قال: إنّها مبتلاة بني فلان فلعلّه أتاها وهو بها. فقال عمر: لولا عليّ لهلك عمر.

صورة رابعة

بلفظ الحاكم والبيهقي:

أُتي عمر رضي الله عنه بمبتلاة قد فجرت فأمر برجمها فمرّ بها عليُّ بن أبي طالب ومعها الصبيان يتبعونها فقال: ما هذه؟ قالوا: أمر بها عمر أن تُرجم، قال: فردّها وذهب معها إلى عمر رضي الله عنه وقال: ألم تعلم أنّ القلم رفع عن المجنون حتّى يعقل، وعن المبتلى حتّى يفيق، وعن النائم حتّى يستيقظ، وعن الصبيّ حتّى يحتلم؟ قال الحاكم حديثٌ صحيحٌ، ورواه شعبة عن الأعمش بزيادة ألفاظ.

صورة خامسة

بلفظ البيهقي:

مرّ عليٌّ بمجنونة بني فلان قد زنت وهي تُرجم فقال عليٌّ لعمر رضي الله عنه: يا أمير المؤمنين! أمرت برجم فلانة؟ قال: نعم قال: أما تذكر قول رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: رُفِعَ القلم عن ثلاثة: عن النائم حتّى يستيقظ، وعن الصبيّ حتّى يحتلم، وعن المجنون حتّى يفيق؟ قال: نعم: فأمر بها فخلّى عنها. أخرجه أبو داود في سننه بعدّة طرق ٢ ص ٢٢٧، وابن ماجة في سننه ٢ ص ٢٢٧، والحاكم في المستدرک ٢ ص ٥٩ و ج ٤ ص ٣٨٩ وصحّحه، والبيهقي في السنن الكبرى ٨ ص ٢٦٤ بعدّة طرق، وابن الأثير في جامع الأصول كما في تيسير الوصول ٢ ص ٥، ومحبّ الدين الطبري في الرّياض النضرة ٢ ص ١٩٦ باللفظ الثاني نقلاً عن أحمد، وفي ذخائر العقبى ص ٨١، وذكره القسطلاني في إرشاد السّاري ١٠ ص ٩ نقلاً عن البغوي وأبي داود والنسائي وابن حبان، والمنائوي في فيض القدير ٤ ص ٣٥٧ بالصّورة الثانية فقال: وأنفق له - لعليّ عليه السلام - مع أبي بكر نحوه، والحفني في حاشية شرح العزيزي على الجامع الصغير ٢ ص ٤١٧ باللفظ الثالث، والدمياطي في مصباح الظلام ٢ ص ٥٦ باللفظ الثالث، وسبّط ابن الجوزي في تذكرته ص ٥٧ بلفظ فيه قول عمر: لولا عليٌّ هلك عمر، وابن حجر في فتح الباري ١٢ ص ١٠١، والعيني في عمدة القاري ١١ ص ١٥١.

لفت نظر:

أخرج البخاري هذا الحديث في صحيحه^(١) غير أنه مهما وجد فيه مسنةً بكرامة الخليفة حذف صدره تحفظاً عليها، ولم يرفه إيقاف الأمة على قضية تُعرب عن جهله بالسنة الشايعة أو ذهوله عنها عند القضاء فقال: قال عليٌّ لعمر: أما علمت أن القلم رفع عن المجنون حتى يفيق، وعن الصبي حتى يدرك، وعن النائم حتى يستيقظ؟

٨

جهل الخليفة بتأويل كتاب الله

عن أبي سعيد الخدري قال: حججنا مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلما دخل الطواف إستقبل الحجر فقال: إني أعلم أنك حجرٌ لا تضرُّ ولا تنفع ولولا إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبّلتك فقَبَلَهُ، فقال عليُّ بن أبي طالب رضي الله عنه: بل يا أمير المؤمنين! يضرُّ وينفع ولو علمت ذلك من تأويل كتاب الله لعلمك أنه كما أقول قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ﴾. الآية^(٢) فلما أقرّوا أنه الربُّ عزَّ وجل وأنهم العبيد كتب ميثاقهم في رقِّ وألقمه في هذا الحجر وأنه يبعث يوم القيامة وله عينان ولسان وشفتان يشهد لمن وافى بالموافاة فهو أمين الله في هذا الكتاب، فقال له عمر: لا أبقاني الله بأرض لست فيها يا أبا الحسن!.

وفي لفظ: أعوذ بالله أن أعيش في قوم لست فيهم يا أبا الحسن!.

أخرجه الحاكم في المستدرک ١ ص ٤٥٧، وابن الجوزي في سيرة عمر ص ١٠٦، والأزرقي في تاريخ مكة كما في العمدة، والقسطلاني في إرشاد الساري ٣ ص ١٩٥، والعيني في عمدة القاري ٤ ص ٦٠٦ بلفظيه. والسيوطي في الجامع الكبير كما في ترتيبه ٣ ص ٣٥ نقلاً عن الجندي في فضائل مكة، وأبي الحسن القطان في الطوالت، والحاكم، وابن حبان، وابن أبي الحديد في شرح النهج ٣ ص ١٢٢، وأحمد زيني دحلان في الفتوحات الإسلامية ٢ ص ٤٨٦.

٩

جهل الخليفة بكفارة بيض نعام

عن محمد بن الزبير قال: دخلت مسجد دمشق فإذا أنا بشيخ قد التوت ترقوته

١ - في كتاب المحاربين باب لا يرحم المجنون والمجنونة.

٢ - سورة الأعراف آية ١٧٢.

من الكبر فقلت: يا شيخ من أدركت. قال عمر: قلت: فما غزوت؟ قال: اليرموك، قلت: فحلّثني بشيء سمعته، قال: خرجنا مع قتيبة حجاجاً فأصبنا بيض نعام وقد أحرمتنا، فلما قضينا نسكنا ذكرنا ذلك لأمير المؤمنين عمر فأدبر وقال: أتبعوني حتى انتهى إلى حُجر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فضرب حجرة منها فأجابته امرأة فقال: أتمَّ أبو الحسن؟ قالت: لا، فمرَّ في المقتاة. فأدبر وقال: أتبعوني حتى انتهى إليه وهو يسوي التراب بيده فقال: مرحباً يا أمير المؤمنين! فقال إنَّ هؤلاء أصابوا بيض نعام وهم محرمون قال: ألا أرسلت إليّ؟ قال: أنا أحقُّ بإتيانك، قال: يضربون الفحل قلائص أبكاراً بعدد البيض فما نتج منها أهده. قال عمر: فإنَّ الإبل تخدج، قال عليّ: والبيض يمرض، فلما أدبر قال عمر: اللَّهُمَّ لا تنزل بي شديدة إلا وأبو حسن إلى جنبي^(١).

١٠

كلُّ الناس أफقه من عمر

مرَّ عمر يوماً يشاب من فتيان الأنصار وهو ظمان فاستقاه فجدح^(٢) له ماء بعسل فلم يشربه وقال: إنَّ الله تعالى يقول: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا﴾. فقال له الفتى: يا أمير المؤمنين! إنَّها ليست لك ولا لأحد من أهل القبلة اقرأ ما قبلها: ﴿وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ أَدْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا﴾^(٣) فقال عمر: كلُّ الناس أفقه من عمر^(٤).

١١

أمر الخليفة بضرب غلام خاصم أمه

عن محمد بن عبد الله بن أبي رافع عن أبيه قال: خاصم غلاماً من الأنصار أمه إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فجدحته فسأله البيّنة فلم تكن عنده وجاءت المرأة بنفر فشهدوا إنَّها لم تزوج وإنَّ الغلام كاذبٌ عليها وقد قذفها فأمر عمر بضربه، فلقيه عليّ رضي الله عنه فسأل عن أمرهم فدعاهم ثمَّ قعد في مسجد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسأل المرأة فجدحت فقال للغلام: إجدها كما جدتكَ فقال: يا بن عمِّ رسول الله إنَّها أمِّي، قال: إجدها

١ - الرياض النضرة ٢ ص ٥٠، ١٩٤، ذخائر العقبى ٨٢، كفاية الشنقيطي ص ٥٧.

٢ - جدح وأجدح واجتدح: حلط.

٣ - سورة الأحقاف آية ٢٠.

٤ - شرح النهج لابن أبي الحديد ١ ص ٦١.

وأنا أبوك والحسن والحسين أخواك. قال: قد جحدتها وأنكرتها، فقال عليُّ لأولياء المرأة: أمري في هذه المرأة جائر؟ قالوا: نعم وفيها أيضاً، فقال عليُّ: أشهد من حضر أيُّ قد زوّجت هذا الغلام من هذه المرأة الغربية منه، يا قنبر اتني بطينة فيها دراهم فأتاه بها فعدّ أربعمئة وثمانين درهماً فقذفها مهراً لها وقال للغلام: خذ بيد إمرأتك ولا تأتينا إلاّ وعليك أثر العرس. فلما وليّ قالت المرأة: يا أبا الحسن الله الله هو التار، هو والله ابني. قال: كيف ذلك؟ قالت: إنّ أباه كان زنجياً وإنّ أخواتي زوّجوني منه فحملت بهذا الغلام وخرج الرجل غازياً فقتل وبعث بهذا إلى حيّ بني فلان فنشأ فيهم وأنفت أن يكون ابني، فقال عليُّ أنا أبو الحسن، وأحقه وثبت نسبه.

ذكره ابن القيم الجوزية في [الطرق الحكمية] ص ٤٥.

١٢

جهل الخليفة بمعارض الكلم

١ - إنّ عمر بن الخطاب سأل رجلاً كيف أنت؟ فقال: ممّن يحبُّ الفتنة، ويكره الحقّ، ويشهد على ما لم يره. فأمر به إلى السّجن، فأمر عليُّ برده فقال صدق، فقال: كيف صدّقته؟ قال: يحبُّ المال والولد وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾. ويكره الموت وهو الحقّ. ويشهد أنّ محمداً رسول الله ولم يره. فأمر عمر رضي الله عنه بإطلاقه وقال: الله يعلم حيث يجعل رسالته.

[الطرق الحكمية] لابن القيم الجوزية ص ٤٦.

٢ - عن حذيفة بن اليمان أنّه لقي عمر بن الخطاب فقال له عمر: كيف أصبحت يا بن اليمان؟ فقال: كيف تريدني أصبح؟ أصبحت والله أكره الحقّ وأحبُّ الفتنة، وأشهد بما لم أره، وأحفظ غير المخلوق، وأصلّي غير وضوء، ولي في الأرض ما ليس لله في السماء. فغضب عمر لقوله وانصرف من فوره وقد أعجله أمرٌ، وعزم على أذى حذيفة لقوله ذلك، فبينما هو في الطريق إذ مرَّ بعليّ بن أبي طالب فرأى الغضب في وجهه، فقال: ما أغضبك يا عمر؟ فقال: لقيت حذيفة بن اليمان فسألته كيف أصبحت؟ فقال: أصبحت أكره الحقّ، فقال: صدق يكره الموت وهو حقّ. فقال: يقول: وأحبُّ الفتنة، قال: صدق يحبُّ المال والولد وقد قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾، فقال: يا عليُّ يقول: وأشهد بما لم أره فقال:

صدق يشهد الله بالوحدانية والموت والبعث والقيامة والجنة والنار والصراط ولم ير ذلك كله، فقال: يا عليّ وقد قال إنني أحفظ غير المخلوق قال: صدق يحفظ كتاب الله تعالى القرآن وهو غير مخلوق^(١)، قال: ويقول: أصلي على غير وضوء فقال: صدق يصلي على ابن عمي رسول الله على غير وضوء والصلاة عليه جائزة، فقال: يا أبا الحسن! قد قال: أكبر من ذلك، فقال: وما هو؟ قال: قال: إن لي في الأرض ما ليس لله في السماء. قال: صدق له زوجة وولد وتعالى الله عن الزوجة والولد. فقال عمر، كاد يهلك ابن الخطاب لولا عليّ بن أبي طالب.

أخرجه الحافظ الكنجي في الكفاية ص ٩٦ فقال: قلت هذا ثابت عند أهل النقل ذكره غير واحد من أهل السير، وابن الصباغ المالكي في الفصول المهمة ص ١٨.

٣ - زوي أنّ رجلاً أتى به إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه وكان صدر منه أنه قال لجماعة من الناس وقد سأله كيف أصبحت؟ قال: أصبحت أحبّ الفتنة، وكره الحقّ. وأصدّق اليهود والنصارى، وأؤمن بما لم أره، وأقرّ بما لم يخلق. فأرسل عمر إلى عليّ رضي الله عنهما فلما جاءه أخبره بمقالة الرجل قال: صدق يحبّ الفتنة قال الله تعالى ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾، وبكره الحقّ يعني الموت وقال الله تعالى: ﴿وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ﴾. ويصدّق اليهود والنصارى، قال الله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَى لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ﴾. ويؤمن بما لم يره، يؤمن بالله عزّ وجلّ، ويقرّه بما لم يُخلق يعني الساعة. فقال عمر رضي الله عنه: أعوذ بالله من معظلة لا عليّ بها^(٢).

٤ - أخرج الحافظ ابن أبي شيبة. وعبد بن حميد. وابن المنذر عن إبراهيم التيمي قال: قال رجلٌ عند عمر: ألهمّ اجعلي من القليل، فقال عمر: ما هذا الدعاء؟ فقال الرجلُ إنّي سمعت الله يقول: ﴿وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ﴾^(٣) فأنا أدعوه أن يجعلني من ذلك القليل، فقال عمر: كلُّ الناس أفقه من عمر. وفي لفظ القرطبي: كلُّ الناس أعلم منك يا عمر، وفي لفظ الزمخشري: كلُّ الناس

١ - هذه الفقرة خرافة دست في الحديث اختلقها أنصار المذهب الباطل في خلق القرآن.

٢ - نور الأبصار للشبلنجي ص ٧٩.

٣ - سورة سبأ آية ١٣.

أعلم من عمر.

تفسير القرطبي ١٤ ص ٢٢٧، تفسير الكشاف ٢ ص ٤٤٥، تفسير السيوطي ٥ ص ٢٢٩.

٥ - جاءت امرأة إلى عمر رضي الله عنه فقالت: يا أمير المؤمنين! إن زوجي يصوم النهار ويقوم الليل فقال لها: نعم الرجل زوجك، وكان في مجلسه رجلاً يسمّى كعباً فقال: يا أمير المؤمنين! إن هذه المرأة تشكو زوجها في أمر مباحته إياها عن فراشه فقال له: كما فهمت كلامها أحكم بينهما. فقال كعب: عليّ بزوجه فأحضر فقال له: إن هذه المرأة تشكوك. قال: أي أمر طعام أم شراب؟ قال: بل في أمر مباحتك إياها عن فراشك فأنشأت المرأة تقول:

يا أيها القاضي الحكيم انشده ألهى خليلي عن فراشي مسجده
نهاره وليله لا يرقده فلسنت في أمر النساء أحمده
فأنشأ الزوج يقول:

زهدني في فرشها وفي الحلل إيّ امرؤ أذهلني ما قد نزل
في سورة النمل وفي سبع الطول وفي كتاب الله تخويفٌ يجل
فقال له القاضي:

إنّ لها عليك حقاً لم يزل في أربع نصيبها لمن عقل
فعاطها ذاك ودع عنك العلل

ثمّ قال: إنّ الله تعالى أحلّ لك من النساء مثنى وثلاث ورباع فلك ثلاثة أيّام بلياليهنّ ولها يوم وليلة. فقال عمر رضي الله عنه: لا أدري من أيّكم أعجب؟ أمّن كلامها أم من حكمك بينهما؟ إذهب فقد وليتك البصرة.

صورة أخرى:

عن قتادة والشعبي قالوا: جاءت عمر امرأة فقالت: زوجي يقول الليل ويصوم النهار. فقال عمر: لقد أحسنت الثناء على زوجك. فقال كعب بن سوار: لقد شكت. قال عمر: كيف؟ قال: تزعم إنّه ليس لها من زوجها نصيب قال: فإذا قد فهمت ذلك فاقض بينهما، فقال: يا أمير المؤمنين! أحلّ الله له من النساء أربعاً فلها من كلّ أربعة أيّام يومٌ ومن

كلّ أربع ليال ليلة.

م - وفي لفظ أبي عمر في الاستيعاب: إنّ امرأة شكت زوجها إلى عمر فقالت: إنّ زوجي يقوم الليل ويصوم النهار، وأنا أكره أن أشكوه إليك فهو يعمل بطاعة الله، فكان عمر لم يفهم عنها. الحديث.
وفي لفظ آخر له: قال عمر لكعب بن سوار: عزمت عليك لتقضيّ بينهما فإنّك فهمت من أمرها ما لم أفهم. إلخ. قال أبو عمر: هو مشهور].
وعن الشعبي: إنّ امرأة جاءت إلى عمر فقالت: يا أمير المؤمنين! أعدني على زوجي يقوم الليل ويصوم النهار، قال: فما تأمريني أتأمريني أن أمنع رجلاً من عبادة ربّه^(١).

١٣

إجتهاد الخليفة في قراءة الصلّاة

١ - عن عبد الرّحمن بن حنظلة بن الراهب: إنّ عمر بن الخطاب صلّى المغرب فلم يقرأ في الركعة الأولى فلما كانت الثانية قرأ بفاتحة الكتاب مرّتين فلما فرغ وسلّم سجد سجدي السهو.
ذكره ابن حجر في فتح الباري ٣ ص ٦٩ وقال: رجاله ثقاتٌ وكأنّه مذهبٌ لعمر. وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢ ص ٣٨٢ ولفظه:
صلّى بنا عمر بن الخطاب فلم يقرأ في الركعة الأولى شيئاً فلما قام في الركعة الثانية قرأ بفاتحة الكتاب وسورة، ثمّ عاد فقرأ بفاتحة الكتاب وسورة: ثمّ مضى فلما فرغ من صلاته سجد سجديين بعد ما سلّم. وفي لفظ: سجد سجديين ثمّ سلّم.
وذكره السيوطي في جمع الجوامع كما في كنز العمال ٤ ص ٢١٣ نقلاً عن جمع من الحفاظ باللفظ الثاني.
٢ - عن أبي سلمة بن عبد الرّحمن: إنّ عمر بن الخطاب كان يصلّي بالنّاس المغرب فلم يقرأ فيها فلما انصرف قيل له: ما قرأت. قال: فكيف كان الرّكوع والسّجود؟ قالوا:

١ - ألكني والألقاب للدولابي ١ ص ١٩٢، الاستيعاب في ترجمة كعب بن سوار وجمع ألفاظه، الأذكياء لابن الجوزي ص ٤٩، ١٤٢، المستطرف لشهاب الدين الأبشهي ١ ص ٧٠، شرح ابن أبي الحديد ٣ ص ١٠٥، تاريخ الخلفاء السيوطي ص ٩٦، الإصابة ٣ ص ٣١٥.

حسناً. قال: فلا بأس إذن.

أخرجه البيهقي في السنن ٢ ص ٣٤٧، ٣٨١، وحكاه السيوطي عن مالك و عبد الرزاق والتسائي في جمع الجوامع كما في ترتيبه ٤ ص ٢١٣، وقال البيهقي: قال الشافعي: وكان أبو سلمة يحدّثه بالمدينة وعند آل عمر لا ينكره أحد.

والإسناد صحيح رجاله كلّهم ثقات.

٣ - عن إبراهيم النخعي: إنّ عمر بن الخطاب صلّى بالناس صلاة المغرب فلم يقرأ شيئاً حتى سلّم فلما فرغ قيل له: إنّك تقرأ شيئاً. فقال: إنّني جهّزت عيراً إلى الشام فجعلت أنزلها منقلةً منقلةً حتى قدمت الشام فبعتها وأقتابها وأحلاسها وأحمالها فأعاد عمر وأعادوا.

وعن الشعبي: أنّ أبا موسى الأشعري قال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: يا أمير المؤمنين! أقرأت في نفسك؟ قال: لا، فأمر المؤدّنين فأذّنوا وأقاموا وأعاد الصّلاة بهم. السنن الكبرى للبيهقي ٢ ص ٣٨٢، كنز العمال ٤ ص ٢١٣.

يظهر من هذه الموارد وتكرّر القصّة فيها إنّ الخليفة لم يستند في صلواته هاتيك إلى أصل مسلم فمرة لم يقرأ في الرّكعة الأولى فيقضّيها في الثانية ويسجد سجدي السّهو قبل السّلام أو بعده، وأخرى اكتفى بحسن الرّكوع والسّجود عن الإعادة و سجدي السّهو، وطوراً نراه يحتاط بالإعادة أو أنّه يرى ما أتى به باطلاً فيعيد ويعيدون فهل هذه إجتهداتٌ وقتية؟ أو أنّه لم يعرف للمسألة ملاكاً يرجع إليه؟ والعجب من ابن حجر إنّّه يعدّ الشذوذ عن الطريقة المثلي مذهباً، ويسع كلّ شاذّ أن يتترّس بمثل هذا المذهب فيستر عواره، وفي هذه الأحاديث إعرابٌ عن مبلغ خضوع الخليفة وخشوعه في صلواته.

١٤

رأي الخليفة في الميراث

عن مسعود الثقفي قال: شهدت عمر بن الخطاب رضي الله عنه أشرك الأخوة من الأب والأمّ ومع الأخوة من الأمّ في الثلث، فقال له رجل: قضيت في هذا عام أوّل بغير هذا. قال: كيف قضيت؟ قال: جعلته للأخوة من الأمّ ولم يجعل للأخوة من

الأب والأُم شيئاً، قال: تلك على ما قضينا وهذا على ما قضينا. وفي لفظ: تلك على ما قضينا يومئذ، وهذه على ما قضينا اليوم.

أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦ ص ٢٥٥، بعدة طرق، والدارمي في سننه ١ ص ١٥٤ مختصراً، وأبو عمر في «العلم» ص ١٣٩.

قال الأُميني: كأنَّ أحكام القضايا تدور مدار ما صدر عن رأي الخليفة سواءً أصاب الشريعة أم أخطأ، وكأنَّ الخليفة له أن يحكم بما شاء وأراد، وليس هناك حكمٌ يتبع وقانونٌ مطرَّد في الإسلام، ولعلَّ هذا أفضح من التصويب المدحوض بالبرهنة القاطعة.

١٥

جهل الخليفة بطلاق الأمة

أخرج الحفاظان الدارقطني وابن عساكر: إنَّ رجلين أتيا عمر بن الخطاب وسألاه عن طلاق الأمة فقام معهما فمشى حتَّى أتى حلقة في المسجد فيها رجلاً أصلع فقال: أيُّها الأُصلع! ما ترى في طلاق الأمة؟ فرفع رأسه إليه ثمَّ أومى إليه بالسبابة والوسطى فقال لهما عمر: تطليقتان، فما أحدهما: سبحان الله جئناك وأنت أمير المؤمنين فمشيت معنا حتَّى وقفت على هذا الرَّجل فسألته فرضيت منه أن أومى إليك. الحديث.

راجع الجزء الثاني ص ٢٩٩ من كتابنا هذا.

١٦

لولا عليٌّ هللك عمر

أُتي عمر بن الخطاب بامرأة حامل قد اعترفت بالفجور فأمر برجمها فتلقاها عليٌّ فقال: ما بال هذه؟ فقالوا: أمر عمر برجمها فردّها عليٌّ وقال: هذا سلطانك عليها فما سلطانك على ما في بطنها؟ ولعلَّك إنتهرتها أو أخفتها؟ قال: قد كان ذلك. قال أو ما سمعت رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم قال: لا حدَّ على معترف بعد بلاء، إنَّه من قيد أو حبس أو تهدَّد فلا إقرار له، فخلَّ سبيلها ثمَّ قال: عجزت التِّساء أن تلدن مثل عليِّ بن أبي طالب، لولا عليٌّ هللك عمر.

الرِّياض النضرة ٢ ص ١٩٦، ذخاير العقبي ص ٨٠، مطالب السئول ص ١٣، مناقب الخوارزمي ص ٤٨، الأربعين للفخر الرازي ص ٤٦٦.

كلُّ أحد أفقه من عمر

دخل عليٌّ على عمر وإذا امرأةٌ حُبلى تُقَاد تُرجم فقال: ما شأن هذه؟ قالت: يذهبون بي ليرجموني. فقال: يا أمير المؤمنين! لأيِّ شئٍ تُرجم؟ إن كان لك سلطان عليها فمالك سلطانٌ على ما في بطنها، فقال عمر: كلُّ أحد أفقه مَيّ - ثلاث مرّات - فضمنها عليٌّ حتّى وضعت غلاماً ثمّ ذهب بها إليه فرجمها.

أخرجه الحافظ محبُّ الدين الطبري في الرّياض النّضرة ٢ ص ١٩٦، وذخاير العقبى ص ٨١ فقال: هذه غير تلك - القضيّة السابقة - لأنّ اعتراف تلك كان بعد تخويف فلم يصحّ فلم تُرجم وهذه رُجمت. وذكره الحافظ الكنجي في الكفاية ص ١٠٥.

رأي الخليفة في الحائض بعد الإفاضة

قال ابن المنذر: قال عامّة الفقهاء بالأمصار: ليس على الحائض التي قد أفاضت طواف وداع ورؤينا عن عمر بن الخطاب وابن عمر وزيد بن ثابت: أنّهم أمروها بالمقام إذا كانت حائضاً لطواف الوداع، وكأنّهم أوجبوه عليها كما يجب عليها طواف الإفاضة إذ لو حاضت قبله لم يسقط عنها، ثمّ أسند عن عمر بإسناد صحيح إلى نافع عن ابن عمر قال: طافت امرأةٌ بالبيت يوم النحر ثمّ حاضت فأمر عمر بحبسها بمكّة بعد أن ينفر الناس حتّى تطهر وتطوف البيت.

قال: وقد ثبت رجوع ابن عمر^(١) وزيد بن ثابت عن ذلك، وبقي عمر فخالفناه لثبوت حديث عائشة، يشير بذلك إلى ما تضمّنته أحاديث^(٢) هذا الباب، وقد روى ابن أبي شيبة من طريق القاسم بن محمّد: إنّ الصّحابة كانوا يقولون: إذا أفاضت المرأة قبل أن تحيض فقد فرغت إلّا فإنّه كان يقول: يكون آخر عهداها بالبيت^(٣).

١ - أخرج البخاري في صحيحه في كتاب الحج باب إذا حاضت المرأة عن ابن عباس إنه رخص للحائض أن تنفر إذا أفاضت قال: وسمعت ابن عمر يقول: إنّها لا تنفر، ثمّ سمعته يقول بعد: إن النبي رخص لهن. وأخرج البيهقي عن زيد بن ثابت ما ظاهره رجوعه عن رأيه.

٢ - أخرجها البخاري في صحيحه في كتاب الحيض في باب المرأة تحيض بعد الإفاضة وفي كتاب الحج باب إذا حاضت المرأة بعد ما أفاضت، ومسلم في صحيحه، والدارمي في سننه ٢ ص ٦٨، وأبو داود في سننه ١ ص ٣١٣، والترمذي في صحيحه ١ ص ١٧٧، وابن ماجّة في سننه ٢ ص ٢٥١، والبيهقي في سننه ٥ ص ١٦٢، والبعوي في مصابيح السنة ١ ص ١٨٢.

٣ - فتح الباري ٣ ص ٤٦٢.

وعن الحارث بن عبد الله بن أوس قال: أتيت عمر بن الخطاب فسألته عن المرأة تطوف بالبيت ثم تحيض؟ فقال: ليكن آخر عهدها الطواف بالبيت قال الحارث: فقلت كذلك أفتاني رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١) فقال عمر: تَبَّتْ يَدَاكَ أَوْ ثَكَلَتْكَ أُمَّكَ سَأَلْتَنِي عَمَّا سَأَلْتَ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْمَا أَخَالَفَهُ^(٢).

م - وأخرج أبو النضر هاشم بن القاسم الليثي المتوفى ٢٠٧ المتسلم على ثقته بإسناد رجاله كلهم ثقات عن هاشم بن يحيى المخزومي: إن رجلاً من ثقيف أتى عمر بن الخطاب فسأله عن امرأة حاضت وقد كانت زارت البيت يوم النحر ألها أن تنفر قبل أن تطهر؟ قال عمر: لا. فقال له الثقفى: فإن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أفتاني في هذه المرأة بغير ما أفتيت به. فقام إليه عمر يضربه بالدرّة ويقول: لِمَ تَسْتَفْتِنِي فِي شَيْءٍ قَدْ أَفْتَى فِيهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إيقاظ الهمم للعمرى الفلاني ص ٩».

قال الأميني: أنا لا أدري كيف ذهب على عمر ما عرفته الصّحابة أجمع - ويزعم موسى جار الله أنه أعلمهم - فخالفوه في الفتيا وتبعتهم علماء الأمصار، وأمّا زيد وابن عمر فوافقوه ردحاً من الزّمن ولا أدري أكان فرقاً من درّته؟ أو موافقة له في رأيه؟ ولا أدري متى عدلا عن ذلك أبعد موته؟ أم أبان حياته؟ وإن تعجب فعجب إنّه لم يعدل عن رأيه بعد ما وقف على السنّة لكنّه خاشن الحارث بن عبد الله وضرب الثقفى بدرّته لما أخبراه بها، واستمرّ على مذهبه الخاصّ به خلاف السنّة المتّبعة، لماذا؟ أنا لا أدري.

ورأى ابن عبّاس أنّ لهذه السنّة أصلاً في الكتاب الكريم قد عزب عن الخليفة أيضاً، أخرج البيهقي في سننه الكبرى ٥ ص ١٦٣ عن عكرمة أنّ زيد بن ثابت قال: تقيم حتى تطهر، ويكون آخر عهدها بالبيت. فقال ابن عبّاس: إذا كانت قد طافت يوم النحر فلتنفر. فأرسل زيد بن ثابت إلى ابن عبّاس إنّي وجدت الذي قلت كما قلت قال: فقال ابن عبّاس: إنّي لأعلم قول رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للنساء ولكي أحببت أن أقول بما في كتاب الله ثمّ تلا هذه الآية ﴿ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلِيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلِيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾

١ - يعني على خلاف ما أفتى به عمر.

٢ - سنن أبي داود ١ ص ٣١٣، مختصر جامع العلم لأبي عمر ص ٢٢٧.

فقد قضت التفث ووفت النذر وطافت بالبيت، فما بقي؟

١٩

جهل الخليفة بالسنة

م أخرج ابن المبارك قال: حدّثنا أشعث عن الشعبي عن مسروق قال: بلغ عمر: إنّ امرأة من قريش تزوّجها رجلاً من ثقيف في عدّتها فأرسل إليها ففرّق بينهما وعاقبهما وقال: لا ينكحها أبداً وجعل الصّدق في بيت المال وفشا ذلك بين النَّاس فبلغ عليّاً كرم الله وجهه فقال: رحم الله أمير المؤمنين! ما بال الصّدق وبيت المال؟ إنهما جهلا فينبغي للإمام أن يردهما إلى السنة قيل: فما تقول أنت فيها؟ قال: لها الصّدق بما استحلت من فرجها، ويفرّق بينهما، ولا جلد عليهما، وتكمل عدّتها من الأوّل ثمّ تكمل العدة من الآخر، ثمّ يكون خاطباً. فبلغ ذلك عمر فقال: يا أيّها النَّاس ردّوا الجهالات إلى السنة. وروى ابن أبي زائدة عن أشعث مثله وقال فيه: فرجع عمر إلى قول عليّ.

أحكام القرآن للجصاص ١: ٥٠٤]

وفي لفظ عن مسروق: أتى عمر بإمرأة قد نكحت في عدّتها ففرّق بينهما وجعل مهرها في بيت المال وقال: لا يجتمعان أبداً، فبلغ عليّاً فقال إن كان جهلا فلها المهر بما استحلت من فرجها، ويفرّق بينهما، فإذا انقضت عدّتها فهو خاطب من الخطّاب. فخطب عمر وقال: ردّوا الجهالات إلى السنة. فرجع إلى قول عليّ.

وفي لفظ الخوارزمي: ردّوا قول عمر إلى عليّ. وفي التذكرة: فقال عمر: لولا عليّ لهلك عمر.

وأخرج البيهقي في سننه عن مسروق قال: قال عمر رضي الله عنه في امرأة تزوّجت في عدّتها: النّكاح حرام، والصّدق حرام، وجعل الصّدق في بيت المال وقال: لا يجتمعان ما عاشا.

وأخرج عن عبيد بن نضلة [نضيلة] قال: زُفِعَ إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه امرأة تزوّجت في عدّتها فقال لها: هل علمت أنّك تزوّجت في العدة؟ قالت: لا. فقال لزوجها: هل علمت؟ قال: لا. قال: لو علمتما لرجمتكما فجلدهما أسياطاً وأخذ المهر فجعله صدقة في سبيل الله قال: لا أُجيز مهراً، لا أُجيز نكاحه. وقال: لا تحلّ لك أبداً.

صورة أخرى للبيهقي

أُتي عمر بن الخطاب رضي الله عنه بامرأة تزوجت في عدتها فأخذ مهرها فجعله في بيت المال وفرق بينهما وقال: لا يجتمعان. وعاقبهما، فقال علي رضي الله عنه: ليس هكذا ولكن هذه الجهالة من الناس، ولكن يفرق بينهما، ثم تستكمل بقيّة العدة من الأوّل، ثم تستقبل عدّة أخرى، وجعل لها علي رضي الله عنه المهر بما استحلت من فرجها، قال: فحمد الله عمر رضي الله عنه وأثنى عليه ثم قال: يا أيّها النّاس ردّوا الجهالات إلى السنّة^(١)

قال الأميني: لماذا جلدتهما الخليفة؟ ولماذا أخذ المهر؟ وبأيّ كتاب أم بأية سنّة جعل الصّدق في بيت المال وصيّره صدقة في سبيل الله؟ ولم ويم حرّم المرأة على الرّجل؟ أنا لا أدري فاسألوا أهل الذّكر إن كنتم لا تعلمون. وليت الخليفة لا ينسى نفسه ويأخذ بقوله: ردّوا الجهالات إلى السنّة. قبل قضاءه بالأقضية الشاذّة عن الكتاب والسنّة.

م - وإن تعجب فعجب قول الجصاص في أحكام القرآن ١: ٥٠٥: وأما ما زوي عن عمر إنّه جعل المهر في بيت المال فإنّه ذهب إلى إنّه مهرٌ حصل لها من وجه محظور فسيبيله أن يتصدّق به فلذلك جعله في بيت المال ثمّ رجع فيه إلى قول علي رضي الله عنه، ومذهب عمر في جعل مهرها لبيت المال إذ قد حصل لها ذلك من وجه محظور يشبه ما روي عن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم في الشاة المأخوذة بغير إذن مالكتها قدمت إليه مشويّة فلم يكدها يسبغها حين أراد الأكل منها فقال: إنّ هذه الشاة تخبرني إنّها أخذت بغير حقّ فأخبروه بذلك فقال: أطعموها الأسارى. ووجه ذلك عندنا إنّما صارت لهم بضمان القيمة فأمرهم بالصدقة بما لأنّها حصلت لهم من وجه محظور ولم يكونوا قد أدّوا القيمة إلى أصحابها. اهـ.

أعمى الجصاص حبّ الخليفة فرام أن يُدافع عنه ولو بما يسمه بسمة الجهل، ألا مسائل هذا المدافع الوحيد عن المال المحصّل من وجوه الحظر متى كان سبيله

١ - السنن الكبرى للبيهقي ٧ ص ٤٤١، ٤٤٢، الموافقات لابن السمان، كتاب العلم لأبي عمر ٢ ص ١٨٧، الرياض النضرة ٢ ص ١٩٦، ذخاير العقبى ص ٨١، مناقب الخوارزمي ص ٥٧، تذكرة السبط ص ٨٧.

أن يُتصدَّق به حتى يتَّخذه الخليفة مذهباً وإن لم يكن الموضوع من مصاديقه؟ ولماذا لا يُردَّ إلى صاحبه ولا يحلُّ مال امرءٍ إلا بطيب نفسه؟ ثمَّ ما وجه الشبه بين مال استحقتَّ به المرأة بما استحلتَّ من فرجها، وبين شاة حلَّته اليد لرسول الله، وسوّغت له التصرف فيها؟ غير أنّ حسن الوقوف عند الشبهات وإن علمت من غير طريق عاديّ دعاه صلّى الله عليه وآله وسلّم إلى الكفّ عنها، من دون ترتّب أحكام الغصب عليها من ردّها إلى صاحبها عُرف أو لم يُعرف، فلا صلة بين الموضوعين، على أنّ جهل الخليفة في المسئلة ليس من ناحية جعل الصّداق في بيت المال فحسب حتى يُرَقَّع، وإنّما خالف السنّة من شئى النواحي كما عرفت].

٢٠

إجتهاد الخليفة في الجدِّ

أخرج الدارمي في سننه ٢ ص ٣٥٤ عن الشعبي أنّه قال: أوّل جدّ ورث في الإسلام عمر فأخذ ماله، فأتاه عليٌّ وزيد فقالا: ليس لك ذلك إنّما كنت كأحد الأخوين. وفي لفظ البيهقي.

إنّ أوّل جدّ ورث في الإسلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه، مات ابن فلان بن عمر فأراد عمر أن يأخذ المال دون إخوته، فقال له عليٌّ وزيد رضي الله عنهما: ليس لك ذلك. فقال عمر: لولا أنّ رأيكما اجتمع لم أر أن يكون إبني ولا أكون أباه.

السنن الكبرى ٦ ص ٢٤٧.

وأخرج الدارمي أيضاً عن مروان بن الحكم: أنّ عمر بن الخطاب لمّا طعن استشارهم في الجدِّ فقال: إني كنت رأيت في الجدِّ رأياً فإن رأيتم أن تتبعوه فاتبعوه. فقال له عثمان: إن تتبّع رأيك فإنّه رشدٌ وإن تتبّع رأي الشيخ فلنعم ذو الرأي كان. [مستدرک الحاكم ٤ ص ٣٤٠].

قال الشعبي: كان من رأي أبي بكر وعمر رضي الله عنهما أن يجعل الجدّ أولى من الأخ، وكان عمر يكره الكلام فيه، فلمّا صار عمر جدّاً قال: هذا أمرٌ قد وقع لا بدّ للناس من معرفته فأرسل إلى زيد بن ثابت فسأله فقال: كان من رأي أبي بكر رضي الله عنه أن نجعل الجدّ أولى من الأخ. فقال: يا أمير المؤمنين! لا تجعل شجرة نبتت فانشعب منها غصنٌ فانشعب في الغصن غصنٌ فما يجعل الغصن الأوّل أولى من الغصن الثاني وقد

خرج الغصن من الغصن؟ قال: فأرسل إلى عليّ رضي الله عنه فسأله فقال له كما قال زيد إلا أنه جعل سيلاً سال فانشعب منه شعبة ثم انشعبت منه شعبتان فقال: أرايت لو أنّ هذه الشعبة الوسطى رجع أليس إلى الشعبتين جميعاً؟. الحديث.

[السنن الكبرى ٦ ص ٢٤٧].

وعن سعيد بن المسيّب عن عمر قال: سألت النبيّ صلّى الله عليه وسلّم كيف قسم الجدّ؟ قال: ما سؤالك عن ذلك يا عمر؟ إنّي أظنّك تموت قبل أن تعلم ذلك. قال سعيد بن المسيّب فمات عمر قبل أن يعلم ذلك.

أخرجه الطبراني في الأوسط، والهيثمي في مجمع الزوائد ٤ ص ٢٢٧ وقال: رجاله رجال الصحيح. وذكره السيوطي في جمع الجوامع كما في ترتيبه ٦ ص ١٥ نقلاً عن عبد الرزّاق والبيهقي وأبي الشيخ في الفرائض.

وأخرج البيهقي في سننه ٦: ٢٤٧ عن زيد بن ثابت: إنّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه استأذن عليه يوماً فأذن له فقالت: يا أمير المؤمنين! لو أرسلت إليّ جئتك. فقال عمر رضي الله عنه: إنّما الحاجة لي إنّي جئتك لتنظر في أمر الجدّ فقال زيد: لا والله ما نقول فيه. فقال عمر رضي الله عنه: ليس هو بوحى حتى نزيد فيه ونقص منه إنّما هو شيء نراه، فإن رأيت ووافقتي تبعته وإلا لم يكن عليك فيه شيء. فأبى زيد فخرج مغضباً قال: قد جئتك وأنا أظنّك ستفرغ من حاجتي، ثمّ أتاه مرّة أخرى في الساعة التي أتاه المرّة الأولى فلم يزل به حتى قال: فسأكتب لك فيه فكتبه في قطعة قتب وضرب له مثلاً إنّما مثله مثل شجرة نبتت على ساقٍ واحدٍ فخرج فيها غصنٌ ثمّ خرج في الغصن غصنٌ آخر، فالساق يسقي الغصن فإن قطع الغصن الأوّل رجع الماء إلى الغصن يعني الثاني وإن قطعت الثاني رجع الماء إلى الأوّل فأتي به. فخطب الناس عمر ثمّ قرأ قطعة القتب عليهم ثمّ قال: إنّ زيد بن ثابت قد قال في الجدّ قولاً وقد أمضيته قال: وكان أوّل جدّ كان فأراد أن يأخذ المال كلّه مال ابنه دون إخوته فقسّمه بعد ذلك عمر بن الخطاب.

وأخرج البيهقي في السنن الكبرى ٦ ص ٢٤٥ عن عبيدة قال: إنّي لأحفظ عن عمر في الجدّ مائة قضية كلّها ينقض بعضها بعضاً.

على الأطلاق عند صاحب الشيعة؟.

٢١

رأي الخليفة في امرأة تسرّرت غلامها

عن قتادة: إن امرأة اتّخذت مملوكها وقالت: تأوّلت آيةً من كتاب الله - ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ - (١) فأُتي بها عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقال له ناسٌ من أصحاب النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: تأوّلت آيةً من كتاب الله عزّ وجلّ على غير وجهها، قال: فضرب العبد وجزّ رأسه، وقال: أنت بعده حرامٌ على كلّ مسلم.

صورة أخرى للقرطبي

تسرّرت امرأة غلامها فذكر ذلك لعمر فسألها: ما حملك على ذلك؟ قالت: كنت أراه يجلُّ لي بملك يميني كما يجلُّ للرجل المرأة بملك اليمين. فاستشار عمر في رجمها أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقالوا: تأوّلت كتاب الله عزّ وجلّ على غير تأويله لا رجم عليها. فقال عمر: لا جرم! والله لا أحلّك لحرّ بعده أبداً. عاقبها بذلك ودرأ الحدّ عنها، وأمر العبد ألا يقربها(٢).

قال الأميني: ليتني أدري وقومي ما هذه العقوبات الفادحة بعد سقوط الحدّ عن المرأة ومملوكها بالجهل والتأويل؟ وما معنى عذابهما بعد عفو المولى سبحانه عنهما؟ وبأيّ كتاب أم بآية سنّة ضرب العبد، وجزّ رأسه، وحرمّ المرأة على كلّ مسلم، ونهى العبد عن قربها؟ فهل دين الله مفوّضٌ إلى الخليفة؟ أم أنّ الإسلام ليس إلّا الرأي المجرد؟ فإن كان هذا أو ذاك؟ فعلى الإسلام السّلام، وإن لم يكن لا هذا ولا ذاك؟ فمرحباً بالخلافة الراشدة، وزه بتلك الآراء الحرّة. ثمّ أتت هذه العقوبات من صحيحة عمر نفسه وعائشة عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أنّه قال: ادروا الحدود عن المسلمين ما استطعتم، فإن وجدتم لمسلم مخرجاً فخلّوا سبيله فإنّ الإمام إن يخطئ في العفو خيرٌ من أن يخطئ بالعقوبة(٣).

١ - سورة المؤمنون آية ٨.

٢ - تفسير ابن جرير الطبري ٦ ص ٦٨، سنن البيهقي ٧ ص ١٢٧، تفسير ابن كثير ٣: ٢٣٩، تفسير القرطبي ١٢ ص ١٠٧، الدر المنثور.

٣ - كتاب الإمام للشافعي ٧ ص ٢١٤، مستدرک الحاكم ٤ ص ٣٨٤، صحيح الترمذي ١ ص ٢٦٧، تاريخ الخطيب البغدادي ٥ ص ٣٣١، سنن البيهقي ٢ ص ٢٣٨، مشكاة المصابيح ص ٣٠٣، تيسير الوصول ٢ ص ٢٠. جامع مسانيد أبي حنيفة ٢ ص ٢١٤.

الخليفة وامرأة مغنّية

عن الحسن قال: أرسل عمر بن الخطاب إلى امرأة مغنّية كان يدخل عليها فأنكر ذلك فأرسل إليها فقبل لها: أجيبي عمر. فقالت: يا ويلها ما لها ولعمر؟ فبينما هي في الطريق فزعت فضرّ بها الطلق فدخلت داراً فألقت ولدها فصاح الصبيّ صيحيتين ثمّ مات فاستشار عمر أصحاب النبيّ صلّى الله عليه وسلّم فأشار عليه بعضهم: أن ليس عليك شيءٌ إنّما أنت دالٌّ ومؤدّبٌ. وصمت عليّ فأقبل على عليّ فقال: ما تقول؟ قال: إن كانوا قالوا برأيهم؟ فقد أخطأ رأيهم، وإن كانوا قالوا في هواك؟ فلم ينصحوا لك، أرى أنّ ديتك عليك فإنّك أنت أفزعتها وألقت ولدها في سبيلك، فأمر عليّاً أن يقبّل عقله على قريش يعني يأخذ عقله من قريش لأنّه أخطأ.

صورة أخرى:

إستدعى عمر إمراً ليسألها عن أمر وكانت حاملاً فلشدة هيبته ألقت ما في بطنها فأجهضت به جنيناً ميتاً فاستفتى عمر أكابر الصّحابة في ذلك فقالوا: لا شيء عليك إنّما أنت مؤدّبٌ. فقال له عليّ عليه السلام: إن كانوا راقبوك؟ فقد غشّوك، وإن كان هذا جهد رأيهم؟ فقد أخطأوا، عليك غرةٌ يعني عتق رقبة فرجع عمر والصّحابة إلى قوله.

أخرجه ابن الجوزي في سيرة عمر ص ١١٧، وأبو عمر في العلم ص ١٤٦، والسيوطي في جمع الجوامع كما في تربيته ٧ ص ٣٠٠ نقلاً عن عبد الرزاق، والبيهقي، وذكره ابن أبي الحديد في شرح النهج ١ ص ٥٨. م - قال الأميني: ما شأن هذا الخليفة لا يحمل في دين الله علماً ناجعاً يقيه عن هوايا الهلكة، ويحميه عن سقطات القضاء؟ وما باله يعوّل في كلّ سهل ومشكل في طقوس الإسلام حتّى في مهامّ الفروج والدماء على آراء أناس غشّوه إن راقبوه، وغاية جهد رأيهم الخطأ؟ وما يسعنا أن نقول وبين يدي الباحث هذه الأقضية؟].

حكم الخليفة برجم مضطرة

عن عبد الرحمن السلمي قال: أتى عمر بامرأة أجهدها العطش فمرّت على راع

فاستسقته فأبى أن يسقيها إلا أن تُمكّنه من نفسها ففعلت، فشاور الناس في رجمها فقال عليٌّ: هذه مضطّرة أرى أن يُخلّى سبيلها. ففعل.

سنن البيهقي ٨ ص ٢٣٦، الرياض النضرة ٢ ص ١٩٦: ذخاير العقبي ص ٨١، الطرق الحكميّة ص ٥٣.

صورة مفصلة

إنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه أُتيَ بامرأة زنت فأقرّت فأمر برجمها فقال عليٌّ رضي الله عنه: لعلَّ بها عذراً ثمَّ قال لها: ما حملك على الزِّنا؟ قالت: كان لي خليطٌ وفي إبله ماء ولبن ولم يكن في إبلي ماءً ولا لبن فظممت فاستسقيته فأبى أن يسقيني حتّى أعطيه نفسي فأبيت عليه ثلاثاً فلما ظممت وظننت أن نفسي ستخرج أعطيته الذي أراد فسقاني. فقال عليٌّ: الله أكبر، فمن اضطرَّ غير باغٍ ولا عاد فلا إثمَ عليه إنَّ الله غفورٌ رحيمٌ
الطرق الحكميّة لابن القيم الجوزيّة ص ٥٣، كنز العمال ٣ ص ٩٦ نقلاً عن البغوي.

م - قال الأُميني: ليت الخليفة كان يحمل شيئاً من علم الكتاب والسنة حتّى يحكم بما أنزل الله على نبيّه صلّى الله عليه وآله وسلّم، وليتني أدري ما كان صيره وأيّ مبلغ كانت تبلغ بوائق أفضيته إن لم يكن في الأمة عليّ أمير المؤمنين؟ أو لم يكن يُقيم أوده ويُزيل أمته؟ نعم: حقّاً قال الرّجل: لولا عليٌّ لهلك عمر].

٢٤

الخليفة لا يدري ما يقول

أُتيَ عمر بن الخطاب رضي الله عنه برجل أسود ومعه امرأة سوداء فقال: يا أمير المؤمنين! إيّ أغرس غرساً أسود وهذه سوداء على ما ترى فقد أتتني بولد أحمر. فقالت المرأة: والله يا أمير المؤمنين! ما خنته وإنّه لولده. فبقي عمر لا يدري ما يقول، فسئل عن ذلك عليٌّ بن أبي طالب رضي الله عنه، فقال للأسود: إن سألتك عن شيء أتصدّقني؟ قال: أجل والله. قال: هل وقعت امرأتك وهي حائض؟ قال: قد كان ذلك، قال عليٌّ: الله أكبر إنَّ النطفة إذا خلطت بالدم فخلق الله عزّ وجلّ منها خلقاً كان أحمر فلا تنكر ولدك فأنت جنيت على نفسك.

الطرق الحكميّة ص ٤٧

قضاياها في عسّه وتجسسها

١ - عن عمر بن الخطاب إنّه كان يعسُّ ليلة فمرَّ بدار سمع فيها صوتاً فارتاب و تسوّر فرأى رجلاً عند امرأة وزقّ خمر فقال: يا عدوّ الله أظننت أنّ الله يسترك وأنت على معصيته؟ فقال: لا تعجل يا أمير المؤمنين! إن كنت أخطأت في واحدة فقد أخطأت في ثلاث: قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾^(١) وقد تجسّست، وقال: ﴿وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾^(٢) وقد تسوّرت، وقال: ﴿إِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا﴾^(٣) وما سلّمت. فقال: هل عندك من خير إن عفوت عنك؟ قال: نعم، والله لا أعود. فقال: إذهب فقد عفوت عنك.

الرياض النضرة ٢ ص ٤٦، شرح النهج لابن أبي الحديد ١ ص ٦١، ج ٣ ص ٩٦، الدرّ المنتور ٦ ص ٩٣، الفتوحات الإسلاميّة ٢ ص ٤٧٧.

٢ - خرج عمر بن الخطاب في ليلة مظلمة فرأى في بعض البيوت ضوء سراج وسمع حديثاً، فوقف على الباب يتجسّس فرأى عبداً أسود قدّامه إناءً فيه مززّ وهو يشرب، ومعه جماعة فهممّ بالدخول من الباب فلم يقدر من تحصين البيت فتسوّر على السطح و نزل إليهم من الدّرجة ومعه الدّرة، فلمّا رأوه قاموا وفتحوا الباب وانهمزوا فمسك الأسود فقال له: يا أمير المؤمنين! قد أخطأت وإني تائب فاقبل توبتي فقال: أريد أن أضربك على خطيئتك فقال: يا أمير المؤمنين! إن كنت قد أخطأت في واحدة فأنت قد أخطأت في ثلاث: فإنّ الله تعالى قال: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾، وأنت تجسّست وقال تعالى: ﴿وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾. وأنت أتيت من السّطح. وقال تعالى: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾، وأنت دخلت وما سلّمت. إلخ.

المستطرف لشهاب الدين الأبيهي ٢ ص ١١٥ في الباب الحادي والستين. يظهر من القرائن إنّ هذه القضية غير سابقتها والله أعلم.

م - وقد عدّ ابن الجوزي هذه الفضيحة المخزية من مناقب عمر وتبعه شاعر النيل حافظ

١ - سورة الحجرات آية ٤٩.

٢ - سورة البقرة آية ١٨٩.

٣ - سورة النور آية ٦١.

إبراهيم ونظمها في قصيدته العمرية فقال تحت عنوان: مثال رجوعه إلى الحق:

وفتيةً ولعوا بالراح فانتبذوا لهم مكاناً وجدوا في تعاطيها
ظهرت حائطهم لما علمت بهم والليل معتكر الأرجاء ساجيها
حتى تبينتهم والخمر قد أخذت تعلقو ذؤابة ساقياها وحاسيها
سقمت آرائهم فيها فما لبثوا أن أوسعوك على ما جئت تسفيها
ورمت تفقيهم في دينهم فإذا بالشرب قد برعوا الفاروق تفقيها
قالوا: مكانك قد جئنا بواحدة وجئتنا بثلاث لا تباليتها
فائت البيوت من الأبواب يا عمر فقد يُزن (١) من الحيطان آتيتها
واستأذن الناس لا تغشى بيوتهم ولا تلمّ بدار أو تمحّيها
ولا تجسس فهذي الآي قد نزلت بالنهي عنه فلم تذكر نواهيها
فعدت عنهم وقد أكبرت حجّتهم لما رأيت كتاب الله يملّيها
وما أنفت وإن كانوا على حرج من أن يحجّك بالآيات عاصيها

قال الأميني: هكذا يعمي الحبّ ويصمّ، ويجعل الموبقات مكرمات، ويبدّل السيئات حسنات].

٣ - عن عبد الرحمن بن عوف: إنّه حرس مع عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ليلةً بالمدينة فبينما هم يمشون شبّ لهم سراج في بيت فانطلقوا يؤمّونه حتى إذا دنوا منه إذ باب مجاف على قوم لهم فيه أصوات مرتفعة ولغط فقال عمر رضي الله عنه وأخذ بيد عبد الرحمن فقال: أتدري بيت من هذا؟ قلت: لا، قال: هذا بيت ربيعة بن أمية بن وهم الآن شرب فما ترى؟ قال عبد الرحمن: أرى قد أتينا ما نهى الله عنه - ولا تجسسوا - فقد تجسّسنا. فانصرف عنهم عمر رضي الله عنه وتركهم.

سنن البيهقي البري ٨ ص ٣٣٤، الإصابة ١ ص ٥٣١، الدرّ المنتور ٦ ص ٩٣، السيرة الحلبية ٣ ص ٢٩٣، الفتوحات الإسلامية ٢ ص ٤٧٦.

٤ - دخل عمر بن الخطاب رضي الله عنه على قوم يشربون ويوقدون في الأخصاص فقال نهيتكم عن معاقره الشراب فعاقرتهم، وعن الايقاد في الأخصاص فأوقدتهم، وهم

١ - بالبناء للمجهول من ازنه بكذا يعني أتمه به.

بتأديبهم فقالوا: يا أمير المؤمنين! نُهك الله عن التجسس فتجسست، ونُهك عن الدخول بغير إذن فدخلت، فقال: هاتان بهاتين وانصرف وهو يقول: كلّ الناس أफقه منك يا عمر.

العقد الفريد ٣ ص ٤١٦.

٥ - كان عمر يعسّ ذات ليلة بالمدينة فرأى رجلاً وامرأة على فاحشة فلما أصبح قال للناس: رأيتم لو أنّ إماماً رأى رجلاً وامرأة على فاحشة فأقام عليهما الحدّ ما كنتم فاعلين؟ قالوا: إنّما أنت إمام. فقال عليّ بن أبي طالب ليس ذلك لك إذن يقام عليك الحدّ، إنّ الله لم يأمن هذا الأمر أقلّ من أربعة شهود. ثمّ تركهم ما شاء الله أن يتركهم ثمّ سألهم فقال القوم مثل مقالته الأولى وقال عليّ مثل مقالته الأولى فأخذ عمر بقوله^(١).

٦ - أخرج البيهقي في شعب الإيمان عن الشعبي قال: جاءت امرأة إلى عمر فقالت: يا أمير المؤمنين! إنّي وجدت صبيّاً ووجدت معه قبطيّة فيها مائة دينار فأخذته واستأجرت له ظئراً، وإنّ أربع نسوة يأتينه فيقبّلنه لا أدري أيّهنّ أمّه فقال لها: إذا هنّ أتينك فأعلميني. ففعلت، فقال لامرأة منهنّ: أيّكنّ أمّ هذه الصبيّ؟ فقلن: والله ما أحسنت ولا أجملت يا عمر! تعمد عليّ امرأة ستر الله عليها فتريد أن تهلك سترها. قال: صدقت ثمّ قال للمرأة: إذا أتينك فلا تسألين عن شيء وأحسني إلى صبيّهنّ ثمّ انصرف.

[منتخب كنز العمال هامش مسند أحمد ١ ص ١٩٩]

قال الأميني: في كلّ من هذه الآثار أبحاثٌ هامةٌ لا تعزب عن القارئ النابه فلا نطيل بذكرها المقام.

٢٦

رأي الخليفة في حدّ الخمر

عن أنس بن مالك قال: إنّ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم أتني برجل قد شرب الخمر فجلده بجريدتين نحو أربعين قال: وفعله أبو بكر فلما كان عمر استشار الناس فقال عبد الرحمن بن عوف: أخفّ الحدود ثمانون فأمر به عمر.

صورة أخرى:

جلد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم في الخمر بالجريد والنعال، وجلد أبو بكر أربعين، فلما

١ - الفتوحات الإسلامية ٢ ص ٤٨٢.

كان عمرو ورد الناس من المدن والقرى قال: ما ترون في حدِّ الخمر؟ فقال عبد الرحمن بن عوف: أرى أن تجعله كأخف الحدود فجلد عمر ثمانين^(١).

وأخرج أبو داود في سننه ٢ ص ٢٤٢ في حديث: جلد أبو بكر في الخمر أربعين، ثمَّ جلد عمر رضي الله عنه صدرًا من إمارته أربعين، ثمَّ جلد ثمانين في آخر خلافته، و جلد عثمان الحدّين كليهما: ثمانين وأربعين ثمَّ أثبت معاوية الحدَّ على الثمانين.

وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى ٨ ص ٣٢٠، وابن الديبع في تيسير الوصول ٢ ص ١٧. وعن حضين أبي ساسان الرقاشي قال: حضرت عثمان بن عفّان رضي الله عنه وأبي الوليد بن عقبة قد شرب الخمر وشهد عليه حمران بن أبان ورجلٌ آخر فقال عثمان لعليّ رضي الله عنهما: أقم عليه الحدَّ فأمر عليّ رضي الله عنه عبد الله بن جعفر ذي الجناحين رضي الله عنهما أن يجلده فأخذ في جلده وعليّ رضي الله عنه يعدُّ حتى جلد أربعين ثمَّ قال له: أمسك جلد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أربعين وأبو بكر رضي الله عنه، وجلد عمر رضي الله عنه ثمانين وكلُّ سنةٍ وهذا أحبُّ إليّ^(٢) وفي لفظٍ آخر:

إنَّ الوليد بن عقبة صلّى بالناس الصبح أربعاً ثمَّ التفت إليهم فقال: أزيدكم فرفع ذلك إلى عثمان رضي الله عنه - إلى آخره - وفيه: ضرب رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أربعين و أبو بكر وعمر صدرًا من خلافته أربعين ثمَّ أتمّها عمر ثمانين وكلُّ سنةٍ^(٣).

قال الأميني: ما قيمة عبد الرحمن وقيمة رأيه تجاه ما قام به المشرّع الأعظم؟ وما بال عمر جرى على ذلك المنهج ردحاً من أيامه ثمَّ نقضه وضرب عنه صفحاً؟ وما باله وهو خليفة المسلمين يستشير ويستفتي في حكم من أحكام الدين ثبت بسنةٍ ثابتة عن صاحب الشريعة؟ قال ابن رشد في بداية المجتهد ٢ ص ٤٣٥: إنَّ أبا بكر رضي الله عنه

١ - صحيح مسلم باب حد الخمر ٢ ص ٣٨، سنن الدارمي ٢ ص ١٧٥، سنن أبي داود ٢ ص ٢٤٠، مسند أبي داود الطيالسي ص ٢٦٥، سنن البيهقي ٨ ص ٣١٩.

٢ - صحيح مسلم في الحد ٢ ص ٥٢، سنن أبي داود ٢ ص ٢٤١، السنن الكبرى للبيهقي ٨ ص ٣١٨، وفي كنز العمال ٣ ص ١٠٢ نقلاً عن الطبراني. وعبد الرزاق. وأحمد. ومسلم وأبي داود. والنسائي. وابن جرير. وأبي عوانة. والطحاوي. والدارقطني. والدارمي.

٣ - السنن الكبرى للبيهقي ٨ ص ٣١٩ نقلاً عن صحيح مسلم.

شاور أصحاب رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم كم بلغ ضرب رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم لشرب الخمر؟ فقدروه بأربعين وروى عن أبي سعيد الخدري أنّ رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم ضرب في الخمر بنعلين أربعين، فجعل عمر مكان كل نعل سوطاً، وروى من طريق آخر عن أبي سعيد الخدري ما هو أثبت من هذا وهو: أنّ رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم ضرب في الخمر أربعين وروى هذا عن عليّ عن النبيّ عليه السلام من طريق أثبت، وبه قال الشافعيّ. اهـ.

وإنّ من الدخيل في الحديث ما عزي إلى أمير المؤمنين عليه السلام من قوله: وكلّ سنّة وهذا أحبُّ إليّ. فلو كانت الثمانون سنّة مشروعاً لعمل بها رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم على الأقلّ مرّة واحدة أو قالها لأحد ولو كان قالها لما خفي على كلّ المسلمين ولاحتجّ به عبد الرّحمن دون قوله: أخفّ الحدود ثمانون، ولما عدّ عمر أوّل من أقام الحدّ في الخمر ثمانين كما فعله غير واحد^(١) نعم: قال الحلبي في السيرة الحلبيّة ٢ ص ٣١٤: قوله [وكلّ سنّة] أي طريقة فأربعون طريقته صَلَّى الله عليه وسلّم وطريقة الصديق رضي الله عنه، والثمانون طريقة عمر رضي الله عنه رآها إجتهداً مع استشارته لبعض الصحابة في ذلك لما رآه من كثرة شرب الناس للخمر. وقال ابن القيم في زاد المعاد ٢ ص ١٩٥: من تأمل الأحاديث رآها تدلّ على أنّ الأربعين حدّ والأربعون الزائدة عليها تعزيرٌ اتّفق عليه الصحابة رضي الله عنهم.

ما عساني أن أقول في أناس اتّخذوا تجاه سنّة رسول الله طريقة باجتهاد واستشارة؟ وهل تعزيرٌ بعد الحدّ حتّى يتأتّى باتّفاق الصحابة عليه؟ وهل لهذه المزعمة معنى معقول حتّى يُتخذ مذهباً؟ أنا لست أدري أيّ قيمة لتلك الطريقة في سوق الإعتبار وجاه الطريقة المثلى ولن تجد لسنة الله تحويلاً، ولن تجد لسنة الله تبديلاً، وما أتى به النبيّ الأعظم أحقّ أن يتبع، فمن بدّله بعد ما سمعه فإنّما إثمه على الذين يُبدّلونه.

وهناك كلمات تافهة حول هذا الإجتهد مثل قول القسطلاني^(٢) من أنّ الكلّ حدّ وعليه فحدّ الشارب مخصوص من بين سائر الحدود بأن يتحمّم بعضه ويتعلّق

١ - منهم العسكري في أولياته، وابن أبي الحديد في شرح النهج ٣ ص ١١٣، وابن كثير في تاريخه ٧ ص ١٣٢، والسيوطي في تاريخ الخلفاء ص

٩٣، وعلاء الدين السكتواري في محاضرة الأوائل ص ١٦٩، والقرماني في تاريخه هامش الكامل ١ ص ٢٠٣.

٢ - في إرشاد الساري ٦ ص ١٠٤ و ج ٩ ص ٤٣٩.

بعضه باجتهاد الإمام. اهـ. كلّها خارجة عن نطاق الفهم، تبعد عن ساحة المتعلّم فضلاً عن العالم، ولا يخفى على القارئ فسادها^(١).

٢٧

الخليفة وامرأة احتالت على شاب

أُتي عمر بن الخطاب رضي الله عنه بامرأة قد تعلّقت بشاب من الأنصار وكانت تهواه فلمّا لم يساعدها احتالت عليه فأخذت بيضة فألقت صفرتها وصبّت البياض على ثوبها وبين فخذيهما ثمّ جاءت إلى عمر رضي الله عنه صارخة فقالت: هذا الرّجل غلبني على نفسي وفضحني في أهلي وهذا أثر فعالة. فسأل عمر النّساء فقلن له: إنّ بيدنها وثوبها أثر المنى فهممّ بعقوبة الشابّ فجعل يستغيث ويقول: يا أمير المؤمنين! تتبّت في أمري فوالله ما أتيت فاحشة وما هممت بها فلقد راودتني عن نفسي فاعتصمت. فقال عمر: يا أبا الحسن ما ترى في أمرهما؟ فنظر عليّ إلى ما على الثوب ثمّ دعا بماء حارّ شديد الغليان فصبّ على الثوب فجمد ذلك البياض ثمّ أخذه واشتمه وذاقه فعرف طعم البيض وزجر المرأة فاعترفت.

الطرق الحكيمية لابن القيم ص ٤٧.

٢٨

لا أبقاني الله بعد ابن أبي طالب

عن حنش بن المعتمر قال: إنّ رجلين أتيا امرأة من قريش فاستودعاها مائة دينار وقالوا: لا تدفعيها إلى أحد منّا دون صاحبه حتّى نجتمع، فلبثا حولاً ثمّ جاء أحدهما إليها وقال: إنّ صاحبي قد مات فادفعي إليّ الدنانير فأبت فنقل عليها بأهلها فلم يزالوا بها حتّى دفعتها إليه ثمّ لبثت حولاً آخر فجاء الآخر فقال: ادفعي إليّ الدنانير. فقالت: إنّ صاحبك جاءني وزعم أنّك قد متّ فدفعتها إليه فاخصمنا إلى عمر فأراد أن يقضي عليها وقال لها: ما أراك إلاّ ضامنة. فقالت: أنشدك الله أن تقضي بيننا وارفعنا إلى عليّ بن أبي طالب. فرفعها إلى عليّ وعرف أنّهما قد مكرتا بها، فقال: أليس قلتما لا تدفعيها إلى واحد منّا دون صاحبه؟ قال: بلى. قال: فإنّ مالك عندنا إذهب فجئ بصاحبك حتّى ندفعها إليكما،

١ - «لفت نظر» نحن نناقش في المسألة وغيرها من الأبحاث الدينية على مباني أهل السنة من دون أيّ نظر إلى آراء الشيعة فيها.

فبلغ ذلك عمر فقال: لا أبقاني الله بعد ابن أبي طالب.

كتاب الأذكياء لابن الجوزي ص ١٨، أخبار الظرف لابن الجوزي ص ١٩، الرياض النضرة ٢ ص ١٩٧، ذخاير العقبي ص ٨٠، تذكرة سبط ابن الجوزي ٨٧، مناقب الخوارزمي ٦٠.

٢٩

الخليفة والكلالة

١ - عن معدان بن أبي طلحة اليعمري قال: إن عمر بن الخطاب خطب يوم الجمعة فذكر نبي الله صلى الله عليه وسلم وذكر أبا بكر فقال: ثم إنني لا أدع بعدي شيئاً أهمّ عندي من الكلالة ما راجعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما راجعته في الكلالة، وما أغلظ لي في شيء ما أغلظ لي فيه حتى طعن باصبعه في صدري وقال: يا عمر ألا يكفيك آية الصّيف التي في آخر سورة النساء؟^(١) وإنني^(٢) إن أعش أقض فيها - بقضاء - بقضية يقضي بها من يقرأ القرآن ومن لم يقرأ القرآن^(٣).

وفي لفظ الجصاص: ما سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شيء أكثر مما سألته عن الكلالة.

٢ - عن مسروق قال: سألت عمر بن الخطاب عن ذي قرابة لي ورث كلالة فقال: الكلالة، الكلالة. وأخذ بلحيته ثم قال: والله إن أعلمها أحبُّ إليّ من أن يكون لي ما على الأرض من شيء سألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: ألم تسمع الآية التي أنزلت في الصّيف. فأعادها ثلاث مرّات^(٤)،

١ - آية الكلالة تسمى بآية الصّيف لنزولها في الصّيف في حجة الوداع، وهي قوله تعالى: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنَّ أَمْرًا هَذَا لَشَيْءٍ أَكْبَرُ لَكُمْ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلَّذَكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضَلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾.

٢ - قال النووي في شرح هذا الحديث: قوله وإنني إن أعش إلى آخره من كلام عمر لا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم.

٣ - صحيح مسلم كتاب الفرائض ٢ ص ٣، مسند أحمد ١ ص ٤٨، سنن ابن ماجه ٢ ص ١٦٣، أحكام القرآن للجصاص ٢ ص ١٠٦، سنن البيهقي ٦ ص: ٢٢٤ و ج ٨ ص ١٥٠، تفسير القرطبي ٦ ص ٢٩.

٤ - تفسير الطبري ٦ ص ٣٠، تفسير الدر المنثور ٢ ص ٢٥١.

- ٣ - أخرج أحمد في المسند ١ ص ٣٨ عن عمر قال: سألت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الكلالة فقال: تكفيك آية الصَّيف فقال: لَإِن أَكُونَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَنْهَا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي حَمْرُ النَّعْمِ.
- ٤ - أخرج البيهقي في السنن الكبرى ٦ ص ٢٢٥ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه إِنَّهُ قَالَ: ثَلَاثٌ لَإِن يَكُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيِّنَهْنَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ حَمْرِ النَّعْمِ: الْخِلَافَةُ. وَالْكَالَلَةُ. وَالرِّبَا. وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ فِي مَسْنَدِهِ ج ١ ص ١٢.
- ٥ - أخرج الطبري في تفسيره ٦ عن عمر أَنَّهُ قَالَ: لَإِن أَكُونَ أَعْلَمَ الْكَالَلَةَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي مِثْلُ قَصُورِ الشَّامِ.

[كنز العمال ٦ ص ٢٠] .

٦ - أخرج ابن راهويه وابن مردويه عن عمر: إِنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ تَوَرَّثَ الْكَالَلَةُ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَالَلَةِ﴾. الآية. فكان عمر لم يفهم فقال لحفصة: إِذَا رَأَيْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَيْبَ نَفْسٍ فَسَلِيهِ عَنْهَا، فَلَمَّا رَأَتْ مِنْهُ طَيْبَ نَفْسٍ فَسَأَلَتْهُ فَقَالَ: أَبُوكَ ذَكَرَ لَكَ هَذَا، مَا أَرَى أَبَاكَ يَعْلَمُهَا. فكان عمر يقول: مَا أَرَانِي أَعْلَمُهَا وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ مَا قَالَ^(١) قَالَ السِّيُوطِيُّ فِي جَمْعِ الْجَوَامِعِ كَمَا فِي تَرْبِيَةِ الْكَنْزِ: هُوَ صَحِيحٌ.

٧ - أخرج ابن مردويه عن طاوس: إِنَّ عُمَرَ أَمَرَ حَفْصَةَ أَنْ تَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْكَالَلَةِ فَأَمْلَأَهَا عَلَيْهَا فِي كَتْفٍ فَقَالَ: مَنْ أَمْرِكَ بِهَذَا؟ أَعْمَرُ؟ مَا أَرَاهُ يَقِيمُهَا وَمَا تَكْفِيهِ آيَةُ الصَّيْفِ.

[تفسير ابن كثير ١ ص ٥٩٤] .

٨ - عن طارق بن شهاب قال: أَخَذَ عُمَرَ كَتْفًا وَجَمَعَ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: لِأَقْضِيَنَّ فِي الْكَالَلَةِ قَضَاءَ تَحَدَّثَ بِهِ النِّسَاءُ فِي خُدُورِهِنَّ فَخَرَجَتْ حِينَئِذٍ حَيَّةٌ مِنَ الْبَيْتِ فَتَفَرَّقُوا فَقَالَ: لَوْ أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَتِمَّ هَذَا الْأَمْرُ لِأُمَّتِهِ^(٢) قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

٩ - عن مرة بن شرحبيل قال قال عمر بن الخطاب: ثَلَاثٌ لَإِن يَكُونَ رَسُولَ اللَّهِ

١ - إحكام القرآن للجصاص ٢ ص ١٠٥، تفسير ابن كثير ١ ص ٥٩٤، الدر المنثور ٢ ص ٢٤٩، كنز العمال ٦ ص ٢.

٢ - تفسير الطبري ٦ ص ٦٠، تفسير ابن كثير ١ ص ٥٩٤. مر نظير هذه القضية من طريق طارق في صفحة ١١٧ راجع.

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيَّنَّهِنَّ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا: الْكَلَالَةُ. وَالرِّبَا. وَالْخِلَافَةُ (١).

١٠ - أَخْرَجَ الْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ قَالَ: لِإِنْ أَكُونُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ثَلَاثٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ حَمْرِ النِّعَمِ: وَمَنْ الْخَلِيفَةُ بَعْدَهُ؟ وَعَنْ قَوْمٍ قَالُوا: نَقَرَّ بِالزَّكَاةِ فِي أَمْوَالِنَا وَلَا نُؤَدِّيهِا إِلَيْكَ أَيْجَلُ قِتَالِهِمْ؟ وَعَنْ الْكَلَالَةِ؟ (٢).

١١ - عَنْ حَدِيثَةٍ فِي حَدِيثٍ قَالَ: نَزَلَتْ ﴿بَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ فَلَقَّاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَةً، فَلَقَّاهَا حَدِيثَةُ عُمَرَ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ سَأَلَ عُمَرَ عَنْهَا حَدِيثَةَ فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنَّكَ لِأَحْمَقُ إِنْ كُنْتَ ظَنَنْتَ إِنَّهُ لَقَّانِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَقَّيْتَكُهَا كَمَا لَقَّانِيهَا رَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهِ لَا أَزِيدُكَ عَلَيْهَا شَيْئاً أَبَداً (٣).

١٢ - أَخْرَجَ ابْنُ جُرَيْرٍ الطَّبْرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ فِي رِوَايَةٍ لَمَّا كَانَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ نَظَرَ عُمَرَ فِي الْكَلَالَةِ فَدَعَا حَدِيثَةَ فَسَأَلَهَا عَنْهَا فَقَالَ حَدِيثَةُ: لَقَدْ لَقَّانِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَقَّيْتَكُهَا كَمَا لَقَّانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لِصَادِقٌ، وَاللَّهِ لَا أَزِيدُكَ عَلَى ذَلِكَ شَيْئاً أَبَداً، وَكَانَ عُمَرَ يَقُولُ: أَلَلَّهِمَّ إِنْ كُنْتَ بَيَّنَّتْهَا لَهُ فَإِنَّهَا لَمْ تَبَيِّنْ لِي [تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ ١ ص ٥٩٤].

١٣ - عَنْ الشَّعْبِيِّ: سُئِلَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ الْكَلَالَةِ فَقَالَ: إِنِّي سَأَقُولُ فِيهَا بِرَأْيِي فَإِنْ يَكُ صَوَاباً فَمِنْ اللَّهِ وَإِنْ يَكُ خَطأً فَمِنِّي وَمِنَ الشَّيْطَانِ، أَرَاهُ مَا خَلَا الْوَلَدُ وَالْوَالِدَ فَلَمَّا اسْتَخْلَفَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: إِنِّي لِأَسْتَحْيِي اللَّهَ أَنْ أَرَدَّ شَيْئاً قَالَهُ أَبُو بَكْرٍ (٤).

١٤ - أَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى ٦ ص ٢٢٤ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ: قَالَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: الْكَلَالَةُ مَا عَدَا الْوَلَدَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: الْكَلَالَةُ مَا عَدَا الْوَلَدَ وَالْوَالِدَ، فَلَمَّا طَعَنَ عُمَرَ قَالَ: إِنِّي لِأَسْتَحْيِي أَنْ أُخَالَفَ أَبَا بَكْرٍ، الْكَلَالَةُ مَا عَدَا الْوَلَدَ وَالْوَالِدَ.

١٥ - فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى ٦ ص ٢٢٤: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: أَتَى عَلِيٌّ زَمَانٌ مَا أُدْرِي مَا الْكَلَالَةُ، وَإِذَا الْكَلَالَةُ مِنْ لَا أَبَ لَهُ وَلَا وَلَدَ.

١ - سَنَنِ ابْنِ مَاجَةَ ٢ ص ١٦٤، تَفْسِيرُ ابْنِ جُرَيْرٍ ٦ ص ٣٠، أَحْكَامُ الْقُرْآنِ لِلْجِصَّاصِ ٢ ١٠٥، مَسْتَدْرِكُ الْحَاكِمِ ٢ ص ٣٠٤ وَصَحَّحَهُ، تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ ٦ ص ٢٩، تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ ١ ص ٥٩٥ نَقْلًا عَنِ الْحَاكِمِ وَصَحَّحَهُ، تَفْسِيرُ السِّيُوطِيِّ ٢ ص ٢٥٠.

٢ - الْمَسْتَدْرِكُ ٢ ص ٣٠٣، تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ ١ ص ٥٩٥، تَفْسِيرُ السِّيُوطِيِّ ٢ ص ٢٤٩.

٣ - تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ ٦ ص ٢٩، تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ ١ ص ٥٩٤.

٤ - سَنَنِ الدَّارِمِيِّ ٣ ص ٣٦٥، السَّنَنِ الْكُبْرَى ٦ ص ٢٢٣.

١٦ - عن ابن عباس قال: كنت آخر الناس عهداً بعمر رضي الله عنه فسمعتة يقول: القول ما قلت. قلت: وما قلت؟ قال: الكلاله من لا ولد له.

[السنن الكبرى ٦ ص ٢٢٥، مستدرک الحاكم ٢ ص ٣٠٤]

قال الأميني: ما أعضلت الكلاله على الخليفة؟ وما أجهمها وأجهم حكمها عنده؟ وهي شريعة مطردة سمحة سهلة، وهل هو حين أكثر السؤال عنها أجاب عنه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أو لم يجب؟ فإن كان الأول فلم لم يحفظه أو قصر فهمه عن عرفانه وهو أحب إليه من حمر النعم، أو من الدنيا وما فيها، أو من أن يكون له مثل قصور الشام؟ وإن كان الثاني؟ فحاشا رسول الله أن يأجر البيان عن وقت الحاجة وهو يعلم أنه سوف يتربع على منصّة الخلافة فترفع إليه المسائل والخصومات وإن من أكثرها اطراداً مسألة الكلاله، لكن الحقيقة هي ما نوه به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بقوله لحفصة: ما أرى أبابك يعلمها. أو بقوله: ما أراه يقيمها، وهو يُعرب عن جليّة الحال، ويوقف القارئ على الواقع إن لم يضلّه الهوى.

والخطب الفظيع أنه بعد هذه كلّها ومع قوله: إنّها لم تبين لي لم يتزحج عن الحكم فيها، وكان يقضي فيها برأيه ما شاء ذاهلاً عن قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾^(١) وعن قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾^(٢) وتراه يتبع أبا بكر وهو يعلم أنه شاكلته وقد سمع منه قوله: إني سأقول فيها برأبي فإن يك صواباً فمن الله وإن يك خطأ فممي ومن الشيطان. إن يتبعون إلا الظنّ وإنّ الظنّ لا يُغني عن الحقّ شيئاً.

وقد رأى ابن حجر كثرة الخلاف في الكلاله بأثما: من ليس له الوالد والولد. إنّها من سوى الوالد. من سوى الوالد وولد الولد. من سوى الولد. الكلاله الأخوة. الكلاله هي المال. وقيل: الفريضة. وقيل: بنو العمّ ونحوهم. وقيل: العصبات وإن بعدوا.

١ - سورة الاسراء - آية ٣٦.

٢ - سورة الحاقة: آية ٤٤ - ٤٧.

ثمَّ قال: ولكثرة الإختلاف فيها صحَّح عن عمر أنه قال: لم أقل في الكلاله شيئاً^(١) فكأنه يراها عذراً للخليفة في ريبكته بالكلالة، وأين هو من آية الكلاله؟ وكيف تخفى على أحد وهي بين يديه وفيها قوله تعالى ﴿يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ أَنْ تَضِلُّوا﴾ فيكيف بيَّنها الله ومثل الخليفة يقول: لم تبين لي؟ ومن أين أتى الخلاف وكثر وهي مبينة؟ وكيف يرى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ آية الصَّيْف كافيةً في البيان لمن جهل الكلاله؟. على أن الخليفة هو إمام الأُمَّة ومرجعها الوحيد في خلافها، وبه القدوة والأسوة في التخاصم والتنازع في الآراء والمعتقدات، فلا عذر له في جهلة بشئ منها على كلِّ حال خالفت الأُمَّة أم لم تخالف.

٣٠

رأي الخليفة في الإرنب

عن موسى بن طلحة: إنَّ رجلاً سأل عمر عن الإرنب فقال عمر: لولا إنِّي أزيد في الحديث أو أنقص منه، وسأرسل لك إلى رجل. فأرسل إلى عمّار فجاء فقال: كنّا مع النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فنزلنا في موضع كذا وكذا فأهدى إليه رجلٌ من الأعراب إرنباً فأكلناها فقال الأعرابي: يا رسول الله إنِّي رأيتها تدمي أي تحيض فقال النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لا بأس بها.

أخرجه ابن أبي شيبة، وابن جرير الطبري كما في كنز العمال ٨ ص ٥٠، وأخرجه أبو يعلى في مسنده، والطبراني في الكبير من رواية ابن الحوتكيّة كما في عمدة القاري ٦ ص ٢٥٩، ورواه الهيثمي في مجمع الزوائد ٣ ص ١٩٥ نقلاً عن أحمد من طريق ابن الحوتكيّة.

أنا لا أقول: إنَّ الذي أخاف الخليفة من الزيادة أو النقيصة في الحديث هو عدم معرفته بالحكم، ولا أقول: إنَّ عمّاراً كان أبصر منه في القضية وأوثق منه في الرواية والنقل. ولا أقول: أين كانت تلك الحيطه منه في غير الإرنب ممّا استبدَّ بحكمه من دون أيِّ اكتراث من مئات المسائل في الأموال والأنفس والعقود والايقاعات وهو يعلم أنه لم يحط بها علماً. لكنني أكل ذلك إلى وجدانك الحرّ.

وفي النفس ما فيها في نفي البأس عن لحم الأرنب، وهو قول الأئمة الأربعة وكافّة

١ - فتح الباري شرح صحيح البخاري ٨ ص ٢١٥.

العلماء إلا ما حكى عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وعبدالرحمن بن أبي ليلى، وعكرمة مولى ابن عباس إنهم كرهوا أكلها [عمدة القاري ٦ ص ٢٥٩].

٣١

رأي الخليفة في القود

عن ابن أبي حسين: إن رجلاً شجَّ رجلاً من أهل الذمّة فهمَّ عمر بن الخطاب أن يقيده منه فقال معاذ بن جبل: قد علمت أن ليس ذلك لك. وأثر ذلك عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأعطاه عمر بن الخطاب في شجته ديناراً فرضي به.

أخرجه الحافظ السيوطي في جمع الجوامع كما في ترتيبه ٧ ص ٣٠٤.

٣٢

لولا معاذ هللك عمر

عن أبي سفيان عن أشياخ لهم: إن امرأة غاب عنها زوجها سنتين ثم جاء وهي حامل فرفعها إلى عمر فأمر برجمها، فقال له معاذ: إن يكن لك عليها سبيل فلا سبيل لك على ما في بطنها، فقال عمر: احبسوها حتى تضع فوضعت غلاماً له ثنتان فلما رآه أبوه عرف الشبه فقال: ابني ابني ورب الكعبة، فبلغ ذلك عمر فقال: عجزت النساء أن يلدن مثل معاذ، لولا معاذ هللك عمر.

لفظ البيهقي

جاء رجلٌ إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال: يا أمير المؤمنين إنِّي غبت عن امرأتي سنتين فجئت وهي حبلية فشاور عمر رضي الله عنه ناساً في رجمها فقال معاذ بن جبل رضي الله عنه: يا أمير المؤمنين إن كان لك عليها سبيل فليس على ما في بطنها سبيلٌ فاتركها حتى تضع. فتركها فولدت غلاماً قد خرجت ثناياه فعرف الرجل الشبه فيه فقال: ابني ورب الكعبة فقال عمر رضي الله عنه: عجزت النساء أن يلدن مثل معاذ، لولا معاذ هللك عمر.

أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٧ ص ٤٤٣، وأبو عمر في العلم ص ١٥٠، و الباقلاني إيعازاً إليه في التمهيد ص ١٩٩، وابن أبي شيبه كما في كنز العمال ٧ ص ٨٢، وفتح الباري لابن حجر ١٢ ص ١٢٠ وقال: أخرجه ابن أبي شيبه ورجاله ثقات، والإصابة ٣ ص ٤٢٧ نقلاً عن فوائد محمد بن مخلد العطار، وذكره ابن أبي الحديد في شرح النهج ٣ ص ١٥٠ متسالمًا عليه.

رأي الخليفة في القود

عن مكحول إنَّ عبادة بن الصامت دعا نبطياً يمسك له دابَّته عند بيت المقدس فأبى فضربه فشجَّه فاستدعى عليه عمر بن الخطاب فقال له: ما دعاك إلى ما صنعت بهذا؟ فقال: يا أمير المؤمنين أمرته أن يمسك دابَّتي فأبى وأنا رجلٌ فيَّ حدَّةٌ فضربته، فقال: اجلس للقصاص. فقال زيد بن ثابت: أتقيد عبدك من أخيك؟ فترك عمر عنه القود وقضى عليه بالدية.

أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨ ص ٣٢، وذكره السيوطي في جمع الجوامع كما في الكنز ٧ ص ٣٠٣.

رأي الخليفة في ذميِّ مقتول

عن مجاهد قال: قدم عمر بن الخطاب الشام فوجد رجلاً من المسلمين قتل رجلاً من أهل الذمَّة فهمَّ أن يقيده فقال له زيد بن ثابت: أتقيد عبدك من أخيك؟ فجعله عمر ديةً.

أخرجه عبد الرزاق، وابن جرير الطبري كما في كنز العمال ٧ ص ٣٠٤.

قصةٌ أخرى في ذميِّ مقتول

عن عمر بن عبد العزيز إنَّ رجلاً من أهل الذمَّة قُتل بالشَّام عمداً وعمر بن الخطاب إذ ذاك بالشَّام فلمَّا بلغه ذلك قال عمر: قد ولعتم بأهل الذمَّة لأقتلنَّه به. قال أبو عبيدة ابن الجراح: ليس ذلك لك فصلَّى ثمَّ دعا أبا عبيدة فقال: لمَّ زعمت لا أقتله به؟ فقال أبو عبيدة: أرايت لو قتل عبداً له أكنت قاتله به؟ فصمت عمر ثمَّ قضى عليه بالدية بألف دينار تغليظاً عليه.

أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨ ص ٣٢، وذكره السيوطي في جمع الجوامع كما في ترتيبه ٧ ص ٣٠٣.

رأي الخليفة في قاتل معفو عنه

عن إبراهيم النخعي أنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه أتى برجل قد قتل عمداً

فأمر بقتله فعفا بعض الأولياء فأمر بقتله فقال إبن مسعود: كانت النفس لهم جميعاً فلما عفا هذا أحيا النفس فلا يستطيع أن يأخذ حصّه حتى يأخذ غيره قال: فما ترى؟ قال: أرى أن تجعل الدية عليه في ماله وترفع حصّة الذي عفا فقال عمر رضي الله عنه: وأنا أرى ذلك (١).

إن كان الحكم في هذه القضايا هو ما ارتآه الخليفة أولاً فلماذا عدل عنه؟ وإن كان ما لفتوا نظره إليه أخيراً فلماذا همّ أن ينوء بالأوّل؟ وهل من المستطاع أن نقول: إنّ الحكم كان عازباً عن فكرة خليفة المسلمين في كلّ هذه الموارد؟ أو أنّ تلكم الأفضية كانت مجرّد رأي وتحكّم؟ أو هذه هي سيرة أعلم الأئمة؟

٣٧

رأي الخليفة في الأصابع

عن سعيد بن المسيّب: أنّ عمر رضي الله عنه قضى في الأصابع في الإبهام بثلاثة عشر، وفي التي تليها باثني عشر، وفي الوسطى بعشرة، وفي التي تليها بتسع، وفي الخنصر بست. وفي لفظ آخر:

إنّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه قضى في الإبهام بخمس عشرة، وفي التي تليها بعشر، وفي الوسطى بعشرة، وفي التي تلي الخنصر بتسع، وفي الخنصر بست.

وعن أبي غطفان: إنّ ابن عبّاس كان يقول في الأصابع عشر عشر فأرسل مروان إليه فقال: أتفتي في الأصابع عشر عشر وقد بلغك عن عمر رضي الله عنه في الأصابع؟ فقال ابن عبّاس: رحم الله عمر: قول رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أحقّ أن يتّبع من قول عمر رضي الله عنه (٢).

قال الأميني: ثبت في الصّحاح والمسانيد أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال في الأصابع عشر عشر على ما أفتى به ابن عبّاس، وهذه سنّة صلّى الله عليه وسلّم المسلّمة وهديّة الثابت فيها، وما قضى به عمر فمن آراء الخاصّة به، والأمر كما قال ابن عبّاس: قول رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أحقّ أن يتّبع من قول عمر. وأنا لا أدري أنّ الخليفة كان يعلم ذلك ويخالف، أم لم

١ - كتاب الأم للشافعي ٧ ص ٢٩٥، سنن البيهقي ٨ ص ٦٠.

٢ - كتاب الأم للشافعي ١ ص ٥٨، ١٣٤، واختلاف الحديث للشافعي أيضاً هامش كتاب الأم ٧ ص ١٤٠، وكتاب الرسالة له ص ١١٣، سنن البيهقي ٨ ص ٩٣.

يكن يعلم؟.

فإن كان لا يدري فتلك مصيبةٌ وإن كان يدري فالمصيبة أعظمُ

٣٨

رأي الخليفة في دية الجنين

عن المسور بن مخزومة قال: إستشار عمر بن الخطاب رضي الله عنه الناس في إملاص المرأة فقال المغيرة بن شعبة: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيه بغرة عبد أو أمة. فقال: ائتني بمن يشهد معك فشهد محمد بن مسلمة^(١).

وعن عروة: أن عمر رضي الله عنه سأل - نشد - الناس من سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في السِّقْط؟ فقال المغيرة بن شعبة: أنا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيه بغرة عبد أو أمة فقال: ائت بمن يشهد معك على هذا. فقال محمد بن مسلمة: أنا أشهد على النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا^(٢).

وفي لفظ أبي داود: فقال عمر: الله أكبر لو لم أسمع بهذا لقضينا بغير هذا^(٣) وفي حديث: نشد عمر الناس في دية الجنين فقال حمل بن النابغة: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فيه بغرة عبد أو وليدة فقضى به عمر^(٤) م - وزاد الشافعي: فقال عمر رضي الله عنه لو لم نسمع هذا لقضينا فيه بغير هذا. وفي لفظ: إن كدنا أن نقضي في مثل هذا برأينا.

قال ابن حجر في الإصابة ٢ ص ٢٥٩: أخرجه أحمد وأصحاب السنن بإسناد صحيح من طريق طاوس عن ابن عباس].

قال الأميني: ما أحوج الخليفة إلى العقل المنفصل في كل قضية حتى أنه يركن إلى مثل المغيرة أذن ثقيف وأكذبها في شريعة إلهية؟ وهو لم يجز شهادة المغيرة للعباس

١ - صحيح البخاري كتاب الديات باب جنين المرأة، صحيح مسلم ٢ ص ٤١، سنن أبي داود ٢ ص ٢٥٥، مسند أحمد ٤ ص ٢٤٤، ٢٥٣، سنن البيهقي ٨ ص ١١٤، تذكرة الحفاظ ١ ص ٧.

٢ - صحيح البخاري كتاب الديات باب جنين المرأة، السنن الكبرى للبيهقي ٨ ص ١١٤، ١١٥.

٣ - سنن أبي داود ٢ ص ٢٥٦.

٤ - كتاب الرسالة للشافعي ص ١١٣، اختلاف الحديث له في هامش كتاب الأم ٧ ص ٢٠ عمدة القاري ٥ ص ٤١٠، تهذيب التهذيب ٣ ص ٣٦.

عَمَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي دَعْوَاهُ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَقْطَعَ لَهُ الْبَحْرَيْنِ^(١) أَوْ يَسْتَنْدِ إِلَى مِثْلِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ الَّذِي مَا جَاءَ عَنْهُ غَيْرَ سِتَّةِ أَحَادِيثَ^(٢) أَوْ إِلَى مِثْلِ حَمَلِ بْنِ النَّابِغَةِ الَّذِي لَيْسَ لَهُ عِنْدَهُمْ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ^(٣)

قال ابن دقيق العيد: إستشارة عمر في ذلك أصلٌ في سؤال الإمام عن الحكم إذا كان لا يعلمه، أو كان عنده شكٌ، أو أراد الاستنبات^(٤) لكننا لا نرى في مستوى الإمامة مقيلاً لمن يجهل حكماً من الأحكام، أو يشكُّ فيما علمه، أو يحتاج إلى التثبت فيما أتصل به يقينه بقول هذا وذاك، فإنه المقتدى في الأحكام كلها، فلو جاز له الجهل في شيء منها أو الشكُّ أو الحاجة إلى التثبت؟ لجاز أن يقع ذلك حيث لا يجد من يسأله فيرتبك في الجواب، أو يربك صاحبه في الضلال، أو يتعطل الحكم الإلهي من جرّاء ذلك ألا تسمع قول عمر: الله أكبر لو لم أسمع بهذا لقضينا بغير هذا. أو: إن كدنا أن نقضي في مثل هذا برأينا.

٣٩

رأي الخليفة في سارق

عن عبد الرحمن بن عائد قال: أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه برجل أقطع اليد والرجل قد سرق فأمر به عمر رضي الله عنه أن يقطع رجله فقال علي رضي الله عنه: إنما قال الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾، الآية^(٥) فقد قطعت يد هذا ورجله فلا ينبغي أن تقطع رجله فتدعه ليس له قائمة يمشي عليها، إنما أن تعزّره وإما أن تستودعه السجن. قال: فاستودعه السجن.

السنن الكبرى للبيهقي ٨ ص ٢٧٤، كنز العمال ٣ ص ١١٨.

٤٠

إجتهااد الخليفة في هديّة ملكة الرّوم

عن قتادة قال: بعث عمر رسولاً إلى ملك الرّوم فاستقرضت أم كلثوم بنت عليّ

١ - تاريخ ابن خلكان ٢ ص ٤٥٦ في ترجمة يزيد من ربيعة.

٢ - تهذيب التهذيب ٩ ص ٤٥٥.

٣ - تهذيب التهذيب ٣ ص ٣٦.

٤ - إرشاد الساري للقسطلاني ١٠ ص ٦٧.

٥ - سورة المائدة آية ٣٣.

١ - وكانت امرأة عمر - ديناراً فاشتريت به عطراً وجعلته في قارورة وبعثت به مع الرسول إلى امرأة ملك الروم فلما أتتها بعثت لها شيئاً من الجواهر وقالت للرسول: إذهب به إلى امرأة عمر فلما أتتها أفرغته على البساط فدخل عمر فقال: ما هذا؟ فأخبرته فأخذ الجواهر وخرج بها إلى المسجد ونادى الصلاة جامعة فلما اجتمع الناس أخبرهم الخبر وأراهم الجواهر وقال: ما ترون في ذلك؟ فقالوا: إننا نراها تستحق ذلك لأنه هديّة جاءت من امرأة لا جزية ولا خراج عليها ولا يتعلّق بها حكمٌ من أحكام الرجال. فقال: لكن الزوجة زوجة أمير المؤمنين، والرسول رسول أمير المؤمنين، والراحلة التي ركبها للمؤمنين، وما جاء ذلك كله لولا المؤمنون، فأرى أنّ ذلك لبيت مال المسلمين، ونعطيها رأس مالها. فباع الجواهر ودفع لزوجته ديناراً وجعل ما بقي في بيت مال المسلمين^(١).

٢ - يُروى أنّ امرأة أبي عبيدة أرسلت إلى امرأة ملك الروم هديّة فكافأتها بجوهر فبلغ ذلك عمر فأخذه فباعه وأعطها ثمن هديّتها وردّ باقيه إلى بيت مال المسلمين^(٢).

قال الأُميني: كلُّ ما ذكره الخليفة ليس من المملّك ولا من المخرجات من الملك أمّا كونها زوجة الخليفة فمن الدواعي لإهداء زوجة ملك الروم، وأما وجود المؤمنين فهو من بواعث شوكة الخليفة التي من جهتها تكون زوجته معتنى بها عند أزواج الملوك. وكون الرسول رسول الخليفة لا يبيح ما أوّمن عليه الرسول في إيصاله إلى صاحبه. ودأبة المؤمنين لا تستبيح ما حمّله الراكب عليها. نعم من الممكن إن كان له ثقلٌ يعتدُّ به أن يأخذ المؤمنون الأجرة على حمّله.

ولا أدري كيف فعل الخليفة ما فعل؟ وكيف استساع المسلمون ذلك المال أخيراً بعد أن رأوا إنّها تستحقّه أولاً؟ ثمّ ما وجه إعطاء ثمن الهدية في القضيتين؟ فإن كان لحقّ لصاحبتيهما في الجواهر؟ فهو لها في كلّها، وإلا فقد أقدمتاها إلى إتلاف مالهما فلا وجه لإعطاء بدله من مال المسلمين.

٤١

رأي الخليفة في جلد المغيرة

عن عبد الرحمن بن أبي بكر: إنّ أبا بكر وزيداً ونافعاً وشبل بن معبد كانوا

١ - الفتوحات الإسلامية ٢ ص ٤١٣.

٢ - الفتوحات الإسلامية ٢ ص ٤١٣.

في غرفة والمغيرة في أسفل الدار فهبت ريحٌ ففتحت الباب ورفعت الستر فإذا المغيرة بين رجلها فقال بعضهم لبعض: قد ابتلينا. قال فشهد أبو بكره ونافع وشبل وقال زياد: لا أدري نكحها أم لا فجلدهم عمر رضي الله عنه إلا زياداً فقال أبو بكره رضي الله عنه: أليس قد جلدتموني؟ قال: بلى. قال: فأنا أشهد لقد فعل. فأراد عمر أن يجلده أيضاً فقال عليٌّ: إن كانت شهادة أبي بكره شهادة رجلين فارجم صاحبك وإلا فقد جلدتموه، يعني لا يجلد ثانياً بإعادة القذف.

وفي لفظ آخر: فهمَّ عمر أن يُعيد عليه الحدَّ فنهاه عليٌّ رضي الله عنه وقال: إن جلده فارجم صاحبك، فتركه ولم يجلده.

وفي لفظ ثالث: فهمَّ عمر بضربه فقال عليٌّ: لئن ضربت هذا فارجم ذلك^(١).

صورة مفصلة:

عن أنس بن مالك: إنَّ المغيرة بن شعبة كان يخرج من دار الإمامة وسط النهار، وكان أبو بكره - نفيح الثقفي - يلقاه فيقول له: أين يذهب الأمير؟ فيقول له: حاجة، فيقول له: حاجة ما؟ إنَّ الأمير يُزار ولا يزور، قال: وكانت المرأة - أم جميل بنت الأفقم - التي يأتيها جارة لأبي بكره، قال: فبينما أبو بكره في غرفة له مع أصحابه وأخويه نافع وزياد ورجلٌ آخر يقال له: شبل بن معبد، وكانت غرفة تلك المرأة بجاء غرفة أبي بكره فضربت الريح باب غرفة المرأة ففتحت فنظر القوم فإذا هم بالمغيرة ينكحها فقال أبو بكره: هذه بليَّةٌ ابتليت بها فانظروا. فنظروا حتَّى أثبتوا فنزل أبو بكره حتَّى خرج عليه المغيرة من بيت المرأة فقال له: إنَّه قد كان من أمرك ما قد علمت فاعتزلنا، قال: وذهب ليصلي بالناس الظهر فمنعه أبو بكره وقال له: والله لا تصلي بنا وقد فعلت ما فعلت. فقال النَّاس: دعوه فليصل فإنَّه الأمير واكتبوا بذلك إلى عمر. فكتبوا إليه فورد كتابه أن يقدموا عليه جميعاً المغيرة والشهود.

قال مصعب بن سعد: إنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه جلس ودعا بالمغيرة والشهود فتقدَّم أبو بكره فقال له، أرايته بين فخذيها؟ قال: نعم والله لكأني أنظر تشريم جدري بفخذيها، فقال له المغيرة: لقد ألفت النظر، فقال له: ألم أك قد أثبت ما يخزيك الله به؟

١ - السنن الكبرى للبيهقي ٨ ص ٢٣٥.

فقال له عمر: لا والله حتى تشهد لقد رأيته يلج المرود في المكحلة. فقال: نعم أشهد على ذلك، فقال له: اذهب مغيرة ذهب ربعك، ثم دعا نافعاً فقال له: علام تشهد؟ قال: على مثل شهادة أبي بكر. قال: لا حتى تشهد أنه يلج فيه ولوج المرود في المكحلة، فقال: نعم حتى بلغ قدذه. فقال: اذهب مغيرة ذهب نصفك، ثم دعا الثالث فقال: علام تشهد؟ فقال: على مثل شهادة صاحبي. فقال له: اذهب مغيرة ذهب ثلاثة أرباعك ثم كتب - عمر - إلى زياد فقدم على عمر فلما رآه جلس له في المسجد واجتمع له رؤس المهاجرين والأنصار فقال المغيرة: ومعني كلمة قد رفعتها لأحلم القوم قال: فلما رآه عمر مقبلاً قال: إني لأرى رجلاً لن يُخزي الله على لسانه رجلاً من المهاجرين. فقال: يا أمير المؤمنين أما أنّ الحق ما حقّ القوم فليس ذلك عندي ولكي رأيت مجلساً قبيحاً، وسمعت أمراً حثيثاً وانهاراً، ورأيت متبطنها، فقال له: رأيته يدخله كالميل في المكحلة؟ فقال: لا.

وفي لفظ قال: رأيته رافعاً برجليها، ورأيت خصيته تترددان بين فخذيها، و رأيت خفراً شديداً، وسمعت نفساً عالياً.

وفي لفظ الطبري قال: رأيته جالساً بين رجلي امرأة، فرأيت قدمين مخضوبتين تخفقان، وإستين مكشوفتين، وسمعت خفزاناً شديداً.

فقال له: رأيته يدخله كالميل في المكحلة؟ فقال: لا، فقال عمر: الله أكبر قم إليهم فاضربهم، فقام إلى أبي بكر فضربه ثمانين وضرب الباقيين وأعجبه قول زياد ودرأ عن المغيرة الرجم فقال أبو بكر بعد أن ضرب: فإني أشهد أنّ المغيرة فعل كذا وكذا. فهم عمر بضربه فقال له عليّ عليه السلام: إن ضربته رجمت صاحبك ونهاه عن ذلك^(١). قال الأميني: لو كان للخليفة قسطٌ من حكم هذه القضية لما همّ بجلد أبي بكر ثانياً، ولا عزب عنه حكم رجم المغيرة إن جلد.

وإن تعجب فعجب إيعاز الخليفة إلى زياد لما جاء يشهد بكتمان الشهادة بقوله: إني لأرى رجلاً لن يخزي الله على لسانه رجلاً من المهاجرين^(٢) أو بقوله: أما إني أرى وجه

١ - الأغاني لأبي الفرج الاصبهاني ١٤ ص ١٤٦، تاريخ الطبري ٤ ص ٢٠٧، فتوح البلدان للبلاذري ص ٣٥٢، تاريخ الكامل لابن الأثير ٢ ص ٢٢٨، تاريخ ابن خلكان ٢ ص ٤٥٥، تاريخ ابن كثير ٧ ص ٨١، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٣ ص ١٦١، عمدة القاري ٦ ص ٣٤٠.

٢ - الأغاني كما مر.

رجل أرجو أن لا يُرجم رجلاً من أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على يده ولا يخزي بشهادته^(١) أو بقوله: إني لأرى غلاماً كَيْساً لا يقول إلا حقاً ولم يكن ليكتمني شيئاً^(٢) أو بقوله: إني أرى غلاماً كَيْساً لن يشهد إن شاء الله إلا بحق^(٣) وهو يوعز إلى أن الذين تقدّموه أغرأز شهدوا بالباطل، وعلى أيّ فقد استشعر زياد ميل الخليفة إلى درأ الحدّ عن المغيرة فأتى بجمل لا تقصر عن الشّهادة، ولكنّه تلجج عن صراح الحقيقة لَمَّا انتهى إليه، وكيف يصدّق في ذلك؟ وقد رثا إستاهلاً مكشوفة، وخصيتين متردّتين بين فخذي أمّ جميل، وقدمين مخضوبتين مرفوعتين، وسمع خفزاناً شديداً ونفساً عالياً، ورثاه متبطناً لها، وهل تجد في هذا الحدّ مساعاً لأن يكون الميل في خارج المكحلة؟ أو أن يكون قضيب المغيرة جامحاً عن فرج أمّ جميل؟.

نعم كان في القضية تأوّل واجتهادٌ أدى إلى أهميّة درأ الحدّ في المورد خاصّة، وإن كان الخليفة نفسه جازماً بصدق الخزاية كما يُعرب عنه قوله للمغيرة: والله ما أظنُّ أبا بكره كذب عليك، وما رأيتك إلا خفت أن أرمى بالحجارة من السّماء. قاله لما وافقت أمّ جميل عمر بالموسم والمغيرة هناك فسأله عنها فقال: هذه أمّ كلثوم بنت عليّ فقال عمر: أتتجاهل عليّ؟ والله ما أظنّ. إلخ^(٤).

وليت شعري لماذا كان عمر يخاف أن يُرمى بالحجارة من السّماء؟ ألرّده الحدّ حقاً؟ وحاشا الله أن يرمي مقيم الحقّ، أو لتعطيله الحكم؟ أو لجلده مثل أبي بكره الذي عدّوه من خيار الصّحابة وكان من العبادة كالتّصل؟ أنا لا أدري. وكان عليّ أمير المؤمنين عليه السلام يوافق عمر على ما ظنّ أو جزم به فخاف أن يُرمى بالحجارة، وينمُّ عن ذلك قوله عليه السلام: لئن لم ينته المغيرة لأتبعنّه أحجاره. أو قوله: لئن أخذت المغيرة لأتبعنّه أحجاره^(٥). وقد هجاه حسّان بن ثابت في هذه القصّة بقوله:

١ - فتوح البلدان للبلاذري ص ٣٥٣.

٢ - سنن البيهقي ٨ ص ٢٣٥

٣ - كنز العمال.

٤ - الأغاني ١٤ ص ١٤٧. شرح النهج ٣ ص ١٦٢.

٥ - الأغاني ١٤ ص ١٤٧.

لو أنّ اللّوم يُنسب كان عبداً قبيح الوجه أعور من ثقيف
تركت الدّين والاسلام لَمّا بدت لك غدوة ذات النصيف
وراجعت الصّبا وذكرت لهواً من القينات في العمر اللطيف^(١)

ولا يشكُّ ابن أبي الحديد المعتزلي في أنّ المغيرة زنى بأُمِّ جميل وقال: إنّ الخبر بزناه كان شائعاً مشهوراً مستفيضاً بين الناس^(٢) غير أنّه لم يُخطئ عمر بن الخطاب في درأ الحدِّ عنه ويدافع عنه بقوله: لأنَّ الإمام يستحبُّ له درأ الحدِّ وإن غلب على ظنِّه أنّه قد وجب الحدُّ عليه.

عزب على ابن أبي الحديد أنّ درأ الحدِّ بالشّبهات لا يخصُّ بالمغيرة فحسب بل للإمام رعاية حال الشهود أيضاً ودرأ الحدِّ عنهم، فأثّر للإمام درأ الحدِّ عمّن يُقال: إنّّه كان أزنى الناس في الجاهليّة فلَمّا دخل في الإسلام وبقيت عنده منه بقيّة ظهرت في أيّام ولايته بالبصرة^(٣)؛ أنّي له رفع اليد عن مثل الرّجل وقد غلب على ظنِّه وجوب الحدِّ عليه، وحكمه بالحدِّ على أربياء ثلاثة يشكُّ في الحدِّ عليهم وفيهم من يُعدُّ من عبّاد الصّحابة؟ وأثّر يتأتّى الإحتياط في درأ الحدِّ عن واحد مثل المغيرة برمي ثلاثة بالكذب والقذف وتشويه سمعتهم في المجتمع الدينيّ وتخديلمهم بإجراء الحدِّ عليهم؟.

ثمَّ هلّا اجتمعت كلمة الشهود الأربعة على ما شهد به زياد من معاصي المغيرة دون إيلاج المروء في المكحلة؟ فلماذا لم يعزّره على ما اقترفه من الفاحشة؟ أو لم تكن المعاصي تستوجب تعزيراً؟ أو لم يكن من رأي الخليفة جلد صائم أخذ على شراب كما يأتي في نادرة ٧٢.

أو لم يكن من رأيه ضرب خمسين على من وجد مع امرأة في لحافها على فراشها؟^(٤)
أو لم يكن مقرّراً حكم عبد الله بن مسعود في رجل وجد مع امرأة في لحاف فضرّب عبد الله كلّ واحد منهما أربعين سوطاً وأقامهما للناس فذهب أهل المرأة وأهل الرّجل

١ - الأغاني ١٤ ص ١٤٧. شرح بن أبي الحديد ٣ ص ١٦٣.

٢ - شرح نهج البلاغة ٣ ص ١٦٣.

٣ - شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٣ ص ١٦٣ نقلاً عن المدائني.

٤ - أخرجه إمام الشافعية في كتاب الأم ٧ ص ١٧٠.

فشكوا ذلك إلى عمر بن الخطاب فقال عمر لابن مسعود: ما يقول هؤلاء؟ قال: قد فعلت ذلك. قال: أو رأيت ذلك؟ قال: نعم. فقال: نعم ما رأيت. فقالوا: أتينا نستأذنه فإذا هو يسأله^(١).

نعم: للقارئ أن يفرّق بين ما نحن فيه وبين تلکم المواقف التي حکم فيها بالتعزير بأنّ الحکم هناك قد دار مدار اللحاف ولم يكن لحافاً على المغيرة وأمّ جميل في فحشائهما: والقول بمثل هذه الخزية أهون من تلکم الکلم التي توجد في الدّفاع عن الخليفة حول هذه القضية ولدتها.

هذا مغيرة وهذا إلى أمثالها بوائقه، وكان يُعرف بما في إسلامه وقبله، وقد أتى أمير المؤمنين عليه السلام عند ما تولّى الخلافة يُظهر بزعمه التّصح له بإقرار معاوية في ولايته على الشام ردحاً ثمّ يفعل به ما أراد، وبما أنّ أمير المؤمنين عليه السلام لم يكن ممن يدهن ويجامل أعداء الله في أمر الدّين ولا يؤثر الدّهاء على حکم الشريعة، وكان يرى أنّ مفسد إبقاء معاوية على الأمر لا تكافئ مصلحة إغفاله عن المقاومة، فإنّه غير صالح لتولّي أمر المسلمين فيومه لدة سنته، وساعته كمثل عمره في الفساد، رفض ذلك الرأي المغيريّ، ولم يكن بالذي يتخذ المضلّين عضداً فبهض ذلك المغيرة فولّى عنه منشداً:

نصحت عليّاً في ابن هند نصيحة
وقلت له: أوجز عليه بعهد
وتعلم أهل الشّام أن قد ملكته
فتحكم فيه ما تريد فإنّه
فلم يقبل التّصح الذي قد نصحته
وأجاب عنها العلامة الأوردبادي بقوله:

أتيت إمام المسلمين بغدرة
وأسمعتة إذّاً من القول لم يُصخ
فلم تلف نفساً منه للغدر صاغيه
له إذ رأى منه الخيانة باديه

١ - أخرجه الطبراني والهيثمي في مجمع الزوائد ٦ ص ٢٧٠ وقال: رجاله رجال الصحيح.

٢ - مروج الذهب ٢: ١٦، تاريخ الطبري ٥: ١٦٠، تاريخ ابن كثير ٨: ١٢٨، الاستيعاب ١: ٢٥١، تاريخ أبي الفدا ج ١: ١٧٢.

رغبت إليه في ابن هند ولاية
 أيؤتمن الغاوي على إمرة الهدى؟
 ويرعى القطيع الذئب والذئب كاسر
 وهل سمعت أذناك قل لي هنيهة
 وهل يأمن الأفعى السليم سويعة
 فيوم ابن هند ليس إلا كدهره
 ولشـرٍ منه والمزتم جروه
 متى كان للتعوى علوج أمية؟
 وللزور والفحشاء منهم زبائن
 هم أرهاجوها فتنة جاهلية
 فماذا على حلف التقى وهو لا يرى
 وشتان في الإسلام هذا وهذه
 أتنبم منه إن شرعة (أحمد)
 وتحسب أن قد فاته الرأي عنده
 ولولا التقى ألفيت صنو (محمد)
 عرفناك يا أزنى ثقيف ووغدها
 وإنك في الإسلام مثلك قبله

وكان المغيرة في مقدم أناس كانوا ينالون من أمير المؤمنين عليه السلام قال ابن الجوزي قدمت الخطباء إلى المغيرة بن
 شعبة بالكوفة فقام صعصعة بن صوحان فتكلم، فقال المغيرة: أخرجوه فأقيموه على المصطبة فليلعن علياً. فقال: لعن
 الله من لعن الله ولعن علي بن أبي طالب، فأخبره بذلك فقال: أقسم بالله لتقيدنه فخرج فقال: إن هذا يأبى إلا علي
 بن أبي طالب فالعنوه لعنه الله. فقال المغيرة: أخرجوه أخرج الله نفسه. رسائل الجاحظ ص ٩٢، الأذكياء ص ٩٨.
 وأخرج أحمد في مسنده ٤ ص ٣٦٩ عن قطبة بن مالك قال: نال المغيرة بن شعبة من علي فقال زيد بن أرقم: قد
 علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينهى عن سب الموتى

فلم تسب علياً وقد مات.

وأخرج في المسند أيضاً ج ١ ص ١٨٨ أحاديث نيله من أمير المؤمنين عليه السلام في خطبته واعتراض سعيد بن زيد عليه.

٤٢

كلُّ أفقه من عمر حتى العجائز

لما رجع عمر بن الخطاب من الشام إلى المدينة انفرد عن الناس ليعرف أخبارهم فمرَّ بعجوز في خبائها فقصدها فقالت: يا هذا ما فعل عمر؟ قال: هوذا قد أقبل من الشام قالت: لا جزاه الله عتي خيراً، قال: ويحك ولم؟ قالت: لأنه والله ما نالي من عطائه منذ ولي إلى يومنا هذا دينار ولا درهم، فقال: ويحك وما يدري عمر حالك وأنت في هذا الموضع؟ فقالت: سبحان الله ما ظننت أن أحداً يلي على الناس ولا يدري ما بين مشرقها ومغربها، قال: فأقبل عمر وهو يبكي ويقول: واعمره واخصومه كل واحد أفقه منك يا عمر. الحديث. وفي لفظ: كلُّ واحد أفقه منك حتى العجائز يا عمر!.

الرياض النضرة ٢ ص ٥٧، الفتوحات الإسلامية ٢ ص ٤٠٨، نور الأبصار ص ٦٥.

قال الأميني: نحن ندرس من هذه القصة إن فكرة إحاطة علم الإمام بالأشياء كلها أو جلها فضلاً عن الشرائع والأحكام فكرة بسيطة عامة يشترك في لزومها الرجال والنساء، فهي غريزة لا تعزب عن أي ابن أنثى وقد فقدها الخليفة واعترف بأن كل واحد أفقه منه.

٤٣

إستشارة الخليفة في متسابتين

أخرج البيهقي في السنن الكبرى ٨ ص ٢٥٢: إن رجلين استتبا في زمن عمر بن الخطاب فقال أحدهما على الآخر: والله ما أرى أبي بزان ولا أمي بزانية. فاستشار عمر الناس في ذلك فقال قائل: مدح أباه وأمه. وقال آخرون. قد كان لأبيه وأمه مدح غير هذا نرى أن تجلده الحد. فجلده عمر الحد ثمانين.

وذكره النيسابوري في تفسيره في سورة النور عند قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ

فَجَلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾.

قال الأُميبي: أنا لا أدري لأيِّ المصيّتين أنحب؟ أبقصور الخليفة عن حكم المسألة؟ أم بقصر المعلّمين له عن حقيقته؟ وكلُّ يفوه برأي ضئيل، والأفضع جري العمل على ما قالوه.

أما الحدّ فليس إلّا بالقذف البيّن والنفي البيّن وهو المستفاد من قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾^(١) وعلى هذا كان عمل الصّحابة والتابعين لهم بإحسان كما قال القاسم بن محمّد: ما كنّا نرى الجلد إلّا في القذف البيّن والنفي البيّن^(٢) وأما قول - ليس أبي بزّان - فنناقش أولاً في كونه تعريضاً إذ لعلّه يريد طهارة منبته التي تزعه عن النزول إلى الدنيا من بذائة في القول، أو حسنة في الطبع، أو حزاية في العمل، فمن الممكن أنه لا يريد إلّا هذا فحسب، وهو الذي فهمه فريق من الصّحابة فقالوا: إنّه مدح أباه. وإن لم يجدوا لما أبدوه أذنّاً واعية وعلى فرض كونه تعريضاً فإنّما يوجب الحدّ إذا كانت دلالته مقطوعاً بها، أو أن يعترف المعرّض بأنّه لم يقصد إلّا القذف، وإلّا فالحدود تُدرأ بالشبهات. ألا ترى سقوط الحكم عمّن عرّض بسبّ النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم ولم يصحّ كما في الصّحاح. وإلى نفي الحدّ بالتعريض ذهب أبو حنيفة والشافعي وأبو يوسف وزفر ومحمّد بن شبرمة والثوري والحسن بن صالح وبين يديهم الحديث المذكور وما رواه الأوزاعي عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال: كان عمر يضرب الحدّ في التعريض^(٣).

قال أبو بكر الجصاص في «أحكام القرآن» ٣ ص ٣٣٠: ثمّ لما ثبت أنّ المراد بقوله: والَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ، هو الرمي بالزنا لم يجوز له إيجاب الحدّ على غيره، إذ لا سبيل إلى إثبات الحدود من طريق المقاييس، وإنّما طريقها الإتّفاق أو التوقيف وذلك معدوم في التعريض، ومشاورة عمر الصّحابة في حكم التّعريض دلالة على أنّه لم يكن عندهم فيه توقيف وإنّه قال اجتهداً ورأياً، وأيضاً فإنّ التعريض بمنزلة الكناية المحتملة للمعاني وغير جائز إيجاب الحدّ بالاحتمال لوجهين: أحدهما أنّ القائل برئ الظهر من الجلد

١ - سورة النور آية ٤.

٢ - السنن الكبرى للبيهقي ٨ ص ٢٥٢.

٣ - السنن الكبرى ٨ ص ٢٥٢.

فلا نجد بالمشك والمحتمل مشكوك فيه، ألا ترى أن يزيد بن ركانة لما طلق امرأته البتة استحلفه النبي صلى الله عليه وسلم (فقال): ما أردت إلا واحدة فلم يلزمه الثلاث بالإحتمال، ولذلك قال الفقهاء في كنايات الطلاق: إنها لا تجعل طلاقاً إلا بدلالة.

والوجه الآخر ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم إنه قال: إدروا الحدود بالشبهات. وأقل أحوال التعريض حين كان محتملاً للقذف وغيره أن يكون شبهةً في سقوطه.

وأيضاً قد فرق الله تعالى بين التعريض بالنكاح في العدة وبين التصريح فقال: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِيمَ اللَّهِ أَنَّكُمْ سَتَذَكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُؤَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾. يعني نكاحاً فجعل التعريض بمنزلة الإضمار في النفس فوجب أن يكون كذلك حكم التعريض بالقذف، والمعنى الجامع بينهما إن التعريض لما كان فيه احتمالاً كان في حكم الضمير لوجود الإحتمال فيه. اهـ.

م - هذه كلها كانت بمنأى عن مبلغ الخليفة من العلم، غير أنه كان يستشير الناس كائناً من كان في كل مشكلة ثم يرى فيه رأيه وافق دين الله أم خالفه].

٤٤

رأي الخليفة في شجرة الرضوان

عن نافع قال: كان الناس يأتون الشجرة التي بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم تحتها بيعة الرضوان فيصلون عندها فبلغ ذلك عمر فأوعدهم فيها وأمر بها فقطعت.

الطبقات الكبرى لابن سعد ص ٦٠٧، سيرة عمر لابن الجوزي ١٠٧، شرح ابن أبي الحديد ٣ ص ١٢٢، السيرة الحلبية ٣ ص ٢٩، فتح الباري لابن حجر ٧ ص ٣٦١ وقد صححه، إرشاد الساري ٦ ص ٣٣٧ وحكى تصحيح ابن حجر، شرح المواهب للزرقاني ٢ ص ٢٠٧، الدر المنثور ٦ ص ٧٣، عمدة القاري ٨ ص ٢٨٤ وقال: إسناد صحيح. م - وذكره ابن أبي الحديد في شرحه ١ ص ٦٠ ولفظه:

كان الناس بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يأتون الشجرة التي كانت بيعة الرضوان تحتها فيصلون عندها فقال عمر: أراكم أيها الناس رجعتم إلى العزى ألا لا أوتى منذ اليوم بأحد عاد لمثلها إلا قتلته بالسيف كما يُقتل المرتد ثم أمر بها فقطعت].

رأي الخليفة في آثار الأنبياء

عن معرور قال: خرجنا مع عمر بن الخطاب رضوان الله عليه في حجة حجها قال: فقرأ بنا في الفجر: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ﴾ ولأيلاف قريش فلما انصرف فرأى الناس مسجداً فبادروه فقال: ما هذا؟ قالوا: هذا مسجدٌ صَلَّى فيه النبي صَلَّى الله عليه وسلّم فقال: هكذا هلك أهل الكتاب قبلكم، اتَّخذوا آثار أنبيائهم بيعاً، من عرضت له صلاة فليصلِ ومَن لم تعرض له صلاة فليمض^(١).

قال الأميني: ليت شعري ما المانع من تعظيم آثار الأنبياء وفي مقدّمهم سيّد ولد آدم محمّد صَلَّى الله عليه وآله وسلّم إذا لم يكن خارجاً عن حدود التوحيد كالسجود إلى تماثيلهم واتّخاذها قبلة؟ ﴿وَمَنْ يُعْظَمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾، ومتى هلكت الأمم باتّخاذهم آثار أنبيائهم بيعاً؟ وأي مسجد تكون الصلاة فيه أزلف إلى الله سبحانه من مسجد صَلَّى فيه رسول الله صَلَّى الله عليه وآله وسلّم؟ وأي مكان أشرف من مكان حلّ به النبي الأعظم وبويع فيه بيعة الرضوان وحظي المؤمنون فيه برضى الله عنهم؟ أولاً يكسب ذلك كلاً المحلّ فضلاً يزيد في زلفة المتعبدين بفنائه؟ وما ذنب الشجرة المسكينة حتى اجتثت أصولها؟ ولا من تآثر لها أو مدافع عنها. أو ليس ذلك توهيناً للمحلّ ولمشرفه؟ م - أيسوغ أدب الدّين للخليفة قوله: أراكم أيها الناس رجعتم إلى العزى؟ والذين كانوا يرون حرمة تكلم الآثار ويعظّمونها ويصلّون عندها إنّما هم حملة علم الدين من الصّحابة العدول، مراجع الخليفة في الأحكام والشرايع، كان يعوّل عليهم حيثما أعيته المسائل قائلاً: كلُّ النَّاسِ أفتقه منك يا عمر].

هذه أسئلة جمة عزب عن الخليفة العلم بالجواب عنها، أو أنّها لم تدر في خلدته، أو أنّه متأوّل فيها جمعاء وأنت

تري...

ومن الصّحابة التي كانت تتبرك بتلك الأماكن وتصلّي فيها عبد الله بن عمر، قال موسى بن عقبة^(٢): رأيت سالم بن عبد الله يتحرى أماكن من الطريق فيصلي فيها

١ - سيرة عمر لابن الجوزي ص ١٠٧، شرح ابن أبي الحديد ص ٣ ص ١٢٢ وفيه بدل معرور المغيرة بن سويد، فتح الباري ١ ص ٤٥٠.

٢ - صحيح البخاري كتاب الصلاة باب: المساجد التي على طرق المدينة والمواضع التي صَلَّى فيها النبي صَلَّى الله عليه وسلّم.

ويحدّث أنّ أباه كان يصلّي فيها، وأنّه رأى النبيّ صلّى الله عليه وسلّم يصلّي في تلك الأمكنة. وعن نافع عن ابن عمر أنّه كان يصلّي في تلك الأمكنة.

فالمراجع إلى الصّحاح والسنن يجد كثيراً من لدة هذه يعلم بها أنّ رأي الخليفة إنّما يخصُّ به ولا يُتبع ولم يُتبع لن يُتبع.

٤٦

الخليفة وقوم من أحبار اليهود

لَمَّا ولي أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه الخلافة أتاه قوم من أحبار اليهود فقالوا: يا عمر أنت وليُّ الأمر بعد محمّد صلّى الله عليه وسلّم وصاحبه وإنّا نريد أن نسألك عن خصال إن أخبرتنا بما علمنا أنّ الإسلام حقٌّ وأنّ محمّداً كان نبياً، وإن لم تُخبرنا به علمنا أنّ الإسلام باطلٌ وأنّ محمّداً لم يكن نبياً، فقال: سلوا عمّا بدا لكم، قالوا: أخبرنا عن أفعال السّموات ما هي؟ وأخبرنا عن مفاتيح السّموات ما هي؟ وأخبرنا عن قبر سار بصاحبه ما هو؟ وأخبرنا عمّن أنذر قومه لا هو من الجنّ ولا هو من الإنس؟ وأخبرنا عن خمسة أشياء مشوا على وجه الأرض ولم يُخلقوا في الأرحام؟ وأخبرنا ما يقول الدّراج في صياحه؟ وما يقول الديك في صراخه؟ وما يقول الفرس في صهيله؟ وما يقول الضفدع في نقيقه؟ وما يقول الحمار في نهيقه؟ وما يقول القنبر في صفيقه؟

قال: فنكس عمر رأسه في الأرض ثمّ قال: لا عيب بعمر إذا سُئل عمّا لا يعلم أن يقول: لا أعلم، وأن يُسئل عمّا لا يعلم. فوثبت اليهود وقالوا: نشهد أنّ محمّداً لم يكن نبياً وأنّ الإسلام باطلٌ، فوثب سلمان الفارسي وقال لليهود: قفوا قليلاً ثمّ توجّه نحو عليّ بن أبي طالب كرم الله وجهه حتّى دخل عليه فقال: يا أبا الحسن! أغث الإسلام. فقال: وما ذلك؟ فأخبره الخبر فأقبل يرقل في بردة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فلَمّا نظر إليه عمر وثب قائماً فاعتنقه وقال: يا أبا الحسن! أنت لكلّ معضلة وشدّة تُدعى فدعا عليّ كرم الله وجهه اليهود فقال: سلوا عمّا بدا لكم فإنّ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم علّمني ألف باب من العلم فتشعب لي من كلّ باب ألف باب، فسألوه عنها فقال عليّ كرم الله وجهه: إنّ لي عليكم شريطة إذا أخبرتكم كما في توراتكم دخلتم في ديننا وآمنتم. فقالوا: نعم. فقال: سلوا عن خصلة خصلة. قالوا:

أخبرنا عن أفقال السَّموات ما هي؟ قال. أفقال السَّموات الشرك بالله لأنَّ العبد والأمة إذا كانا مشركين لم يرتفع لهما عمل. قالوا: فأخبرنا عن مفاتيح السَّموات ما هي؟ قال: شهادة أن لا إله إلا الله وأنَّ محمدًا عبده ورسوله. فجعل بعضهم ينظر إلى بعض ويقولون: صدق الفتى، قالوا: فأخبرنا عن قبر سار بصاحبه؟ فقال ذلك الحوت الذي التقم يونس بن متى فسار به في البحار السبع. فقالوا: أخبرنا عمَّن أنذر قومه لا هو من الجنِّ ولا هو من الإنس؟ قال: هي نملة سليمان بن داود قالت: يا أيُّها النمل ادخلوا مساكنكم لا يحطمتكم سليمان وجنوده وهم لا يشعرون. قالوا: فأخبرنا عن خمسة مشوا على الأرض ولم يُخلقوا في الأرحام؟ قال: ذلكم: آدم، وحواء. وناقصة صالح. وكبش إبراهيم. وعصى موسى. قالوا: فأخبرنا ما يقول الدَّراج في صياحه؟ قال: يقول: الرَّحمن على العرش استوى. قالوا: فأخبرنا ما يقول: الديك في صراخه؟ قال: يقول: اذكروا الله يا غافلين. قالوا: أخبرنا ما يقول الفرس في سهيله؟ قال: يقول إذا مشى المؤمنون إلى الكافرين إلى الجهاد: اللهمَّ انصر عبادك المؤمنين على الكافرين. قالوا: فأخبرنا ما يقول الحمار في نحيقه؟ قال: يقول لعن الله العشار وينهق في أعين الشياطين. قالوا: فأخبرنا ما يقول الضفدع في نحيقه؟ قال: يقول سبحان ربِّي المعبود المسيح في لجج البحار. قالوا: فأخبرنا ما يقول القنبر في صفيحه؟ قال: يقول: اللهمَّ العن مبغضي محمد وآل محمد.

وكان اليهود ثلاثة نفر قال اثنان منهم: نشهد أن لا إله إلا الله، وأنَّ محمدًا رسول الله. ووثب الحبر الثالث فقال: يا عليّ لقد وقع في قلوب أصحابي ما وقع من الإيمان و التصديق وقد بقي خصلة واحدة أسألك عنها فقال: سل عمّا بدا لك، فقال: أخبرني عن قوم في أوّل الزَّمان ماتوا ثلثمائة وتسع سنين ثمَّ أحياهم الله فما كان من قصَّتهم؟ قال عليّ رضي الله عنه: يا يهوديُّ هؤلاء أصحابٌ وقد أنزل الله على نبيِّنا قرآنًا فيه قصَّتهم وإن شئت قرأت عليك قصَّتهم؟ فقال اليهوديُّ: ما أكثر ما قد سمعنا قراءتكم إن كنت عالماً فأخبرني بأسمائهم وأسماء آبائهم، وأسماء مدينتهم، واسم ملكهم، واسم كلبهم، واسم جبلهم، واسم كهفهم وقصَّتهم من أولها إلى آخرها، فاحتبى عليّ ببردة رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم ثمَّ قال: يا أبا العرب حدِّثني حبيبي محمد صلَّى الله عليه وسلَّم أنه كان بأرض روميَّة مدينة يقال لها «أفسوس» ويقال هي «طرسوس» وكان اسمها في الجاهليَّة «أفسوس» فلمَّا جاء الإسلام

سموها «طرطوس» قال: وكان لهم ملكٌ صالحٌ فمات ملكهم وانتشر أمرهم فسمع به ملكٌ من ملوك فارس يقال له: دقيانوس. وكان جبّاراً كافراً فأقبل في عساكر حتى دخل أفسوس فأخذها دار ملكه وبني فيها قصرًا. فوثب اليهوديُّ وقال: إن كنتَ عالماً فصف لي ذلك القصر ومجالسه. فقال: يا أخا اليهوديِّ ابني فيها قصرًا من الرّخام طوله فرسخ وعرضه فرسخ وأخذ فيه أربعة آلاف اسطوانة من الذهب وألف قنديل من الذهب لها سلاسل من اللجين تسرح في كلّ ليلة بالأدهان الطيبة وأخذ لشرقي المجلس مائة وثمانين قوّة، ولغربيّه كذلك، وكانت الشّمس من حين تطلع إلى حين تغيب تدور في المجلس كيفما دارت، وأخذ فيه سريرًا من الذهب طوله ثمانون ذراعاً في عرض أربعين ذراعاً مرصعاً بالجواهر، ونصب على يمين السرير ثمانين كرسيّاً من الذهب فأجلس عليها بطارقتة، وأخذ أيضاً ثمانين كرسيّاً من الذهب عن يساره فأجلس عليها هراقلته، ثمّ جلس هو على السرير ووضع التاج على رأسه. فوثب اليهوديُّ وقال: يا عليُّ إن كنتَ عالماً فأخبرني ممّ كان تاجه؟ قال: يا أخا اليهود كان تاجه من الذهب السبيك له تسعة أركان على كلّ ركن لؤلؤة تضيء كما يضيء المصباح في الليلة الظلماء، وأخذ خمسين غلاماً من أبناء البطارقة فمنطقهم بمنطق الديباج الأحمر، وسروهم بسرويل القزّ الأخضر، وتوجّهم ودملجهم وخلخلهم وأعطاهم عمد الذهب وأقامهم على رأسه، واصطنع ستّة غلمان من أولاد العلماء وجعلهم وزرائه، فما يقطع أمراً دونهم وأقام منهم ثلاثة عن يمينه، وثلاثة عن شماله.

فوثب اليهوديُّ وقال: يا عليُّ إن كنتَ صادقاً فأخبرني ما كانت أسماء الستّة؟ فقال عليُّ كرم الله وجهه: حدّثني حبيبي محمّد صلّى الله عليه وآله وسلّم إنّ الذين كانوا عن يمينه أسمائهم: (تمليخا، ومكسلمينا، ومحسلمينا) وأما الذين كانوا عن يساره (فمرطليوس، وكشطوس، و سادنيوس)، وكان يستشيرهم في جميع أمورهم، وكان إذا جلس كلّ يوم في صحن داره واجتمع الناس عنده دخل من باب الدار ثلاثة غلّمة في يد أحدهم جامٌ من الذهب مملوءٌ من المسك، وفي يد الثاني جامٌ من فضّة مملوءٌ من ماء الورد، وعلى يد الثالث طائرٌ فيصيح به فيطير الطائر حتى يقع في جام ماء الورد فيتمرغ فيه فينشف ما فيه بريشه وجناحيه، ثمّ يصيح به الثاني فيطير فيقع في جام المسك فيتمرغ فيه فينشف ما فيه بريشه وجناحيه، فيصيح

به الثالث فيطير فيقع على تاج الملك فينفض ريشه وجناحيه على رأس الملك بما فيه من المسك وماء الورد، فمكث الملك في ملكه ثلاثين سنة من غير أن يصيبه صدامٌ ولا وجعٌ ولا حمى ولا لعاب ولا بصاقٌ ولا مخاطٌ، فلَمَّا رأى ذلك من نفسه عتا وطغى وتجرَّ واستعصى وادَّعى الرُّبوبيَّة من دون الله تعالى ودعا إليه وجوه قومه فكلُّ من أجابه أعطاه وحباه وكساه وخلع عليه، ومن لم يجبه ويتابعه قتله، فأجابوه بأجمعهم فأقاموا في ملكه زماناً يعبدونه من دون الله تعالى، فبينما هو ذات يوم جالسٌ في عيد له على سريره والتاج على رأسه إذ أتى بعض بطارفته فأخبره أنَّ عساكر الفرس قد غشيتته يريدون قتله فاغتمَّ لذلك غمًّا شديداً حتى سقط التاج عن رأسه وسقط هو عن سريره، فنظر أحد فتيته الثلاثة الذين كانوا عن يمينه إلى ذلك وكان عاقلاً يُقال له: تملِّخا. فتفكَّر وتذكَّر في نفسه وقال: لو كان دقيانوس هذا إلهاً كما يزعم لما حزن ولما كان ينام ولما كان يبول و يتغوَّط، وليست هذه الأفعال من صفات الإله، وكانت الفتية الستة يكونون كلَّ يوم عند واحد منهم وكان ذلك اليوم نوبة «تمليخا» فاجتمعوا عنده فأكلوا وشربوا ولم يأكل تملِّخا ولم يشرب فقالوا: يا تملِّخا! مالك لا تأكل ولا تشرب؟ فقال: يا إخواني قد وقع في قلبي شيءٌ منعني عن الطعام والشراب والنام. فقالوا: وما هو يا تملِّخا؟ فقال: أطلت فكري في هذه السماء فقلت: مَنْ رفعها سقفاً محفوظاً بلا علاقة من فوقها ولا دعامة من تحتها؟ وما أجرى فيها شمسها وقمرها؟ ومن زَيَّنَّها بالنجوم؟ ثمَّ أطلت فكري في هذه الأرض من سطحها على ظهر اليمِّ الزاخر ومن حبسها وربطها بالجبال الرُّواسي لئلا تميد، ثمَّ أطلت فكري في نفسي فقلت: مَنْ أخرجني جنيناً من بطن أُمِّي؟ ومن غَدَّاني وربَّاني؟ إنَّ لهذا صانعاً ومدبِّراً سوى دقيانوس الملك، فانكبت الفتية على رجليه يقبلونهما وقالوا: يا تملِّخا لقد وقع في قلوبنا ما وقع في قلبك، فأشر علينا. فقال: يا إخواني ما أجد لي ولكم حيلة إلا الهرب من هذا الجبَّار إلى ملك السَّمَاوات والأرض. فقال: الرأي ما رأيت فوثب تملِّخا فابتاع تمراً بثلاثة دراهم وسرَّها في رداءه وركبوا خيولهم وخرجوا فلَمَّا ساروا قدر ثلاثة أميال من المدينة قال لهم تملِّخا: يا إخوانه قد ذهب عنَّا ملك الدنيا وزال عنَّا أمره، فانزلوا عن خيولكم وامشوا على أرجلكم لعلَّ الله يجعل من أمركم فرجاً ومخرجاً. فنزلوا عن خيولهم ومشوا على أرجلهم سبع فراسخ حتى

صارت أرجلهم تقطر دماً لأنهم لم يعتادوا المشي على أقدامهم فاستقبلهم رجلٌ راعٍ فقالوا: أيتها الراعي أعندك شربة ماء أو لبن؟ فقال: عندي ما تحبون ولكي أرى وجوهكم وجوه الملوك وما أظنكم إلا هراباً فأخبروني بقصتكم. فقالوا: يا هذا إننا دخلنا في دين لا يحلُّ لنا الكذب أفينجينا الصّدق؟ قال: نعم. فأخبروه بقصّتهم فانكبَّ الراعي على أرجلهم يقبّلهما ويقول: قد وقع في قلبي ما وقع في قلوبكم فقفوا إليّ ههنا حتّى أردّ الأغنام إلى أربابها وأعود إليكم. فوقفوا له حتّى ردّها وأقبل يسعى فتبعه كلبٌ له.

فوثب اليهودي قائماً وقال: يا عليّ إن كنتَ عالماً فأخبرني ما كان لون الكلب واسمه؟ فقال: يا أخا اليهود حدّثني حبيبي محمّد صلّى الله عليه وسلّم إنّ الكلب كان أبلق بسواد وكان اسمه «قطمير» قال: فلمّا نظر الفتية إلى الكلب قال بعضهم لبعض: إننا نخاف أن يفضحنا هذا الكلب بنبيحه فألحوا عليه طرداً بالحجارة فلمّا نظر إليهم الكلب وقد ألحوا عليه بالحجارة والطرّد ألقى على رجليه وتمطّى وقال بلسان طلق ذلق: يا قوم لم تطردوني وأنا أشهد أن لا إله إلاّ الله وحده لا شريك له، دعوني أحرسكم من عدوّكم وأتقرّب بذلك إلى الله سبحانه وتعالى. فتركوه ومضوا فصعد بهم الرّاعي جبلاً وانحطّ بهم أعلى كهف.

فوثب اليهودي وقال: يا عليّ ما إسم ذلك الجبل؟ وما إسم الكهف؟ قال أمير المؤمنين: يا أخا اليهود إسم الجبل «ناجلوس» وإسم الكهف «الوصيد» وقيل: خيرم قال: وإذا بفناء الكهف أشجارٌ مثمرةٌ وعينٌ غزيرةٌ، فأكلوا من الثمار وشربوا من الماء وجنّهم الليل فأووا إلى الكهف وريض الكلب على باب الكهف ومدّ يديه عليه، وأمر الله ملك الموت بقبض أرواحهم، ووكل الله تعالى بكلّ رجلٍ منهم ملكين يقبّلهما من ذات اليمين إلى ذات الشمال، ومن ذات الشمال إلى ذات اليمين، قال: وأوحى الله تعالى إلى الشمس فكانت تزاور عن كهفهم ذات اليمين إذا طلعت، وإذا غربت تقرضهم ذات الشمال، فلمّا رجع الملك «دقيانوس» من عيده سأل عن الفتية فقبل له: إنهم اتخذوا إلهاً غيرك وخرجوا هاربين منك فركب في ثمانين ألف فارس وجعلوا يقفوا آثارهم حتّى صعد الجبل وشارف الكهف فنظر إليهم مضطجعين فظنّ أنّهم نيام، فقال لأصحابه: لو أردت أن أعاقبهم بشيء ما عاقبتهم بأكثر ممّا عاقبوا به أنفسهم فأتوني بالبنائين فأتي

بهم فقدموا عليهم باب الكهف بالجيب والحجارة ثم قال لأصحابه: قولوا لهم يقولوا لإلهم الذي في السماء إن كانوا صادقين يخرجهم من هذا الموضع. فمكثوا ثلثمائة و تسع سنين، فنفخ الله فيهم الروح وهموا من رقدتهم لما بزغت الشمس، فقال بعضهم لبعض: لقد غفلنا هذه الليلة عن عبادة الله تعالى قوموا بنا إلى العين، فإذا بالعين قد غارت والأشجار قد جفت فقال بعضهم لبعض: أنا من أمرنا هذا لفي عجب مثل هذه العين قد غارت في ليلة واحدة، ومثل هذه الأشجار قد جفت في ليلة واحدة، فألقى الله عليهم الجوع فقالوا: أيكم يذهب بوقفكم هذه إلى المدينة فليأتنا بطعام منها ولينظر أن لا يكون من الطعام الذي يعجن بشحم الخنازير وذلك قوله تعالى: ﴿فَابْعَثُوا أَحَدَكُمْ بِوَرِقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلْيَنْظُرْ أَيُّهَا أَزْكى طَعَاماً﴾. أي أحلّ وأجود وأطيب فقال لهم تملخوا: يا إخوتي لا يأتيكم أحد بالطعام غيري ولكن أيها الراعي ادفع لي ثيابك وخذ ثيابي. فلبس ثياب الراعي ومّر وكان يمرّ بموضع لا يعرفها وطريق ينكرها حتى أتى باب المدينة، فإذا عليه علمٌ أخضر مكتوبٌ عليه: لا إله إلا الله عيسى روح الله صلّى الله على نبينا وعليه وسلّم فطفق الفتى ينظر إليه ويمسح عينيه ويقول: أراني نائماً فلما طال عليه ذلك دخل المدينة فمرّ بأقوام يقرؤون الإنجيل واستقبله أقوام لا يعرفهم حتى انتهى إلى السوق فإذا هو بخبّاز فقال له: يا خبّاز ما أسم مدينةكم هذه؟ قال: أفسوس. قال وما اسم ملككم؟ قال: عبد الرحمن. قال تملخوا: إن كنت صادقاً فإنّ أمري عجيبٌ إدفع إليّ بهذه الدراهم طعاماً وكانت دراهم ذلك الزّمان الأوّل ثقالاً كبيراً فعجب الخبّاز من تلك الدّراهم.

فوثب اليهودي وقال: يا عليّ إن كنتَ عالماً فأخبرني كم كان وزن الدّرهَم منها؟ فقال: يا أخا اليهود: أخبرني حبيبي محمّد صلّى الله عليه وسلّم وزن كلّ درهم عشرة دراهم وثلاث دراهم فقال له الخبّاز: يا هذا إنّك قد أصبت كنزاً فاعطني بعضه وإلا ذهبت بك إلى الملك. فقال تملخوا ما أصبت كنزاً وإنما هذا من ثمن ثمر بعته بثلاثة دراهم منذ ثلاثة أيّام وقد خرجت من هذه المدينة وهم يعبدون دقيانوس الملك. فغضب الخبّاز وقال: ألا ترضى أن أصبت كنزاً أن تعطيني بعضه؟ حتى تذكر رجلاً جبّاراً كان يدّعي الرّبوبيّة قد مات منذ ثلثمائة سنة وتسخر بي ثمّ أمسكه واجتمع النّاس ثمّ إنهم أتوا به إلى الملك وكان عاقلاً عادلاً فقال لهم: ما قصّة هذا الفتى؟ قالوا: أصاب كنزاً. فقال له الملك: لا

تخف فإنَّ نبيِّنا عيسى عليه السلام أمرنا أن لا نأخذ من الكنوز إلَّا خمسها فادفع إليَّ خمس هذا الكنز وامضي سالمًا. فقال: أيُّها الملك تتبَّت في أمري ما أصبت كنزاً وإمَّا أنا من أهل هذه المدينة فقال له: أنت من أهلها؟ قال: نعم. قال أفتعرف فيها أحداً؟ قال: نعم. قال: فسَمِّ لنا فسَمِّي له نحواً من ألف رجل فلم يعرفوا منهم رجلاً واحداً قالوا: يا هذا ما نعرف هذه الأسماء، وليست هي من أهل زماننا، ولكن هل لك في هذه المدينة داراً؟ فقال: نعم أيُّها الملك، فابعث معي أحداً، فبعث معه الملك جماعة حتَّى أتى بهم داراً أرفع في المدينة وقال: هذه داري ثمَّ قرع الباب فخرج لهم شيخٌ كبيرٌ قد استرخا حاجباه من الكبر على عينيه وهو فرعٌ مرعوبٌ مزعورٌ فقال: أيُّها التَّاس ما بالكُم؟ فقال له رسول الملك: إنَّ هذا الغلام يزعم أنَّ هذه الدار داره فغضب الشيخ والتفت إلى تلميخا وتبيَّنه وقال له: ما أسمك؟ قال: تلميخا بن فلسين. فقال له الشيخ: أعد عليَّ. فأعاد عليه فانكبَّ الشيخ على يديه ورجليه يقبلهما وقال: هذا جدِّي وربِّ الكعبة وهو أحد الفتية الذين هربوا من «دقيانوس» الملك الجبَّار إلى جبَّار السَّموات والأرض ولقد كان عيسى عليه السلام أخبرنا بقصَّتْهم وإنَّهم سيحيون. فأخفى ذلك إلى الملك وأتى إليهم وحضرهم فلمَّا رأى الملك تلميخا نزل عن فرسه وحمل تلميخا على عاتقه فجعل التَّاس يقبلون يديه ورجليه ويقولون له: يا تلميخا ما فعل بأصحابك؟ فأخبرهم إنَّهم في الكهف. وكانت المدينة قد وليها رجلان ملكٌ مسلمٌ وملكٌ نصرانيٌّ فركبا في أصحابهما وأخذوا تلميخا فلمَّا صاروا قريباً من الكهف قال لهم تلميخا: يا قوم إنِّي أخاف أنَّ إخوتي يحسِّون بوقع حوافر الخيل والدوابِّ وصلصلة اللجم والسَّلاح فيظنُّون أنَّ «دقيانوس» قد غشَّهم فيموتون جميعاً فقفوا قليلاً حتَّى أدخل إليهم فأخبرهم. فوقف الناس ودخل عليهم تلميخا فوثب إليه الفتية واعتنقوه وقالوا: الحمد لله الذي نجَّاك من «دقيانوس». فقال: دعوني منكم ومن «دقيانوس» كم لبثتم؟ قالوا: لبثنا يوماً، أو بعض يوم. قال: بل لبثتم ثلثمائة وتسع سنين. وقد مات «دقيانوس» وانقرض قرنٌ بعد قرنٍ وآمن أهل المدينة بالله العظيم وقد جاءكم. فقالوا له: يا تلميخا! تريد أن تصيِّرنا فتنةً للعالمين؟ قال: فماذا تريدون؟ قالوا: ارفع يدك وازرع أيدينا فرفعوا أيديهم وقالوا: ألهُمَّ بحقِّ ما أريتنا من العجائب في أنفسنا إلَّا قبضت أرواحنا ولم يطلِّع علينا أحد. فأمر الله ملك الموت فقبض أرواحهم وطمس الله باب الكهف

وأقبل الملكان يطوفان حول الكهف سبعة أيام فلا يجدان له باباً ولا منفذاً ولا ملكاً فأيقنا حينئذ بلطف صنع الله الكريم وأنّ أحوالهم كانت عبرة أراهم الله إيّاها. فقال المسلم: على ديني ماتوا وأنا أبني على باب الكهف مسجداً. وقال النصراني: بل ماتوا على ديني فأنا أبني على باب الكهف ديراً. فاقتتل الملكان فغلب المسلم النصراني فبنى على باب الكهف مسجداً، فذلك قوله تعالى: ﴿قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ وذلك يا يهودي! ما كان من قصّتهم، ثمّ قال عليّ كرم الله وجهه لليهودي: سألتك بالله يا يهودي أوافق هذا ما في توراتكم؟ فقال اليهودي ما زدت حرفاً ولا نقصت حرفاً يا أبا الحسن! لا تسميني يهودياً أشهد أن لا إله إلا الله، وأنّ محمداً عبده ورسوله، وإنّك أعلم هذه الأُمَّة.

م - قال الأُميني: هذه هي سيرة أعلم الأُمَّة، وعند الإمتحان يُكرم المرء أو يُهان والقصة ذكرها أبو إسحاق الثعلبي المتوفى ٣٧/٤٢٧ في كتابه «العرائس» ص ٢٣٢ - ٢٣٩.

٤٧

رأي الخليفة في الزكاة

عن حارثة قال: جاء ناسٌ من أهل الشام إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالوا: إنّنا قد أصبنا أموالاً وخيلاً ورقيقاً نحبُّ أن يكون لنا فيها زكاةً وطهور. قال: ما فعله صاحباي قبلي فأفعله. واستشار أصحاب محمد صلّى الله عليه وسلّم وفيهم عليّ رضي الله عنه فقال عليّ: هو حسنٌ إن لم يكن جزية راتبة دائبة يؤخذون بها من بعدك. وعن سليمان بن يسار: إنّ أهل الشام قالوا لأبي عبيدة الجراح رضي الله عنه: خذ من خيلنا ورقيقنا صدقة. فأبى، ثمّ كتب إلى عمر بن الخطاب: فأبى، فكلّموه أيضاً فكتب إليه عمر بن الخطاب إن أحبّوا فخذها منهم واردها عليهم وارزق رقيقهم. قال مالك: أي ارددها على فقرائهم^(١).

وقال العسكري في أولياته، والسيوطي في تاريخ الخلفاء ص ٩٣: إنّ عمر أوّل

١ - موطأ مالك ١ ص ٢٠٦، مسند أحمد ١ ص ١٤؟ سنن البيهقي ٤ ص ١١٨، مستدرک الحاكم ١: ٤٠١ ذكر الحديث الأول وصحّحه هو والذهبي، مجمع الزوائد ٣ ص ٦٩، ذكر الحديث الأول فقال: رواه أحمد والطبراني في الكبير ورجاله ثقات.

مَنْ أَخَذَ زَكَاةَ الْخَيْلِ.

قال الأُمِينِي: ظاهر الرواية الأولى إنّ الخليفة لم يكن يعلم بعدم تعلّق الزّكاة بالخيل والرّقيق ولذا أُنَاطَ الحُكْمُ بما فعله أصحابه من قبله، ولم يكن يعلم أيضاً ما فعلاه إلى أن استشار الصّحابة فأشار مولانا أمير المؤمنين عليه السلام إلى عدم الزّكاة، واستحسن أن يُؤخذ منهم بَرّاً مطلقاً لولا أنّه يكون بدعةً متّبعةً من بعده يُؤخذ كجزية، لكن الخليفة لم يصخ إلى تلك الحكمة البالغة، ولا اتّبع من سبقه، فأمر بأخذها وردّها عليهم أو على فقرائهم.

وما علم في الرواية الثانية أن حبّ صاحب المال لا يثبت حكماً شرعيّاً، وقد تبّه الإمام عليه السلام بأنّها تكون جزية، هكذا سبق الخليفة في عمله حتّى جاء قومٌ من بعده وجعلوه أوّل من أخذ الزكاة على الخيل، واعتمدوا على عمله فوق الشجار بينهم وبين من اتّبع السنّة النبويّة في عدم تعلّق الزكاة بالخيل.

٤٨

رأي الخليفة في ليلة القدر

عن عكرمة قال: قال ابن عبّاس: دعا عمر بن الخطاب رضي الله عنه أصحاب النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم فسألهم عن ليلة القدر فأجمعوا على أنّها في العشر الأواخر فقلت لعمر: إني لأعلم وإني لأظنّ أيّ ليلة هي، قال: وأيّ ليلة هي؟ قلت: سابعة تمضي أو سابعة تبقى من العشر الأواخر قال: ومن أين تعلم؟ قال: قلت: خلق الله سبع سموات، وسبع أرضين، وسبعة أيّام، وإنّ الدهر يدور في سبع، وخلق الإنسان فيأكل ويسجد على سبعة أعضاء، والطواف سبع، والجبال سبع، فقال عمر رضي الله عنه لقد فطنت لأمر ما فطنت له.

عن ابن عبّاس قال: كنت عند عمر وعنده أصحابه فسألهم فقال: رأيتم قول رسول الله صلّى الله عليه وسلّم في ليلة القدر: التمسوها في العشر الأواخر وتراً، أيّ ليلة ترونها؟ فقال بعضهم ليلة إحدى. وقال بعضهم: ليلة ثلاث. وقال بعضهم: ليلة خمس. وقال بعضهم: ليلة سبع، فقالوا وأنا ساكتٌ فقال: مالك لا تتكلّم؟ فقلت: إنّك أمرتني أن لا أتكلّم حتّى يتكلّموا فقال: ما أرسلت إليك إلّا لتتكلّم فقلت: إني سمعت الله يذكر السبع فذكر سبع سموات ومن الأرض مثلهنّ، وخلق الإنسان من سبع، ونبت الأرض سبع،

فقال عمر رضي الله عنه: هذا أخبرتني ما أعلم أرايت ما لم أعلم قولك [نبت الأرض سبع] قال: قال الله عز وجل: إننا شققنا الأرض شقاً فأنبتنا فيها حباً، وعنباً، وقضباً، وزيتوناً، ونخلاً، وحدائق غلباً قال: فالحدائق الغلب الحيطان من النخل والشجر، وفاكهة، وأباً - قال: فالأب ما أنبت الأرض مما تأكله الدواب والأنعام^(١) ولا يأكله الناس قال: فقال عمر رضي الله عنه لأصحابه: أعجزتم أن تقولوا كما قال هذا الغلام الذي لم تجتمع شئون رأسه؟ والله إني لأرى القول كما قلت^(٢).

نعم: لقد عجز الخليفة أيضاً عن عرفان ما قاله الغلام الذي لم تجتمع شئون رأسه، والأب ذلك الذي أعيب الخليفة ورأى علمه تكلفاً كما مرّ في الحديث السادس ص ٩٩، وأنا لا أدري ماذا قال الغلام؟ ولماذا راق الخليفة قوله؟

٤٩

ضرب الخليفة بالدرّة لغير موجب

أخرج ابن عساكر عن عكرمة بن خالد قال: دخل ابن لعمر بن الخطاب عليه و قد ترجّل ولبس ثياباً حسناً فضربه عمر بالدرّة حتى أبكاه، فقالت له حفصة: لم ضربته قال رأيته قد أعجبته نفسه فأحببت أن أصعّرها إليه^(٣). قال الأميني: أنا لا أناقش في عرفان الخليفة إعجاب نفس ابنه إياه وهو خلة قائمة بالنفس، ولا أبحاث في إجهاده في تعزير الولد، ولا أبحث عن إمكان ردع الولد عن عجبه - مهما سلّم - بطرق معقولة غير التعزير والضرب بالدرّة، بل أسائل الحافظين كيف وسعهما عدُّ مثل هذه القصّة من مناقب الخليفة ومن شواهد سيرته الحسنة؟ وألطف من هذه قصّة الجارود سيّد ربيعة وقد أخرجه ابن الجوزي قال: إنَّ عمر كان قاعداً والدرّة معه والناس حوله إذ أقبل الجارود العامري فقال رجل: هذا سيّد ربيعة. فسمعها عمر ومن حوله وسمعها الجارود فلما دنا منه خفقه بالدرّة فقال: مالي و لك يا أمير المؤمنين؟! قال: مالي ولك لقد سمعتها. قال: وسمعتها، فمه؟ قال: خشيت أن

١ - بينه المولى سبحانه في الكتاب العزيز بقوله في ذيل الآية: ﴿مَتَاعًا لَكُمْ وَلِأَنْعَامِكُمْ﴾

٢ - مسند عمر ص ٨٧، مستدرک الحاکم ١ ص ٤٣٨ وصححه، سنن البيهقي ٤ ص ٣١٣، تفسير ابن كثير ٤ ص ٥٣٣، الدر المنثور ٦ ص ٣٧٤، فتح الباري ٤ ص ٢١١.

٣ - تاريخ الخلفاء ص ٩٦.

تخالط القوم ويقال، هذا أمير - وفي لفظ: خشيت أن يخالط قلبك منها شيء - فأحببت أن أطأطئ منك^(١).
 م وأخرج ابن سعد عن سعيد قال: دخل معاوية على عمر بن الخطاب وعليه حلّة خضراء فنظر إليه الصّحابة فلما
 رأى ذلك عمر قام ومعه الدرّة فجعل ضرباً بمعاوية ومعاوية يقول: الله الله يا أمير المؤمنين! فيم فيم؟ فلم يكلمه حتّى
 رجع فجلس في مجلسه فقالوا له: لم ضربت الفتى؟ وما في قومك مثله. فقال: ما رأيت إلّا خيراً وما بلغني إلّا خيراً
 ولكي رأيت وأشار بيده يعني إلى فوق فأردت أن أضع منه ما شمخ^(٢)
 ما عساني أن أقول؟ ما عساني ما عساني؟ ...

٥٠

جهل الخليفة بالسنة المشهورة

أخرج مسلم في صحيحه عن عبيد بن عمير: أنّ أبا موسى استأذن على عمر ثلاثاً فكأنّه وجده مشغولاً فرجع
 فقال عمر: ألم تسمع صوت عبد الله بن قيس؟ ائذنوا له. فدُعي به فقال: ما حملك على ما صنعت؟ قال: إنّنا كنّا
 نُؤمر بهذا. قال: لتقيمنّ على هذا بيّنة أو لأفعلن^(٣) فخرج فانطلق إلى مجلس من الأنصار فقالوا: لا يشهد لك على
 هذا إلّا أصغرنا. فقام أبو سعيد فقال: كنّا نُؤمر بهذا. فقال عمر: خفي عليّ هذا من أمر رسول الله صلّى الله عليه
 وسلّم ألّهاني عنه الصفق بالاسواق^(٤).

وأخرج في صحيح آخر: قال أبيّ بن كعب: يا ابن الخطاب فلا تكوننّ عذاباً على أصحاب رسول الله صلّى الله
 عليه وسلّم. قال: سبحان الله إنّما سمعت شيئاً فأحببت أن أتنبّت.
 وفي لفظ: قال أبو سعيد قلت: أنا أصغر القوم. قال النووي في شرحه: فمعناه

١ - سيرة عمر لابن الجوزي ص ١٧٨، شرح ابن أبي الحديد ص ٣ ص ١١٢، كنز العمال ٢ ص ١٦٧.

٢ - تاريخ ابن كثير ٨ ص ١٢٥، الإصابة ٣ ص ٤٣٤.

٣ - وفي لفظ: فوالله لأوجعن ظهرك وبطنك. وفي لفظ الطحاوي: والله لأضربن بطنك وظهرك أو ليأتيني بمن يشهد لك.

٤ - صحيح مسلم ٢ ص ٢٣٤ في كتاب الآداب، صحيح البخاري ٣ ص ٨٣٧ ط الهند، مسند أحمد ٣ ص ١٩، سنن الدارمي ٢ ص
 ٢٧٤، سنن أبي داود ٢ ص ٣٤٠، مشكل الآثار ١ ص ٤٩٩.

أنَّ هذا حديثٌ مشهورٌ بيننا، معروفٌ لكبارنا وصغارنا حتَّى أنَّ أصغرنا يحفظه وسمعه من رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم.

قال الأُميني: مَنْ لي بمخير عن أنَّ الذي ألهاه الصَّفْق بالأسواق حتَّى عن ناموسٍ مشتهر هتف به صاحب الرِّسالة العظمى، وعرفته الصَّحابة أجمع كباراً وصغاراً، وعضده الذِّكر الحكيم كيف يكون أعلم الصَّحابة في زمانه على الإطلاق كما زعمه صاحب الوشيعة؟.

ثمَّ ما الموجب إلى ذلك الإرهاب لمحض أنَّ الرَّجل روى فيما ارتكبه سنَّة؟ وهل التَّبَت يستدعي ذلك الوعيد بالإيمان المغلظة؟ أو يستحقُّ به الرَّاوي أن يُزرى به في الملاء العام؟ أو في مجرَّد التحريِّ والطلب مقنَع وكفايَّة؟ وليس على الخليفة أن يكون عذاباً على الأُمَّة كما رآه أبي.

٥١

إجتهاد الخليفة في البكاء على الميت

عن ابن عبَّاس قال: لما ماتت زينب^(١) بنت رسول الله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم قال رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: ألقوها بسلفنا الخيِّر عثمان بن مظعون فبكت النِّساء فجعل عمر يضربهنَّ بسوطه فأخذ رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم يده وقال: مهلاً يا عمر دعهنَّ يبكين، وإياكنَّ ونعيق الشيطان. إلى أن قال: وقعد رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم على شفير القبر وفاطمة إلى جنبه تبكي فجعل النبيُّ صلَّى الله عليه وسلَّم يمسح عين فاطمة بثوبه رحمةً لها. مسند أحمد ١ ص ٢٣٧، ٣٣٥، مستدرک الحاكم ٣ ص ١٩١ وصحَّحه وقال الذهبي في تلخيص المستدرک: سنده صالحٌ، مسند أبي داود الطيالسي ص ٣٥١، الاستيعاب في ترجمة عثمان بن مظعون ج ٢ ص ٤٨٢، مجمع الزوائد ٣ ص ١٧.

وأخرج البيهقي في السنن الكبرى ٤ ص ٧٠ عن ابن عبَّاس قال: بكت النِّساء على رقيَّة [بنت رسول الله] رضي الله عنها فجعل عمر رضي الله عنه ينهأهنَّ فقال رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم: مه يا عمر. قال: ثمَّ قال: إياكنَّ ونعيق الشيطان فإنَّه مهما يكن من العين والقلب فمن الرِّحمة، وما يكون من اللسان واليد فمن الشيطان - قال: وجعلت فاطمة رضي الله عنها تبكي على شفير قبر رقيَّة فجعل رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم يمسح الدموع على وجهها

١ - توفيت زينب سنة ثمان من الهجرة فحزن عليها رسول الله حزناً عظيماً

باليد. أو: قال: بالثوب.

وأخرج النسائي وابن ماجة عن أبي هريرة أنه قال: مات مَيِّتٌ في آل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاجتمع النساء يبيكين عليه فقام عمر ينهاهنَّ ويطردهنَّ فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: دعهنَّ يا عمر فإنَّ العين دامعة، والقلب مصاب، والعهد قريب^(١)

قال الأُميني: لا أدري ما الذي حدا عمر إلى التسرُّع إلى ضرب تلکم النسوة الباقيات وصاحب الشريعة ينظر إليهنَّ من كُتُب، ولو كان بكائهنَّ محظوراً كان هو الأولى بالمنع والردِّ، ومن أين علم الحظر في بكائهنَّ ورسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يخالفه؟ وهلا راجعة في أمرهنَّ لَمَّا هَمَّ بَهَنَّ تَأْدُباً؟ وما هذه الفضاظة الدافعة له إلى ما فعل؟ وكيف مدَّ يده إلى تلکم النسوة حتَّى أخذ بما النبيُّ الأعظم ودافع عنهنَّ؟ والمجتمعات هناك بطبع الحال حامة رسول الله وذوات رحمة ونسوته، وغير أيِّ لا أعلم أنَّ الصديقة الفاطمة التي كانت من الباقيات في ذلك اليوم هل كانت بين تكلم النسوة المضروبات أو لا؟ وعلى أيِّ فقد جلست إلى أبيها وهي باكية.

وكانت للخليفة في حياة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بمراى منه ومشهد مواقف لدة هذه لم يصب فيها قط، ومنها ما حدَّث به سلمة بن الأزرق إنَّه كان جالساً عند ابن عمر بالسوق فمرَّ بجنابة يُبكي عليها قال: فعاب ذلك ابن عمر وانتهره قال فقال سلمة: لا تقل ذلك يا أبا عبد الرحمن فأشهد على أبي هريرة لسمعته يقول: مرَّ على النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بجنابة وأنا معه ومعه عمر بن الخطاب رضي الله عنه ونساء يبيكين عليها فزبرهنَّ عمر وانتهرهنَّ فقال له النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: دعهنَّ يا عمر فإنَّ العين دامعة، والنفس مصابة، والعهد حديث. قالوا: أنت سمعته يقول هذا؟ قال: نعم، قال ابن عمر: فالله ورسوله أعلم مرَّتين^(٢)

وأخرج الحاكم^(٣) بإسناد صحَّحه وأقره الذهبي عن أبي هريرة قال: خرج النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ على جنازة ومعه عمر بن الخطاب فسمع نساء يبيكين فزبرهنَّ عمر فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: يا عمر دعهنَّ فإنَّ العين دامعة، والنفس مصابة، والعهد قريب.

وعن أبي هريرة: إنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان في جنازة فرأى عمر امرأةً فصاح بها فقال

١ - عمدة القاري ٤ ص ٨٧.

٢ - السنن الكبرى للبيهقي ٤ ص ٧٠، مسند أحمد ٢ ص ٤٠٨.

٣ - المستدرک ١ ص ٣٨١.

النبيُّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم: دعها يا عمر، فإنَّ العين دامعة، والنفس مصابة، والعهد قريب^(١)
وعن عمرو بن الأزرق قال: توفِّي بعض كنان من مروان فشهدها الناس وشهدهم أبو هريرة ومعها نساءً يبكين فأمرهنَّ
مروان بالسكوت، فقال أبو هريرة دعهنَّ فإنَّه مرَّ على رسول الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم جنازة معها بواك فنهرنَّ عمر
رحمه الله فقال له رسول الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم: دعهنَّ يا بن الخطاب فإنَّ النفس مصابة، والعين دامعة، والعهد
حديث. مسند أحمد ٣ ص ٣٣٣.

وقال أبو هريرة: أبصر عمر امرأةً تبكي على قبر فزيرها فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم: دعها يا أبا حفص
فإنَّ العين باكية، والنفس مصابة، والعهد قريب^(٢).

ويناظرنا التاريخ عن أنَّ الخليفة لم تُجده تلکم النصوص وبقي على إجتهاده والسَّوط بيده يردع به ويزجر مستنداً إلى
ما اختلقته يد الإفك على رسول الله صَلَّى اللهُ عليه وآله وسلَّم ممَّا يخالف العقل والعدل والطبيعة من أنَّه قال: إنَّ الميت
يعدُّب ببيكاء الحيِّ.

قال سعيد بن المسيَّب: لما مات أبو بكر بُكي عليه فقال عمر: إنَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم قال: إنَّ الميت
يُعدُّب ببيكاء الحيِّ. فأبوا إلا أن ييكون، فقال عمر لهشام بن الوليد: قم فأخرج النساء. فقالت عائشة: أخرجك.
فقال عمر: أدخل، فقد أذنت لك. فدخل فقالت عائشة: أخرجني أنت يا بني؟ فقال: أمَّا لك فقد أذنت لك. فجعل
يضرهنَّ امرأة. امرأة، وهو يضرهنَّ بالدِّرة حتَّى خرجت أمُّ فروة وفرَّق بينهما^(٣).

وقال ابن أبي الحديد في شرح النهج ١ ص ٦٠: إنَّ أوَّل من ضرب عمر بالدِّرة^(٤) أمُّ فروة بنت أبي قحافة - حين
مات أبو بكر -

كيف صفحت عائشة عن قول النبيِّ - إن صحَّ به النبأ - ولم تقبله من الخليفة؟ ولماذا سمح الخليفة عائشة بإذن
البكاء على أبيها دون غيرها ورفع اليد عن تعميم ذلك الحكم البات؟ ولماذا أبت الصَّحابة إلا أن ييكونوا على أبي بكر
بعد نهي الخليفة؟ ولماذا رضوا بأن يعدُّب فقيدهم ببيكاءهم؟ ولماذا حكمت الدِّرة في النساء امرأةً امرأةً

١ - سنن ابن ماجه ١ ص ٤٨١.

٢ - أخرجه الطبري في تهذيبه كما في كنز العمال ٨ ص ١١٧.

٣ - أخرجه ابن راهويه وصححه السيوطي راجع كنز العمال ٨ ص ١١٩. وذكره ابن حجر في الإصابة ٣ ص ٦٠٦.

٤ - يعني أيام خلافته وكم ضرب قبلها بالدرة من أناس. وأما بعدها فحدث عنه ولا حرج.

بالضرب وعفت عن الرجال؟ إن هي إلا مشكلات غير أنّها لا تخفى على الباحث النابه.

ومن مواقف تلك الدرّة القاضية على الباقيات ما أخرجه الحافظ عبد الرزاق عن عمرو بن دينار قال: لما مات خالد بن الوليد اجتمع في بيت ميمونة نساء يبكين فجاء عمر... فكان يضربهنّ بالدرّة فسقط خمار امرأة منهنّ فقالوا: يا أمير المؤمنين خمارها. فقال: دعوها فلا حرمة لها. وكان يعجب من قوله: لا حرمة لها^(١).

ونحن أيضاً نتعجب من قوله: لا حرمة لها. وسيرة الخليفة حقاً جلّها معجبات قولاً وفعلاً لو لم يكن كلّها.

وأما حديث عمر: إنّ الميّت يُعدّب ببكاء الحيّ. فقد كذّبه عائشة فيما أخرجه الحاكم في المستدرک ١ ص ٣٨١ وقال: إتفق الشيخان على إخراج حديث أيّوب السخيتاني عن عبد الله بن أبي مليكة مناظرة عبد الله بن عمر وعبد الله بن العباس في البكاء على الميّت ورجوعهما فيه إلى أمّ المؤمنين عائشة وقولها: والله ما قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: إنّ الميّت يعدّب ببكاء أحد. ولكنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال: إنّ الكافر يزيد عند الله بكاء أهله عذاباً شديداً، وإنّ الله هو أضحك وأبكى، ولا تزر وازرة وزر أخرى.

صورة مفصلة

قال عبد الله بن أبي مليكة: توفيت ابنة - هي أمّ أبان - لعثمان رضي الله عنه بمكة وجئنا لنشهدها قال وحضرها ابن عمر وابن عباس وإني لجالس بينهما فقال عبد الله بن عمر لعمر بن عثمان: ألا تنهي النساء عن البكاء^(٢) فإنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال: إنّ الميّت ليعدّب ببكاء أهله عليه. فقال ابن عباس: قد كان عمر رضي الله عنه يقول بعض ذلك ثمّ حدّث قال: صدرت مع عمر من مكة حتّى كنا بالبيداء إذا هو يركب تحت ظلّ سمرّة فقال: إذهب وانظر إلى هؤلاء الركب، قال: فنظرت فإذا هو صهيب فأخبرته قال: ادعه لي. فرجعت إلى صهيب فقلت: ارتحل فألحق أمير المؤمنين فلما أُصيب عمر دخل صهيب رضي الله عنهما يبكي يقول: وا أخاه وا صاحبه فقال: عمر رضي الله عنه يا صهيب! تبكي

١ - كنز العمال ٨ ص ١١٨.

٢ - كان عبد الله على سيرة أبيه في المسألة. وقد كان نحى رسول الله صلّى الله عليه وآله أباه عن رأيه بمراى منه ومشهد. فضرب عن تلکم النصوص النبوية صفحا وسلك مسلك أبيه، ومن يشابهه أبه فما ظلم.

عليّ وقد قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبَعْضِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ. قال ابن عباس: فلَمَّا مات عمر رضي الله عنه ذكرت ذلك لعائشة رضي الله عنها فقالت: رحم الله عمر والله ما حدث رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الله يَعْذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبِكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ. ولكن قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الله يَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَاباً بِبِكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ. قال: وقالت عائشة: حسبكم القرآن ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ قال. وقال ابن عباس عند ذلك: والله أضحك وأبكى. قال ابن أبي مليكة: فوالله ما قال ابن عمر شيئاً^(١).

وعن عمرة: إنَّها سمعت عائشة رضي الله عنها وذكر لها أَنَّ عبد الله بن عمر يقول: إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبِكَاءِ الْحَيِّ. فقالت عائشة رضي الله عنها: أما إِنَّه لم يكذب ولكنه أخطأ أو نسي، إنَّما مرَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على يهودية وهي يبكي عليها أهلها فقال: إنَّهم ليبكون عليها وإنَّها لتعذب في قبرها^(٢).

وفي لفظ مسلم: رحم الله أبا عبد الرحمن سمع شيئاً فلم يحفظ.

في لفظ أبي عمر: وهم أبو عبد الرحمن أو أخطأ أو نسي.

وعن عروة عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبِكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ فَقَالَتْ وَهِيَ تَعْنِي ابْنَ عُمَرَ: إِنَّمَا مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَبْرِ يَهُودِيٍّ فَقَالَ: إِنَّ صَاحِبَ هَذَا لَيُعَذَّبُ وَأَهْلُهُ يَبْكُونَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَرَأَتْ: وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى^(٣).

وعن القاسم بن محمد قال: لما بلغ عائشة رضي الله عنها قول عمر وابن عمر قالت: إنَّكم لتحدِّثون عن غير كاذبين ولا مكذوبين ولكنَّ السَّمْعَ يَخْطِي^(٤).

وقال الشافعي في اختلاف الحديث^(٥): وما روت عائشة عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أشبهه

١ - اختلاف الحديث للشافعي في هامش كتابه الأم ٧ ص ٢٦٦، صحيح البخاري في أبواب الجنائز، صحيح مسلم ١ ص ٣٤٢، ٣٤٣، مسند أحمد ١ ص ٤١، سنن النسائي ٤ ص ١٨، سنن البيهقي ٤ ص ٧٣، مختصر المزني هامش كتاب الأم ١ ص ١٨٧.

٢ - صحيح البخاري أبواب الجنائز، اختلاف الحديث للشافعي ٧ ص ٢٦٦، الموطأ لمالك ١ ص ٩٦، صحيح مسلم ١ ص ٣٤٤، سنن النسائي ٤ ص ١٧، سنن البيهقي ٤ ص ٧٢.

٣ - سنن أبي داود ٢ ص ٥٩، سنن النسائي ٤ ص ١٧.

٤ - صحيح مسلم ١ ص ٣٤٣، مسند أحمد ١ ص ٤٢، السنن الكبرى ٤ ص ٧٣.

٥ - طبع في هامش كتابه الأم ٧ ص ٢٦٧.

أن يكون محفوظاً عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بدلالة الكتاب ثمَّ السُّنَّة. فإن قيل: فأين دلالة الكتاب قيل: في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ. وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴾. وقوله: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾. وقوله: لَشَجَرِي كُلِّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَىٰ﴾.

وعمرة أحفظ عن عائشة من ابن أبي مليكة، وحديثها أشبه الحديثين أن يكون محفوظاً، فإن كان الحديث على غير ما روى ابن أبي مليكة من قول النبي: إثم لي يكون عليها وأثماً لتعدَّب في قبرها. فهو واضح لا يحتاج إلى تفسير لأنَّها تعدَّب بالكفر وهؤلاء يكون ولا يدرون ما هي فيه، وإن كان الحديث كما رواه ابن أبي مليكة فهو صحيح لأنَّ على الكافر عذاباً أعلى فإن عدَّب بدونه فزيد في عذابه فيما استوجب، وما ينل من كافر من عذاب أدنى من أعلى منه وما زيد عليه من العذاب فباستيجابه لا بذنب غيره في بكائه عليه.

فإن قيل: يزيده عذاباً ببكاء أهله عليه؟ قيل: يزيده بما استوجب بعمله ويكون بكاءؤهم سبباً لا أنه يعدَّب ببكائهم. فإن قيل: أين دلالة السُّنَّة؟ قيل: قال رسول الله لرجل: ابنك هذا؟ قال نعم قال: أما إنَّه لا يجني عليك ولا تجني عليه. فأعلم رسول الله مثل ما أعلم الله من أنَّ جنابة كلِّ امرئ عليه كما عمله له لا لغيره ولا عليه.

م - ويكذب الخليفة بكائه على النعمان بن مقرن لما جاءه نعيمه فخرج ونعاه إلى النَّاس على المنبر ووضع يده على رأسه يبكي^(١) ويكذِّبه وقوفه على قبر شيخ واعتناقه إياه وبكائه عليه^(٢) وكم وكم له من مواقف لدة ما ذكر].
وقبل هذه كلُّها بكاء النبي الأقدس والصَّحابة والتابعين لهم بإحسان على موتاهم فهذا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يبكي على ولده العزيز - إبراهيم - ويقول: العين تدمع، والقلب يحزن، ولا نقول إلا ما يُرضي ربَّنَا، وإنَّا بك يا إبراهيم لمخزونون^(٣).

وهذا هو صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يبكي على ابنه طاهر ويقول: إنَّ العين تذرف، وإنَّ الدَّمع

١ - الاستيعاب في ترجمة النعمان ١ ص ٢٩٧.

٢ - راجع مآمر في الجزء الخامس ص ١٥٥.

٣ - سنن أبي داود ٣ ص ٥٨، سنن ابن ماجه ١ ص ٤٨٢.

يغلب، وإنَّ القلب يحزن، ولا نعصي الله عزَّ وجلَّ^(١).

وهذا هو صَلَّى الله عليه وآله وسلَّم لما أُصيب حمزة رضي الله عنه وجاءت صفية بنت عبد المطلب رضي الله عنها تطلبه فحالت بينها وبينه الأنصار فقال صَلَّى الله عليه وآله وسلَّم: دعوها فجلست عنده فجعلت إذا بكت بكى رسول الله صَلَّى الله عليه وآله وسلَّم، وإذا نَشَجَتْ نَشَخَ، وكانت فاطمة عليها السَّلام تبكي ورسول الله صَلَّى الله عليه وآله وسلَّم كلَّما بكت يبكي وقال: لن أُصاب بمثلك أبداً^(٢).

ولما رجع رسول الله صَلَّى الله عليه وآله وسلَّم من أحد بكت نساء الأنصار على شهدائهم فبلغ ذلك النبي صَلَّى الله عليه وآله وسلَّم فقال: لكن حمزة لا يواكي له فرجعت الأنصار فقلن لنسائهم: لا تبكين أحداً حتى تبدأن بحمزة قال: فذاك فيهم إلى اليوم لا يبكين ميتاً إلا بدأن بحمزة^(٣).

وهذا هو صَلَّى الله عليه وآله وسلَّم ينعي جعفرأ وزيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة وعيناها تذرْفان^(٤).

وهذا هو صَلَّى الله عليه وآله وسلَّم زار قبر أمِّه وبكا عليها وأبكى من حوله^(٥)

وهذا هو صَلَّى الله عليه وآله وسلَّم يقبِّل عثمان بن مظعون وهو ميّت ودموعه تسيل على خدِّه^(٦)

وهذا هو صَلَّى الله عليه وآله وسلَّم يبكي على ابن لبعث بناته فقال له عبادة بن الصَّامت: ما هذا يا رسول الله؟

قال: الرِّحمة التي جعلها الله في بني آدم وإمَّا يرحم الله من عباده الرُّحماء^(٧)

وهذه الصَّديقة الطاهرة تبكي على رسول الله صَلَّى الله عليه وآله وسلَّم وتقول: يا أبتاه من ربِّه ما أدناه، يا أبتاه

أجاب ربّاً دعاه، يا أبتاه إلى جبريل نعاها، يا أبتاه جنَّة الفردوس مأواه^(٨)

وهذه هي سلام الله عليها وقفت على قبر أبيها الطاهر وأخذت قبضة من تراب القبر فوضعتها على عينها وبكت

وأنشأت تقول:

ماذا على مَنْ شمَّ تربة أحمد أن لا يشمُّ مدى الزمان غواليا؟

صُبَّت عليَّ مصائبٌ لو أنَّها صُبَّت على الأيام صرن لياليا^(٩)

١ - مجمع الزوائد ٣ ص ١٨

٢ - إمتاع المقرئ ص ١٥٤.

٣ - مجمع الزوائد ٦ ص ١٢٠.

٤ - صحيح البخاري كتاب المناقب في علامات النبوة في الاسلام، سنن البيهقي ٤ ص ٧٠.

٥ - سنن البيهقي ٤ ص ٧٠، تاريخ الخطيب البغدادي ٧ ص ٢٨٩.

٦ - سنن أبي داود ٢ ص ٦٣، سنن ابن ماجة ١ ص ٤٤٥.

٧ - سنن أبي داود ٢ ص ٥٨، سنن ابن ماجة ١ ص ٤٨١.

٨ - صحيح البخاري باب: مرض النبي ووفاته، مسند أبي داود ٢ ص ١٩٧، سنن النسائي ٤ ص ١٣، مستدرک الحاكم ٣ ص ١٦٣، تاريخ

الخطيب ٦ ص ٢٦٢.

٩ - راجع الجزء الخامس من كتابنا هذا ص ١٤٧.

وهذا أبو بكر بن أبي قحافة يبكي على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويرثيه بقوله:
يا عين فابكي ولا تسأمي وحقَّ البكاء على السيِّد
وهذا حسّان بن ثابت يبكيه صلى الله عليه وآله وسلم ويقول:

ظللت بها أبكي الرّسول فأسعدت عيونٌ ومثلاها من الجفن أسعد
ويقول:

يُبكّون من تبكي السّماوات يومه ومن قد بكته الأرض فالناس أكمَد
ويقول:

يا عين جودي بدمع منك إسهالٍ ولا تملنّ من سحّ وإعوالٍ
وهذا أروى بنت عبد المطلب تبكي عليه صلى الله عليه وآله وسلم وترثيه بقولها:

ألا يا عين! ويحك أسعديني بدمعك ما بقيت وطاوعيني
ألا يا عين! ويحك واستهلي على نور البلاد وأسعديني
وهذه عاتكة بنت عبد المطلب ترثيه وتقول:

عينيّ جوداً طوال الدهر وانهمرا سكباً وسحّاً بدمع غير تعذير
يا عين فاسحنفري بالدمع واحتفلي حتّى الممات بسجل غير منذور
يا عين فانهملي بالدمع واجتهدي للمصطفى دون خلق الله بالنور
وهذه صفية بنت عبد المطلب تبكي عليه وترثيه صلى الله عليه وآله وسلم وتقول:

أفاطمُ بكّي ولا تسأمي بصحبك ما طلع الكوكبُ
هو المرء يُبكي وحقّ البكاء هو الماجد السيِّد الطيّبُ
وتقول:

أعينيّ! جوداً بدمع سجم يبادر غرباً بما مُنهدم
أعينيّ! فاسحنفرا وأسكبا بوجود وحزن شديد الألم
وهذه هند بنت الحارث بن عبد المطلب تبكي عليه وترثيه وتقول:

يا عين جودي بدمع منك وابتدري كما تنزل ماء الغيث فانثعبا
وهذه هند بنت أثاثة ترثيه وتقول:

ألا يا عين! بكّي لا تملي فقد بكر النعيُّ بمن هويثُ

وهذه عاتكة بنت زيد ترثيه وتقول:

وأمسست مراكبه أوحشت
وأمسست تُبكي على سيّد
وهذه أمّ أيمن ترثيه صَلَّى اللهُ عليه وآله وسلّم وتقول:
عين جودي فإنّ بذلك للدم
بدموع غزيرة منك حتى
وقد كان يركبها زينها
تردّد عبرتها عينها
ع شفاءً فاكثري من بكاء
يقضي الله فيك خير القضاء^(١)

م - وهذه عمّة جابر بن عبد الله جاءت يوم أحد تبكي على أخيها عبد الله بن عمر وقال جابر: فجعلت أبكي وجعل القوم ينهوني ورسول الله صَلَّى اللهُ عليه وآله وسلّم لا ينهاني فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عليه وسلّم: أبكوه أو لا تبكوه فوالله ما زالت الملائكة تظللّه بأجنحتها حتى دفنتموه. الإستيعاب في ترجمة عبد الله ج ١ ص ٣٦٨
هذه سنّة النبيّ الأعظم المتّبعة بين الصّحابة يعارضها حديث الخليفة: إنّ الميت يعذب ببكاء الحيّ. فالقول به يخصّ به وبابنه عبد الله. فالحقُّ أحقُّ أن يتّبع.

٥٢

إجتهد الخليفة في الأضحية

عن حذيفة بن أسيد قال: رأيت أبا بكر وعمر رضي الله عنهما وما يضحّيان عن أهلها خشية - مخافة - أن يستنّ بهما فحملني أهلي على الجفاء بعد أن علمت السنّة حتىّ إني لأضحّي عن كلّ.
أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩ ص ٢٦٥، والطبراني في الكبير، والهيثمى في المجمع ٤ ص ١٨ من طريق الطبراني وقال: رجاله رجال الصحيح، وذكره السيوطي في جمع الجوامع كما في ترتيبه ٣ ص ٤٥ نقلاً عن ابن أبي الدنيا في الأضحاحي، والحاكم في الكنى، وأبي بكر عبد الله بن محمد النيسابوري في الزيّادات ثمّ قال: قال ابن كثير: إسناده صحيح.

وقال الشافعي في كتاب «الأمّ» ٢ ص ١٨٩: قد بلغنا أنّ أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا يضحّيان كراهية أن يُقتدى بهما فيظنّ من رأهما إنّها واجبة.

١ - راجع طبقات ابن سعد ص ٨٣٩ - ٨٥٥، سيرة ابن هشام ٤ ص ٣٤٦.

وفي مختصر المزني هامش كتاب «الأُم» ٥ ص ٢١٠: قال الشافعي: بلغنا أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا لا يضحيان كراهية أن يُرى إثمًا واجبة.

وعن الشعبي: أن أبا بكر وعمر شهدا الموسم فلم يضحيا. كنز العمال ٣ ص ٤٥.

قال الأُميني: هل وقف الرّجلان على شئ من الحكمة لم يقف عليه رسول الله صَلَّى الله عليه وآله وسلّم فضحّي وأمر بها وحضّ عليها وأكد وتركها سنّة متّبعة؟ وخفي عليه ما عرفاه من اتّخاذ الأُمّة ذلك من الطقوس الواجبة؟ أو أنّ الرّجلين كانا أشفق على الأُمّة منه صَلَّى الله عليه وآله وسلّم فأحبّا أن لا يبهضاها بنفقة الأضحاحي؟ أو أنّهما خشيا أن يكون ذلك بدعة في الدين بظنّ الوجوب؟ لكنّه حجّة داحضة لأنّ رسول الله صَلَّى الله عليه وآله وسلّم حين فعل وأمر كان ذلك مشفوعاً ببيان عدم وجوبه، وعرفت ذلك منه الصّحابة، وعلى هذا كان عملهم وتلقّاه منهم التابعون وهلمّ جرّاً إلى يومنا الحاضر، ولو كان ما حسباه مطّرداً لزم ترك المستحبّات كلّها، ثمّ إنّ احتمال مزعمة الوجوب كان أولى أن ينشأ من فعل النبيّ صَلَّى الله عليه وآله وسلّم وقوله، فإنّ السنّة سنّته، والدين ما صدع به، لكنّه لم ينشأ لما شفّعه من البيان، فهلاًّ فعلا كما فعل وهما خليفته؟

م - والعجب العجيب أنّ الخليفة الثاني هاهنا ينقض السنّة الثابتة للصّادع الكريم خشية ظنّ الأُمّة الوجوب، ويسنّ لها ما لا أصل له في الدّين كركاة الخيل وصلاة التراويح، إلى أحداث أخرى كثيرة، وهو في ذلك كله لا يخشى ولا يكثرث ولا يبالي].

٥٣

الخليفة في إرث الزّوجة من الدية

عن سعيد بن المسيّب إنّ عمر الخطاب رضي الله عنه كان يقول: الدية للعاقلة ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئاً حتّى أخبره الضحّاك بن سفيان إنّ النبيّ صَلَّى الله عليه وسلّم كتب إليه أن يورث امرأة أشيم الضبابي من دية فرجع إليه عمر رضي الله عنه.

وفي لفظ آخر:

إنّ عمر بن الخطاب قال: ما أرى الدية إلّا للعصبة لأنّهم يعقلون عنه فهل سمع أحد منكم من رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم في ذلك شيئاً، فقال الضحّاك الكلابي وكان استعمله رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم على الأعراب: كتب إليّ رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم أن أورث امرأة أشيم الضبابي من

دية زوجها. فأخذ بذلك عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه^(١).

قال الأميني: كأنَّ الخليفة كان غافلاً عن إحدى ثلاث أو عنها جمعاء:

١ - الآية الكريمة من القرآن وهي قوله تعالى: ﴿فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ﴾^(٢) والزَّوْجَةُ مِنَ الْأَهْلِ بِنَصِّ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَتُنَجِّبَنَّهٗ وَأَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتَهُ﴾. سورة العنكبوت ٣٢. وقوله تعالى: ﴿إِنَّا مُنَجِّجُوكَ وَأَهْلَكَ إِلَّا امْرَأَتَكَ﴾. سورة العنكبوت ٣٣.

وقوله تعالى: ﴿فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتَهُ﴾^(٣) والإستثناء في المقامات يدلُّ على دخولها فيما خرجت منه به، وعرف الجميع أنَّ الإستثناء متَّصلٌ لا محالة كما نصَّ عليه ابن حجر في فتح الباري.

وقوله تعالى: عن زليخا زوجة عزيز مصر: ﴿مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا﴾^(٤)

وقوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِأَهْلِهِ إِنِّي آنَسْتُ نَارًا﴾. سورة النمل ٧.

وقوله تعالى: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ - مُوسَىٰ الْأَجَلَ وَسَارَ بِأَهْلِهِ آنَسَ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ نَارًا قَالَ لِأَهْلِهِ امْكُثُوا إِنِّي آنَسْتُ نَارًا﴾. القصص ٢٩.

وقوله تعالى عن النبيِّ موسى عليه السلام: ﴿فَقَالَ لِأَهْلِهِ امْكُثُوا إِنِّي آنَسْتُ نَارًا﴾^(٥). وما كانت معه عليه السلام إلا زوجته وهي حامل أو أنها ولدت قبيل ذلك.

٢ - ألسنة النبوية وهي ما كتبه رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إلى عامله على الأعراب الضحَّاك بن سفيان^(٦).

٣ - لغة العرب وأعظم ما يُستفاد منه استقراءها على إطلاق الأهل على الزَّوْجَةِ الْكَرِيمَةِ الْمَذْكُورَةِ ثُمَّ مَا مَرَّ مِنْ مَكَاتِبَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وما جاء عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَنَّهُ أُعْطِيَ الْأَهْلَ حَظَّيْنِ وَالْأَعْرَبَ حَظًّا، وقال صفوان بن عمرو: أعطاني - رسول

١ - كتاب الأم للشافعي ٦ ص ٧٧، كتاب الرسالة له ص ١١٣، اختلاف الحديث له هامش كتاب الأم ٧: ٢٠، سنن أبي داود ٢ ص ٢٢، مسند أحمد ٣ ص ٤٥٢، صحيح الترمذي ١ ص ٢٦٥ وصححه، سنن ابن ماجة ٢ ص ١٤٢، سنن البيهقي ٨ ص ١٣٤، تيسير الوصول ٤ ص ٨، تاريخ الخطيب ٨ ص ٣٤٣.

٢ - سورة النساء. آية ٩٢.

٣ - سورة النمل. آية ٥٧.

٤ - سورة يوسف. آية ٢٥.

٥ - سورة طه. آية ١٠.

٦ - توجد مصافاً على ما ذكر من المصادر في كثير من جوامع الحديث وكتب الفقه.

الله - حظّين وكان لي أهلٌ ثمّ دعى عمّار فأعطى له حظّاً واحداً^(١).

ويرى محمد بن الحسن فيمن أوصى لأهل فلان: إنّ القياس يستدعي حصر الوصية إلى زوجته لكنّه ترك القياس وعمّمها إلى كلّ من كان في عياله^(٢)

وقال أبو بكر: الأهل إسْم يقع على الزّوجة وعلى جميع من يشتمل عليه منزله قال الله تعالى: ﴿إِنَّا مُنَجِّجُكَ وَأَهْلَكَ إِلَّا أُمَّرَأَتَكَ﴾^(٣)

وفي معاجم اللغة: الأهل الذي له زوجة. وعيال، وسار بأهله أي بزوجه و أولاده، وأهل الرّجل وتأهل: تزوّج، والتأهل: التزوّج، وفي الدعاء: أهلك الله في الجنّة إبهالا. أي زوّجك فيها^(٤) ولئن راجعت معاجم اللغة تزدّد وثوقاً بذلك.

إذا عرفت هذا فلا يذهب عليك أنّ إطلاق الأهل على الزّوجة بقريظة إضافته إلى الرّجل لا ينافي وجود معانٍ أخرى له يستعمل فيها بقرائن معيّنة أو صارفة، فأهل الرّجل عشيرته وذوو قريبه ومنه قوله تعالى: ﴿فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا﴾، وأهل الأمر ولاته، وأهل البيت سكّانه، وأهل المذهب من يدين به ومنه قوله تعالى في قصّة نوح: ﴿إِذْ نَادَى رَبَّهُ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ فَنَجَّيْنَاهُ وَأَهْلَهُ مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ﴾. «الأنبياء ٧٦»

زبدة المخض: أنّ موضوع الأهل كلّما له صلة من إحدى النواحي بالمضاف إليه، فتعيّن المراد القرائن المحتفّة به كما في آية التطهير، فالمراد بها محمّد وعليّ وفاطمة و الحسن والحسين صلوات الله عليهم أجمعين، وقد اجتمعوا تحت الكساء فدعا رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ربّه بمنحة القداسة لهم وسّمّاهم أهل بيته فنزل قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾. حتّى أنّ أمّ سلمة إستأذنته في أن تدخل معهم فأذن لها بعد نزول الآية، واستحفتها صلّى الله عليه وآله وسلّم عن دخولها في مفاد الآية الكريمة فقال: إنّك على الخير. إيعازاً إلى قصر هذه المنحة عليهم، وتفصيل هذه الجملة المذكور في الصّحاح والمسانيد.

١ - سنن أبي داود ٢ ص ٢٥، سنن البيهقي ٦ ص ٣٤٦، تيسير الوصول ١ ص ٢٥٣ النهاية ٤ ص ٦٤.

٢ - أحكام القرآن للجصاص ٢ ص ٢٧٧.

٣ - أحكام القرآن للجصاص ٢ ص ٢٧٧.

٤ - نهاية ابن الأثير ١ ص ٦٤، قاموس اللغة ٣ ص ٣٣١، لسان العرب ١٣ ص ٣١، تاج العروس ٧ ص ٢١٧.

رأي الخليفة في تحقق البلوغ

عن ابن أبي مليكة: إنَّ عمر كتب في غلام من أهل العراق سرق فكتب: أن أشبروه فإن وجدتموه ستَّة أشبار فاقطعوه. فشبر فوجد ستَّة أشبار تنقص أملة فترك.

وعن سليمان بن يسار: إنَّ عمر أتي بغلام سرق فأمر به فشبر فوجد ستَّة أشبار إلا أملة فتركه.

أخرجه ابن أبي شيبة، وعبد الرزاق، ومسدد، وابن المنذر في الأوسط كما في كنز العمال ٣ ص ١١٦.

قال الأميني: الذي ثبت من الشريعة في تحقق البلوغ هو الإحتلام الثابت بصحيح قوله صلى الله عليه وآله وسلم فيمن رُفِعَ عنه القلم: والغلام حتى يحتلم. أو نبات الشعر في العانة الثابت بالصَّحاح، أو السنَّ المحدود كما في صحيحة عبد الله بن عمر^(١) ولا رابع لها يُعدَّ حدًّا مطَّرداً، وأمَّا المساحة بالأشبار فهو من فقه الخليفة ومحدثاته فحسب، ولعلَّه أبصر بمواقع فقاهته.

تنقيص الخليفة من الحدِّ

عن أبي رافع: أنَّ عمر بن الخطاب أتي بشارب فقال: لأبعثنك إلى رجل لا تأخذه فيك هواده، فبعث به إلى مطيع بن الأسود العدوي فقال: إذا أصبحت غداً فاضربه الحدَّ فجاء عمر وهو يضربه ضرباً شديداً فقال: قتلت الرجل كم ضربته؟ قال: ستين، قال: أقصَّ عنه بعشرين. قال أبو عبيدة في معناه: يقول اجعل شدة هذا الضرب قصاصاً بالعشرين التي بقيت من الحدِّ فلا تضربه إيَّها.

[السنن الكبرى ٨ ص ٣١٧، شرح ابن أبي الحديد ٣ ص ١٣٣].

قال الأميني: أنظر إلى الرجل كيف يتلَوَّن في الحكم فيضعف يوماً حدَّ الشَّارب وهو الأربعون - عند القوم - فيجلى ثمانين^(٢) ثمَّ يرقُّ المحدود في يوم آخر فينقص منه عشرين، ويتلافى شدة الكيف بنقيصة الكم بعد تسليم الشارب إلى رجل

١ - راجع في أحاديث الباب السنن الكبرى ٥ ص ٥٤ - ٥٩.

٢ - راجع الحديث السادس والعشرين ص ١١٣.

يعرفه بالشدة، والكلُّ زائدٌ على الناموس الإلهي الذي جاء به النبيُّ الأقدس، وفي الحديث يُؤتى بالرجل الذي ضرب فوق الحدِّ فيقول الله: لم ضربت فوق ما أمرتك؟ فيقول: يا رب غضبت لك، فيقول: أكان لغضبك أن يكون أشدَّ من غضبي؟ ويؤتى بالذي قصَّر فيقول: عبيد لم قصَّرت؟ فيقول: رحمته. فيقول: أكان لرحمتك أن تكون أشدَّ من رحمتي؟^(١).

وكم لهذا الحديث من نظائر أخرجه الحفاظ راجع كنز العمال ٣ ص ١٩٦.

٥٦

أبا حسن لا أبقاني الله لشدة لست لها

عن ابن عباس قال: وردت على عمر بن الخطاب واردة قام منها وقعد وتغيَّر وتربَّد وجمع لها أصحاب النبيِّ صلَّى الله عليه وسلَّم فعرضها عليهم وقال: أشيروا عليَّ. فقالوا: جميعاً: يا أمير المؤمنين أنت المفرع. فغضب عمر وقال: اتَّقوا الله وقولوا قولاً سديداً يصلح لكم أعمالكم. فقالوا: يا أمير المؤمنين ما عندنا ممَّا تسأل عنه شيء. فقال: أما والله إنِّي لأعرف أبا بجدتها وابن بجدتها وأين مفرعها وأين منزعها، فقالوا: كأنك تعني ابن أبي طالب؟ فقال عمر: لله هو، وهل طفحت حرّة بمثله وأبرعته؟ انهضوا بنا إليه، فقالوا: يا أمير المؤمنين أتصير إليه؟ يأتيك. فقال هيهات هناك شجنة من بني هاشم، وشجنة من الرسول، وأثرة من علم يؤتى لها ولا يأتي، في بيته يؤتى الحكم. فاعطفوا نحوه. فألفوه في حائط وهو يقرأ: أيحسب الإنسان أن يترك سُدى. ويردِّدها ويكي فقال عمر لشريح: حدِّث أبا حسن بالذي حدَّثتنا به. فقال شريح: كنت في مجلس الحكم فأتى هذا الرجل فذكر أن رجلاً أودعه امرأتين حرّة مهيرة^(٢) وأم ولد فقال له: أنفق عليهما حتى أقدم. فلمّا كان في هذه الليلة وضعتا جميعاً إحداهما إبناً والأخرى بنتاً وكلتاها تدّعي الإبن وتنتفي من البنت من أجل الميراث فقال له: بم قضيت بينهما؟ فقال شريح: لو كان عندي ما أفضي به بينهما لم آتكم بهما، فأخذ عليّ تبنه من الأرض فرفعها فقال: إنَّ القضاء في هذا أيسر من هذه. ثمَّ دعا

١ - البيان والتبيين ٢ ص ٢٠.

٢ - المهيرة من النساء: الحرّة الغالية المهرج مهاتر.

بقدر فقال لإحدى المرأتين: احلبي، فحلبت فوزنه ثمَّ قال للأخرى: احلبي. فحلبت فوزنه فوجده على النصف من لبن الأولى فقال لها: خذي أنتِ ابنتك، وقال للأخرى: خذي أنتِ ابني، ثمَّ قال لشريح: أما علمت أنَّ لبن الجارية على النصف من لبن الغلام؟ وأنَّ ميراثها نصف ميراثه؟ وأنَّ عقلها نصف عقله؟ وأنَّ شهادتها نصف شهادته؟ وأنَّ ديته نصف ديته؟ وهي على النصف في كلِّ شيء. فأعجب به عمر إعجاباً شديداً ثمَّ قال: أبا حسن لا أبقاني الله لشدة لست لها ولا في بلد لست فيه؟

كنز العمال ٣ ص ١٧٩، مصباح الظلام للجردي ٢ ص ٥٦.

٥٧

الخليفة ومولود عجيب

عن سعيد بن جبير قال: أُتي عمر بن الخطاب بامرأة قد ولدت ولدًا له خلقتان بدنان وبطنان وأربعة أيد ورأسان وفرجان هذا في النصف الأعلى، وأمَّا في الأسفل فله فخذان وساقان ورجلان مثل ساير الناس فطلب المرأة ميراثها من زوجها وهو أبو ذلك الخلق العجيب فدعا عمر بأصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فشاورهم فلم يجيبوا فيه بشيء فدعا عليَّ بن أبي طالب فقال عليٌّ: إنَّ هذا أمرٌ يكون له نَبأٌ فاحبسها واحبس ولدها واقبض مالهم وأقم لهم من يخدمهم وأنفق عليهم بالمعروف. ففعل عمر ذلك ثمَّ ماتت المرأة وشبَّ الخلق وطلب الميراث فحكم له عليٌّ بأن يُقام له خادمٌ خصي يخدم فرجيه ويتولى منه ما يتولى الأمهات ما لا يحلُّ لأحد سوى الخادم، ثمَّ إنَّ أحد البدنين طلب النكاح فبعث عمر إلى عليٍّ فقال له: يا أبا الحسن ما تجد في أمر هذين إن اشتهى أحدهما شهوة خالفه الآخر، وإن طلب الآخر حالة طلب الذي يليه ضدها حتَّى إنَّه في ساعتنا هذه طلب أحدهما الجماع؟ فقال عليٌّ: الله أكبر إنَّ الله أحلم وأكرم من أن يُري عبداً أخاه وهو يجامع أهله ولكن علَّوه ثلاثاً فإنَّ الله سيقضي قضاءً فيه ما طلب هذا عند الموت فعاش بعدها ثلاثة أيام ومات، فجمع عمر أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فشاورهم فيه قال بعضهم: اقطعه حتَّى يبين الحيُّ من الميت وتكفنه وتدفنه، فقال عمر: إنَّ هذا الذي أشرتُم لعجب أن نقتل حيًّا لحال ميت، وضجَّ الجسد الحيُّ فقال: الله حسبكم تقتلونني وأنا أشهد أن لا إله إلاَّ الله وأنَّ محمداً رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأقرأ القرآن

فبعث إلى عليّ فقال: يا أبا الحسن احكم فيما بين هذين الخلقين فقال عليّ: الأمر فيه أوضح من ذلك وأسهل وأيسر، الحكم: أن تغسلوه وتكفّنوه وتدعوه مع ابن أُمّه يحمله الخادم إذا مشى فيعاون عليه أخاه فإذا كان بعد ثلث جفّ فاقطعوه جافاً ويكون موضعه حيّاً لا يألّم، فإيّ أعلم إنّ الله لا يبقي الحيّ بعده أكثر من ثلث يتأذى برائحة نتنه وجيفه. ففعلوا ذلك فعاش الآخر ثلاثة أيّام ومات فقال عمر رضي الله عنه: يا ابن أبي طالب فما زلت كاشف كلّ شبهة وموضح كلّ حكم. [كنز العمال ٣ ص ١٧٩].

٥٨

اجتهاد الخليفة في حدّ أمة

عن يحيى بن حاطب قال: توفّي حاطب فاعتق من صلّي من رقيقه وصام وكانت له أمة نوبية قد صلّت وصامت وهي أعجمية لم تفقه فلم ترعه إلاّ بجبلها وكانت ثيباً فذهب إلى عمر رضي الله عنه فحدّثه فقال: لأنت الرّجل لا تأتي بخير. فأفزع ذلك فأرسل إليها عمر رضي الله عنه فقال: أحبلت؟ فقالت: نعم من مرغوش بدرهين. فإذا هي تستهلّ بذلك لا تكتمه قال: وصادف عليّاً وعثمان وعبد الرّحمن بن عوف رضي الله عنهم فقال: أشيروا عليّ وكان عثمان رضي الله عنه جالساً فاضطجع فقال عليّ وعبد الرّحمن: قد وقع عليها الحدّ، فقال: أشر عليّ يا عثمان؟ فقال: قد أشار عليك أخواك. قال: أشر عليّ أنت. قال أراها تستهلّ به كأنّها لا تعلمه وليس الحدّ إلاّ على من علمه. فقال: صدقت صدقت والذي نفسي بيده ما الحدّ إلاّ على من علمه. فجلدها عمر مائة وغرّبها عاماً^(١).

وقال الشافعي في الأم ١ ص ١٣٥: فخالف عليّاً وعبد الرّحمن فلم يحدّها حدّها عندهما وهو الرّجم، وخالف عثمان أن لا يحدّها بحال، وجلدها مائة وغرّبها عاماً.

وقال البيهقي في السنن: قال الشيخ رحمه الله: كان حدّها الرّجم فكأنّه رضي الله عنه درأ عنها حدّها للشبهة بالجهالة وجلدها وغرّبها تعزيراً.

قال الأميني: أنا لا أقول: إنّ الأمر في المسألة دائر بين أمرين إمّا ثبوت الحدّ وهو الرّجم، وإمّا درأه بالشبهة وتولية الحامل سبيلها، والقول بالفصل رأيي خارج عن نطاق

١ - كتاب الإمام للشافعي ١ ص ١٣٥، اختلاف الحديث للشافعي هامش الأم ٧ ص ١٤٤ سنن البيهقي ٨ ص ٢٣٨، وذكر أبو عمر شرطاً منه في العلم ص ١٤٨.

الشَّرْع. وإِنَّمَا أَقُول: إِنَّ مَا رَأَى الْبِيهَقِيُّ مِنْ كَوْنِ الْجُلْدَةِ وَالتَّغْرِيبِ تَعْزِيراً لَا يَصَحُّحُ الرَّأْيَ بَلْ يُوْجِبُ مَزِيدَ الْإِشْكَالِ إِذْ ثَبِتَ فِي الصَّحِيحِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَا يَجْلِدُ أَحَدٌ فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ^(١)

وفي صحيح آخر قوله: لَا يَجْلِدُ فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ فِيمَا دُونَ حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ^(٢).
وقوله: لَا يَجْلُدُ لِأَحَدٍ أَنْ يَضْرِبَ أَحَدًا فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ^(٣).
وقوله: لَا تَعَزَّزُوا فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ^(٤).
وقوله: مَنْ بَلَغَ حَدًّا فِي غَيْرِ حَدٍّ فَهُوَ مِنَ الْمُعْتَدِينَ^(٥).
وقوله: لَا يَضْرِبُ فَوْقَ عَشْرَةِ أَسْوَاطٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ^(٦).
وقوله: لَا عَقُوبَةَ فَوْقَ عَشْرِ ضَرْبَاتٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ^(٧).
فهل الخليفة قد خفيت عليه هذه كلها؟ أو تعمدت في الصفح عنها، وجعلها دبر أذنيه؟

٥٩

نهي الخليفة عما أمر به رسول الله صَلَّى الله عليه وآله وسلم

عن أبي هريرة قال: كُنَّا قَعُودًا حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَنَا أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ فِي نَفَرٍ فَقَامَ مِنْ بَيْنِ أَظْهَرِنَا فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا وَخَشِينَا أَنْ يَقْطَعَ دُونَنا فقمنا وكنت أول من فزع فخرجت أبتغيه حتى أتيت حائطاً للأنصار لقوم من بني النجار فلم أجد له باباً إلا ربيعاً فدخلت في جوف الحائط - والرَّبِيعُ: الجدول - فدخلت منه بعد أن احتفزته فإذا رسول الله صَلَّى الله عليه وسلم فقال: أبو هريرة؟ قلت: نعم. قال: ما شأنك؟ قلت: كنت بين أظهرنا فقمتم وأبطأت فخشينا أن تقطع دوننا ففزعنا وكنت أول من فزع فأتيت هذا الحائط فاحتفزته كما يحتفز الثعلب والناس من ورائي فقال: يا أبا هريرة إذهب بنعلي هاتين فمن لقيته وراء

- ١ - صحيح البخاري في الجزء الأخير باب كم التعزير والأدب، سنن أبي داود ٢ ص ٢٤٢، صحيح مسلم في الحدود ٢ ص ٥٢.
- ٢ - مستدرک الحاكم ٤ ص ٣٨٢.
- ٣ - سنن الدارمي ٢ ص ١٧٦.
- ٤ - سنن ابن ماجه ٢ ص ١٢٩.
- ٥ - السنن الكبرى للبيهقي ٨ ص ٣٢٧.
- ٦ - السنن الكبرى للبيهقي ٨ ص ٣٢٨، وأخرجه ابن مندة وأبو نعيم كما في الإصابة ٢ ص ٤٢٣.
- ٧ - صحيح البخاري في باب كم التعزير والأدب في الجزء الأخير.

هذا الحائط يشهد أن لا إله إلا الله مستيقناً بما قلبه فبشّره بالجنة. فخرجت فكان أول من لقيت عمر فقال: ما هذان النعلان؟ قلت: نعلا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني بهما وقال: مَنْ لقيته يشهد أن لا إله إلا الله مستيقناً بما قلبه بشّره بالجنة فضرب عمر في صدري فخررت لإستي وقال: إرجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجهشت بالبكاء راجعاً فقال رسول الله: ما بالك؟ قلت: لقيت عمر فأخبرته بما بعثني به فضرب صدري ضربة خرت لإستي وقال: إرجع إلى رسول الله، فخرج رسول الله فإذا عمر فقال: ما حملك يا عمر! على ما فعلت؟ فقال عمر: أنت بعثت أبا هريرة بكذا؟ قال: نعم، قال: فلا تفعل فيّ أخشى أن يتكل الناس عليها فيتركوا العمل خلفهم يعملون، فقال رسول الله: فخلّهم^(١)

قال الأميني: إن التبشير والإنذار من وظائف النبوة كتاباً وسنة واعتباراً وأرسل الله النبيين مبشّرين ومنذرين، وإن كان في التبشير تشبیط عن العمل لكان من واجب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن لا يبشّر بشيء قطّ وقد بُشّر في الكتاب الكريم بمثل قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلاً كَبِيراً﴾^(٢) وقوله: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾^(٣) ووردت بشارات جمّة في السنة النبوية في الترغيب في الشهادة بالله وذكر لا إله إلا الله^(٤). م - وأمر صلى الله عليه وسلم عبد الله بن عمر أن ينادي في الناس: إن من شهد أن لا إله إلا الله دخل الجنة^(٥) وأي تشبیط هناك ولازم التوحيد الصحيح العمل بكلّ ما شرّعه الإله الواحد؟ ولا سيّما هتاف الرسالة في كلّ حين يُسمع المستحقّين بالوعيد المزعج والعذاب الشديد مشفوعاً بعبادته الكريمة لمن يعمل الصالحات، والجنة يشناق إليه الموحّدون، أخرج أحمد عن ابن مطرف قال: حدّثني الثقة إن رجلاً أسود كان يسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن التسبيح والتهلّيل فقال عمر بن الخطاب: مه أكثرت على رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال: مه يا عمر. وأنزلت على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم هل أتى على الإنسان حينٌ من الدهر. حتّى إذا أتى على ذكر الجنة زفر الأسود زفرةً خرجت نفسه فقال

١ - سيرة عمر لابن الجوزي ص ٣٨، شرح ابن أبي الحديد ٣ ص ١٠٨، ١١٦، فتح الباري ١ ص ١٨٤.

٢ - سورة الأحزاب آية ٤٧.

٣ - سورة يونس آية ٢

٤ - راجع الترغيب والترهيب للحافظ المنذري ٢ ص ١٦٠ - ١٦٥.

٥ - تهذيب التهذيب ١ ص ٤٢٤.

النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مات شوقاً إلى الجنة^(١).

وهكذا يجب أن تسير الأمة إلى الله بين حُطَيِّ الخوف والرَّجاء، فلا التهديد يدعها تتواني عن العمل، ولا الوعد يأمنها من العقوبة إن تركته، وهذه هي الطريقة المثلى في إصلاح المجتمع، والسير بهم في السنن اللّاحب، سنّة الله في اللّذين خلوا ولن تجد لسنة الله تبديلاً، غير أنّ الخليفة قد يحسب أنّ خطّته أمثل من هذه، فانتهر أبا هريرة حتّى خرّ لإسته، ونهى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عن الدؤب على ما قال وأمر به وهو لا ينطق عن الهوى إن هو إلّا وحيٌّ يوحى.

وليس من المستطاع أن يُنبت إلى اعتناء النبيِّ بهاتيك الهلجة بعد أن صدع بما صدع عن الوحي الإلهي، لكنّ الدوسي يقول: قال: فخلّهم. وأنا لا أدري هل كذب الدوسي، أو أنّ هذا مبلغ علم الخليفة وأتمودج عمله؟.

٦٠

إجتهد الخليفة في حلّي الكعبة^(٢)

١ - ذُكر عند عمر بن الخطاب في أيامه حلّي الكعبة وكثرته فقال قوم: لو أخذته فجهزت به جيوش المسلمين كان أعظم للأجر، وما تصنع الكعبة بالحلّي؟ فهمّ عمر بذلك وسأل عنه أمير المؤمنين عليه السلام فقال: إنّ هذا القرآن أنزل على محمّد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والأموال أربعة: أموال المسلمين فقسّمها بين الورثة في الفرائض. والفئى فقسّمه على مستحقّيه. والخمس فوضعه الله حيث وضعه. والصّدقات فجعلها الله حيث جعلها. وكان حلّي الكعبة فيها يومئذ فتركه الله على حاله ولم يتركه نسياناً ولم يخف عنه مكاناً فأقرّه حيث أقرّه الله ورسوله. فقال له عمر: لولاك لافتضحنا. وترك الحلّي بحاله.

٢ - عن شقيق عن شيبه بن عثمان قال: قعد عمر بن الخطاب رضي الله عنه في مقعدك الذي أنت فيه فقال: لا أخرج حتّى أُقسّم مال الكعبة - بين فقراء المسلمين - قال قلت

١ - الدر المنثور ٦ ص ٢٩٧.

٢ - صحيح البخاري ٣ ص ٨١، في كتاب الحج باب كسوة الكعبة، وفي الاعتصام أيضاً، أخبار مكة للأزرقي، سنن أبي داود ١ ص ٣١٧، سنن ابن ماجه ٢ ص ٢٦٩، سنن البيهقي ٥ ص ١٥٩، فتوح البلدان للبلاذري ص ٥٥، نهج البلاغة ٢ ص ٢٠١، الرياض النضرة ٢ ص ٢٠، ربيع الأبرار للزمخشري في الباب الخامس والسبعين، تيسير الوصول، فتح الباري ٣ ص ٣٥٨، كنز العمال ٧ ص ١٤٥.

ما أنت بفاعل. قال: بلى لأفعلن. قال قلت: ما أنت بفاعل. قال: لم؟ قلت: لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رأى مكانه وأبو بكر رضي الله عنه وهما أحوج منك إلى المال فلم يخرجاه. فقام فخرج. لفظ آخر: قال شقيق: جلست إلى شيبه بن عثمان في المسجد الحرام فقال لي: جلس إلي عمر بن الخطاب رضي الله عنه مجلسك هذا فقال: لقد هممت أن لا أترك فيها - أي في الكعبة - صفراء ولا بيضاء إلا قسّمتها. قال شيبه فقلت: إنّه كان لك صاحبان فلم يفعلاه: رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رضي الله عنه. فقال عمر: هما المرءان أقتدي بهما.

٣ - وعن الحسن: إن عمر بن الخطاب قال: لقد هممت أن لا أدع في الكعبة صفراء ولا بيضاء إلا قسّمتها فقال له أبي بن كعب: والله ما ذاك لك. فقال عمر: لم. قال: إن الله قد بين موضع كل مال وأقره رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر: صدقت.

نحن لا نناقش الحساب في تعيين الملقن لحكم القضية، غير أن هذه الروايات تُعطينا خبراً بأن كل أولئك الرجال كانوا أوفقه من الخليفة في هذه المسألة، فأين قول صاحب الشيعة: إن عمر أوفقه الصحابة وأعلمهم في زمنه على الإطلاق؟

٦١

إجتهد الخليفة في الطلاق الثلاث

١ - عن ابن عباس قال: كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وسنتين - وسنين - من خلافة عمر رضي الله عنه طلاق الثلاث واحدة فقال عمر رضي الله عنه: إن الناس قد استعجلوا في أمر كانت لهم فيه أناة فلو أمضيها عليهم فأمضاه عليهم.

مسند أحمد ١ ص ٣١٤، صحيح مسلم ١ ص ٥٧٤، سنن البيهقي ٧ ص ٣٣٦، مستدرک الحاكم ٢ ص ١٩٦، تفسير القرطبي ٣ ص ١٣٠ وصححه، إرشاد الساري ٨ ص ١٢٧، الدر المنثور ١ ص ٢٧٩.

٢ - عن طاوس قال: إن أبا الصهباء قال لابن عباس: أتعلم أمّا كانت الثلاث تُجعل واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر رضي الله عنه وثلاث في إمارة عمر رضي الله عنه؟ قال ابن عباس: نعم. صحيح مسلم ١ ص ٥٧٤، سنن أبي داود ص ٣٤٤، أحكام القرآن للجصاص ١

ص ٤٥٩، سنن النسائي ٦ ص ١٤٥، سنن البيهقي ٧ ص ٣٣٦، الدرّ المنثور ١ ص ٢٧٩.
إنَّ أبا الصهباء قال لابن عباس: هات من هناتك ألم يكن طلاق الثلاث على عهد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وأبي بكر رضي الله عنه واحدة؟ قال: قد كان ذلك فلمَّا كان في عهد عمر رضي الله عنه تتابع النَّاس في الطَّلَاق
فأمضاه عليهم - فأجازهم عليهم -

صحيح مسلم ١ ص ٥٧٤، سنن البيهقي ٧ ص ٣٣٦.

صورة أخرى:

كان أبو الصهباء كثير السؤال لابن عباس قال: أما علمت أنَّ الرَّجُلَ كان إذا طَلَّقَ امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها
جعلوها واحدةً على عهد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأبي بكر و صدرًا من إمارة عمر؟ قال ابن عباس رضي الله
عنهما: بلى كان الرَّجُلُ إذا طَلَّقَ امرأته ثلاثاً قبل أن يدخل بها جعلوها واحدةً على عهد النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وأبي بكر رضي الله عنه و صدرًا من إمارة عمر رضي الله عنه، فلمَّا رأى النَّاس قد تتابعوا فيها قال: أجزوهنَّ عليهم
سنن أبي داود ١ ص ٣٤٤، سنن البيهقي ٧ ص ٣٣٩، تيسير الوصول ٢ ص ١٦٢، الدرّ المنثور ١ ص ٢٧٩.
٣ - أخرج الطحاوي من طريق ابن عباس أنَّه قال: لما كان زمن عمر رضي الله عنه قال: يا أيُّها النَّاس قد كان
لكم في الطَّلَاق أناةٌ، وإنَّه من تعجَّلَ أناة الله في الطَّلَاق ألزمنه إِيَّاه. وذكره العيني في عمدة القاري ٩ ص ٥٣٧ وقال:
إِسْنَادٌ صَحِيحٌ.

٤ - عن طاوس قال: قال عمر بن الخطاب: قد كان لكم في الطَّلَاق أناةٌ فاستعجلتم أناتكم، وقد أجزنا عليهم ما
استعجلتم من ذلك.

[كنز العمال ٥ ص ١٦٢ نقلًا عن أبي نعيم].

٥ - عن الحسن إنَّ عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى الأشعري: لقد هممت أن أجعل إذا طَلَّقَ الرَّجُلُ امرأته
ثلاثاً في مجلس أن أجعلها واحدةً، ولكن أقواماً جعلوا على أنفسهم فألزم كلَّ نفس ما لزم نفسه، من قال لامرأته: أنت
عليَّ حرامٌ. فهي حرامٌ، ومن قال لامرأته: أنت بائنة. فهي بائنة، ومن طَلَّقَ ثلاثاً فهي ثلاث.

[كنز العمال ٥ ص ١٦٣ نقلًا عن أبي نعيم].

قال الأميني: إنَّ من العجب أن يكون استعجال الناس مُسَوِّغاً لأن يتَّخذ الإنسان

كتاب الله ورائه ظهرياً ويلزمهم بما رأوا، هذا الذِّكر الحكيم يقول بكلِّ صراحة: الطلاق مرّتان فإمساكٌ بمعروف أو تسريحٌ بإحسان. إلى قوله تعالى: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ﴾. فقد أوجب سبحانه تحقيق المرّتين والتحريم بعد الثالث، وذلك لا يجمع جمع التطبيقات بكلمة - ثلاثاً - ولا بتكرار صيغة الطلاق ثلاثاً متعاقبةً بلا تحلل عقدة النِّكاح بينها.

أما الأوّل: فلائنه طلاقٌ واحدٌ وقول - ثلاثاً - لا يكرّره ألا ترى؟ أنّ الوحدة المأخوذة في الفاتحة في ركعات الصلّاة لا تُكرّر لو شفعها المصلّي بقوله: خمساً أو عشراً، ولا يُقال: إنّه كرّر السورة وقرأها غير مرّة. وكذلك كلُّ حكم اعتبر فيه العدد كرمي الجمرات السبع فلا يُجزى عنه رمي الحصيات مرّة واحدةً، وكالشّهادات الأربع في اللعان لا تُجزى عنها شهادة واحدة مشفوعة بقوله - أربعاً -.

وكفصول الأذان المأخوذة فيها التثنية لا يتأتّى التكرار فيها بقراءة واحدة و إردافها بقول - مرّتين - .
وكتكبيرات صلاة العيدين الخمس أو السبع المتوالية - عند القوم - قبل القراءة^(١) لا تتأتّى بتكبيرة واحدة بعدها قول المصلّي خمساً أو سبعاً.

وكصلاة التسييح^(٢) وقد أخذ في تسييحاتها العدد عشراً وخمسة عشر فلا تُجزى عنها تسييحةً واحدةً مردوفةً بقوله عشراً أو خمسة عشر. وهذه كلّها ممّا لا خلاف فيه.

وأما الثاني فإنّ الطلاق يحصل باللفظ الأوّل، وتقع به البينونة، وتسرح به المعقودة بالنكاح، ولا يبقى ما بعده إلّا لغواً، فإنّ المطلقة لا تُطلق، والمسرح لا تُسرح، فلا يحصل به العدد المأخوذ في موضوع الحكم، بل تعدّد الطلاق يستلزم تحلل عقدة الزّواج بين الطلاقين ولو بالرجوع، ومهما لم تتحلل يقع الطلاق الثاني لغواً و يبطله قوله صلّى الله عليه وآله وسلّم: لا طلاق إلّا بعد نكاح. وقوله صلّى الله عليه وآله وسلّم: لا طلاق قبل نكاح. وقوله

١ - السنن الكبرى ٣ ص ٢٨٥ - ٢٩١.

٢ - صلاة التسييح هي المسماة بصلاة جعفر عند أصحابنا، ولا خلاف بين الفريقين في فضلها وكمها وكيفها، غير أن أئمة القوم أخرجوها في الصحاح والمسانيد عن ابن عبّاس.

صلى الله عليه وآله وسلم: لا طلاق لمن لا يملك^(١).

قال سماك بن الفضل: إنما النكاح عقدة تعقد والطلاق يحلها، وكيف نُحلَّ عقدة قبل أن تُعقد^(٢). ١ هـ.

م - وروى أبو يوسف القاضي عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم عن ابن مسعود رضي الله عنه إنه قال: طلاق السنة أن يطلق الرجل امرأته واحدة حين تطهر من حيضتها من غير أن يجامعها، وهو يملك الرجعة حتى تنقضي العدة، فإذا انقضت فهو خاطبٌ من الخطاب، فإن أراد أن يطلقها ثلاثاً طلقها حين تطهر من حيضتها الثانية، ثم يطلقها حين تطهر من حيضتها الثالثة. كتاب الآثار ص ١٢٩ ومراده كما يأتي تحلل الرجوع بعد كل طلاق].

وقال الجصاص في أحكام القرآن ١ ص ٤٤٧: والدليل على أن المقصد في قوله: الطلاق مرتان - الأمر بتفريق الطلاق وبيان حكم ما يتعلق بإيقاع ما دون الثلاث من الرجعة أنه قال: الطلاق مرتان. وذلك يقتضي التفريق لا محالة، لأنه لو طلق اثنتين معاً لما جاز أن يُقال طلقها مرتين، وكذلك لو دفع رجل إلى آخر درهمين لم يجوز أن يقال: أعطاه مرتين حتى يفرق الدفع فحينئذ يطلق عليه، وإذا كان هذا هكذا فلو كان الحكم المقصود باللفظ هو ما تعلق بالتطليقتين من بقاء الرجعة لأدنى ذلك إلى إسقاط فائدة ذكر المراتين إذا كان هذا الحكم ثابتاً في المرة الواحدة إذا طلق اثنتين، فثبت بذلك إن ذكر المراتين إنما هو أمرٌ بإيقاعه مرتين، ونهي عن الجمع بينهما في مرة واحدة، ومن جهة أخرى إنه لو كان اللفظ محتملاً للأمرين لكان الواجب حمله على إثبات الحكم في إيجاب الفائدتين وهو الأمر بتفريق الطلاق متى أراد أن يطلق اثنتين، وبيان حكم الرجعة إذا طلق كذلك، فيكون اللفظ مستوعباً للمعنيين. ١ هـ.

هذا ما نطق به القرآن الكريم وليس الرأي تجاهه كتاب الله إلا تلاعباً به كما نصَّ عليه رسول الله صلى الله عليه وآله

في صحيحة أخرجها النسائي في السنن^(٣) عن محمود بن لبيد قال: أخبر رسول

١ - سنن الدارمي ٢ ص ١٦١، سنن أبي داود ١ ص ٣٤٢، سنن ابن ماجه ١ ص ٦٣١، السنن الكبرى ٧ ص ٣١٨ - ٣٢١، مستدرک الحاكم ٢ ص ٢٤، مشكل الآثار للطحاوي ٧ ص ٢٨٠.

٢ - سنن البيهقي ٧ ص ٣٢١.

٣ - ج ٦ ص ١٤٢، وذكر في تيسير الوصول ٣ ص ١٦٠، تفسير ابن كثير ١ ص ٢٧٧، إرشاد الساري ٨ ص ١٢٨، الدر المنثور ١ ص ٢٨٣.

الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن رجل طَلَّق امرأته ثلاث تطليقات جميعاً فقام غضباناً ثمَّ قال: أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم؟ حتى قام رجلاً وقال: يا رسول الله ألا أقتله؟

م - وروى ابن إسحاق في لفظ عن عكرمة عن ابن عباس قال: طَلَّق ركانة زوجه ثلاثاً في مجلس واحد فحزن عليها حزناً شديداً فسأله رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كيف طَلَّقْتَهَا؟ قال: طَلَّقْتَهَا ثلاثاً في مجلس واحد. قال: إنما تلك طَلِّقَةٌ واحدةٌ فارتجعها «بداية المجتهد ٢ ص ٦١».

ولبعض أعلام القوم في المسألة كلمات في المسألة كلمات تشدَّق بها، وأعجب ما رأيت فيها كلمة العيني قال في عمدة القاري ٩ ص ٥٣٧:

إنَّ الطلاق الوارد في الكتاب منسوخٌ، فإن قلت؟ ما وجه هذا النسخ وعمر رضي الله عنه لا ينسخ؟ وكيف يكون النَّسخ بعد النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قلت: لَمَّا خاطب عمر الصَّحَابَةَ بذلك فلم يقع إنكارٌ صار إجماعاً والنسخ بالإجماع حَوْزُهُ بعض مشايخنا بطريق أنَّ الإجماع موجبٌ علم اليقين كالنصِّ فيجوز أن يثبت النَّسخ به، والإجماع في كونه حجةٌ أقوى من الخبر المشهور، فإن قلت: هذا إجماعٌ على النسخ من تلقاء أنفسهم فلا يجوز ذلك في حقِّهم. قلت: يحتمل أن يكون ظهر لم نصٌّ أوجب النسخ ولم يُنقل إلينا ذلك. ا هـ.

لم تسمع الآذان نبأ هذا النسخ في القرون السَّالفة إلى أن جاد الدَّهْر بالعيني فجاء يدَّعي ما لم يقل به أحدٌ، ويخبط خبط عشواء، ويلعب بكتاب الله، ولا يرى له ولا لسنة الله قيمة ولا كرامة أتى للرجل إثبات حكمه البات بإجماع الصَّحَابَةِ على ما أحدثه الخليفة لما خاطبهم بذلك؟ وكيف يسوغ عزو رفض محكم الكتاب والسنة إليهم برأي رثاه النبيُّ الأقدس لعباً بالكتاب العزيز كما مرَّ عن صحيح النسائي قبيل هذا، وقد كانوا على حكمها غير إنَّه لا رأي لمن لا يُطاع. هذا ودرة الخليفة تهنُّر على رؤسهم.

ثمَّ إن كان نسخٌ بالإجماع فيكف ذهب أبو حنيفة ومالك والأوزاعي والليث إلى أنَّ الجمع بين الثلاث طلاق بدعة. وقال الشافعي وأحمد وأبو ثور ليس بجرام لكن

الأولى التفريق. وقال السندي: ظاهر الحديث التحريم؟^(١).

م - وكيف أجمعت الأمة على النقيضين في يومئذٍ وهي لن تجتمع على الخطاء؟ هذا إجماع العيني المزعوم يوم بدو رأي الخليفة في الطلاق، وهذا إجماع صاحب عون المعبود قبله قال: وقد أجمع الصحابة إلى السنة الثانية من خلافة عمر على إنَّ الثلاث بلفظ واحد واحدة، ولم ينقض هذا الأجماع بخلافه، بل لا يزال في الأمة من يفتي به قرناً بعد قون إلى يومنا هذا. هـ. تيسير الوصول ٣ ص ١٦٢].

هب أن الأمة جمعاء قديماً وحديثاً أجمعت على خلاف ما نطق به محكم القرآن ونقضت ما هتف به المشرع الأقدس، فهل لنا مسوغٌ لرفع اليد عنهما والأخذ بقول أمة غير معصومة، والنسخ بالخبر المشهور بعد الغضِّ عمّا فيه من الخلاف الثائر إنَّما هو لعصمة قائله فلا يُقاس به قول من لا عصمة له.

وإحتمال إستناد إجماع الصحابة إلى نصٍّ لم يُنقل إلينا خرافةً تكذِّبه نصوص الخليفة وغيره من الصحابة على أن ما ذهب إليه الخليفة لم يكن إلا مجرد رأي، وسياسة محضة.

م - وما أحسن كلمة الشيخ صالح بن محمد العمري الفلاني المتوفى ١٢٩٨ في كتابه «إيقاظ هم أولي الأبصار» في صفحة ٩ حيث قال: إنَّ المعروف عند الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وعند سائر العلماء المسلمين أنَّ حكم الحاكم المجتهد إذا خالف نصَّ كتاب الله تعالى أو سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وجب نقضه ومنع نفوذه، ولا يعارض نصَّ الكتاب والسنة بالإحتمالات العقلية والخيالات النفسانية والعصبية الشيطانية بأن يقال: لعلَّ هذا المجتهد قد اطَّلَعَ على هذا النصِّ وتركه لعلَّة ظهرت له، أو أنه اطَّلَعَ على دليل آخر، ونحو هذا ممَّا لهج به فرق الفقهاء المتعصِّبين وأطبق عليه جهلة المقلِّدين].

٦٢

إجتهد الخليفة في الصلّاة بعد العصر

١ - عن تميم الداري قال: إنَّه ركع ركعتين بعد نهي عمر بن الخطاب عن الصلّاة

١ - راجع حاشية الإمام السندي على سنن النسائي ٦ ص ١٤٣.

بعد العصر فأتاه عمر فضربه بالدرّة، فأشار إليه تميم أن اجلس وهو في صلاته فجلس عمر ثم فرغ تميم من صلاته فقال تميم لعمر: لم ضربتني؟ قال: لأتّك ركعت هاتين الرّكعتين وقد نُحيت عنهما، قال: إيّ صلّيتهما مع من هو خيرٌ منك رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فقال عمر: إنّه ليس بي أنتم أيّها الرّهط ولكيّي أخاف أن يأتي بعدكم قومٌ يصلّون ما بين العصر إلى المغرب حتّى يَمْزُوا بالسّاعة التي نهى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أن يصلّوا فيها كما وصلوا ما بين الظهر والعصر.

وعن وبرة قال: رأى عمر تميماً الداري يصلّي بعد العصر فضربه بالدرّة فقال تميم: لم يا عمر! تضربني على صلاة صلّيتها مع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم؟ فقال عمر: يا تميم ليس كلُّ الناس يعلم ما تعلم.

وعن عروة بن الزبير قال: خرج عمر على الناس فضربهم على السّجدين بعد العصر حتّى مرّ بتميم الداري فقال: لا أدعهما صلّيتهما مع من هو خيرٌ منك رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فقال عمر: إنّ النّاس لو كانوا كهيتك لم أُبال. صحّحه الهيثمي في المجمع وقال: رجال الطبراني رجال الصّحيح.

٣ - عن السائب بن يزيد: إنّه رأى عمر بن الخطاب يضرب المنكدر في الصّلاة بعد العصر.

وعن الأسود: إنّ عمر كان يضرب على الرّكعتين بعد العصر.

٤ - عن زيد بن خالد الجهني قال: إنّه رآه عمر بن الخطاب وهو خليفة يركع بعد العصر ركعتين فمشى إليه فضربه بالدرّة وهو يصلّي كما هو فلمّا انصرف قال زيد: إضرب يا أمير المؤمنين! فوالله لا أدعهما أبداً بعد أن رأيت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يصلّيها فجلس إليه عمر وقال: يا زيد بن خالد لولا إيّي أخشى أن يتّخذها الناس سلماً إلى الصّلاة حتّى الليل لم أضرب فيهما. قال الهيثمي في المجمع إسناده حسنٌ.

٥ - عن طاوس إنّ أبا أيّوب الأنصاري كان يصلّي قبل خلافة عمر ركعتين بعد العصر فلمّا استخلف عمر تركها فلمّا توفّي ركعهما فقليل له: ما هذا؟ فقال: إنّ عمر كان يضرب عليهما.

٦ - أخرج مسلم عن المختار بن فلفل قال: سألت أنس بن مالك عن التطوّع بعد

العصر؟ فقال: كان عمر يضرب الأيدي على صلاة بعد العصر، وكنا نصلي على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ركعتين بعد غروب الشمس قبل صلاة المغرب فقلت له: أكان صلى الله عليه وسلم صلاتهما؟ قال: كان يرانا نصليهما فلم يأمرنا ولم ينهنا.

٧ - أخرج أبو العباس السراج في مسنده عن المقدم بن شريح عن أبيه قال: سألت عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف كان يصلي الظهر؟ قالت: كان يصلي بالهجير ثم يصلي بعدها ركعتين، ثم يصلي العصر ثم يصلي بعدها ركعتين. قلت: قد كان عمر يضرب عليهما وينهى عنهما. فقالت: قد كان يصليهما وقد أعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصليهما ولكن قومك أهل اليمن قوم طغام يصلون الظهر ثم يصلون ما بين الظهر والعصر، ويصلون العصر ثم يصلون ما بين العصر والمغرب، وقد أحسن^(١).

قال الأميني: عجباً من فقه الخليفة حيث يردع بالدرّة عن صلاة ثبت من السنة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم صلاتها وما تركها بعد العصر قط كما ورد في الصحاح وأخبرت به عائشة^(٢) وقالت: والذي ذهب به ما تركها حتى لقي الله، وما لقي الله تعالى حتى ثقل عن الصلاة، وكان يصلي كثيراً من صلاته قاعداً تعني ركعتين بعد العصر. وقالت: ما ترك النبي السجدين بعد العصر عندي قط. وقالت: لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعهما سرّاً ولا علانية، وقالت: ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتيني في يوم بعد العصر إلا صلى ركعتين.

وفي لفظ البيهقي: قال أيمن: إن عمر كان ينهى عنهما ويضرب عليهما. فقالت: صدقت ولكن كان النبي صلى الله عليه وسلم يصليهما.

م - وفي تعليق «الإجابة» للزركشي ص ٩١ نقلاً عن أبي منصور البغدادي في استدراكه من طريق أبي سعيد الخدري قال: كان عمر يضرب عليها رؤس الرجال «يعني الصلاة بعد الفجر حتى مطلع الشمس وبعد العصر حتى مغرب الشمس» فرأى أبو سعيد ابن

١ - صحيح مسلم ١ ص ٣١٠، مسند أحمد ٤ ص ١٠٢، ١١٥، موطأ مالك ١ ص ٩٠، الإجابة للزركشي ص ٩١، ٩٢، مجمع الزوائد ٢ ص ٢٢٢، تيسير الوصول ٢ ص ٢٩٥، فتح الباري ٢ ص ٥١ و ج ٣ ص ٨٢، كنز العمال ٤ ص ٢٢٥، ٢٢٦، شرح المواهب ٨ ص ٢٣، شرح الموطأ للزرقاني ١ ص ٣٩٨.

٢ - صحيح البخاري، صحيح مسلم ١ ص ٣٠٩، ٣١٠، سنن أبي داود ١ ص ٢٠١، سنن الدارمي ١ ص ٣٣٤، سنن البيهقي ٢ ص ٤٥٨، تيسير الوصول ٢ ص ٢٩٥، فتح الباري ٢ ص ٥١.

الزبير يصلّيها. قال: فنهيته فأخذ بيدي فذهبنا إلى عائشة رضي الله عنها فقال لها: يا أمّ المؤمنين إنّ هذا ينهاني...
فقلت: رأيت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يصلّيها].

واقفت أثره صلى الله عليه وآله فيها الصّحابة والتابعون طيلة حياته وبعدها، ومَن زوي عنه الرّخصة في التطوّع بعد العصر الإمام أمير المؤمنين علي عليه السلام. الزّبير. ابن الزبير. تميم الداري. النعمان بن بشير. أبو أيّوب الأنصاري. عائشة أمّ المؤمنين. الأسود بن يزيد. عمرو بن ميمون. عبد الله بن مسعود وأصحابه. بلال. أبو الدرداء. ابن عباس. مسروق. شريح. عبد الله بن أبي الهذيل. أبو بردة. عبد الرحمن بن الأسود. عبد الرحمن ابن البيلماني. الأحنف بن قيس^(١) وكانوا على هذا حتّى تقيّض صاحب الدرة وليس عنده ما يتعلّل به على النهي عنها والزجر عليها سوى خيفة أن يأتي قومٌ فيواصلوا بين العصر والمغرب بالصّلاة.

الأمن مسائل إيّاه عن علّة كراهته ذلك الوصال وليس له من الشريعة أيّ وازع عنه؟ وهب إنّه ارتأى كراهة ذلك الوصال فما باله ينهى عن الرّكعتين وليستا مالتتين للفراغ بين الوقتين - العصر والمغرب -؟ وعلى فرضه كان الواجب أن ينهى عن الصّلاة في أوّل وقت المغرب غير الفريضة التي رأى كراهتها هو، ولكن أيّ قيمة لرأيه وقد صلّوها على العهد النبويّ بمراى من صاحب الرّسالة ومشهد فلم ينههم عنها.^(٢)

ثمّ الذي خافه عمر من أن يأتي قومٌ يصلّون بين الوقتين بالصّلاة هل عزب علمه عن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم فشرّع لهم تينك الرّكعتين بعد العصر؟ أو أنّه علم ذلك ولم يكثرث له؟ أم كانت بصيرة الخليفة في الأمور أقوى من بصيرة النبيّ الأعظم؟ لاها الله لا ذلك ولا هذا، لكن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم علم ذلك كلّه ولم ير بأساً بما خافه عمر.

وماذا استحقّ أولئك الأخيار من الصّحابة الضرب بالدرة والفضيحة بملاً من الأشهاد نصب عيني النبيّ الأقدس قُرب مشهده الطاهر؟ والذين يأتون بما كرهه أقوامٌ من رجال المستقبل لم يرتكبوه بعد، أو أنّه لم تتعقد نطفهم حتّى تلك الساعة وهو يعترف بأنهم ليسوا من أولئك، ولعلّ الخليفة كان يرى جواز القصاص قبل جنابة

١ - طرح التثريب في شرح التقريب للحافظ العراقي ٢ ص ١٨٦.

٢ - كما في صحيح مسلم ١ ص ٣١، ومسنّد أبي داود ٢٧٠ وغيرهما.

غير المقتصّر منه. هلمّ واعجب.

وكأنّ الخليفة في آرائه هذه الخاصّة به كان ذاهلاً عن قوله هو: احذروا هذا الرأي على الدّين فإنّما كان الرأي من رسول الله مصيباً لأنّ الله كان يُريه، وإنّما هو ههنا تكلفٌ وظنٌّ، وإنّ الظنّ لا يُغني من الحقّ شيئاً^(١).

٦٣

رأي الخليفة في العجم

روى مالك - إمام المالكيّة - عن الثقة عنده أنّه سمع سعيد بن المسيّب يقول: أبي عمر بن الخطاب أن يورث أحداً من الأعاجم إلاّ أحداً وُلد في العرب.

قال مالك: وإن جاءت امرأة حامل من أرض العدوّ فوضعت في أرض العرب فهو ولدها يرثها إن ماتت، وترثه إن مات، ميراثها في كتاب الله. [الموطأ ٢ ص ١٢]

قال الأميني. هذا حكم حدث إليه العصبيّة المحضة، وإنّ التوارث بين المسلمين عامّة عرباً كانوا أو أعاجم أينما وُلدوا وحيثما قطنوا من ضروريّات دين الإسلام، وعليه نصوص الكتاب والسنة، فعمومات الكتاب لم تُخصّص، وليس من شروط التوارث الولادة في أرض العرب ولا العروبة من شروط الإسلام، وهذه العصبيّة إلى أمثالها في موارد لا تُحصى هي التي تفكّك عرى الاجتماع، وتشتت شمل المسلمين، وإنّما المسلمون كأسنان المشط لا تفاضل بينهم إلاّ بالتقوى، والله سبحانه يقول: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾. ويقول: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾. ويقول: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ أَأَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ﴾. وهذا هتاف النبيّ الأعظم صلّى الله عليه وآله وسلّم من خطبة له يوم الحجّ الأكبر في ذلك المحتشد الرّحيب بقوله:

أيّها الناس! إنّما المؤمنون إخوة، ولا يجلُّ لامرئٍ مال أخيه إلاّ عن طيب نفس منه، الأهل بلّغت؟ أللهمّ اشهد؟ فلا ترجعنّ بعدي كفّاراً يضرب بعضكم رقاب بعض، فإنيّ قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لم تضلّوا بعده: كتاب الله، ألا هل بلّغت؟ أللهمّ اشهد.

أيّها الناس! إنّ ربّكم واحد، وإنّ أباكم واحد، كلّكم لآدم، وآدم من تراب، أكرمكم عند الله أتقاكم، وليس لعربيّ على عجميّ فضلٌ إلاّ بالتقوى ألا هل بلّغت؟ أللهمّ

١ - أخرجه أبو عمر في العلم ٢ ص ١٣٤، وابن أبي حاتم كما في الدر المنثور ٦ ص ١٢٧.

اشهد! قالوا: نعم. قال: فليبلغ الشاهد الغائب (١).

وفي لفظ أحمد: ألا لا فضل لعربيّ على عجميّ، ولا لعجميّ على عربيّ، ولا أسود على أحمر، ولا أحمر على أسود إلا بالتقوى (٢) قال الهيثمي: رجاله رجال الصّحيح.

وفي لفظ الطبراني في الكبير:

يا أيّها الناس؟ ﴿إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾. فليس لعربيّ على عجميّ فضل، ولا لعجميّ على عربيّ فضل، ولا لأسود على أحمر فضل، ولا لأحمر على أسود فضل إلا بالتقوى. الحديث.

[مجمع الزوائد ٣ ص ٢٧٢]

وفي لفظ ابن القيم: لا فضل لعربيّ على عجميّ، ولا لعجميّ على عربيّ، ولا لأبيض على أسود، ولا لأسود على أبيض إلا بالتقوى، الناس من آدم وآدم من تراب. زاد المعاد ٢ ص ٢٢٦. وقال صلى الله عليه وآله وسلم في صحيحة أخرجه البيهقي: ليس لأحد على أحد فضل إلا بالدين أو عمل صالح.

[الجامع الصغير للسيوطي وصححه].

ولو فرضنا مفاضلة بالعنصريّات فتلك في غير الأحكام والنواميس المطرّدة وما أحوج المسلمين من أوّل يومهم إلى التآخي والتساند تجاه سيل الإلحاد الآتي، لكن كثيراً منهم يتأثرون بتسويلات أجنبيّة من حيث لا يشعرون، فأهواءٍ مردية، تحدوهم إلى التشعب، وآراءٍ فاسدة تفتت في عضد الجامعة، ونزعاتٍ طائفية، ونعراتٍ قوميّة، وعواملٍ داخلية، وعواطف حزبية تلهينا عن سدّ الثغور.

أضف إلى ذلك كلّه نزعات شعويّة، وتبجّحات بالعروبة فحسب، فهذه كلّها تفضي إلى شقّ العصا، وتفريق الكلمة، ونصب عين الكلّ تعليمات النبيّ الأقدس، وتقديره الشخصيات المحلّلات بالفضائل من مختلف العناصر بمثل قوله: سلمان منّا أهل البيت (٣). وقوله: لو كان العلم بالثريا لتناوله ناسٌ من أبناء فارس (٤) إلى الكثير

١ - البيان والتبيين ٢ ص ٢٥، العقد الفريد ٢ ص ٨٥، تاريخ يعقوبي ٢ ص ٩١.

٢ - مجمع الزوائد ٣ ص ٢٦٦.

٣ - مستدرک الحاكم ٣ ص ٥٩٨، شرح مختصر صحيح البخاري لأبي محمّد الأزدي ٢: ٤٦.

٤ - مسند أحمد ٢ ص ٤٢٠، ٤٢٢، وأخرجه ابن قانع بإسناده بلفظ. لو كان الدين متعلّقاً بالثريا لتناوله قوم من أبناء فارس. الإصابة ٣ ص ٤٥٩.

الطَّيِّب من أمثاله.

فعلى المسلم أن لا يتَّخذ تلکم الآراء الشاذة خطَّةً لنفسه، ولا يصفح عن قول النبیِّ الأمين: ليس ممَّا من دعا إلى عصبیَّة، وليس ممَّا من قاتل على عصبیَّة، وليس ممَّا من مات على عصبیَّة^(١).

م - وقوله صلَّى الله عليه وآله وسلَّم: من قاتل تحت راية عمیَّة یغضب للعصبیَّة أو يدعو إلى عصبیَّة أو ینصر عصبیَّة فقتل فقتله جاهلیُّة. سنن البيهقي ٨ ص ١٥٦.

٦٤

تجسس الخليفة بالسَّعاية

أخرج سعيد بن منصور وابن المنذر عن الحسن رضي الله عنه قال: أتى عمر بن الخطاب رجلاً فقال: إنَّ فلاناً لا یصحو. فدخل عليه عمر رضي الله عنه فقال: إني لأجد ریح شراب یا فلان! أنت بهذا؟ فقال الرَّجُل: یا ابن الخطاب! وأنت بهذا؟ ألم ینهك الله أن تجسس؟ فعرَّفها عمر فانطلق وتركه.

الدرّ المنثور ٦ ص ٩٣.

قال الأُمیني: أترى الخليفة كيف رتب الأثر على التَّهمة من غير بَيِّنَة؟ من دون أن ینهى المخبر المتَّهم عمَّا ارتكبه من الوقیعة فی أخیه المسلم بالبهت وإشاعة الفاحشة فی الدِّین آمنوا أو اغتیب الرَّجُل، فوقع من جزاء ذلك كلَّه فی محظور آخر من التجسس المنهیِّ عنه بنصِّ الذکر الحکیم، لكنَّه سرعان ما ارتدع بلفت الرَّجُل نظره إلى الحکم الشرعیِّ.

٦٥

عن عمر وبن میمون قال: قال عمر بن الخطاب لابنه عبد الله: انطلق إلى عائشة أمِّ المؤمنین فقل: یقرأ عليك عمر السَّلام، ولا تقل: أمیر المؤمنین، فیئیی لست الیوم للمؤمنین أمیراً وقل: یستأذن عمر بن الخطاب أن یدفن مع صاحبه. فمضى فسَلَّم واستأذن ثمَّ دخل علیها فوجدها قاعده تبكي فقال: یقرأ عليك عمر السَّلام ویستأذن أن یدفن مع صاحبه. قالت: كنت أریده لنفسی ولأوثرنَّ به الیوم على نفسی فلما أقبل قیل: هذا عبد الله بن عمر قد جاء فقال: ارفعونی. فأسنده رجلاً إلیه فقال: ما لديك؟ قال: الذی یحبُّ أمیر المؤمنین

١ - سنن أبي داود ٢ ص ٣٣٢.

أذنت. قال: الحمد لله ما كان شئٌ أهمَّ إليَّ من ذلك المضجع، فإذا أنا قضيت فاحملوني وأن ردّوني إلى مقابر المسلمين^(١).

قال الأُميني: ليت الخليفة عرّفنا ما وجه الاستيذان من عائشة؟ فهل ملكت هي حجرة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم بالإرث؟ فأين قوله صلّى الله عليه وآله وسلّم المزعوم: نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة؟ وبذلك زحزحوا عن الصديقة الطاهرة فدكاً، وبذلك منع أبو بكر عائشة وبقية أزواجه صلّى الله عليه وآله وسلّم لَمَّا جئن إليه يطلبن ثمنهن^(٢) وإن كان الخليفة نعدل عن ذلك الرأي لما انكشف له من عدم صحّة الرواية؟ فإنّ ورثة ابنة رسول الله كانت أولى بالإذن فإنّها هي المالكة إذن، وأما عائشة فلها التسع من الثمن فإنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم توفي عن تسع، فكان الذي يلحق عائشة من الحجرة الشريفة التسع من الثمن، وما عسى أن يكون من ذلك لها إلا شبراً أو دون شبرين وذلك لا يسع دفن جثمان الخليفة وهب أنّه كان يضمُّ إلى ذلك نصيب ابنته حفصة فإنّ الجميع يقصر عن ذلك المضجع، فالتصرّف في تلك الحجرة الشريفة من دون رخصة من يملكها من العترة النبوية الطاهرة وأمهات المؤمنين لا يُلائم ميزان الشرع المقدّس.

ربما يقرأ القارئ في المقام ما جاء به ابن بطّال من قوله: إنّما استأذنها عمر لأنّ الموضع كان بيتها وكان لها فيه حق^(٣). فيحسب هناك حقاً لأئمّ المؤمنين يستدعي ذلك الإستيذان ويصحّحه، وإن هو إلا حقُّ السكنى ومجرّد إضافة البيت إلى عائشة وهما لا يوجبان الملك، قال ابن حجر في فتح الباري ٧ ص ٥٣: استدللّ به وباستيذان عمر لها على ذلك على أنّها كانت تملك البيت، وفيه نظرٌ بل الواقع إنّها كانت تملك منفعتها بالسكنى فيه والإسكان ولا يورث عنها، وحكم أزواج النبيّ كالمعتدات لأئمّهنّ لا يتزوّجن بعده صلّى الله عليه وآله وسلّم. ١ هـ.

وقال في ج ٦ ص ١٦٠: ويؤيّدّه - يعني عدم الملك - إنّ ورثتهنّ لم يرثن عنهنّ منازلهنّ، ولو كانت البيوت ملكاً لهنّ لانتقلت إلى ورثتهنّ وفي ترك ورثتهنّ

١ - صحيح البخاري ٥ ص ٢٢٦ و ج ٢ ص ٢٦٣ وأخرجه جمع كثير من الحفاظ وأئمة الحديث لا تطيل بذكرهم المقام.

٢ - السيرة الحلبية ٣ ص ٣٩٠.

٣ - فتح الباري ٣ ص ٢٠٠.

حقوقهم دلالة على ذلك، ولهذا زيدت بيوتهنَّ في المسجد النبويِّ بعد موتهنَّ لعموم نفعه للمسلمين كما فعل فيما كان يصرف لهنَّ من النفقات. والله أعلم. ١ هـ.

وقال العيني في عمدة القاري ٧ ص ١٣٢ في حديث عائشة [لما ثقل رسول الله استأذن أزواجه أن يمرض في بيتي]: أسندت البيت إلى نفسها، ووجه ذلك أنَّ سكنى أزواج النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في بيوت النبيِّ من الخصائص، فلمَّا استحققن النفقة لحبسهنَّ استحققن السكنى ما بقين، فنبه البخاري بسوق أحاديث هذا الباب وهي سبعة على أنَّ بهذه النسبة تتحقَّق دوام إستحقاق سكناهنَّ للبيوت ما بقين. ١ هـ.

وقال القسطلاني في إرشاد الساري ٥ ص ١٩٠: أسندت [عائشة] البيت إلى نفسها ووجه ذلك أنَّ سكن أزواجه عليه الصلوة والسلام في بيوته من الخصائص، فكما استحققن النفقة لحبسهنَّ إستحققن السكنى ما بقين، فنبه على أنَّ بهذه النسبة تحقَّق دوام إستحقاقهنَّ لسكنى البيوت ما بقين. ١ هـ.

فالقارئ جدُّ عليم عندئذ بأنَّ أمَّ المؤمنين لم يكن لها من حجرة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إلَّا السكنى فيها كالمعتدة، وليس لها قطُّ أن تتصرَّف فيها بما يترتب على الملك.

والخطب الفظيع عدُّ الحفاظ هذا الإستيدان وهذا الدفن من مناقب الخليفة ذاهلين عن قانون الإسلام العام في التصرُّف في أموال النَّاس.

ولست أدري بأيِّ حقِّ أوصى الإمام الحسن السبط الزُّكي صلوات الله عليه أن يُدفن في تلك الحجرة الشريفة؟ وهل منعه عائشة عن أن يُدفن بها؟ أو أذنت له وما أُطيعت؟ - ولا رأي لمن لا يُطاع - فتسلَّح بنو أمية وقالوا: لا ندعه أن يُدفن مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وكاد أن تقع الفتنة^(١) لم هذه كلِّها؟ أنا لا أدري.

٦٦

خطبة الخليفة في الجابية

عن عليِّ بن رباح اللخمي قال: إنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب النَّاس فقال: مَنْ أراد أن يسأل عن القرآن فليأت أبا بن كعب، ومن أراد أن يسأل عن الحلال والحرام فليأت معاذ بن جبل، ومن أراد أن يسأل عن الفرائض فليأت زيد بن ثابت، ومن

١ - تاريخ ابن كثير ٨ ص ٤٤ وجملة أخرى من معاجم السير.

أراد أن يسأل عن المال فليأتني فإني له خازنٌ. وفي لفظ: فإنَّ الله تعالى جعلني خازناً^(١) وقاسماً.

م - أخرجه أبو عبيد المتوفى ٢٢٤ في كتابه «الأموال» ص ٢٢٣ بإسناد رجاله كلهم ثقات، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦: ٢١٠، والحاكم في «المستدرک» ٣: ٢٧١، ٢٧٢، ويُذكر في العقد الفريد ٢: ١٣٢، وسيرة عمر لابن الجوزي ص ٨٧، وأشير إليه في «معجم البلدان» ٣: ٣٣ فقال: في الجابية خطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطبته المشهورة. وجاء في ترجمة كثيرين: إنهم سمعوا خطبة عمر في الجابية. إسناده من طريق أبي عبيد:

١ - الحافظ عبد الله بن صالح بن مسلم العجلي أبو صالح الكوفي المتوفى ٢٢١ وثقه ابن معين، وابن خراش، وابن بكر الأندلسي، وابن حبان، وهو من مشايخ البخاري في صحيحه^(٢).

٢ - موسى بن علي بن رباح اللخمي أبو عبد الرحمن المصري المتوفى ١٦٣، وثقه أحمد، وابن سعد، وابن معين، والعجلي، والنسائي، وأبو حاتم، وابن شاهين، واحتج به أربعة من أئمة الصحاح الست^(٣).

٣ - علي بن رباح اللخمي التابعي أبو عبد الله - أبو موسى - المولود سنة ١٠ والمتوفى ٧/١١٤ وثقه ابن سعد، والعجلي، ويعقوب بن سفيان، والنسائي، وابن حبان، واحتج به أربعة من أئمة الصحاح^(٤).

في هذه الخطبة الثابتة المروية عن الخليفة بطرق صحيحة كل رجالها ثقات، وصححها الحاكم والذهبي، اعترافاً بأن المنتهى إليه في العلوم الثلاثة أولئك النفر المذكورين فحسب، وليس للخليفة إلا أنه خازن مال الله، وهل ترى من المعقول أن يكون خليفة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على أمته في شرعه ودينه وكتابه وسنته وفرائضه فاقداً لهاتيك العلوم؟

١ - كتاب الأموال لأبي عبيد ص ٢٢٣، مستدرک الحاكم ٣ ص ٢٧١، ٢٧٢، العقد الفريد ٢ ص ١٣٢، سنن البيهقي ٦ ص ٢١٠، مجمع الزوائد ١ ص ١٣٥.

٢ - تهذيب التهذيب ٥: ٢٦١، خلاصة الكمال ص ١٧٠.

٣ - تهذيب التهذيب ١٠: ٣٦٣، خلاصة الكمال ص ٣٣٦.

٤ - تهذيب التهذيب ٧: ٣١٨، خلاصة الكمال ص ٢٣١.

ويكون مرجعه فيها لفيماً من النَّاس كما ثبأ عنه سيرته، فعلام هذه الخلافة؟ وهل تستقرُّ بمجرّد الأمانة، وليست بعزيزة في أمة محمد صلّى الله عليه وآله وسلّم؟ وما وجه الإختصاص به؟ نعم: وقع النصُّ عليه مِّن سبقة في الخلافة على غير طريقة القوم في الخليفة الأوّل.

وشتان بين هذا القاتل وبين مَن لم يزل يعرض نفسه لعويصات المسائل ومشكلات العلوم فيحلّها عند السؤال عنها من فوره، ويرفع عقيرته على صهوات المنابر بقوله سلام الله عليه: سلوني قبل أن لا تسألوني ولن تسألوا بعدي مثلي. أخرجه الحاكم في المستدرک ۲ ص ۴۶۶ وصحّحه هو والذهبي في تلخيصه.

وقوله: عليه السلام: لا تسألوني عن آية في كتاب الله تعالى ولا سنة عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم إلا أنبأتكم بذلك. أخرجه ابن كثير في تفسيره ۴ ص ۲۳۱ من طريقين وقال: ثبت أيضاً من غير وجه.

وقوله عليه السلام: سلوني والله لا تسألوني عن شئ يكون إلى يوم القيامة إلا أخبرتكم، وسلوني عن كتاب الله فوالله ما من آية إلا وأنا أعلم أبليل نزلت أم بنهار في سهل أم في جبل.

أخرجه أبو عمر في جامع بيان العلم ۱ ص ۱۱۴، والمحبت الطبري في الرياض ۲ ص ۱۹۸، ويوجد في تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ۱۲۴، والإتقان ۲ ص ۳۱۹، تهذيب التهذيب ۷ ص ۳۳۸، فتح الباري ۸ ص ۴۸۵، عمدة القاري ۹ ص ۱۶۷، مفتاح السعادة ۱ ص ۴۰۰.

وقوله عليه السلام: ألا رجلٌ يسأل فينتفع وينفع جلسائه.

أخرجه أبو عمر في جامع بيان العلم ۱ ص ۱۱۴، وفي مختصره ص ۵۷.

وقوله عليه السلام: والله ما نزلت آية إلا وقد علمت فيم أنزلت، وأين أنزلت، إن ربي وهب لي قلباً عقولاً ولساناً سؤولاً.

أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ۱ ص ۶۸، وذكره صاحب مفتاح السعادة ۱ ص ۴۰۰

وقوله عليه السلام سلوني قبل أن تفقدوني، سلوني عن كتاب الله، وما من آية إلا وأنا أعلم حيث أنزلت بحضيت جبل أو سهل أرض، وسلوني عن الفتن فما من فتنة إلا وقد علمت من كسبها ومن يقتل فيها.

أخرجه إمام الحنابلة أحمد وقال: روي عنه نحو هذا كثيراً [ينابيع المودّة ص ۲۷۴].

وقوله عليه السلام وهو على منبر الكوفة وعليه مدرعة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم وهو متقلد بسيفه،

ومتعمّم بعمامته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فجلس على المنبر وكشف عن بطنه فقال: سلوني قبل أن تفقدوني فإنّما بين الجوانح مَيِّ عَلْمٌ جَمٌّ، هذا سفظ العلم، هذا لعاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ هذا ما زَفَنِي رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ زَقّاً زَقّاً، فوالله لو ثنيت لي وسادة فجلست عليها لأفتيت أهل التوراة بتوراتهم، وأهل الإنجيل بإنجيلهم، حتّى ينطق الله التوراة والإنجيل فيقولان: صدق عليّ قد أفتاكم بما أنزل فيّ وأنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون. أخرجته شيخ الإسلام الحموي في «فرائد السمطين» عن أبي سعيد.

وقال سعيد بن المسيّب: لم يكن أحدٌ من الصّحابة يقول: سلوني. إلاّ عليّ بن أبي طالب^(١) وكان إذا سُئل عن مسألة يكون فيها كالسكّة المحماة ويقول:

إذا المشكّلات تصدّين لي كشفت حقائقها بالنظر
فإن برقت في مخيل الصوا ب عمياء لا يجتليها البصر
مقنّعة بغيوب الأمور وضعت عليها صحيح الفكر
لساناً كشقشقة الأرحي أو كالحسام اليماني الدكّر
وقلباً إذا استنطقته الفنو ن أبرّ عليها بواه درر
ولست باقعة في الرّجا ل يُسائل هذا وذا ما الخير؟
ولكنني مذربُ الأصغرين^(٢) أبين مع ما مضى ما غير

أخرجها أبو عمر في العلم ٢ ص ١١٣، وفي مختصره ص ١٧٠، والحافظ العاصمي في زين الفتى شرح سورة هل أتى، والقالي في أماليه، والحصري القيرواني في زهر الآداب ١ ص ٣٨، والسيوطي في جمع الجوامع كما ترتيبه ٥ ص ٢٤٢، والزبيدي الحنفي في تاج العروس ٥ ص ٢٦٨ نقلاً عن الأمالي. وذكر منها البيتين الأخيرين الميداني في مجمع الأمثال. ٢: ٣٥٨.

لفت نظر:

لم أرَ في التاريخ قبل مولانا أمير المؤمنين من عرض نفسه لمعضلات المسائل وكراديس الأسئلة، ورفع عقيرته بجأش رابط بين المألّ العلمي بقوله: سلوني. إلاّ صنوه

١ - أخرجته أحمد في المناقب، والبعوي في المعجم، وأبو عمر في العلم ١ ص ١١٤ وفي مختصره ص ٥٨، والمحّب الطبري في الرياض ٢ ص ١٩٨، وابن حجر في الصواعق ص ٧٦.

٢ - قال أبو عمر: المذرب، الحاد. واصغراه: قلبه ولسانه.

النبيُّ الأعظم فإنه صَلَّى اللهُ عليه وآله وسلَّم كان يكثر من قوله: سلوئي عمّا شئتم. وقوله: سلوئي. سلوئي. وقوله: سلوئي ولا تسألوني عن شئٍ إلّا أنبأتكم به^(١). فكما ورث أمير المؤمنين علمه صَلَّى اللهُ عليه وآله وسلَّم ورث مكرمته هذه وغيرها، وهما صنوان في المكارم كلّها.

وما تفوّه بهذا المقال أحدٌ بعد أمير المؤمنين عليه السلام إلّا وقد فضح ووقع في ربيكة، وأماط بيده الستر عن جهله المطبق نظراء.

١ - إبراهيم بن هشام بن إسماعيل بن هشام بن الوليد بن المغيرة المخزومي القرشي والي مكّة والمدينة والموسم لهشام بن عبد الملك، حجّ بالناس سنة ١٠٧ وخطب بمنى ثمّ قال: سلوئي فأنا ابن الوحيد، لا تسألوا أحداً أعلم مني. فقام إليه رجلٌ من أهل العراق فسأله عن الأضحية أواجبة هي؟ فما درى أيّ شئٍ يقول له فنزل عن المنبر.

[تاريخ ابن عساكر ٢ ص ٣٠٥].

٢ - مقاتل بن سليمان: قال إبراهيم الحربي: قعد مقاتل بن سليمان فقال: سلوئي عمّا دون العرش إلى لويانا، فقال له رجلٌ: آدم حين حجّ من حلق رأسه؟ قال فقال له: ليس هذا من عملكم، ولكن الله أراد أن يتليني بما أعجبتني نفسي.

[تاريخ الخطيب البغدادي ١٣ ص ١٦٣].

٣ - قال سفيان بن عيينة: قال مقاتل بن سليمان يوماً: سلوئي عمّا دون العرش. فقال له إنسانٌ: يا أبا الحسن! رأيت الذرّة أو النملة أمعاؤها في مقدّمها أو مؤخّرها؟ قال: فبقي الشيخ لا يدري ما يقول له. قال سفيان: فظننت إنّها عقوبة عوقب بها.

[تاريخ الخطيب البغدادي ١٣ ص ١٦٦].

٤ - قال موسى بن هارون الحمّال: بلغني أنّ قتادة قدم الكوفة فجلس في مجلس له وقال: سلوئي عن سنن رسول الله صَلَّى اللهُ عليه وسلّم حتّى أُجيبكم. فقال جماعةٌ لأبي حنيفة: قم إليه فسله. فقام إليه فقال: ما تقول يا أبا الخطاب في رجل غاب عن أهله فتزوّجت امرأته ثمّ قدم زوجها الأوّل فدخل عليها وقال: يا زانية تزوّجت وأنا حيٌّ؟ ثمّ دخل زوجها الثاني فقال لها: تزوّجت يا زانية ولك زوجٌ. كيف اللعان؟ فقال قتادة: قد وقع هذا؟

١ - صحيح البخاري ١ ص ٤٦، ج ١٠ ص ٢٤٠، ٢٤١، مسند أحمد ١ ص ٢٧٨، مسند أبي داود ٣٥٦.

فقال له أبو حنيفة: وإن لم يقع نستعدُّ له. فقال له قتادة: لا أُجيبكم في شيء من هذا سلوي عن القرآن. فقال له أبو حنيفة: ما تقول في قوله عزَّ وجلَّ: ﴿قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ﴾. من هو؟ قال قتادة: هذا رجلٌ من ولد عمِّ سليمان بن داود كان يعرف اسم الله الأعظم. فقال أبو حنيفة: أكان سليمان يعلم ذلك الإسم؟ قال: لا. قال: سبحان الله ويكون بحضرة نبيٍّ من الأنبياء من هو أعلم منه؟ قال قتادة: لا أُجيبكم في شيء من التفسير سلوي عنَّا اختلف الناس فيه. فقال له أبو حنيفة: أمؤمن أنت؟ قال أرجو. قال له أبو حنيفة: فهلاً قلت كما قال إبراهيم فيما حكى الله عنه حين قال له: أولم تؤمن قال: بلى. قال: قتادة: خذوا بيدي والله لا دخلت هذا البلد أبداً. [الإنتقاء لأبي عمر صاحب الإستيعاب ص ١٥٦].

٥ - حكى عن قتادة أنه دخل الكوفة فاجتمع عليه الناس فقال: سلوا عمَّا شئتم وكان أبو حنيفة حاضراً وهو يومئذ غلامٌ حدث فقال: سلوه عن نملة سليمان أكانت ذكراً أم أنثى فسألوه فأفحم فقال أبو حنيفة: كانت أنثى. فقيل له كيف عرفت ذلك؟ فقال: من قوله تعالى: قالت. ولو كانت ذكراً لقال: قال نملة مثل الحمامة والشاة في وقوعها على الذكر والأنثى.

[حياة الحيوان ٢ ص ٣٦٨].

٦ - قال عبيد الله بن محمد بن هارون سمعت الشافعي بمكة يقول: سلوي عنَّا شئتم أحدثكم من كتاب الله وسنة نبيه فقيل: يا أبا عبد الله ما تقول في محرم قتل زبوراً؟ قال: وما آتاكم الرسول فخذوه. [طبقات الحفاظ للذهبي ٢ ص ٢٨٨].

٦٧

أخرج الخطيب في رواة مالك، والبيهقي في شعب الإيمان، والقرطبي في تفسيره بإسناد صحيح عن عبد الله بن عمر قال: تعلم عمر سورة البقرة في اثنتي عشرة سنة فلما ختمها نحر جزوراً^(١). وقال القرطبي في تفسيره ١ ص ١٣٢: تعلمها عمر رضي الله عنه بفقها وما تحتوي عليه في اثنتي عشرة سنة.

١ - تفسير القرطبي ١ ص ٣٤، سيرة عمر لابن الجوزي ص ١٦٥، شرح ابن أبي الحديد ٣ ص ١١١، الدر المنثور ١ ص ٢١.

قال الأميني: هذا يتمُّ إمّا عن عدم انعطاف الخليفة على القرآن واهتمامه به مع أنّه أهمُّ أصول الإسلام، وقد انطوى فيه مهمّات علومه حتّى أنّه تبطّأ في تعلّم سورة منه إلى غاية ذلك الأمد المتطاوّل، ولعلّه كان قد ألهاه عن ذلك الصفق بالأسواق كما ورد في غير واحد من هذه الآثار، واعتذر به هو وغيره من الصّحابة، وإمّا عن قصور في فطنته وذكائه وجمودٍ في القريحة يألَى عن انعكاس ما يُلقى إليه فيها فيحتاج إلى تكرارٍ ومثابرة كثيرةٍ وترديدٍ حتّى ينتقش ما همّ بتعلّمه في الذاكرة.

وقد يؤكّد الثاني ما مرّ في صحيفة ١١٦ من قول رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم له: إني أظنّك تموت قبل أن تعلم ذلك، وما ذكر في ص ١٢٨ من قوله صلّى الله عليه وآله وسلّم له لحفصة. ما أرى أباك يعلمها. وقوله: ما أراه يقيمها.

ويُساعد هذا ما في الكتب من أنّ عمر كان أعلم وأفقه من عثمان ولكن كان يعسر عليه حفظ القرآن^(١). وأيّاً ما كان فإنّ مدّة التعلّم هذه لا يمكن أن تكون على العهد النبويّ، فإنّ سورة البقرة نزلت بالمدينة عند جميع المفسّرين غير آيات نزلت في حجّة الوداع، وقالت عائشة: ما نزلت سورة البقرة والنساء إلّا وأنا عنده صلّى الله عليه وسلّم^(٢) وتوفي رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في ربيع الأوّل - على ما ذهب إليه القوم - من السنة الحادية عشر من مهاجرته، ومع ذلك لم يؤثر تعلّمه من رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، فلا بدّ أن يكون تعلّمه عند أحد الصّحابة أو عند لفيفٍ منهم وهم الذين يقول القائل: فإنّ الخليفة كان أعلمهم على الإطلاق. ويشهد هذا أيضاً على خلوّ الرّجل من أكثر علوم القرآن الموجودة في بقيّة السّور فإنّ تعلّمها على هذا القياس يستدعي أكثر من مائة وثلاثين عاماً حسب أجزاء القرآن الكريم، فيفتقر الخليفة على هذا الحساب في تعلّم جميع القرآن إلى ما يقرب من مائة وخمسين عاماً، ولا يفي بذلك عمر الخليفة، على أنّ الأحكام في غير البقرة من السّور أكثر ممّا فيها، فكان خليفةً ومتعلّماً - والخليفة، هو معلّم النَّاس لا المتعلّم منهم - ولهذا كان لا يهتدي إلى جملة من الأحكام الموجودة في القرآن، كان يحسب أبسط شئ

١ - عمدة القاري ٢ ص ٧٣٣ نقلاً عن النهاية.

٢ - فتح الباري ٨ ص ١٣٠.

من معانيه تعمقاً وتكلفاً ويدّعي أنه نُهي عنه^(١) وكان يقول: من أراد أن يسأل عن القرآن فليأت أبا بن كعب. إلى آخر ما مرّ عنه ص ١٦١.

هذا شأن الخليفة قبل طرّو النسيان عليه وأما بعده فروى محمد بن سيرين أنّ عمر في آخر أيامه اعتراه نسيانٌ حتّى كان ينسى عدد ركعات الصّلاة فجعل أمامه رجلاً يلقّنه فإذا أوماً إليه أن يقوم أو يركع فعل^(٢). وإنّ تعجب فعجبٌ أنّه مع ذلك كلّ ما كان يتنصّل عن الحكم، ولا يرعوي عن الإفتاء، وإن كان يظهر خطأه في كثير منها.

وبأبه اقتدى عديّ في الكرم.

أخرج مالك في الموطأ ١ ص ١٦٢: إنّ عبد الله بن عمر مكث على سورة البقرة ثماني سنين يتعلّمها، وذكره القرطبي في تفسيره ١ ص ٣٤، وقال العيني في عمدة القاري ٢ ص ٧٣٢: حفظ عبد الله بن عمر سورة البقرة في اثنتي عشرة سنة، وفي طبقات ابن سعد كما في تنوير الحالك في شرح الموطأ لمالك ١ ص ١٦٢: إنّ ابن عمر تعلّم سورة البقرة في أربع سنين. قال الباجي لأنّه كان يتعلّم فرائضها وأحكامها وما يتعلّق بها.

٦٨

رأي الخليفة في المتعتين

متعة الحج

١ - عن أبي رجاء قال: قال عمران بن حصين: نزلت آية المتعة في كتاب الله وأمرنا بها رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ثمّ لم تنزل آية تنسخ آية متعة الحجّ، ولم ينه عنها رسول الله صلّى الله عليه وسلّم حتّى مات، قال رجلٌ برأيه بعد ما شاء^(٣).

صورة أخرى لمسلم:

تمتّعنا مع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ولم ينزل فيه القرآن قال رجلٌ برأيه ما شاء. وفي لفظ آخر له: تمتّع نبيّ الله صلّى الله عليه وسلّم وتمتّعنا معه. وفي لفظ رابع له: أعلم أنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم جمع بين حجّ وعمرة ثمّ لم ينزل فيها كتابٌ ولم ينهنا عنها قال رجلٌ برأيه ما شاء.

١ - راجع صحيفة ٩٩، ١٠٠ من هذا الجزء.

٢ - سيرة عمر بن الخطاب لابن الجوزي ص ١٣٥، شرح ابن أبي الحديد ٣ ص ١١٠.

٣ - صحيح مسلم ١ ص ٤٧٤، وأخرجه القرطبي بهذا اللفظ في تفسيره ٢ ص ٣٦٥.

لفظ البخاري:

تمتّعنا على عهد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونزل القرآن قال رجلٌ برأيه ما شاء^(١)
وفي لفظ آخر له:

أنزلت آية المتعة في كتاب الله ففعلناها مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولم ينزل قرآن يحرمه، ولم ينه عنها حتى مات، قال رجلٌ برأيه ما شاء.^(٢)

وفي بعض نسخ صحيح البخاري قال محمد - أي البخاري - يقال: إنّه عمر. قال القسطلاني في الإرشاد: لأنّه كان ينهى عنها. وذكره ابن كثير في تفسيره ١ ص ٢٣٣ نقلاً عن البخاري فقال: هذا الذي قاله البخاري قد جاء مصرّحاً به: إنّ عمر كان ينهى الناس عن التمتع.

وقال ابن حجر في فتح الباري ٤ ص ٣٣٩: ونقله الإسماعيلي عن البخاري كذلك فهو عمدة الحميدي في ذلك ولهذا جزم القرطبي والنووي وغيرهما وكان البخاري أشار بذلك إلى رواية الحريري عن مطرف فقال في آخره: ارتأى رجلٌ برأيه ما شاء يعني عمر. كذا في الأصل أخرجه مسلم وقال ابن التين: يحتمل أن يريد عمر أو عثمان، وأغرب الكرمانى فقال: إنّ المراد به عثمان، والأولى أن يفسّر بعمر فإنّه أوّل من نهي عنها وكان من بعده تابعاً له في ذلك ففي مسلم: إنّ ابن الزبير كان ينهى عنها وابن عبّاس يأمر بها فسألوا جابراً فأشار إلى أنّ أوّل من نهي عنها عمر.

وقال القسطلاني في الإرشاد ٤ ص ١٦٩: قال رجل برأيه ما شاء، هو عمر بن الخطاب لا عثمان بن عفّان لأنّ عمر أوّل من نهي عنها فكان من بعده تابعاً له في ذلك ففي مسلم - إلى آخر كلمة ابن حجر المذكورة - وقال النووي في شرح مسلم: هو عمر بن الخطّاب لأنّه أوّل من نهي عنه عن المتعة فكان من بعده من عثمان وغيره تابعاً له في ذلك.

لفظ الشيخين:

تمتّعنا مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونزل فيه القرآن، فليقل رجلٌ برأيه ما شاء [السنن الكبرى ٥ ص ٢٠].

١ - صحيح البخاري ٣ ص ١٥١ ط سنة ١٢٧٢.

٢ - صحيح البخاري كتاب التفسير سورة البقرة ج ٧ ص ٢٤ ط سنة ١٢٧٧.

لفظ النسائي:

إنَّ رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم قد تمتَّع وتمتَّعنا معه قال فيها قائلٌ برأيه.
أخرجه في سننه ٥ ص ١٥٥، وأحمد في مسنده ٤ ص ٤٣٦ قريباً من لفظ مسلم مبتوراً
وفي لفظ الإسماعيلي: تمتَّعنا مع رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم ونزل فيه القرآن ولم ينهنا رسول الله صَلَّى الله عليه
وسلَّم^(١)

٢ - عن أبي موسى: إنَّه كان يفتي بالمتعة فقال له رجلٌ: رويدك ببعض فتياك فإنَّك لا تدري ما أحدث أمير
المؤمنين في النسك بعدك حتَّى لقيته فسألته فقال عمر: قد علمت أنَّ النبيَّ قد فعله وأصحابه ولكيَّ كرهت أن يظلُّوا
معرَّسين بَهْرًا في الأراك ثمَّ يروحون في الحجِّ تقطر رؤسهم.

أخرجه مسلم في صحيحه ١ ص ٤٧٢، وابن ماجه في سننه ٢ ص ٢٢٩، وأحمد في مسنده ١ ص ٥٠، والبيهقي
في سننه ٥ ص ٢٠، والنسائي في سننه ٥ ص ١٥٣، ويوجد في تيسير - الوصول ١ ص ٢٨٨، وشرح الموطأ للزرقاني
٢ ص ١٧٩.

٣ - عن مطرف عن عمران بن حصين: إنِّي لأحدِّثك بالحديث اليوم ينفعك الله به بعد اليوم واعلم أنَّ رسول الله
صَلَّى الله عليه وسلَّم قد أعمار طائفة من أهله في العشر فلم تنزل آيةٌ تنسخ ذلك ولم ينه عنه حتَّى مضى لوجهه، ارتأى
كلُّ امرئٍ بعد ما شاء أن يرتعي. وفي لفظ مسلم الآخر: ارتأى رجلٌ برأيه ما شاء يعني عمر. وفي لفظ ابن ماجه: ولم
ينه عنه رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم ولم ينزل نسخه قال في ذلك بعد رجلٌ برأيه ما شاء أن يقول.

صحيح مسلم ١ ص ٤٧٤، سنن ابن ماجه ٢ ص ٢٢٩، مسند أحمد ٤ ص ٤٣٤، السنن الكبرى ٤ ص
٣٤٤، فتح الباري ٣ ص ٣٣٨.

صورة أخرى:

عن مطرف قال قال لي عمران بن حصين: أحدِّثك حديثاً عسى الله أن ينفعك به: إنَّ رسول الله صَلَّى الله عليه
وسلَّم جمع بين حجَّة وعمرة ثمَّ لم ينه عنه حتَّى مات ولم ينزل فيه قرآنٌ يحرمه وقد كان يسلم عليَّ حتَّى اكتويت فتركت
ثمَّ تركت الكيَّ فعاد. وفي لفظ الدارمي: إنَّ المتعة حلال في كتاب الله لم ينه عنها نبيٌّ ولم ينزل فيها كتابٌ قال رجلٌ
برأيه ما بدا له. صحيح مسلم ١ ص ٤٧٤، سنن الدارمي ٢ ص ٣٥.

١ - فتح الباري ٣ ص ٣٣٨.

صورة ثالثة:

عن مطرف قال: بعث إليّ عمران بن حصين في مرضه الذي توفي فيه فقال: إليّ كنت محدّثك بأحاديث لعلّ الله أن ينفكك بها بعدي فإن عشت فاكنتم عليّ وإن متّ فحدّث بها إن شئت إنّه قد سلّم عليّ، واعلم أنّ نبيّ الله صلّى الله عليه وسلّم قد جمع بين حجّ وعمره ثمّ لم ينزل فيها كتاب الله ولم ينه عنها نبيّ الله صلّى الله عليه وسلّم قال رجلٌ فيها برأيه ما شاء.

صحيح مسلم ١ ص ٤٧٤، مسند أحمد ٤ ص ٤٢٨، سنن النسائي ٥ ص ١٤٩.

٤ - عن محمد بن عبد الله بن نوفل قال: سمعت عام حجّ معاوية يسأل سعد بن مالك كيف تقول بالتمتع بالعمرة إلى الحجّ؟ قال: حسنة جميلة، فقال: قد كان عمر ينهى عنها، فأنت خيرٌ من عمر؟ قال: عمر خيرٌ منّي وقد فعل ذلك النبيّ صلّى الله عليه وسلّم وهو خيرٌ من عمر. سنن الدارمي ٢ ص ٣٥.

٥ - عن محمد بن عبد الله: إنّه سمع سعد بن أبي وقاص والضحّاك بن قيس عام حجّ معاوية بن أبي سفيان وهما يذكران التمتع بالعمرة إلى الحجّ فقال الضحّاك: لا يصنع ذلك إلّا من جهل أمر الله تعالى. فقال سعد: بئسما قلت: يا ابن أخي. قال الضحّاك. فإنّ عمر بن الخطاب نهى عن ذلك. قال سعد: قد صنعها رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وصنعناها معه.

الموطأ لمالك ١ ص ١٤٨، كتاب الأُم للشافعي ٧ ص ١٩٩، سنن النسائي ٥ ص ٥٢، صحيح الترمذي ١ ص ١٥٧، فقال: هذا حديثٌ صحيح. أحكام القرآن للجصاص ١ ص ٣٣٥، سنن البيهقي ٥ ص ١٧، تفسير القرطبي ٢ ص ٣٦٥ وقال: هذا حديثٌ صحيح. زاد المعاد لابن القيم ١ ص ٨٤ وذكر تصحيح الترمذي له، المواهب اللدنيّة للقسطلاني، شرح المواهب للزرقاني ٨ ص ١٥٣.

٦ عن سالم قال: إليّ لجالسٍ مع ابن عمر في المسجد إذ جاءه رجلٌ من أهل الشام فسأله عن التمتع بالعمرة إلى الحجّ: فقال ابن عمر: حسنٌ جميلٌ، قال: فإنّ أباك كان ينهي عنها. فقال: ويلك! فإن كان أبي نهى عنها وقد فعله رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وأمر به أفبقول أبي آخذ أم بأمر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم؟ قم عني^(١).

صورة أخرى:

سئل عبد الله بن عمر عن متعة الحجّ قال: هي حلالٌ. فقال له السائل: إنّ

١ - تفسير القرطبي ٢ ص ٣٦٥ نقلاً عن الدار قطني.

أباك قد نهي عنها. فقال: رأيت إن كان أبي نهي عنها وصنعها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أمر أبي تتبّع أم أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؟ فقال الرجل: بل أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. فقال: لقد صنعها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم^(١).

صورة ثالثة:

قال سالم: سئل ابن عمر عن متعة الحج فأمر بما فقيـل له: إنك تخالف أباك؟ قال: إن أبي لم يقل الذي تقولون إنما قال: أفردوا العمرة من الحج أي إن العمرة لا تتم في شهور الحج إلا بهدي وأراد أن يزار البيت في غير شهور الحج فجعلتموها أتم حراماً وعاقبتم الناس عليها وقد أحلها الله عز وجل وعمل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فإذا أكثروا عليه قال: أفكتاب الله عز وجل أحق أن يتبّع أم عمر؟ [السنن الكبرى ٥ ص ٢١].

صورة رابعة:

قال سالم: كان عبد الله بن عمر يفتي بالذي أنزل الله عز وجل من الرخصة في التمتع وسن فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول ناس لعبد الله بن عمر: كيف تخالف أباك وقد نهي عن ذلك؟ فيقول لهم عبد الله: ويلكم! ألا تتقون الله؟ رأيتم إن كان عمر رضي الله عنه نهي عن ذلك يبتغي فيه الخير ويلتمس فيه تمام العمرة فلم تحرمون وقد أحله الله وعمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم أفرسول الله صلى الله عليه وسلم أحق أن تتبّعوا سنته أو عمر رضي الله عنه؟ إن عمر لم يقل لك: إن العمرة في أشهر الحج حراماً ولكنه قال: إن أتم العمرة أن تفردوها من أشهر الحج^(٢).

٧ - عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عروة: نهي أبو بكر وعمر عن المتعة. فقال ابن عباس: ما يقول عروة؟ قال: يقول نهي أبو بكر وعمر عن المتعة. فقال ابن عباس: أراهم سيهلكون أقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقولون: قال أبو بكر وعمر.

مسند أحمد ١ ص ٣٣٧، كتاب مختصر العلم لأبي عمر ص ٢٢٦، تذكرة الحفاظ للذهبي ٣ ص ٥٣، زاد المعاد

لابن القيم ١ ص ٢١٩.

٨ - أخرج أحمد في مسنده ١ ص ٤٩ عن أبي موسى: أن عمر رضي الله عنه قال: هي

١ - صحيح الترمذي ١ ص ١٥٧، زاد المعاد لابن القيم ١ ص ١٦٤، وفي هامش شرح المواهب للزرقاني ٢ ص ٢٥٢.

٢ - سنن البيهقي ٥ ص ٢١، مجمع الزوائد ١ ص ١٨٥.

سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني المتعة ولكي أخشى أن يعزسوا بمن تحت الأراك ثم يروحوا بمن حجاجاً.
٩ - عن ابن عباس أنه قال لمن كان يعارضه في متعة الحج بأبي بكر وعمر: يوشك أن ينزل عليكم حجارة من
السماء، أقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقولون: قال أبو بكر وعمر. زاد المعاد لابن القيم ١ ص ٢١٥
وهامش شرح المواهب ٢ ص ٣٢٨.

١٠ - عن الحسن أن عمر أراد أن ينهى عن متعة الحج فقال له أبي: ليس ذلك لك فقد تمتعنا مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولم ينهنا عن ذلك فأضرب عن ذلك عمر، وأراد أن ينهى عن حلل الحبرة لأنها تصبغ بالبول
فقال له أبي: ليس لك ذلك قد لبسهن النبي صلى الله عليه وسلم ولبسناهن في عهده.
أخرجه إمام الحنابلة أحمد في مسنده ٥ ص ١٤٣، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣ ص ٢٤٦ نقلاً عن أحمد
وقال: رجاله رجال الصحيح، والسيوطي في جمع الجوامع كما في ترتيبه ٣ ص ٣٣ نقلاً عن أحمد، وفي الدر المنثور ١
ص ٢١٦ نقلاً عن مسند ابن راهويه وأحمد ولفظه:

إن عمر بن الخطاب هم أن ينهى عن متعة الحج فقام إليه أبي بن كعب فقال: ليس ذلك لك قد نزل بها كتاب
الله واعتمرناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزل عمر.

وذكره ابن القيم الجوزية في زاد المعاد ١ ص ٢٢٠ من طريق علي بن عبد العزيز البغوي ولفظه:
إن عمر أراد أن يأخذ مال الكعبة وقال: الكعبة غنيّة عن ذلك المال، وأراد أن ينهى أهل اليمن أن يصبغوا بالبول،
وأراد أن ينهى عن متعة الحج فقال أبي بن كعب: قد رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه هذا المال وبه
وبأصحابه الحاجة إليه فلم يأخذه وأنت فلا تأخذه، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه يلبسون الثياب
اليمانية فلم ينه عنها وقد علم أنّها تُصبغ بالبول، وقد تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ينه عنها ولم ينزل
الله تعالى فيها نهياً.

١١ - أخرج البخاري في صحيحه عن أبي جمره نصر بن عمران قال: سألت ابن عباس رضي الله عنه المتعة فأمرني
بها، وسألته عن الهدى فقال: فيها - في المتعة - جزور أو

بقرة أو شاة أو شرك في دم. قال: وكان ناساً كرهوها فنمت فرأيت في المنام كأن إنساناً ينادي حجّ مبرورٌ ومتعةٌ متقبلةٌ فأتيت ابن عباس رضي الله عنهما فحدثته فقال: الله أكبر سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم^(١)

قال القسطلاني في إرشاد الساري ٣ ص ٢٠٤ [وكان ناساً كرهوها] يعني كعمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وغيرهما ممن نقل الخلاف في ذلك.

١٢ - عن ابن سيرين: إنه سُئل عن المتعة بالعمرة إلى الحجّ قال، كرهها عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان فإن يكن علماً فهما أعلم مّي؟ وإن يكن رأياً فرأيهما أفضل «أخرجه أبو عمر في جامع بيان العلم ٢ ص ٣١، وفي مختصره ص ١١١».

١٣ - عن الأسود بن يزيد قال: بينما أنا واقفٌ مع عمر بن الخطاب بعرفة عشية عرفة فإذا هو برجل مرجل شعره يفوح منه ريح الطيب فقال له عمر: أحرمٌ أنت؟ قال: نعم. فقال عمر: ما هيأتك ببيعة محرمٍ إنّما الحرم الأشعث الأغر الأذفر. قال: إني قدمت متمّعاً وكان معي أهلي، وإني أحرمت اليوم. فقال عمر عند ذلك: لا تتمّعوا في هذه الأيام فإني لو رخصت في المتعة لهم لعرسوا بمنّ في الأراك ثمّ راحوا بمنّ حجّاجاً.

أخرجه أبو حنيفة كما في زاد المعاد لابن القيم ١ ص ٢٢٠ فقال: قال ابن حزم: وكان ماذا؟ وحبذا ذلك وقد طاف النبي صلى الله عليه وسلم على نساءه ثمّ أصبح محرماً ولا خلاف أنّ الوطئ مباح قبل الإحرام بطرفة عين والله أعلم.

م - أخرجه أبو يوسف القاضي في كتاب الآثار ص ٩٧ رواية عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم عن عمر بن الخطاب أنّه بينا هو واقفٌ بعرفات إذ أبصر رجلاً يقطر رأسه طيباً فقال له عمر: ألسنت محرماً؟ ويحك! فقال: بلى يا أمير المؤمنين. قال: مالي أراك يقطر رأسك طيباً؟ والحرم أشعث أغبر. قال أهلت بالعمرة مفردة وقدمت مكّة ومعني أهلي ففرغت من عمري، حتى إذا كان عشية التروية أهلت بالحجّ، قال: فرأى عمر إنّ الرجل قد صدقه إنّما عهده بالنساء والطيب بالأمس، فنهى عمر عند ذلك عن المتعة و قال: إذا والله لأوشكتم لو خليت بينكم وبين المتعة أن تضاجعوهنّ تحت إراك عرفة

١ - صحيح البخاري ٣ ص ١١٤ كتاب الحج باب فمن تمتع بالعمرة إلى الحج. وذكره السيوطي في الدر المنثور ١ ص ٢١٧ نقلاً عن البخاري ومسلم.

ثمَّ تروحون حجّاجا».

١٤ - عن ابن عبّاس قال: سمعت عمر يقول: والله إيّ لأنّهاكم عن المتعة وإنّما لفي كتاب الله ولقد فعلها رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يعني العمرة في الحجّ. أخرجه النسائي في سننه ٥ ص ١٥٣.

١٥ - عن عبد الله بن عمر: إنّ عمر بن الخطاب قال: أفصلوا بين حجّكم وعمرتكم، فإنّ ذلك أتمّ لحجّ أحدكم، وأتمّ لعمرته أن يعتمر في غير أشهر الحجّ.

موطأ مالك ١ ص ٢٥٢، سنن البيهقي ٥ ص ٥، تيسير الوصول ١ ص ٢٧٩، م - وأخرجه ابن أبي شيبة كما في الدرّ المنتور ١ ص ٢١٨ ولفظه:

قال عمر: أفصلوا بين حجّكم وعمرتكم، إجعلوا الحجّ في أشهر الحجّ، واجعلوا العمرة في غير أشهر الحجّ، أتمّ لحجّكم ولعمرتكم].

١٦ - عن سعيد بن المسيّب: إنّ عمر بن الخطاب نهى عن المتعة في أشهر الحجّ وقال: فعلتها مع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وأنا أنهى عنها وذلك أنّ أحدكم يأتي من أفق من الآفاق شعناً نصباً معتمراً في أشهر الحجّ وإنّما شعته ونصبه وتلبيته في عمرته ثمّ يقدم فيطوف بالبيت ويحلّ ويلبس ويتطيّب ويقع على أهله إن كانوا معه حتّى إذا كان يوم التروية أهلّ بالحجّ وخرج إلى منى يلبّي بحجّة لا شعث فيها ولا نصب ولا تلبية إلاّ يوماً والحجّ أفضل من العمرة، لو خلّينا بينهم وبين هذا لعانقونهم تحت الأراك، مع أنّ أهل البيت ليس لهم ضرع ولا زرع وإنّما ربيعهم فيمن يطء عليهم. ذكره السيوطي في جمع الجوامع كما في ترتيبه الكنز ٣ ص ٣٢ نقلاً عن حل حم خ م ن ق.

م ١٧ - أخرج القاضي أبو يوسف في كتاب الآثار ص ٩٩ عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم قال: إنّما نهى عمر عن الإفراد يعني إفراد المتعة فأما القرآن فلا].

٦٩

متعة النساء

١ - عن جابر بن عبد الله قال: كنّا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الأيام على عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وأبي بكر حتّى - ثمّ - نهى عنه عمر في شأن عمرو بن حريث.

صحيح مسلم ١ ص ٣٩٥، جامع الأصول لابن الأثير، تيسير الوصول لابن الديبع ٤ ص ٢٦٢، زاد المعاد لابن القيم ١ ص ٤٤٤، فتح الباري لابن حجر ٩ ص ١٤١، كنز العمال ٨ ص ٢٩٤.

٢ - عن عروة بن الزبير: إنّ خولة بنت حكيم دخلت على عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالت: إنّ ربيعة بن أمية استمتع بإمرأة مولدة فحملت منه فخرج عمر رضي الله عنه يجرّ رداءه فزعاً فقال: هذه المتعة ولو كنت تقدّمت فيه لرجمته.

إسنادٌ صحيحٌ رجاله كلّهم ثقاتٌ أخرجه مالك في الموطأ ٢ ص ٣٠، والشافعي في كتاب الأم ٧ ص ٢١٩، والبيهقي في السنن الكبرى ٧ ص ٢٠٦.

٣ - عن الحكم قال: قال عليّ رضي الله عنه: لولا إنّ عمر رضي الله عنه نهى عن المتعة ما زنى إلا شقيّاً.

صورة أخرى:

عن الحكم أنّه سُئل عن هذه الآية - آية متعة النساء - أمتسوخة؟ قال: لا. وقال عليّ: لولا إنّ عمر نهى عن المتعة ما زنى إلا شقيّاً.

تفسير الطبري ٥ ص ٩ بإسناد صحيح، تفسير الثعلبي، تفسير الرازي ٣ ص ٢٠٠، تفسير أبي حيان ٣ ص ٢١٨، تفسير النيسابوري، الدرّ المنتور ٢ ص ١٤٠ بعدة طرق.

٤ - عن ابن جريج عن عطاء قال سمعت ابن عباس يقول: رحم الله عمر ما كانت المتعة إلا رحمة من الله رحم بها أمّة محمّد ولولا نهيه لما احتاج إلى الزنا إلا شفا^(١).

أحكام القرآن للجصاص ٢ ص ١٧٩، بداية المجتهد لابن رشد ٢ ص ٥٨، النهاية لابن الأثير ٢ ص ٢٤٩، الغريين للهرودي، الفائق للزحشري ١ ص ٣٣١، تفسير القرطبي ٥ ص ١٣٠ وفيه بدل إلا شفا: إلا شقيّاً. وكذلك في تفسير السيوطي ٢ ص ١٤٠ من طريق الحافظين عبد الرزاق وابن المنذر عن عطاء، لسان العرب لابن منظور ١٩ ص ١٦٦، تاج العروس ١٠ ص ٢٠٠ وحذف من صدر الحديث «رحم الله عمر» وزاد هو وابن منظور قال عطاء: والله لكأني أسمع قوله إلا شقيّاً.

٥ - أخرج الحافظ عبد الرزاق في مصنّفه عن ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير

١ - أي إلا قليلاً من الناس. قاله ابن الأثير في النهاية.

عن جابر قال: قدم عمرو بن حريث الكوفة فاستمتع بمولاة فأتى بها عمر وهي حبلى فسأله فاعترف قال: فذلك حين نهي عنها عمر. [فتح الباري ٩ ص ١٤١].

٦ - أخرج الحافظ ابن أبي شيبة عن نافع؟ إن ابن عمر سُئل عن المتعة؟ فقال: حرام. فقيل له: إن ابن عباس يُفتي بها، قال فهلاً ترمم بها - ترمم - في زمان عمر.

الدر المنثور ٢ ص ١٤٠، جمع الجوامع نقلاً عن ابن جرير.

٧ - أخرج الطبري عن جابر قال: كانوا يتمتعون من النساء حتى نهاهم عمر بن الخطاب.

[كنز العمال ٨ ص ٢٩٣].

٨ - عن سليمان بن يسار عن أم عبد الله ابنة أبي خيثمة إن رجلاً قدم من الشام فنزل عليها فقال: إن العزبة قد اشتدت علي فابغيني امرأة أتمتع معها. قالت: فدلته على امرأة فشارطها وأشهدوا على ذلك عدولاً فمكث معها ما شاء الله أن يمكث ثم إنّه خرج فأخبر عن ذلك عمر بن الخطاب فأرسل إليّ فسألني أحق ما حدثت؟ قلت: نعم. قال: فإذا قدم فأذيني، فلما قدم أخبرته فأرسل إليه فقال: ما حملك على الذي فعلته؟ قال: فعلته مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لم ينهنا عنه حتى قبضه الله، ثم مع أبي بكر فلم ينهنا عنه حتى قبضه الله، ثم معك فلم تحدث لنا فيه نهيًا. فقال عمر: أما والذي نفسي بيده لو كنت تقدمت في نهي لرجمتك، بينوا حتى يعرف النكاح من السفاح.

[كنز العمال ٨ ص ٢٩٤ من طريق الطبري].

٩ - أخرج الحافظ عبد الرزاق، وأبو داود في ناسخه، وابن جرير الطبري عن عليّ [أمير المؤمنين] قال: لولا ما

سبق من رأي عمر بن الخطاب لأمرت بالمتعة ثم ما زنى إلا شقي. [كنز العمال ٨ ص ٢٩٤].

١٠ - قال عطاء: قدم جابر بن عبد الله معتمراً فجنناه في منزله فسأله القوم عن أشياء ثمّ ذكروا المتعة فقال:

استمتعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر. وفي لفظ أحمد: حتى إذا كان في آخر خلافة عمر رضي الله عنه.

صحيح مسلم ١ ص ٣٩٥ في باب نكاح المتعة، مسند أحمد ٣ ص ٣٨٠، وذكره فخر الدين أبو محمد الزيلعي

في تبيان الحقايق شرح كنز الدقائق ولفظه: تمتعنا على عهد رسول الله وأبي بكر ونصفاً من خلافة عمر ثمّ نهي الناس عنه.

١١ - عن عمران بن حصين قال: نزلت. آية المتعة في كتاب الله تعالى لم تنزل آية بعدها تنسخها فأمرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وتمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومات ولم ينهنا عنها قال رجل بعد برأيه ما شاء^(١). ذكره المفسرون عند قوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾^(٢) في بيان حجة من جواز متعة النكاح، وبعضهم في مقام إثبات نسبة الجواز إلى عمران بن حصين. راجع تفسير الثعلبي، تفسير الرازي ٣ ص ٢٠٠ و ٢٠٢، تفسير أبي حيان ٣ ص ٢١٨، تفسير النيسابوري.

١٢ - عن نافع عن عبد الله بن عمر: إنَّه سُئل عن متعة النساء؟ فقال: حرامٌ أما إنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه لو أخذ فيها أحداً لرجمه بالحجارة.

[السنن الكبرى للبيهقي ٧ ص ٢٠٦].

١٣ - كان عمر رضوان الله عليه يقول: والله لا أُؤتى برجل أباح المتعة إلا رجمته.

[ذكره سبط ابن الجوزي في مرآة الزمان].

١٤ - عن أبي سعيد الخدري وجابر بن عبد الله قالوا: تمتعنا إلى نصف من خلافة عمر رضي الله عنه حتى نهي عمر الناس عنها في شأن عمرو بن حريث. عمدة القاري للعيني ٨ ص ٣١٠، م - وأخرجه ابن رشد في بداية المجتهد ٢ ص ٥٨ عن جابر بلفظ: تمتعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر ونصفاً من خلافة عمر ثم نهي عنها عمر الناس].

١٥ - عن أيوب قال عروة لابن عباس. ألا تتقي الله ترخص في المتعة؟ فقال ابن عباس: سل أمك يا عروة؟ فقال عروة: أما أبو بكر وعمر فلم يفعلوا. فقال ابن عباس: والله ما أراكم منتهين حتى يعذبكم الله نحدثكم عن النبي صلى الله عليه وسلم وتحدثونا عن أبي بكر وعمر^(٣).

إحالة ابن عباس فصل القضاء على أم عروة أسماء بنت أبي بكر إنما هي لتمتع الزبير بها، وأنها ولدت له عبد الله، قال الراغب في المحاضرات ٢ ص ٩٤: غير عبد الله بن

١ - مرّت مصادر هذا الحديث في صحيفة ١٨٤.

٢ - سورة النساء آية ٢٤

٣ - أخرجه أبو عمر في العلم ٢ ص ١٩٦، وفي مختصره ص ٢٢٦، وذكره ابن القيم في زاد المعاد ١ ص ٢١٩.

الزبير عبد الله بن عباس بتحليله المتعة فقال له: سل أمك كيف سطعت الحجامر بينها وبين أبيك، فسألها فقالت: ما ولدتك إلا في المتعة.

وقال ابن عباس: أول مجمر سطع في المتعة مجمر آل الزبير^(١).

وأخرج مسلم في صحيحه ١ ص ٣٥٤ عن مسلم القرني قال: سألت ابن عباس عن متعة الحج فرخص فيها وكان ابن الزبير ينهى عنها فقال: هذه أم ابن الزبير تحدّث إنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم رخص فيها فادخلوا عليها فاسألوها. قال: فدخلنا عليها فإذا امرأة ضخمة عمياء فقالت: قد رخص رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فيها.

أخرجه بهذا اللفظ من طريقين ثم قال: فأما عبد الرحمن ففي حديثه (المتعة) ولم يقل (متعة الحج) وأما ابن جعفر فقال: قال شعبة: قال مسلم (يعني القرني): لا أدري متعة الحج أو متعة النساء.

والمتعة وإن أطلقت في لفظ عبد الرحمن ولا يدري مسلم أي المتعتين هي غير أنّ أبا داود الطيالسي أخرج في مسنده ص ٢٢٧ عن مسلم القرني قال: دخلنا على أسماء بنت أبي بكر فسألناها عن متعة النساء، فقالت فعلناها على عهد النبي صلّى الله عليه وسلّم.

نعم فيما أخرجه أحمد في مسنده ٦ ص ٣٤٨ [متعة الحج] رواه من طريق شعبة وقد سمعت حكايته عن مسلم ترديده فلعلها قيّدت بعد ذلك تحفظاً على كرامة ابن الزبير، وتحقياً على القارئ كونه وليد المتعة.

م ١٦ - أخرج ابن الكلبي: إنّ سلمة بن أمية بن خلف الجمحي استمتع من سلمى مولاة حكيم بن أمية بن الأوقص الأسلمي فولدت له فجدد ولدها فبلغ ذلك عمر فنهى المتعة. وروى أيضاً إنّ سلمة استمتع بامرأة فبلغ عمر فتوغّده «الإصابة ٢ ص ٦٣».

المتعتان

متعة الحج ومتعة النساء

١ - عن أبي نضرة قال: كنت عند جابر بن عبد الله فأتاه آت فقال: ابن عباس وابن الزبير اختلفا في المتعتين، فقال جابر: فعلناهما مع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ثمّ نهانا عنهما فلم نعد لهما. صحيح مسلم ١ ص ٣٩٥، سنن البيهقي ٧ ص ٢٠٦.

١ - العقد الفريد ٢ ص ١٣٩.

صورةٌ أخرى:

عن أبي نضرة عن جابر رضي الله عنه قال. قلت: إن ابن الزبير ينهى عن المتعة وإن ابن عباس يأمر به قال: على يدي جرى الحديث تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع أبي بكر رضي الله عنه فلما ولي عمر خطب الناس فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الرسول، وإن القرآن هذا القرآن، وإتھما كانتا متعتان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أنهى عنهما وأعاتب عليهما: إحداهما متعة النساء، ولا أقدر على رجل تزوج امرأة إلى أجل إلا غيبتة بالحجارة، والأخرى: متعة الحج.

سنن البيهقي ٧ ص ٢٠٦ فقال: أخرجه مسلم في الصحيح من وجه آخر عن همام.

صورةٌ ثالثة:

عن جابر بن عبد الله قال: تمتعنا متعتين على عهد النبي صلى الله عليه وسلم: الحج والنساء فنهانا عمر عنهما فانتهينا.

أخرجه إمام الحنابلة أحمد في مسنده ٣ ص ٣٥٦، ٣٦٣ بطريقين أحدهما طريق عاصم صحيح رجاله كلهم ثقات بالإتفاق. وذكره السيوطي كما في كنز العمال ٨ ص ٢٩٣ عن الطبري.

صورةٌ رابعة:

عن أبي نضرة قال: كان ابن عباس يأمر بالمتعة وكان ابن الزبير ينهى عنها قال: فذكرت ذلك لجابر بن عبد الله فقال: على يدي دار الحديث. تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قام عمر قال: إن الله كان يحل لرسوله ما شاء بما شاء فأتموا الحج والعمرة كما أمر الله، وانتهوا - وأبتوا - عن نكاح هذه النساء لا أوتي برجل نكح - تزوج - امرأة إلى أجل إلا رجته.

صحيح مسلم ١ ص ٤٦٧، أحكام القرآن للجصاص ٢ ص ١٧٨، سنن البيهقي ٥ ص ٢١، تفسير الرازي ٣ ص ٢٦، كنز العمال ٨ ص ٢٩٣، الدر المنثور ١ ص ٢١٦.

صورةٌ خامسة:

قال قتادة: سمعت أبا نضرة يقول: قلت لجابر بن عبد الله: إن ابن الزبير ينهى عن المتعة وإن ابن عباس يأمر بها قال جابر: على يدي دار الحديث تمتعنا على عهد

رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم فلَمَّا كان عمر بن الخطاب وقال: إِنَّ الله عزَّ وجلَّ كان يَحُلُّ لِنَبِيِّه ما شاء وإنَّ القرآن قد نزل منازلَه، فافصلوا حجَّكم من عمرتكم، واتَّبِعُوا نِكَاحَ هذه النساء، فلا أُوتَى برجل تزوَّج امرأة إلى أجل إلاَّ رجمته. «مسند أبي داود الطيالسي ص ٢٤٧».

قال الأُمِينِي: لَمَّا لم يكن رجم المتمتِّع بالنساء مشروعاً ولم يحكم به فقهاء القوم لشبهة العقد هناك قال الجصاص بعد ذكر الحديث: فذكر عمر الرِّجم في المتعة جائز أن يكون على جهة الوعيد والتهديد لينزجر النَّاس عنها.

٢ - عن عمر أنَّه قال في خطبته: متعتان كانتا عهد رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم وأنا أنهي عنهما وأعاقب^(١) عليهما: متعة الحج. ومتعة النساء، وفي لفظ الجصاص: لو تقدَّمت فيها لرجمت.

البيان والتبيين للجاحظ ٢ ص ٢٢٣، أحكام القرآن للجصاص ١ ص ٣٤٢ و ٣٤٥، و ج ٢ ص ١٨٤، تفسير القرطبي ٢ ص ٣٧٠، المبسوط للسرخسي الحنفي في باب القرآن من كتاب الحجِّ وصححه، زاد المعاد لابن القيم ١ ص ٤٤٤ فقال: ثبت عن عمر، تفسير الفخر الرَّازي ٢ ص ١٦٧ و ج ٣ ص ٢٠١ و ٢٠٢، كنز العمال ٨ ص ٢٩٣ نقله عن كتاب أبي صالح والطحاوي، وص ٢٩٤ عن ابن جرير الطبري وابن عساكر، ضوء الشمس ٢ ص ٩٤.

إستدلاً المأمون على جواز المتعة بهذا الحديث وهمَّ بأن يحكم بها كما في تاريخ ابن خلكان ٢ ص ٣٥٩ ط ايران واللفظ هناك: متعتان كانتا على عهد رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم وعلى عهد أبي بكر رضي الله عنه وأنا أنهي عنهما.

خطبة عمر هذه في المتعتين من المتسالم عليه بالألفاظ المذكورة غير أن أحمد إمام الحنابلة أخرج الحديث باللفظ الثاني لجابر وحذف منه ما حسبه خدمة للمبدأ ولفظه: فلَمَّا ولي عمر رضي الله عنه خطب الناس فقال: إِنَّ القرآن هو القرآن وإنَّ رسول الله هو الرَّسول وإِنَّهما كانتا متعتان على عهد رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم إحداهما متعة الحجِّ والأخرى متعة النساء.

٣ - أخرج الحافظ ابن أبي شيبة عن سعيد بن المسيَّب قال: نهى عمر عن متعتين: متعة النَّساء ومتعة الحجِّ. الدر المنثور ٢ ص ١٤٠، كنز العمال ٨ ص ٢٩٣ نقلاً عن مسدّد.

٤ - أخرج الطبري عن عروة بن الزبير أنَّه قال لابن عباس: أهلك النَّاس قال:

١ - أضرب فيهما، كذا في لفظ غير واحد، وفي لفظ الجاحظ: أضرب عليهما.

وما ذاك؟ قال: تفتيهم في المتعتين وقد علمت أن أبا بكر وعمر نهيها عنهما؟ فقال: ألا للعجب إني أُحدِّثه عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويحدِّثني عن أبي بكر وعمر. فقال: هما كانا أعلم بسنة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأتبع لها منك. كنز العمال ٨ ص ٢٩٣، مرآة الزمان للسبط الحنفي ص ٩٩.

٥ - قال الراغب في المحاضرات ٢ ص ٩٤: قال يحيى بن أكثم لشيخ بالبصرة: بمن اقتديت في جواز المتعة؟ قال: بعمر بن الخطاب رضي الله عنه. قال: كيف وعمر كان أشد الناس فيها؟ قال: لأنَّ الخبر الصحيح إنَّه صعد المنبر فقال: إنَّ الله ورسوله قد أحلَّ لكم متعتين وإني محرمهما عليكم وأعاقب عليهما. فقبلنا شهادته ولم نقبل تحريمه.

٦ - أخرج الطبري في تاريخه ٥ ص ٣٢ عن عمران بن سودة قال: صليت الصبح مع عمر فقرأ سبحان وسورة معها ثم انصرف وقمت معه فقال: أحاجة؟ قلت: حاجة. قال: فإلحق. قال: فلحقت فلما دخل أذن لي فإذا هو على سرير ليس فوقه شيء فقلت: نصيحة. فقال: مرحباً بالناصح غدواً وعشياً قلت: عابت أمتك أربعاً قال فوضع رأس دزئه في ذقنه ووضع أسفلها على فخذه ثم قال: هات. قلت: ذكروا إنك حرمت العمرة في أشهر الحج ولم يفعل ذلك رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولا أبو بكر رضي الله عنه وهي حلال. قال: هي حلال لو إنهم اعتمروا في أشهر الحج رأوها مجزية من حجهم فكانت قايبة قوب عامها ففرع حجهم وهو بهاء من بهاء الله وقد أصبت. قلت: وذكروا إنك حرمت متعة النساء وقد كانت رخصة من الله نستمتع بقبضة ونفارق عن ثلاث. قال: إن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحلها في زمان ضرورة ثم رجع الناس إلى السعة ثم لم أعلم أحداً من المسلمين عمل بها ولا عاد إليها فالآن من شاء نكح بقبضة وفارق عن ثلاث بطلاق وقد أصبت. قال قلت: وأعتقت الأمة ذا بطنها بغير عتاقه سيدها. قال: ألحقت حرمة بجرمة وما أردت إلا الخير واستغفر الله. قلت: وتشكوا منك نهر الرعيّة وعنف السياق. قال: فشرع الدرّة ثم مسحها حتى أتى على آخرها، ثم قال: أنا زميل محمد - وكان زامله في غزوة قرقر الكدر - فوالله إني لارتع فأشبع، واسقي فأروي. وأنجز اللفوت (١) وأزجر العروض (٢) وأذب قدري، وأسوق خطوي، وأضمّ العنود (٣) والحق

١ - النهز: الضرب والدفع. واللفوت: الناقة الضجور عند الحلب.

٢ - العروض: الناقة تأخذ يميناً وشمالاً ولا نلزم المحجة

٣ - العنود: المائل عن القصد.

القطوف^(١) وأكثر الزجر، وأقل الضرب، وأشهر العصا، وأدفع باليد، لولا ذلك لا عذرت. قال: فبلغ ذلك معاوية فقال: كان والله عالماً برعيتهم.

وذكره ابن أبي الحديد في شرحه ٣ ص ٢٨ نقلاً عن ابن قتيبة والطبري.
٧ - أخرج الطبري في [المستبين] عن عمر أنه قال: ثلثُ كنَّ على عهد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنا محرَّمهنَّ ومعاقبُ عليهنَّ: متعة الحجِّ. ومتعة النساء. وحيَّ على خير العمل في الأذان.
وذكره القوشجي في شرح التجريد وسيوافيك قوله فيه. وحكاه عن الطبري الشيخ علي البياضي في كتابه «الصراف المستقيم».

هذا شطرٌ من أحاديث المتعتين وهي تربو على أربعين حديثاً بين صحاح وحسان تُعرب عن أنَّ المتعتين كانتا على عهد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ونزل فيهما القرآن وثبتت إباحتهما بالسنة وأول من نهي عنهما عمر. وعدّه العسكري في أولياته، والسيوطي في تاريخ الخلفاء ص ٩٣، والقرماني في تاريخه - هامش الكامل - ١ ص ٢٠٣، أول من حرَّم المتعة.

نظرة في المتعتين

هذه جملةٌ مما ورد فيهما من الأحاديث، وهي كما ترى بنفسها وافيةٌ باثبات تشريعهما على العهد النبويّ كتاباً وسنةً من دون نسخ يعقب حكمهما، أضف إليها من الأحاديث الكثيرة الدالة على إباحتهما ولم نذكرها لخلوها عن نهي عمر، ولم يكن النهي منه في المتعتين إلا رأياً محضاً أو اجتهاداً مجرداً تجاه النصِّ، أمّا متعة الحجِّ فقد نهي عنها لما استهجنه من توجه الناس إلى الحجِّ ورؤسهم تقطر ماءً بعد مجامعة النساء بعد تمام العمرة، لكن الله سبحانه كان أبصر منه بالحال، ونبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كان يعلم ذلك حين شرَّع إباحة متعة الحجِّ حكماً باتاً أبدتاً إلى يوم القيامة كما هو نصُّ الأحاديث الآنفة والآتية، ولم يكن ما جاء به إلا استحساناً يخصُّ به لا يعوّل عليه وجاه الكتاب والسنة.

هذا ما رآه الخليفة هو بنفسه في مستند حكمه، وهناك أقاويل منحوتة جاءت بها

١ - القطوف: من الدواب التي تسمى السير.

شوهاء ليعضدوا تلك الفتوى المجردة، ويبرروا بها ما قدم عليه الخليفة وتفرد به، وكلها يخالف ما نصَّ عليه هو بنفسه، وهي أعداؤٌ مفتعلةٌ لا يدعم قولاً ولا يغني من الحق شيئاً. فمنها:

١ - إنَّ المتعة التي نهي عنها عمر هي فسخ الحج إلى العمرة التي يحج بعدها. وتدفعه نصوص الصَّحاح المذكورة عن ابن عباس، وعمران بن الحصين وسعد بن أبي وقاص، ومحمد بن عبد الله بن نوفل، وأبي موسى الأشعري، والحسن، وبعدها نصوص العلماء على أنَّ المنهيَّ عنه للخليفة هو متعة الحج والجمع بين الحج والعمرة. وقبل هذه كلها تنصيص عمر نفسه على ذلك وتعليله للنهي عنها بقوله: إني أخشى أن يعرِّسوا بمنَّ تحت الأراك ثمَّ يروحوا به حجَّاجاً. وقوله: إني لو رخصت في المتعة لهم لعرِّسوا بمنَّ في الأراك ثمَّ راحوا بمنَّ حجَّاجاً. وقوله: كرهت أن يظلُّوا معرِّسين بمنَّ في الأراك ثمَّ يروحون في الحج تقطر رؤسهم.

وقال الشيخ بدر الدين العيني الحنفي في عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٤ ص ٥٦٨: قال عياض وغيره ما جازمين: بأنَّ المتعة التي نهي عنها عمر وعثمان رضي الله عنهما هي فسخ الحج إلى العمرة لا العمرة التي يحج بعدها. قلت: يرد عليهم ما جاء في رواية مسلم في بعض طرقه التصريح بكونه متعة الحج، وفي رواية له: إنَّ رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم أعمار بعض أهله في العشر. وفي رواية له جمع بين حج وعمرة. ومراده التمتع المذكور وهو الجمع بينها في عام واحد. اهـ.

٢ - إختصاص إباحة المتعة بالصَّحابة في عمرتهم مع رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم فحسب. عزوا ذلك إلى عثمان وإلى الصَّحابيِّ العظيم أبي ذرِّ الغفاري، ويرد عليه كما في زاد المعاد لابن القيم ١ ص ٢١٣: إنَّ تلكم الآثار الدالة على الإختصاص بالصَّحابة بين باطل لا يصحَّ عنم نُسب إليه البتَّة، وبين صحيح عن قائل غير معصوم لا يعارض به نصوص المشرِّع المعصوم ففي صحيحة الشيخين وغيرها عن سراقه بن مالك قال: مُتعتنا هذه يا رسول الله لعامنا هذا أم للأبد؟ قال: لا بل للأبد - لأبد الأبد - (١).

١ - صحيح البخاري ٣ ص ١٤٨ كتاب الحج باب عمرة التعميم، صحيح مسلم ١ ص ٣٤٦، كتاب الآثار للقاضي أبي يوسف ص ١٢٦، سنن ابن ماجة ٢ ص ٢٣٠، مسند أحمد ٣ ص ٣٨٨ و ج ٤ ص ١٧٥، سنن أبي داود ٢ ص ٢٨٢، صحيح النسائي ٥ ص ١٧٨، سنن البيهقي ٥ ص ١٩.

وفي صحيحه أخرى عن سراقه قال: قام رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خطيباً فقال: ألا إنَّ العمرة قد دخلت في الحجِّ إلى يوم القيامة^(١).

وفي صحيحه عن ابن عباس قال: دخلت العمرة في الحجِّ إلى يوم القيامة^(٢) قال الترمذي بعده في صحيحه ١ ص ١٧٥: وفي الباب عن سراقه بن مالك وجابر بن عبد الله ومعنى هذا الحديث: أن لا بأس بالعمرة في أشهر الحجِّ، وهكذا فسَّره الشافعي وأحمد وإسحق، ومعنى هذا الحديث: أنَّ أهل الجاهليَّة كانوا لا يعتمرون في أشهر الحجِّ فلمَّا جاء الإسلام رخص النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ذلك فقال: دخلت العمرة في الحجِّ إلى يوم القيامة يعني لا بأس بالعمرة في أشهر الحجِّ. ١ هـ.

وفي صحيحه عن عمر نفسه قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أتاني جبرئيل عليه السلام وأنا بالعقيق فقال: صلِّ في هذا الوادي المبارك ركعتين وقل: عمرةٌ في حجةٍ فقد دخلت العمرة في الحجِّ إلى يوم القيامة^(٣) فما أجراً الخليفة على سنَّة أخبره بها رسول الله وأتى بها جبرئيل.

وقال السندي في حاشية سنن ابن ماجه ٢ ص ٢٣١: ظاهر حديث بلال موافقة نهي عمر عن المتعة والجمهور على خلافه وإنَّ المتعة غير مخصوصة بهم فلذلك حملوا المتعة بالفسخ والله أعلم. ١ هـ.

وحديث بلال هذا من الأحاديث الدالة على اختصاص المتعة بالصَّحابة وفيه قال أحمد: لا يعرف هذا الرَّجل، هذا حديثٌ ليس إسناده بالمعروف، ليس حديث بلال عندي بثبت وقال ابن القيم في زاد المعاد بعد نقله قول أحمد: قلت: ومَّا يدلُّ على صحَّة قول الإمام أحمد وإنَّ هذا الحديث لا يصحُّ أنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخبر عن المتعة إنَّها للأبد، فنحن نشهد بالله أنَّ حديث بلال هذا لا يصحُّ عن رسول الله، وهو غلطٌ عليه وكيف تُقدَّم رواية بلال على روايات الثقات الأثبات - إلى أن قال:

قال المجوزون للفسخ: هذا قولٌ فاسدٌ لا شكَّ فيه بل هذا رأيي لا شكَّ فيه،

١ - مسند أحمد ٤ ص ٩٥٧، سنن ابن ماجه ٢ ص ٢٢٩، سنن البيهقي ٤ ص ٥٥٢،

٢ - صحيح مسلم ١ ص ٣٥٥، سنن الدارمي ٢ ص ٥١، صحيح الترمذي ١ ص ١٧٥، سنن أبي داود ١ ص ٢٨٣، سنن النسائي ٥ ص

١٨١، سنن البيهقي ٤ ص ٣٤٤. تفسير ابن كثير ١ ص ٢٣٠ وصحَّحه

٣ - أخرجه البيهقي في سننه ٥ ص ١٣ وقال: رواه البخاري في الصحيح.

وقد صرّح بأنه رأي من هو أعظم من عثمان وأبي ذر وعمران بن حصين ففي الصحيحين واللفظ للبخاري تمّتعا مع رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ونزل القرآن فقال رجلاً برأيه ما شاء، ولفظ مسلم: نزلت آية المتعة في كتاب الله عزّ وجلّ يعني متعة الحجّ وأمرنا بها رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ثمّ لم تنزل آية تنسخ متعة الحجّ ولم ينعها رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم حتّى مات قال رجلاً برأيه ما شاء. وفي لفظ: يريد عمر. وقال عبد الله بن عمر لمن سأله عنها وقال إنّ أباك نحى عنها: أمر رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أحقّ أن يتّبع أو أبي؟ وقال ابن عبّاس لمن كان يعارضه فيها بأبي بكر وعمر: يوشك أن ينزل عليكم حجارة من السّماء أقول: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم وتقولون: قال أبو بكر وعمر.

فهذا جواب العلماء لا جواب من يقول: عثمان وأبو ذر أعلم برسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم منكم، وهؤلاء قال ابن عبّاس وعبد الله بن عمر: أبو بكر وعمر أعلم برسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم منّا؟ ولم يكن أحدٌ من الصّحابة ولا أحدٌ من التابعين يرضى بهذا الجواب في دفع نصّ عن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم وهم كانوا أعلم بالله ورسوله وأتقى له من أن يقدّموا على قول المعصوم رأي غير المعصوم.

ثمّ ثبت النصّ عن المعصوم بأنّها باقية إلى يوم القيامة، وقد قال ببقائها عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه وسعد بن أبي وقاص وابن عمر وابن عبّاس وأبو موسى وسعيد بن المسيّب وجمهور التابعين.

ويدلّ على أنّ ذلك رأيي محض لا يُنسب إلى أنّه مرفوعٌ إلى النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم أنّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه لَمّا نحى عنها قال له أبو موسى الأشعري: يا أمير المؤمنين ما أحدثت في شأن النسك؟ فقال: إنّ نأخذ بكتاب ربّنا فإنّ الله يقول: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾. وإنّ نأخذ بسنة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم فإنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم لم يحلّ حتّى نحر. فهذا إتفاقٌ من أبي موسى وعمر على أنّ منع الفسخ إلى المتعة والإحرام بها ابتداءً إنّما هو رأيي منه أحدثه في النسك ليس عن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، وإنّ استدلاله بما استدللّ، و أبو موسى كان يُفتي الناس بالفسخ في خلافة أبي بكر رضي الله عنه كلّها وصدراً من خلافة عمر حتّى فاض عمر رضي الله عنه في نهيّه عن ذلك واتّفقا على أنّه رأيي أحدثه

عمر رضي الله عنه في النسك ثم صح عنه الرجوع عنه. ١ هـ. (١).

وقال العيني في عمدة القاري ٤ ص ٥٦٢: فإن قلت: روي عن أبي ذر أنه قال: كانت متعة الحج لأصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم خاصة، في صحيح مسلم. قلت: قالوا: هذا قول صحابي يخالف الكتاب والسنة والإجماع وقول من هو خير منه. أما الكتاب فقولته تعالى: ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ﴾. وهذا عام، وأجمع المسلمون على إباحة التمتع في جميع الأعصار وإنما اختلفوا في فضله، وأما السنة فحديث سراقه: المتعة لنا خاصة أو هي للأبد؟ قال: بل هي للأبد، وحديث جابر المذكور في صحيح مسلم في صفة الحج نحو هذا، ومعناه إن أهل الجاهلية كانوا لا يجيزون التمتع ولا يرون العمرة في أشهر الحج إلا فجوراً فينبئ النبي صلى الله عليه وسلم إن الله قد شرع العمرة في أشهر الحج وجوز المتعة إلى يوم القيامة رواه سعيد بن منصور من قول طاووس وزاد فيه فلما كان الإسلام أمر الناس أن يعتمروا في أشهر الحج فدخلت العمرة في أشهر الحج إلى يوم القيامة. وقد خالف أبا ذر علي وسعد وابن عباس وابن عمر وعمران بن حصين وسائر الصحابة وسائر المسلمين قال عمران: تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونزل فيه القرآن فلم ينهنا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينسخها شيء فقال فيها رجل برأيه ما شاء. متفق عليه وقال سعد بن أبي وقاص: فعلناها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني المتعة وهذا يعني الذي نهي عنها يومئذ كافر بالعرش يعني بيوت مكة. رواه مسلم. ١ هـ. يعني به معاوية بن أبي سفيان كما في صحيح مسلم.

ف رأي الخليفة وأمره بالعمرة في غير أشهر الحج عوداً إلى الرأي الجاهلي قصده أو لم يقصد، فإن أهل الجاهلية كما سمعت كانوا لا يرون العمرة في أشهر الحج، قال ابن عباس: والله ما أعمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة في ذي الحجة إلا ليقطع بذلك أمر أهل الشرك. وقال: كانوا يرون أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الأرض (٢).

٣ - ما أخرجه أبو داود في سننه ١ ص ٢٨٣ عن سعيد بن المسيب أن رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أتى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فشهد عنده أنه سمع رسول الله

١ - زاد المعاد ١ ص ٢١٥.

٢ - صحيح البخاري ٣ ص ٦٩، صحيح مسلم ١ ص ٣٥٥، سنن البيهقي ٤ ص ٣٤٥، سنن النسائي ٥ ص ١٨٠.

صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي قبض فيه ينهى عن العمرة قبل الحجّ.
وأجاب عنه بدر الدين العيني في عمدة القاري ٤ ص ٥٦٢ بقوله: أُجيب عن هذا بأنّه حالة مخالفة للكتاب
والسنّة والإجماع كحديث أبي ذر، بل هو أدنى حالاً منه فإنّ في إسناده مقالاً. ١ هـ.
وأجاب عنه الزرقاني في شرح الموطأ ٢ ص ١٨٠ بأنّ إسناده ضعيفٌ ومنقطعٌ كما بيّنه الحفظ.
أعطف إلى حديث ذلك الرّجل الذي لم يُعرف ولعلّه لم يولد بعدُ ما أخرجه أبو داود في سننه ١ ص ٢٨٣ عن
معاوية بن أبي سفيان إنّهُ قال لأصحاب النّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هل تعلمون أنّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
نهى عن كذا وكذا وركوب جلود النّمور؟ قالوا: نعم. قال: فتعلمون أنّهُ نهى أن يقرن بين الحجّ والعمرة؟ فقالوا: أمّا هذا
فلا. فقال: أمّا أنّهُ معهنّ ولكنّكم نسيتم.

سبحانك اللهمّ ما أجرهم على نواميس الدين فلو كان مثل متعة الحجّ الذي يشمل حكمها في كلّ سنة مآت من
ألوف النّاس نزل فيها القرآن وفعلها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ثمّ ينهى عنها صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ
وينسأه كلّ الصّحابة وفيهم كثيرون طالت أيام صحبتهم، ولم يتفوّه به أيُّ أحد، ولم يذكره إلاّ معاوية بن أبي سفيان
المتأخّر إسلامه عن أكثرهم، المستتبع لقصر صحبته وقلة سماعه ولا يفوه به إلاّ بعد لأي من عمر الدّهر يوم تولى الأمر
وراقه أن يحذو حذو من تقدّمه؟ فأيّ ثقة تبقى بالأحكام عندئذ؟ وأيّ اعتماد يحصل للمسلم عليها؟ ولعمر الحقّ
ليست هذه كلّها إلاّ لعباً بالشريعة المطهّرة وتسريباً للأهواء فيها، وما كانت هي عند أولئك الرّجال إلاّ قوانين سياسيّة
وقتيّة تدور بنظر من ساسها ورأي من تولى أزقتها.

وشقّع الحديثين بما رواه أحمد^(١) في رواية من أنّ أوّل من نهى عنها معاوية وتمتّع أبو بكر وعمر وعثمان. وفي
أخرى^(٢) أنّ أبا بكر نهى عنه. فهو مضادٌّ في معاوية لجميع ما تقدّم من الصّحاح، وفي أبي بكر لأكثرها، وأحسب أنّ
من لفق الرّواية

١ - مسند أحمد ١ ص ٢٩٢، ٣١٣، وأخرجه الترمذي في صحيحه ١ ص ١٥٧.

٢ - مسند أحمد ١ ص ٣٣٧، ٣٥٣.

الأولى أراد تخفيفاً عن عمر بإلقاء النهي على عاتق معاوية، ومن اختلق الثانية جعل ذلك الرأي من سنة الشيخين ليقوى جانبه ذاهلاً عن أن الكتاب والسنة يأتیان على كلِّ قول وفتوى يتحيزان عنهما لأيِّ قائل كان القول، ومن أيِّ مُفت صدرت الفتوى.

قال العيني في عمدة القاري ٤ ص ٥٦٢: فإن قلت: قد نهي عنها عمر وعثمان و معاوية؟ قلت: قد أنكر عليهم علماء الصحابة وخالفوهم في فعلها والحق مع المنكرين عليهم دونهم. ا هـ.

ولم يكن عزو التمتع إلى عثمان في حديث أحمد والترمذي إلا من ذاهل مُغفل عن أحاديث كثيرة دالة على نهييه عنه أخرجها أئمة الحديث وحفاظه في الصِّحاح والمسائيد^(١) وفيها اعتراضه على مثل عليِّ أمير المؤمنين و تمتعه بقوله: تراني أهي الناس عن شيء وأنت تفعله؟ فقال «عليه السلام»: ما كنت لأدع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم لقول أحد من الناس^(٢) وفي حديث آخر عند البخاري: فقال عليٌّ: ما تريد إلا أن تنتهي عن أمر فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٣)

وقد بلغت شدة نكير عثمان على من تمتع إلى حدِّ كاد أن يُقتل من جزائه مولانا أمير المؤمنين أخرج أبو عمر في كتاب جامع العلم ٢ ص ٣٠ وفي مختصره صحيفة ١١١ عن عبد الله بن الزبير أنه قال: أنا والله لمع عثمان بالجحفة ومعه رهطٌ من أهل الشام وفيهم حبيب بن مسلمة الفهري إذ قال عثمان وذكر له التمتع بالعمرة إلى الحج: أن أتموا الحجَّ وخلصوه في أشهر الحجِّ فلو أحرتم هذه العمرة حتى تزوروا هذا البيت زورتين كان أفضل فإنَّ الله قد وسَّع في الخير. فقال له عليٌّ: عمدت إلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورخصة رخص للعباد بها في كتابه، تضيق عليهم فيها وتنهي عنها، وكانت لذي الحاجة ولنائي الدار، ثمَّ أهلَّ بعمرة وحجَّة معاً، فأقبل عثمان على الناس فقال: وهل نهيتم عنها؟ إنِّي لم أنه عنها إنما كان رأياً أشرت به، فمن شاء أخذ به، و

١ - صحيح البخاري ٣ ص ٦٩، ٧١. صحيح مسلم ١ ص ٣٤٩. صحيح النسائي ٥ ص ١٥٢، مستدرک الحاكم ١ ص ٤٧٢، سنن البيهقي ٥ ص ٢٢، تيسير الوصول ١ ص ٢٨٢.

٢ - صحيح البخاري ٣ ص ٦٩ ط سنة ١٢٧٩ في عشرة مجلدات، سنن النسائي ٥ ص ١٤٨ سنن البيهقي ٤ ص ٣٥٢ و ج ٥ ص ٢٢.

٣ - وأخرجه مسلم في صحيحه ١ ص ٣٤٩.

من شاء تركه. قال: فما أنسى قول رجل من أهل الشام مع حبيب بن مسلمة: أنظر إلى هذا كيف يُخالف أمير المؤمنين؟ والله لو أمرني لضربت عنقه. قال: فرجع حبيب يده فضرب بها في صدره وقال: اسكت فضَّ الله فاك فإنَّ أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أعلم بما يختلفون فيه.

وبما ذكر يظهر فساد بقيَّة ما قيل من الوجوه المبرِّرة لرأي الخليفة، ومن ابتغى وراء ذلك تفصيلاً في الموضوع فعليه بزاد المعاد لابن القيم الجوزية ج ١ ص ١٧٧ - ٢٢٥.

أمَّا متعة النساء:

فالذي يظهر من كلمات عمر إنَّه كان يعدُّها من السِّفاح ولذلك قال في حديث مرَّ في صحيفة ٢٠٧، بينوا حتَّى يُعرف النكاح من السِّفاح. ولم يكن عند ذلك وفي عهد الصَّحابة كلَّهم من حديث النسخ عينٌ ولا أثر، وكان إذا شجر بينهم خلافٌ في ذلك استند المجوزون إلى الكتاب والسنة، والمانعون إلى قول عمرو نهيها عنها، كما ينفي النسخ بكلِّ صراحة قول الخليفة أنا أنهي عنهما، وهو صريح ما مرَّ عن أمير المؤمنين عليه السلام وعبد الله بن العباس من إسناد النهي إلى عمر فحسب، وسيأتي عن ابن عباس قوله: إنَّ آية المتعة محكمة. يعني لم تنسخ، ومرَّ في ص ٢٠٦ عن الحكم: إنَّها غير منسوخة ولي هذا استند كلُّ من أباحها من الصَّحابة والتابعين ومنهم:

١ - عمران بن الحصين، مرَّ حديثه ص ٢٠٨.

٢ - جابر بن عبد الله، مرَّ حديثه ص ٢٠٨ و ٢٠٩ - ١١.

٣ - عبد الله بن مسعود، يأتي حديث قرائته فما استمتعتم به منهنَّ إلى أجل. وعدَّه ابن حزم في المحلِّي والزرقاني في شرح الموطأ ممَّن ثبت على إباحتها.

وأخرج الحفاظ عنه أنَّه قال: كنَّا نغز ومع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وليس نساءً فقلنا: يا رسول الله ألا نستخصي فنهاننا عن ذلك ورخص لنا أن نكح بالثوب إلى أجل ثمَّ قال: لا تحرِّموا طيبات ما أحلَّ الله لكم^(١).

١ - صحيح البخاري ٨ ص ٧ كتاب النكاح. صحيح مسلم ١ ص ٣٥٤، صحيح أبي حاتم البستي، أحكام القرآن للجصاص ٢ ص ١٨٤، سنن البيهقي ٧ ص ٢٠٠. تفسير القرطبي ٥ ص ١٣٠ نقلاً عن صحيح البستي، تفسير ابن كثير ٢ ص ٨٧، الدر المنثور ٢ ص ٣٠٧ نقلاً عن تسعة من الأئمة والحفاظ.

قال الجصاص بعد ذكر الحديث: إِنَّ الآيَةَ مِنْ تِلَاوَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ إِبَاحَةِ الْمَتْعَةِ وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا تُحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾. وذكره ابن كثير في تفسيره ٢ ص ٨٧ نقلاً عن الشيخين وأدخل فيه من عند نفسه «ثم قرأ عبد الله».

٤ - عبد الله بن عمر، أخرج إمام الحنابلة أحمد في مسنده ٢ ص ٩٥ بإسناده عن عبد الرحمن بن نعم - نعيم - الأعرجي قال: سألت رجلاً من عمر عن المتعة وأنا عنده متعة النساء؟ فقال: والله ما كنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم زانين ولا مسافحين.

٥ - معاوية بن أبي سفيان، عدّه ابن حزم في المحلّي، والزرقاني في شرح الموطأ ممّن ثبت على إباحتها. وممّن خلافه ويوافق قولنا الفصل فيه.

٦ - أبو سعيد الخدري، المحلّي لابن حزم. وشرح الموطأ للزرقاني.

٧ - سلمة بن أمية بن خلف المحلّي لابن حزم. وشرح الموطأ للزرقاني.

٨ - معبد بن أمية بن خلف المحلّي لابن حزم. وشرح الموطأ للزرقاني.

٩ - الزبير بن العوام، راجع صحيفة ٢٠٨، ٢٠٩.

١٠ - خالد بن مهاجر بن خالد المخزومي قال: بينا هو جالسٌ عند رحلٍ جاءه رجلٌ فاستفتاه في المتعة فأمره بها.

فقال له ابن أبي عمرة الأنصاري: مهلاً. فقال: ما هي والله لقد فعلت في عهد إمام المتقين^(١).

١١ - عمرو بن حريث، مرّ حديثه ص ٢٠٧ وفيما أخرجه الطبري عن سعيد بن المسيّب قال: إستمتع ابن

حريث وابن فلان كلاهما وولد له من المتعة زمان أبي بكر وعمر^(٢).

١٢ - أبي بن كعب تأتي قراءته: فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل.

١٣ - ربيعة بن أمية، مرّ حديثه ص ٢٠٦.

م ١٤ - سمير - في الإصابة: لعله سمرة بن جندب - قال: كنا نتمتع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

الإصابة ٢ ص ٨١].

١٥ - سعيد بن جبير، عدّه ابن حزم ممّن ثبت على إباحتها وتأتي قراءته.

١ - صحيح مسلم ١ ص ٣٩٦، سنن البيهقي ٧ ص ٢٠٥

٢ - كنز العمال ٨ ص ٢٩٣.

- ١٦ - طاوس اليماني، عدّة ابن حزم مَن ثبت على إباحتها.
- ١٧ - عطاء أبو محمّد المدني عدة ابن حزم مَن ثبت على إباحتها.
- ١٨ - السدي، كما في تفسيره، وتأتي قراءته.
- ١٩ - مجاهد، سيأتي قوله في آية المتعة ولم يعز إليه القول بالنسخ.
- ٢٠ - زفر بن أوس المدني، كما في البحر الرائق لابن نجيم ٣ ص ١١٥.
- قال ابن حزم في «المحلّي» بعد عدّ جملة مَن ثبت على إباحة المتعة من الصّحابة: ورواه جابر عن جميع الصّحابة مدّة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وأبي بكر وعمر إلى قرب آخر خلافة عمر. ثمّ قال: ومن التابعين طاوس وسعيد بن جبير وعطاء وسائر فقهاء مكّة.
- وقال أبو عمر صاحب «الإستيعاب»: أصحاب ابن عبّاس من أهل مكّة واليمن كلّهم يرون المتعة حلالاً على مذهب ابن عبّاس وحرّمها سائر الناس^(١).
- وقال القرطبي في تفسيره ص ١٣٢: أهل مكّة كانوا يستعملونها كثيراً.
- وقال الرازي في تفسيره ص ٣ ص ٢٠٠ في آية المتعة: اختلفوا في أنّها هل نُسخت أم لا؟ فذهب السّواد الأعظم من الأُمّة إلى أنّها صارت منسوخة. وقال السّواد منهم إنّها بقيت مباحة كما كانت.
- وقال أبو حيّان في تفسيره بعد نقل حديث إباحتها: وعلى هذا جماعة من أهل البيت والتابعين.
- وقد ذهب إلى إباحة المتعة مثل ابن جريج عبد الملك بن عبد العزيز المكي المتوفّي ١٥٠، قال الشافعي: استمتع ابن جريج بسبعين امرأة. وقال الذهبي تزوّج نحواً من تسعين امرأة نكاح المتعة^(٢).
- وقال السّرخسي في المبسوط: تفسير المتعة أن يقول لامرأة: أتمتّع بك كذا من المدّة بكذا من المال. وهذا باطلٌ عندنا جائزٌ عند ملك بن أنس وهو الظاهر من قول ابن عبّاس.
- وقال فخر الدين أبو محمّد عثمان بن علي الزيلعي في تبيان الحقايق شرح كنز الدقائق:

١ - تفسير القرطبي ٥ ص ١٣٣، فتح الباري ٩ ص ١٤٢.

٢ - تهذيب التهذيب ٦ ص ٤٠٦، ميزان الاعتدال ٢ ص ١٥١.

قال مالك: هو - نكاح المتعة - جائز لأنه كان مشروعاً فيبقى إلى أن يظهر ناسخه، واشتهر عن ابن عباس تحليلها وتبعه على ذلك أكثر أصحابه من أهل اليمن ومكة، وكان يستدل على ذلك بقوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾، وعن عطاء أنه قال: سمعت جابراً يقول: تمتعنا على عهد رسول الله وأبي بكر ونصفاً من خلافة عمر ثم نهى الناس عنه. وهو يحكى عن أبي سعيد الخدري وإليه ذهب الشيعة.

ويُنسب جواز المتعة إلى مالك في فتاوى الفرغاني تأليف القاضي فخر الدين حسن بن منصور الفرغاني، وفي خزنة الروايات في الفروع الحنفية تأليف القاضي جكن الحنفي، وفي كتاب الكافي في الفروع الحنفية، وفي العناية شرح الهداية تأليف أكمل الدين محمد بن محمود الحنفي، ويظهر من شرح الموطأ للزرقاني إنه أحد قولي مالك. نعم جاء قومٌ راقهم أن ينحتوا لنهي عمر حجةً قويةً فادَّعوا نسخ الآية بالكتاب تارة وبالسنة أخرى، وتضاربت هناك آرائهم وكلٌّ منها يكذب الآخر، كما أن كلاً من قائلها يزيّف قول الآخر، فمن قائل: نسخت بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾.

ومن قائل بنسخها بقوله سبحانه: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأُزْوَاجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ﴾. نظراً إلى أن المنكوحه متعةً ليس بزوجة ولا ملك بمين. وثالثٌ يقول إنَّها نُسخت بآية الميراث إذ كانت المتعة لا ميراث فيها.

هذه كلّها دعاوٍ فارغة، أيحسب امرئ أن تخفى هذه الآيات وكونها ناسخةً لآية المتعة على أولئك الصحابة وفيهم من المجوزين لها من عرفت، وفيهم من فيهم، وفي مقدمتهم سيّدنا أمير المؤمنين العارف بالكتاب قذاذاته وجذاذاته، وقد مرّ في صحيفة ٧٢ عن الحر إلى قوله: قد علم الأولون والآخرون إنَّ فهم كتاب الله منحصرٌ إلى علم عليّ. فكيف ذهب عليه وعلى مثل ابن عباس ترجمان القرآن نسخ هذه الآيات آية المتعة و ذهبوا إلى إباحتها وما أصاحوا إلى قول أيّ ناهٍ عنها؟ فالتمسكون بهذه الآيات في النسخ ممن أخذوا؟ ومن أين أتاهم هذا المعلم؟ - المساق بالجهل -.

وإن صدقت الأحلام وكان ابن عباس روى النسخ ببعضها كما عزوا إليه^(١) و رأى مع ذلك إباحتها وقال بها إلى آخر نفس لفظه، وتبعته فيها أمة كبيرة فالمصيبة أعظم وأعظم، وحاشاه أن تكون هذه سيرته وهذا مبلغ ثقته وأمانته بوايع العلم والدين

على أن الآية الأولى إنما أراد سبحانه بها من تبين بالطلاق لا مطلق بينونة وإلا لشملت ملك اليمين أيضاً فنسخته ولم يقل به أحد ولا عدّه أحد من السّفاح.

وأما الآية الثانية فالقول فيها بنفي الرّوجيّة في المتعة مصادرةً محضةً فإنّ القائل با باحتها يقول بالرّوجيّة فيها وإثما نكاحٌ وعلى ذلك قال القرطبي كما يأتي: لم يختلف العلماء من السلف والخلف إنّ المتعة نكاحٌ إلى أجل لا ميراث فيه. وعن القاضي كما سيوافيك: أنّه قال: اتفق العلماء على أنّ هذه المتعة كانت نكاحاً إلى أجل لا ميراث فيها.

فالإستدلال بإطلاق هذه الآية على إباحة نكاح المتعة أولى من التمسك بها في نسخ آية المتعة. ثمّ القول بالنسخ بهذه الآية يُعزى إلى ابن عباس وهو كعزو الرّجوع عن القول بإباحة المتعة إليه ساقطٌ عن الإعتبار قال ابن بطّال: روى أهل مكة واليمن عن ابن عباس إباحة المتعة، وروي عنه الرّجوع بأسانيد ضعيفة وإجازة المتعة عنه أصحّ^(٢).

وأما آية الميراث فهي أجنبيّة عن المقام فإنّ نفي الوراثة جاءت بها السنّة في خصوص النكاح المؤجل فهي بمعزل عن نفي عقدة النكاح وعنوان الرّوجيّة كما جاء مثله في الولد القاتل أو الكافر من غير نفي لأصل البنوة. وأما النسخ بالسنّة:

فقد كثر القول فيه واختلفت الآراء اختلافاً هائلاً، وكلٌّ منها لا يلايم الآخر، والقارئ لا مناص له من هذا الخلاف والتضارب في القول لاختلاف ما اختلقت يد الوضع فيه من الروايات الجمّة تجاه ما حفظته السنّة الثابتة والتاريخ الصّحيح، فوضع كلٌّ من رجال النسخ المفتعل بحسب رأيه وسليقته ذاهلاً عن نسيجة أخيه وفعيلته، وإليك

١ - أحكام القرآن للجصاص ٢ ص ١٧٨، سنن البيهقي ٧ ص ٣٠٦.

٢ - فتح الباري ص ٢٤٢.

جملة من تلکم الأقوال:

- ١ - كانت رخصة في أول الإسلام نهي عنها رسول الله يوم خيبر.
 - ٢ - لم تكن مباحة إلا للضرورة في أوقات ثم حرمت آخر سنة حجة الوداع. قاله الحارمي.
 - ٣ - لا تحتاج إلى النسخ إنما أبيحت ثلاثة أيام فبانقضائها تنتهي الإباحة.
 - ٤ - كانت مباحة ونهي عنها في غزوة تبوك.
 - ٥ - أبيحت عام أوطاس ثم نهي عنها.
 - ٦ - أبيحت في حجة الوداع ثم نهي عنها.
 - ٧ - أبيحت ثم نهي عنها عام الفتح.
 - ٨ - أبيحت يوم الفتح ونهي عنها يوم ذاك.
 - ٩ - ما حلت قط إلا في عمرة القضاء.
 - ١٠ - هي الزنا لم تبح قط في الإسلام قاله النحاس.
 - ١١ - أبيحت ثم نهي عنها عام خيبر، ثم أذن فيها عام الفتح، ثم حرمت بعد ثلاث.
 - ١٢ - أبيحت في صدر الإسلام ثم حرمت يوم خيبر، ثم أبيحت في غزوة أوطاس ثم حرمت.
 - ١٣ - أبيحت في صدر الإسلام وعام أوطاس ويوم الفتح وعمرة القضاء وحرمت يوم خيبر وغزوة تبوك وحجة الإسلام.
 - ١٤ - أبيحت ثم نسخت. ثم أبيحت ثم نسخت. ثم أبيحت ثم نسخت.
 - ١٥ - أبيحت سبعا ونسخت سبعا نسخت بخيبر. وحنين. وعمرة القضاء. وعام الفتح. وعام الأوطاس. وغزوة تبوك. وحجة الوداع^(١).
- وإن رمت الوقوف على الآراء المتضاربة حول أحاديث هذه الأقوال والكلمات الطويلة والعريضة فيها فخذ القول الأول مقياساً وقد أخرج حديثه خمسة من أئمة

١ - راجع أحكام القرآن للجصاص ٢ ص ١٨٢، صحيح مسلم ١ ص ٣٩٤، زاد المعاد ١ ص ٤٤٣، فتح الباري ٩ ص ١٣٨، إرشاد الساري ٨ ص ٤١، شرح صحيح مسلم للنووي هامش الارشاد ص ١٢٤ - ١٣٠، شرح الموطأ للزرقاني ٢ ص ٢٤.

الصَّحاح الست في صحاحهم وغيرهم من أئمة الحديث في مسانيدهم^(١) وأنَّهوا إسناده إلى عليِّ أمير المؤمنين فتكلّم القوم فيه فمن قائل^(٢) بأنَّ تحريم المتعة يوم خيبر صحيح لا شكَّ فيه. وآخر يقول^(٣) هذا شيء لا يعرفه أحدٌ من أهل السير ورواة الأثر إنَّ المتعة حرّمت يوم خيبر. وثالث^(٤) يقول: إنَّه غلطٌ ولم يقع في غزوة خيبر تمتعٌ بالنساء. ورابع^(٥) يقول: إنَّ التاريخ في الحديث إنَّما هو في النهي عن لحوم الحمر الأهلية لا في النهي عن نكاح المتعة، فتوهم بعض الرواة فجعله ظرفاً لتحريمها. ا هـ.

كيف خفي هذا الوهم على . طائفة كبيرة من العلماء ومنهم الشافعي وذهبوا إلى تحريمها يوم خيبر؟ كما في زاد المعاد ١ ص ٤٤٢، وكيف عزب عن مثل مسلم وأخرجه في صحيحه بلفظ: نُهي عن متعة النساء يوم خيبر^(٦) وفي لفظه الآخر: نُهي عن نكاح المتعة يوم خيبر. وفي ثالث الألفاظ له: نُهي عنها يوم خيبر. وفي لفظ رابع له: نُهي رسول الله عن متعة النساء يوم خيبر؟

وجاء خامس^(٧) يزيّف ويضعف أحاديث بقيّة الأقوال فيقول: فلم يبق صحيحٌ صريح سوى خيبر والفتح مع ما وقع في خيبر من الكلام.

هذا شأن أصحّ رواية أخرجته أئمة الحديث في النهي عن المتعة، والخطب في بقيّة مستند تلکم الأقوال أعظم وأعظم، وأفظع من هذه كلّها نعرات القرن العشرين لصاحبها موسى الوشيعة فإنَّه جاء بطاّات قصرت عنها يد اللاعبين بالكتاب والسنة في القرون المتقدمة، وأتى برأي خداج ومذهب مخترع يُخالف رأي سلف الأمة جمعاء، ولا يساعده في تقولاته أيّ مبدأ من المبادئ الإسلامية ولا شيء من الكتاب والسنة. قال: وللأمة في المتعة كلامٌ طويلٌ عريضٌ: وأرى أنّ المتعة من بقايا الأنكحة

-
- ١ - صحيح البخاري ص ٨ ص ٢٣، صحيح مسلم ١ ص ٣٩٧، سنن ابن ماجة ١ ص ٦٠٤ سنن الدارمي ٢ ص ١٤٠، صحيح الترمذي ٢٠٩١، سنن النسائي ٦ ص ١٢٦.
 - ٢ - قاله القاضي عياض وحكاه عنه الزرقاني في شرح الموطأ ٣ ص ٢٤.
 - ٣ - قاله السهيلي في الروض الأنف ٢ ص ٢٣٨.
 - ٤ - قاله أبو عمر صاحب الاستيعاب وحكاه عنه الزرقاني في شرح المواهب ٢ ص ٢٣٩، وفي شرح الموطأ ٢ ص ٢٤.
 - ٥ - قاله ابن عيينة كما في سنن البيهقي ٧ ص ٢٠١، وزاد المعاد ١ ص ٤٤٣.
 - ٦ - وبهذا اللفظ أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ٦ ص ١٠٢ و ج ٨ ص ٤٦١.
 - ٧ - قاله الزرقاني في شرح الموطأ ٢ ص ٢٤.

الجاهليّة، ويمكن إنَّها قد وقعت من بعض النَّاس في صدر الإسلام، ويمكن أنَّ الشارع الكريم قد أفرَّها لبعض النَّاس في الأحوال من باب ما نزل فيها إلَّا ما قد سلف... وقد نزل في أشدِّ المحرّمات، كانت المتعة أمراً تاريخياً ولم تكن حكماً شرعياً بإذن من الشارع، وإن ادَّعى مدَّع إنَّ المتعة كانت حلالاً طلقاً بإذن من الشارع وإقرار منه فلتكن ولنقل أن لا بأس بها ولا كلام لنا في هذه على ردّها.

وإنَّما كلامي الآن في أنَّ المتعة هل ثبتت في القرآن أو لا؟

كتب الشيعة تدَّعي أنَّ المتعة نزل فيها قول الله جلّ جلاله: فما استمتعتم به منهنَّ فاتوهنَّ أجورهنَّ. وأرى أنَّ أدب البيان يأبى وعربيّة هذه الجملة الكريمة تأبى أن تكون هذه الجملة الجليلة الكريمة قد نزلت في المتعة لأنَّ تركيب هذه الجملة يفسد ونظم هذه الآية الكريمة يختلّ لو قلنا إنَّها نزلت فيها. ص ٣٢. أما متعة النكاح ونكاح المتعة فلم ينزل قرآن وفيه. وليبيان هذا المعنى الجليل عقدت هذا الباب دفعاً لما شاع في كتب الشيعة أن قوله: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾. نزل في نكاح المتعة ص ١٢١. المتعة لم تكن مباحةً في شرع الإسلام أصلاً، ونسخها لم يكن نسخ حكم شرعيّ، إنَّما كان نسخ أمر جاهليّ تحريم أبدأ. ص ١٣٢.

حديث المتعة من غرائب الأحاديث كان يقول بها جماعة من الصّحابة حتّى قال بها جماعة من التابعين منهم طاووس وعطاء وسعيد بن جبير وجماعة من فقهاء مكّة، روى الحاكم في علوم الحديث عن الإمام الأوزاعي أنّه كان يقول: يُترك من قول أهل الحجاز خمس منها المتعة. ص ١٣٢ وقد أسرف القول بإباحة المتعة فقيه مكّة ابن جريج كما كان يسرف في العمل بها حتّى أوصى بسبعين إمراً وقال: لا تتزوَّجوا بهنَّ فإنَّهنَّ أمّهاتكم. وقد روى أبو عوانة في صحيحه عن ابن جريج عن هذا المسرف المتمتّع أنه قال لهم بالبصرة: اشهدوا إنّي قد رجعت عن المتعة، أشهدهم بعد أن حدّثهم فيها ثمانية عشر حديثاً أنّه لا بأس بها وبعد أن شبع منها وعجز.

أستبعد غاية الإستبعاد أن يكون مؤمناً يعلم لغة القرآن الكريم ويؤمن بإعجازه ويفهم حقّ الفهم إفادة النظم يقول: أن قول الله جلّ جلاله: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾. نزل في متعة النساء. قول لا يكون إلا من جاهل يدعي ولا يعي. ص ١٤٩.

كتب الشيعة ترفع إلى الباقر والصادق إنّ فما استمتعتم به منهنّ منزل في المتعة. وأحسن الإحتمالين أنّ السند موضوع وإلا فالباقر والصادق جاهل. ص ١٦٥.

لا يوجد في غير كتب الشيعة قولاً لأحد أنّ فما استمتعتم به منهنّ فآتوهنّ أجورهنّ نزل في متعة النساء وقد أجمعت الأمة على تحريم المتعة ولم يقل أحد أنّ قول الله: فما استمتعتم به منهنّ قد نسخ. ص ١٦٦.

حكومات الأمم الإسلاميّة اليوم أرشد في شرف دينها وصلاح دنياها من فقهاء الأمة. فحكومة الدولة الإيرانيّة التي كانت قد أخذت مرّات عديدة من قبل في إبطال متعة الفقهاء، نراها اليوم بفضل ملكها الأعظم قد نسخت المتعة نسخاً قطعياً بتاتاً.

إنّ حكومة الدّولة الإيرانيّة التي تسعى في إصلاح حياة الأمة وديناها وفي تعمير الوطن وإحيائه أخذت في إصلاح دين الأمة فمنعت منعاً بتاً متعة فقهاء الشيعة. ص ١٨٥.

ج - هذه جملّ التقطناها من صحائف - الوشيعة - سوّدها الرّجل في مسألة المتعة، وتلك الصّحائف السّوداء تبعد عن أدب الدين. أدب العلم. أدب العقّة. أدب الكتاب. أدب الاجتماع، وبينها وبين ما جاء به الإسلام يونّ شاسع، فلا نقابله فيها إلاّ بالسّلام.

أما بسط القول في المتعة فلا حاجة لنا تمسّ بها بعد ما أغرق نزاعاً فيها محققوا أصحابنا ولا سيّما الأواخر منهم^(١) فجاء الرّجل بعده يتهم عليهم بفاحش القول ولا يُبالي، ويقذفهم بلسان بذّي ولا يكثر له، وإّما يهمنّا إيقاظ شعور الباحث إلى أكاذيب الرّجل وجنباياته الكبيرة على العلم والقرآن وأهله بكتمان رأي السّلف فيه، وتدجيله الحقائق الراهنة على الأمة بالسّفساف والمخاريق، وإشاعة ما يضادّ الكتاب والسّنّة في الملاء العلمي، وهو مع جهله بما يرى نفسه فقيهاً من فقهاء الإسلام، فعلى الإسلام السّلام.

١ - نظراء الأعلام الحجج سيدنا السيّد عبد الحسين شرف الدين، سيدنا السيّد المحسن الأمين، شيخنا الشيخ محمد الحسين كاشف الغطاء، وأفرد فيها الأستاذ توفيق الفكيكي كتاباً وقد أدى فيه حق المقال.

لمتعة في الكتاب:

﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَا صَيِّتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾. سورة النساء ٢٤.

يرى موسى الوشيعة أنّ القول بنزول الآية من دعاوي الشيعة فحسب، ولا يوجد في غير كتبهم قول به لأحد، والقول به لا يكون إلا من جاهل يدّعي ولا يعي فنحن نذكر شرطاً مما في كتب قومه حتى يعلم القارئ إلى من توجه قوارص هذا الرجل الجاهل الفاحش المتفحش.

١ - أخرج أحمد إمام الحنابلة في مسنده ٤ ص ٤٣٦ بإسناد رجاله كلهم ثقات عن عمران بن حصين قال: نزلت آية المتعة في كتاب الله تبارك وتعالى وعملنا بها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم تنزل آيةً تنسخها ولم ينها النبي صلى الله عليه وسلم حتى مات.

وقد مرّ في صحيفة ٢٠٨ أنّ غير واحد من المفسرين ذكره في سورة النساء في آية المتعة وبهذا الحديث عدّ من عدّ عمران بن حصين ممّن ثبت على إباحتها.

٢ - أخرج أبو جعفر الطبري المتوفى ٣١٠ في تفسيره ج ٥ ص ٩ بإسناده عن أبي نضرة قال: سألت ابن عباس عن متعة النساء قال: أما تقرأ سورة النساء؟ قال: قلت: بلي قال: فما تقرأ فيها فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل مسمى؟ قلت له: لو قرأتها هكذا ما سألتك. قال: فإنّها كذا. وفي حديث: قال ابن عباس: والله لأنزلها الله كذلك. ثلاث مرّات.

وأخرج عن قتادة في قراءة أبي بن كعب: فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل مسمى وأخرج بإسناد صحيح عن شعبة عن الحكم قال: سألته عن هذه الآية أمنسوخة هي؟ قال: لا. وروى عن عمر بن مرّة: أنه سمع سعيد بن جبير يقرأ: فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل مسمى. وعن مجاهد: إنّ في الآية يعني نكاح المتعة. وعن أبي ثابت: إنّ ابن عباس أعطاني مصحفاً فيه: فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل مسمى.

٣ - أخرج أبو بكر الجصاص الحنفي المتوفى ٣٧٠ في «أحكام القرآن» ٢ ص ١٧٨ ما مرَّ من حديثي ابن عباس وأبي بن كعب في قراءة الآية، وذكر من طريق ابن جريح وعطاء الخراساني عن ابن عباس إنها نسخت بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾. فلو لم تكن نزلت في المتعة كيف نسخت؟ وقد عرفت بطلان نسخها بها وبغيرها.

٤ - أخرج الحافظ أبو بكر البيهقي المتوفى ٤٥٨ بإسناده في السنن الكبرى ٧ ص ٢٠٥ عن محمد بن كعب عن ابن عباس رضي الله عنه قال: كانت المتعة في أول الإسلام وكانوا يقرأون هذه الآية: فما استمتعتم به منهنَّ إلى أجلٍ مسمًى. الحديث.

٥ - قال الحافظ أبو محمد البغوي الشافعي المتوفى ١٦/٥١٠ في تفسيره هامش تفسير الخازن ج ١ ص ٤٢٣: قال الحسن ومجاهد: إن الآية في النكاح الصحيح. وقال آخرون هو نكاح المتعة - إلى أن قال -: ذهب عامة أهل العلم أن نكاح المتعة حرامٌ والآية منسوخة وكان ابن عباس رضي الله عنهما يذهب إلى أن الآية محكمة، وترخص في نكاح المتعة، ثم روى حديث أبي نضرة المذكور بلفظ الطبري.

٦ - قال أبو القاسم جار الله الزمخشري المعتزلي المتوفى ٥٣٨ في [الكشاف] ج ١ ص ٣٦٠: قيل نزلت - الآية - في المتعة، وعن ابن عباس هي محكمة يعني لم تنسخ، وكان يقرأ: فما استمتعتم به منهنَّ إلى أجلٍ مسمًى.

٧ - قال القاضي أبو بكر الأندلسي المتوفى ٥٤٢ في (أحكام القرآن ج ١ ص ١٦٢): في الآية قولان: أحدهما إنَّه أراد استمتاع النكاح المطلق قاله جماعة منهم الحسن ومجاهد وإحدى روايتي ابن عباس. الثاني: إنَّه متعة النساء بنكاحهنَّ إلى أجل. ثم رواه عن ابن عباس. وحيب بن أبي ثابت. وأبي بن كعب.

٨ - قال أبو بكر يحيى بن سعدون القرطبي المتوفى ٥٦٧ في تفسيره ٥ ص ١٣٠ عند بيان الاختلاف في معنى الآية: قال الجمهور إنَّ المراد نكاح المتعة الذي كان في صدر الإسلام، وقرأ ابن عباس وأبي وسعيد بن جبير: فما استمتعتم به منهنَّ إلى أجلٍ مسمًى فاتوهنَّ أجورهنَّ.

١ - تعرف مقيل صحة هذه النسبة المكذوبة على عامة أهل العلم مما أسلفناه.

وقال في بيان الخلاف في من تمتع بها: وفي رواية أخرى عن مالك: لا يرجم لأنَّ نكاح المتعة ليس بحرام ولكن لأصل آخر لعلمائنا غريب انفردوا به دون ساير العلماء، وهو أنَّ ما حرم بالسنة هل هو مثل ما حرم بالقرآن أم لا؟ فمن رواية بعض المدتيين عن مالك إنَّهما ليسا بسواء وهذا ضعيفٌ. وقال أبو بكر الطرسوسي: ولم يرخص في نكاح المتعة إلا عمران بن حصين وابن عباس وبعض الصحابة وطائفة من أهل البيت، وفي قول ابن عباس يقول الشاعر:

أقول للركب إذ طال الشواء بنا : يا صاح هل لك من فتيا ابن عباس
في بضعة رخصة الأطراف ناعمة تكون مثواك حتى مرجع الناس؟

وسائر العلماء والفقهاء من الصحابة والتابعين والسلف الصالحين على أنَّ هذه الآية منسوخة. ص ١٣٣.

قال الأميني: فترى إنَّ القول بنزول الآية في المتعة رأي العلماء والفقهاء من الصحابة والتابعين والسلف الصالحين غير إنَّهم يعزى إليهم عند القرطبي القول بالنسخ وقد عرفت حقَّ القول فيه.

وقال القرطبي أيضاً في تفسيره ج ٥ ص ٣٥ في قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾. قال القائلون بأنَّ الآية في المتعة هذه إشارة إلى ما تراضيا عليه من زيادة في مدة المتعة في أوَّل الإسلام فإنَّه كان يتزوج المرأة شهراً على دينار مثلاً فإذا انقضى الشهر فرمما كان يقول: زيديني في الأجل أزدك في المهر، بين أن ذلك كان جائزاً عند التراضي.

م - قال أبو الوليد محمد بن أحمد القرطبي الشهير بابن رشد المتوفى ٥٩٥ في بداية المجتهد ج ٢ ص ٥٨: إشتهر عن ابن عباس تحليلها [المتعة] وتبع ابن عباس على القول بما أصحابه من أهل مكة وأهل اليمن ورووا: إنَّ ابن عباس كان يحتج لذلك بقوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾. وفي حرف عنه: إلى أجل مسمى].

٩ - ذكر أبو عبد الله فخر الدين الرازي الشافعي المتوفى ٦٠٦ في تفسيره الكبير ٣ ص ٢٠٠ قولين في الآية وقال أحدهما قول أكثر العلماء.

والقول الثاني: أنَّ المراد بهذه الآية حكم المتعة وهي عبارةٌ إنَّ يستأجر الرَّجل المرأةَ بمالٍ معلومٍ إلى أجلٍ معيَّن فيجامعها وأنفقوا على إنَّها كانت مباحةً في ابتداء الإسلام واختلفوا في أنَّها هل تُسخت أم لا؟ فذهب السَّواد الأعظم من الأُمَّة إلى أنَّها صارت منسوخة. وقال السَّواد منهم: إنَّها بقيت مباحةً كما كانت، وهذا القول مروى عن ابن عبَّاس وعمران بن الحصين، أمَّا ابن عبَّاس فعنه ثلاث روايات «ثمَّ ذكر الروايات» فقال: وأمَّا عمران بن الحصين فإنَّه قال: نزلت آية المتعة في كتاب الله تعالى ولم ينزل بعدها آيةٌ تنسخها وأمرنا رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم وتمتَّعا بها ومات ولم ينهنا عنه ثمَّ قال رجلٌ برأيه ما شاء.

وذكر في صحيفة ٢٠١ قراءة أبيّ وابن عبَّاس كما مرَّ عن الطبري. وقال في ص ٢٠٣: إنَّ قراءة أبيّ وابن عبَّاس بتقدير ثبوتها لا تدلُّ إلَّا على أنَّ المتعة كانت مشروعاً ونحن لا ننازع فيه إلَّما الذي نقوله إنَّ النسخ طراً عليه.

١٠ - ذكر الحافظ أبو زكريا النووي الشافعي المتوفى ٦٧٦ في شرح صحيح مسلم ج ٩ ص ١٨١، إنَّ عبد الله بن مسعود قرأ: فما استمتعتم به منهنَّ إلى أجل.

١١ - قال القاضي أبو الخير البيضاوي الشافعي المتوفى ٦٨٥ في تفسيره ١ ص ٢٥٩: قيل نزلت الآية في المتعة التي كانت ثلاثة أيام حين فُتحت مكَّة ثمَّ نُسخت كما روي إنَّه عليه الصَّلَاة والسَّلَام أباحها ثمَّ أصبح يقول: أيُّها الناس إنِّي كنت أمرتكم بالاستمتاع من هذه النساء إلَّا إنَّ الله حرَّم ذلك إلى يوم القيامة^(١) وهي النكاح الموقَّت بوقت معلوم سميَّ بها.

١٢ - قال علاء الدين البغدادي المتوفى ٨٤١: في تفسيره المعروف بتفسير الخازن ج ١ ص ٣٥٧: قال قومٌ: المراد من حكم الآية هو نكاح المتعة وهو أن ينكح امرأةً إلى مدَّة معلومة بشئٍ معلوم فإذا انقضت تلك المدَّة بانت منه بغير طلاق ويستبرئ رحمها وليس بينهما ميراث وكان هذا في ابتداء الإسلام ثمَّ نهى رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم عن المتعة ثمَّ ذكر حديث سيرة المذكور في لفظ البيضاوي فقال: وإلى هذا ذهب جمهور العلماء من الصَّحابة فمن بعدهم، أي إنَّ نكاح المتعة حرامٌ والآية منسوخةٌ واختلفوا

١ - هذا يبطل غير واحد من الأقوال المذكورة في صحيفة ٢٢٥، ٢٢٦.

في ناسخها ففيل تُسخت بالسنة وهو ما تقدّم من حديث سيرة... وهذا على مذهب من يقول: إنّ السنة تنسخ القرآن، ومذهب الشافعي إنّ السنة لا تنسخ القرآن فعلى هذا يقول: إنّ ناسخ هذه الآية قوله تعالى في سورة المؤمنون: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِغُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ﴾. الآية. ثمّ ذكر روايات ابن عباس ومنها: إنّ الآية محكمة لم تنسخ.

١٣ - قال ابن جزى محمد بن أحمد الغرناطي المتوفى ٧٤١، في تفسيره التسهيل ١ ص ١٣٧: قال ابن عباس^(١) وغيره: معناها إذا استمتعتم بالزوجة ووقع الوطئ فقد وجب إعطاء الأجر وهو الصّدق كاملاً، وقيل: إنّها في نكاح المتعة وهو النكاح إلى أجل من غير ميراث، وكان جائزاً في أوّل الإسلام فنزلت هذه الآية في وجوب الصّدق فيه ثمّ حرّم عند جمهور العلماء، فالآية على هذا منسوخة بالخبر الثابت في تحريم نكاح المتعة، وقيل: نسختها آية الفرائض لأنّ نكاح المتعة لا ميراث فيه، وقيل: نسختها ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِغُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ﴾، وروي عن ابن عباس: جواز نكاح المتعة. وروي: أنّه رجع عنه^(٢).

١٤ - ذكر أبو حيان محمد بن يوسف الأندلسي المتوفى ٧٤٥ في تفسيره ٣ ص ٢١٨ قراءة ابن عباس وأبي بن كعب وسعيد بن جبیر: فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل مسّى. وقال: قال ابن عباس ومجاهد والسدي وغيرهم: إنّ الآية في نكاح المتعة. وقال ابن عباس لأبي نضرة: هكذا أنزلها الله.

١٥ - قال الحافظ عماد الدّين ابن كثير الدمشقي الشافعي المتوفى ٧٧٤ في تفسيره ١ ص ٤٧٤. وقد استدللّ بعموم هذه الآية على نكاح المتعة ولا شكّ أنّه كان مشروعاً في ابتداء الإسلام ثمّ نسخ بعد ذلك. ثمّ قال بعد ذكر بعض أقوال النسخ: وكان ابن عباس وأبي بن كعب وسعيد بن جبیر والسدي يقرؤون: فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل مسّى. وقال مجاهد: نزلت في نكاح المتعة. ولكن الجمهور على خلاف ذلك والعمدة

١ - تكذب هذه النسبة إلى ابن عباس قراءته الآية فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل مسّى وهي ثابتة عن كما مرّ ويأتي.

٢ - كيف يرجع عنه وهو يرى الآية محكمة لم تنسخ؟ وقد مرّ ويأتي ما يكذب هذا العزو إليه، وقد قال به إلى آخر نفس لفظه.

ما ثبت في الصحيحين عن أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب^(١).

١٦ - قال الحافظ جلال الدين السيوطي المتوفى ٩١١ في «الدرّ المنثور» ٢ ص ١٤٠: أخرج الطبراني والبيهقي في سننه عن ابن عباس: كانت المتعة في أول الإسلام وكانوا يقرؤون هذه الآية: فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل مسمّى. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن الأنباري في المصاحف والحاكم وصحّحه من طرق عن أبي نضرة قال: قرأت على ابن عباس. وقد مرّ ص ٢٢٩

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن قتادة وأخرج ابن الأنباري في المصاحف عن سعيد بن جبير قراءة أبي بن كعب: فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل، وأخرج عبد الرزّاق عن عطاء قراءة ابن عباس. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن مجاهد: فما استمتعتم به منهنّ: قال: يعني نكاح المتعة. وأخرج ابن جرير عن السدي في الآية قال: هذه المتعة.

وأخرج عبد الرزّاق وأبو داود في نسخة وابن جرير عن الحكم إنّه سئل عن هذه الآية أمنسوخة؟ قال: لا.

١٧ - قال أبو السعود العمادي الحنفي المتوفى ٩٨٢ في تفسيره (هامش تفسير الرازي) ٣ ص ٢٥١ قيل: نزلت في المتعة التي هي النكاح إلى وقت معلوم من يوم أو أكثر سمّيت بذلك لأنّ الغرض منها مجرّد الإستمتاع بالمرأة واستمتاعها بما يُعطى، وقد أُبيحت ثلاثة أيّام حين فُتحت مكّة شرفها الله تعالى ثمّ نُسخت لما روي إنّه عليه السلام أباحها ثمّ أصبح يقول: يا أيّها النّاس إنّي أمرتكم بالإستمتاع من هذه النساء ألا إنّ الله حرّم ذلك إلى يوم القيامة^(٢) وقيل: أُبيح مرّتين وحرّم مرّتين.

١٨ - قال القاضي الشوكاني المتوفى ١٢٥٠ في تفسيره ١ ص ٤١٤: قد اختلف أهل العلم في معنى الآية فقال الحسن ومجاهد^(٣) وغيرهما: المعنى فما انتفعتم وتلذذتم بالجماع

١ - عرفت بعض القول حول هذه الصحيحة في صحيفة ٢٢٢.

٢ - عرفت أن هذا القول يبطل الأقوال الأخر في النسخ وهي تناقض هذا فراجع.

٣ - سمعت عن الطبري وعبد بن حميد وأبي خيان وابن كثير والسيوطي إن مجاهداً من رواة القول بنزولها في المتعة ومن هنا عدّ ممن ثبت على إباحتها، فعزو خلاف ما جاء عن السلف إليه من صنایع الأهواء.

من النساء بالنكاح الشرعيّ فاتوهنّ أجورهنّ أي مهورهنّ، وقال الجمهور: إنّ المراد بهذه الآية: نكاح المتعة الذي كان في صدر الإسلام، ويؤيد ذلك قراءة أبي بن كعب وابن عباس وسعيد بن جبير: فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل مسّميّ فاتوهنّ أجورهنّ. ثمّ نهي عنها النبيّ صلّى الله عليه وسلّم كما صحّ ذلك من حديث عليّ قال: نهي النبيّ عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الأهليّة يوم خيبر^(١) ثمّ ذكر حديث النهي عنها يوم فتح مكّة ويوم حجّة الوداع فقال: فهذا هو الناسخ، وحكى عن سعيد بن جبير نسخها بآية الميراث إذ المتعة لا ميراث فيها^(٢) وعن عائشة والقاسم بن محمد: نسخها بآية والذين هم لفروجهم حافظون.

ثمّ قال في قوله تعالى [﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاصَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾]: أي من زيادة أو نقصان في المهر فإنّ ذلك سائغ عند التراضي، هذا عند من قال بأنّ الآية في النكاح الشرعيّ، وأما عند الجمهور القائلين بأنّها في المتعة فالمعنى التراضي في زيادة مدّة المتعة أو نقصانها أو في زيادة ما دفعه إليها إلى مقابل الإستمتاع بها أو نقصانه.

١٩ - ذكر شهاب الدّين أبو الثناء السيّد محمّد الألوسي البغدادي المتوفّي ١٢٧٠ في تفسيره ٥ ص ٥ قراءة ابن عبّاس وعبد الله بن مسعود الآية: فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل مسّميّ، ثمّ قال، ولا نزاع عندنا في إنّها أحلتّ ثمّ حرّمت، والصّواب المختار إنّ التحريم والإباحة كانا مرّتين، وكانت حلالاً قبل يوم خيبر ثمّ حرّمت يوم خيبر،^(٣) ثمّ أبيحت يوم فتح مكّة وهو يوم أو طاس لإتصالهما ثمّ حرّمت يومئذٍ بعد ثلاث^(٤) تحريماً مؤبّداً إلى يوم القيامة.

هلم معي:

هلمّ معي أيّها القارئ نساء الرّجل - موسى جار الله - عن هذه الكتب أليست

-
- ١ - عرفت الحال في هذا الحديث الصحيح الذي هو عمدة مستند القوم في النهي عن المتبعة راجع ص ٢١١.
 - ٢ - عزو القول بالنسخ إلى سعيد يكذبه عد السلف إياه فيمن ثبت على القول بإباحتها.
 - ٣ - عرفت في ص ٢٢٦ عن السهيلي إن هذا شيء لا يعرفه أحد من أهل السير ورواة الأثر.
 - ٤ - هذا يبطل القول بالتحريم في حجّة الوداع بعد إباحتها وحكى النووي في شرح مسلم عن أبي داود إنه يراه أصح ما روى في ذلك. وهكذا كل قول من تلكم الأقوال يكذب الآخر ويبطله، والحق يبطل الجميع، والحق أحق أن يتبع.

هي مراجع أهل السنّة في علم القرآن؟ أليس هؤلاء أعلامهم وأئمّتهم في التفسير؟ أليس من واجب الباحث أن يُراجع تلكم الكتب ثمّ ينقض ويبرم، ويزن ويرجح؟ أويجّه قوارصه إلى مثل ابن عباس ترجمان القرآن، وأبيّ بن كعب أقرأ الصحابة - عندهم - وعبد الله بن مسعود [عالم الكتاب والسنّة] وعمران بن حصين، والحكم، وحبيب بن أبي ثابت، وسعيد بن جبير، وقتادة، ومجاهد؟ أيرى كلاًّ منهم جاهلاً يدّعي ولا يعي؟ أليس هذا سبُّ الصحابة والسلف الصالح الذي تُتّهم به الشيعة عند قومه؟

أم يرى رجالات قومه من الشيعة ويسلقهم بالسنّة حدادا؟ فإن لم تكن عنده قيمة لمثل البخاري. ومسلم. وأحمد. والطبري. ومحمّد بن كعب. وعبد بن حميد. وأبي داود. وابن جريج. والجصاص. وابن الأنباري. والبيهقي. والحاكم. والبغوي. والزمخشري. والأندلسي. والقرطبي. والفخر الرازي. والنووي. والبيضاوي. والخازن. وابن جزى. وأبي حيان. وابن كثير. وأبي السعود. والسيوطي. والشوكاني. والآلوسي. فمن قدوته وأسوته في العلم والدين؟
نعم: لا يفوتنا أنّ أكاذيب الرّجل وأساطيره المسطرّة وعز والقول بنزول الآية إلى الشيعة فحسب كلّها تقدمة لسبّ الإمامين الطاهرين الباقر والصادق، وهو يعلم وكلّ ذي نصفة يدري إنّ أئمّة قومه الأربعة عابلة الإمامين في علمهما، فإن يوجد عندهم شئ من العلم فمن ذلك النمير العذب، والباقران هما الباقران، وموسى الوشيعة هو موسى الوشيعة، والله هو الحكم العدل، وإلى الله المشتكى.

وهلمّ نُسائل الرّجل عن أدب البيان الذي شعر به هو وخفي على هؤلاء الأعلام في القرون الخالية، وعن الإختلال الذي عرفه هو وجهله أئمّة القوم على تقدير القول بنزول الآية في المتعة ما هو؟ وأين كان؟ وعمّن يُؤثر؟ ومن الذي قال به؟ وما الحجّة عليه؟ ومن أخذه؟ ولمّ كتّمه الأوّلون والآخرون حتّى انتهت النوبة إليه؟ لا أحسب إنّه يجير جواباً يشفي الغليل، ولعلّه يعيد سبابه المقذع إلى أناس آخرين.

حدود المتعة في الاسلام:

١: الأجرة.

٢: الأجل.

٣: العقد المشتمل للإيجاب والقبول.

٤: الافتراق بانقضاء المدّة أو البذل.

٥: العدة أمةً وحرّةً حائلاً وحاملاً.

٦: عدم الميراث.

إنّ هذه الحدود ذكرها الفقهاء في مدوّناتهم الفقهيّة، والمحدّثون في الصّحاح والمسانيد، والمفسّرون في ذيل الآية الكريمة الأنفة، فوقع إصفاقهم على أنّها حدودٌ شرعيّةٌ إسلاميّةٌ لا محيص عنها، سواءً فيها من يقول بالإباحة الدائمة أو بالإباحة الموقّعة المنسوخة، فأين يكون مقيل كلمة الرّجل: إنّها من الأنكحة الجاهليّة التاريخيّة ولم تكن بإذن من الشارع؟ ومتى كان في الجاهليّة نكاحٌ بهذه الحدود، وقد ضبطوا أنكحتها وعاداتها وتقاليدها وليس فيها ما يشابه نكاح المتعة. نعم: الرّجل يتقوّل ولا يكثرث لما يقول، وقد أسلفنا جمعاً ممّن ذكر حدود نكاح المتعة في الجزء الثالث ص ٣٣١.

ولماذا يكون ابن جريج مسرفاً في إثبات الفاحشة التي نزلت في أشدّ المحرّمات في مزعمة [موسى]، ولو كان ابن جريج متهاوناً بالدّين، فلماذا أخرج عنه أئمة الحديث أرباب الصّحاح الستّ كلّهم، وحشو المسانيد مروياته وأسانيده؟ وقد سمعوا منه اثني عشر ألف حديث يحتاج إليها الفقهاء^(٢) ولو فسد مثله أو فسدت روايته لوجب أن تُمحي صحائف جمّة من جوامع الحديث، ولا تبقى قيمةً لتلكم الصّحاح عندئذ، ولو كان كما يزعمه فلماذا أطرته أئمة الرّجال بكلّ ثناءٍ جميل؟ وكيف رآه أحمد إمام الحنابلة أثبت الناس، وكيف كانوا يُسمّون كتبه كتب الأمانة؟^(٣)

ثمّ ماذا على الرّجل إن عمل بما أدّى إليه اجتهاده وهو يروي في ذلك ثمانية عشر حديثاً؟ وأمّا حديث عدوله عن رأيه فإن صدق نقل الرّجل عن أبي عوانه وصدق إسناد أبي عوانة، ولو كان لبان وظهر وتناقلته الفقهاء، ولم ينحصر نقله بواحد عن واحد، ولا سيّما وابن جريج هو ذلك المصّر على رأيه عملياً وعلمياً، وإنّي أحسب أنّ عزّ والعدول

١ - مفتاح السعادة ٢ ص ١٢٠.

٢ - راجع تهذيب التهذيب ٦ ص ٤٠٤.

إلى هذا الرجل لِدَة عزوه إلى حبر الأمة عبد الله بن العباس الذي كذَّبه مَنْ كذَّبه كما عرفت .
وأما ما عزاه [موسى] إلى الحكومة الايرانية في إدخال المنع عن المتعة في جملة إصلاحاتها ونسخها نسخاً قطعياً
بتاتاً، ومنعها منعاً بتاً فكبقيّة مفتعلاته، فما أعوزته الحجّة، وضاعت عليه الحجّة، وغداً محجوجاً أعيت عليه البراهين،
إلى أن محج وأفك، واحتجّ بما لم تسمعه أذن الدنيا، وقابل الكتاب والسنة بتاريخ مفتعل على حكومة إسلامية لم تأب
بشئ جديد قطُّ في المتعة، وعلى تقدير تحقّق فريته فأبى قيمة لذلك تجاه ما هتف به النبيُّ الأعظم وكتابه المقدّس .

اقرأ واضحك أو ابك

ذكر القوشجي المتوفى ٨٧٩ في شرح التّجريد في مبحث الإمامة أنّ عمر قال وهو على المنبر: أيّها الناس ثلاث
كنّ على عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وأنا أنهى عنهنّ وأحرّمهنّ وأعاقب عليهنّ: متعة النساء . ومتعة الحجّ .
وحيّ على خير العمل . ثمّ اعتذر عنه بقوله: إنّ ذلك ليس ممّا يوجب قدحاً فيه فإنّ مخالفة المجتهد لغيره في المسائل
الإجتهادية ليس ببدع . ا هـ .

ما كنّا نقدّر أنّ ضليعاً في العلم يُقابل النبيّ الأعظم صلّى الله عليه وآله وسلّم بواحد من أمّته ويجعل كلاً منهما
مجتهداً، وما ينطقه الرّسول الأمين هو عين ما ثبت في اللوح المحفوظ وإنّ هو إلّا وحيّ يوحى علّمه شديد القوى، فأين
هو عن الإجتهد برّد الفرع إلى الأصل، واستعمال الظنون في طريق الإستنباط؟ وإنّ السائق من المخالفة الاجتهادية
هو ما إذا قابل المجتهد مجتهداً مثله لا من اجتهد تجاه النصّ المبين، وارتأى أمام تصريحات الشريعة من قول الشارح
وعمله .

ثمّ أيّ مستوى يقلّ سيّد أولي الأبواب وهذا الرجل في عرض واحد فهماً و إدراكاً حتّى يُقابل بين رأييهما؟ وأيّ
قيمة لأراء العالمين جميعاً إذا خالفت ما جاء به المشرّع الأقدس؟ لكّي أعذر القوشجي للترامه بدحض كلّ ما جاء به
نصير الدين الطوسي لئلا يُعزى إليه العجز والتواني في الحجاج، فلا بدّ أن يأتي بكلّ ما دبّ ودرج سواء كان حجّة له
أو وبالأعلى عليه .

م - وقال ابن القَيِّم في زاد المعاد ١ ص ٤٤٤: فإن قيل: فما تصنعون بما رواه مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد الله قال: كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الأيام على عهد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأبي بكر حتى نهي عنها عمر في شأن عمرو بن حريث وفيما ثبت عن عمر أنه قال: متعتان كانتا على عهد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنا أنهي عنهما: متعة النساء ومتعة الحج؟ قيل: الناس في هذا طائفتان: طائفة تقول: إنَّ عمر هو الذي حرَّمها ونهى عنها وقد أمر رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ باتباع ما سنَّه الخلفاء الراشدون^(١) ولم تر هذه الطائفة تصحيح حديث سبرة بن معبد في تحريم المتعة عام الفتح^(٢) فإنه من رواية عبد الملك بن الربيع ابن سبرة عن أبيه عن جدِّه وقد تكلم فيه ابن معين ولم ير البخاري إخراج حديثه في صحيحه مع شدَّة الحاجة إليه، وكونه أصلاً من أصول الإسلام، ولو صحَّ عنده لم يصبر عن إخراجه والإحتجاج به، قالوا: ولو صحَّ حديث سبرة لم يخف على ابن مسعود حتى يروي إنَّهم فعلوها ويحتجُّ بالآية. وأيضاً ولو صحَّ لم يقل عمر إنَّها كانت على عهد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأنا أنهي عنها وأعاقب عليها، بل كان يقول: إنَّه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حرَّمها ونهى عنها. قالوا: ولو صحَّ لم تفعل على عهد الصديق وهو عهد خلافة النبوة حقاً. والطائفة الثانية رأت صحَّة حديث سبرة ولو لم يصحَّ فقد صحَّ حديث علي رضي الله عنه: إنَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حرَّم متعة النساء فوجب حمل حديث جابر على أنَّ الذي أخبر عنها بفعلها لم يبلغه التحريم، ولم يكن قد اشتهر حتى كان زمن عمر رضي الله عنه فلمَّا وقع فيها النزاع ظهر تحريمها واشتهر وبهذا تأتلف الأحاديث الواردة فيها وباللَّه التوفيق.

قال الأميني: أي يتأتى الجمع بين أحاديث الباب المتضاربة من شتى النواحي بصححة مزعومة؟ ومتى نصَّح؟ وكيف يتم عزوها المختلق إلى أمير المؤمنين عليه السلام وبين يدي الأمة قوله الصحيح الثابت: لولا أنَّ عمر نهي عن المتعة ما زنى إلا شقي^(٣) وقد صحَّ عنه عليه السلام مذهبه إلى تحليل المتعة، كما إنَّ أبناء بيته الرفيع ذهبوا إلى إباحتها سلفاً وخلفاً، ومن المتسالم عليه قول ابن عباس: لولا نهي عمر لما احتاج إلى الزنا إلا شفا^(٤)

١ - يأتي الكلام حول هذا الحديث وهذه السنة في هذا الجزء.

٢ - تحريم المتعة عام الفتح قول ابن عيينة وطائفة كما في زاد المعاد ١ ص ٤٤٢.

٣ - راجع ما مرَّ صفحة ٢٠٦، ٢٠٧ من هذا الجزء.

٤ - مرَّ حديثه في صفحة ٢٠٦.

ومن الذي أخبر الأمة عن نهي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عن المتعة غير عليّ عليه السلام حتى ظهر في زمن عمر واشتهر؟ ومهما كان الحظر عنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مشهوراً، وأول من جاء به وباح بالنهي عنها يقول: متعتان كانتا على عهد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأنا أنهي عنهما وأعاقب.

وقال: متعتان كانتا على عهد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعلى عهد أبي بكر وأنا أنهي عنهما.

وقال: إنّ الله ورسوله قد أحلّا لكم متعتين وإني محرّمهما عليكم.

وقال: ثلاثٌ كنّ على عهد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنا محرّمهنّ: متعة الحجّ ومتعة النساء.

فهل جابه صحابيّ بالرّدّ عليه في دعواه حلّية المتعة في العهدين؟ أو في نسبة تحريمها إلى نفسه؟ وهل كان إجماع الصحابة على حلّية المتعة عهد أبي بكر خلاف دين الله وسنة نبيّه؟ نعم الغريق يتشبّث بكلّ حشيش.

﴿لَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لَتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾^(١).

٧٠

رأي الخليفة فيمن قال: إني مؤمنٌ

عن مسند عمر رضي الله عنه عن سعيد بن يسار قال: بلغ عمر بن الخطاب أنّ رجلاً بالشام يزعم أنّه مؤمنٌ فكتب إلى أميره: أن ابعته إليّ. فلمّا قدم قال: أنت الذي تزعم أنّك مؤمنٌ؟ قال: نعم يا أمير المؤمنين. قال: ويحك وممّ ذاك؟ قال: أولم تكونوا مع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أصنافاً: مشرك، ومنافق، ومؤمن؟ فمن أيّهم كنت؟ فمدّ عمر يده إليه معرفة لما قال حتى أخذ بيده^(٢).

وعن قتادة قال عمر بن الخطاب: من قال إني عالمٌ فهو جاهلٌ، ومن قال: إني مؤمنٌ فهو كافرٌ. كنز العمال ١

ص ١٠٣.

قال الأميني: أنا لا أدري ما هذا المشكلة التي من جزائها جلب الرّجل من الشّام

١ - سورة النحل آية ١١٦.

٢ - أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، وابن أبي شيبة في الإيمان كما في كنز العمال ١ ص ١٠٣،

وحوله آلاف من المؤمنين يقولون بمقالته، وهو يحسب أنه أميرهم ولم يسألهم عما سأل الشامّي عنه؟ ثمّ كيف انحلت تلك المشكلة بأبسط جواب؟ أو لم يكن الخليفة يعلم ذلك من أنّ الإنسان إذا لم يكن مشركاً أو منافقاً فهو مؤمنٌ لا محالة؟ أم أنّه حسب أنّ المؤمن الواثق بإيمانه لا يجوز له أن يقول: أنا مؤمنٌ. لأنّ ذلك القول كفرٌ كما في حديث قتادة؟ وذلك تعبداً بقول عمر. لكن الله سبحانه مدح أقواماً في الذكر بأن قالوا آمنا مثل قوله تعالى: ﴿قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ آمَنَّا بِاللَّهِ﴾^(١) وقوله: ﴿رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ﴾^(٢) وقوله: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا﴾^(٣) وقوله: ﴿قَالُوا آمَنَّا وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾^(٤) وقوله: ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا﴾^(٥) وقوله: ﴿قَالُوا آمَنَّا بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٦) والراسخون في العلم يقولون آمنا به كلٌّ من عند ربنا. ومنهم من قال: بلى. إذا خوطب بقول العليّ العظيم: ﴿أَوْلَمْ تُوْمِنْ﴾^(٧) ومنهم من قال: ﴿سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٨).

ومن جليّة الواضحات عدم الفرق بين قول القائل: آمنا بكذا أو نحن مؤمنون أو أنا مؤمنٌ بكذا إذا وثق من نفسه بإيمان، ومن فرق بينها فهو مجازفٌ لا محالة.

ولعلّ الخليفة كان ناظراً إلى حراجه الموقف في الإيمان، وعزّة خلوصه من خفيّات صفات الشّرك والنفاق حتّى كان يسأل حذيفة عن نفسه، قال الغزالي في إحياء العلوم ١ ص ١٢٩: الأخبار والآثار تعرّفك خطر الأمر بسبب دقائق النّفاق والشّرك الخفيّ وأنّه لا يؤمن منه، حتّى كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يسأل حذيفة عن نفسه وأنّه هل ذكر في المنافقين؟ وهل هو منهم وهل عدّة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم فيهم؟^(٩).

م - وكان حذيفة صاحب السرّ المكنون في تمييز المنافقين، ولذلك كان عمر لا يصلي

١ - سورة آل عمران آية ٥٢.

٢ - سورة آل عمران آية ٥٣.

٣ - سورة آل عمران آية ١٩٣.

٤ - سورة المائدة آية ١١١.

٥ - سورة المائدة آية ٨٣.

٦ - سورة الأعراف آية ١٢١.

٧ - سورة البقرة آية ٢٦٠.

٨ - راجع الأعراف آية ١٤٣.

٩ - وذكره الباقلاني في التمهيد ص ١٩٦، وابن أبي جمرة في بهجة النفوس ٤ ص ٤٨.

على ميّت حتّى يصلّي عليه حذيفة يخشى أن يكون من المنافقين. كذا قاله ابن العماد الحنبلي في شذرات الذهب
١ ص ٤٤].

٧١

قدوم أسقف نجران على الخليفة

قدم أسقف نجران على أمير المؤمنين عمر بن الخطاب في صدر خلافته فقال: يا أمير المؤمنين إنّ أرضنا باردة
شديدة المؤنة لا يحتمل الجيش وأنا ضامنٌ لخراج أرضي أحمله إليك في كلِّ عام كمالاً. قال: فضمنه إياه فكان يحمل
المال ويقدم به في كلِّ سنة ويكتب له عمر البرائة بذلك فقدم الأسقف ذات مرّة ومعه جماعة وكان شيخاً جميلاً مهيباً
فدعاه عمر إلى الله وإلى رسوله وكتابه وذكر له أشياء من فضل الإسلام وما تصير إليه المسلمون من النعيم والكرامة
فقال له الأسقف: يا عمر! أتقرؤون في كتابكم وجنة عرضها كعرض السماء والأرض فأين يكون النار؟ فسكت عمر
وقال لعلّي: أجبته أنت: فقال له عليّ: أنا أجيبك يا أسقف أرايت إذا جاء الليل أين يكون النهار؟ وإذا جاء النهار
أين يكون الليل؟ فقال الأسقف: ما كنت أرى أن أحداً ليحبيبي عن هذه المسألة. من هذا الفتى يا عمر؟ فقال: عليّ
بن أبي طالب ختن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم وابن عمّه وهو أبو الحسن والحسين. فقال الأسقف: فأخبرني
يا عمر! عن بقعة من الأرض طلع فيها الشمس مرّة واحدة ثمّ لم تطلع قبلها ولا بعدها؟ قال عمر: سل الفتى. فسأله
فقال: أنا أجيبك هو البحر حيث انفلق لبني إسرائيل ووقعت فيه الشمس مرّة واحدة لم تقع قبلها ولا بعدها. فقال
الأسقف: أخبرني عن شيء في أيدي الناس شبه بثمار الجنة. قال عمر: سل الفتى. فسأله فقال عليّ أنا أجيبك هو
القرآن يجتمع عليه أهل الدنيا فيأخذون منه حاجتهم فلا ينقص منه شيء فكذلك ثمار الجنة. فقال الأسقف: صدقت
قال: أخبرني هل للسموات من قفل؟ فقال عليّ: قفل السموات الشّرك بالله فقال الأسقف: وما مفتاح ذلك القفل؟
قال: شهادة أن لا إله إلا الله لا يحجبها شيء دون العرش. فقال: صدقت. فقال: أخبرني عن أوّل دم وقع على وجه
الأرض؟ فقال عليّ: أمّا نحن فلا نقول كما يقولون دم الخشّاف ولكن أوّل دم وقع على وجه الأرض مشيمة حواء
حيث ولدت هابيل بن آدم. قال: صدقت وبقيت مسألة واحدة أخبرني أين الله؟ فغضب عمر فقال عليّ: أنا أجيبك
وسل عمّا شئت كنّا

عند رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَاهُ مَلَكٌ فَسَلِّمْ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: مَنْ أَيْنَ أُرْسِلْتُ؟ فَقَالَ: مِنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ مِنْ عِنْدِ رَبِّي، ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: أُرْسِلْتُ مِنَ الْأَرْضِ السَّابِعَةِ مِنْ عِنْدِ رَبِّي، فَجَاءَ ثَالِثٌ مِنَ الشَّرْقِ، وَرَابِعٌ مِنَ الْمَغْرِبِ فَسَأَلَهُمَا فَأَجَابَا كَذَلِكَ فَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَيَّهْنَا وَهَيَّهْنَا فِي السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌ.

أخرجه الحافظ العاصمي في زين الفتى في شرح سورة هل أتى.

٧٢

جلد صائم قعد على شراب

أخرج أحمد - إمام الحنابلة - في الأشربة عن عمرو بن عبد الله بن طلحة الخزاعي إنَّ عمر بن الخطاب أتى بقوم أخذوا على شراب فيهم رجل صائم فجلدهم وجلده معهم قالوا: إنَّه صائم، قال لم جلس معهم؟^(١) هل علم الخليفة الوجه في جلوس الرجل معهم في منتدى الشرب وهو صائم لا يشاركهم في العمل؟ فلعلَّ الضرورة ألجأته إلى ذلك فما كان يسعه مفارقتهم خشية بوادهم، أو ضرر آخر يستقبله إن فارقهم، أو أن قصد ردعهم عن المنكر حدى الصائم المسكين إلى مصاحبتهم، والملاينة معهم في بدء الأمر، وإذا احتمل شيئاً من هذه فإنَّ الحدود تُدرأ بالشبهات.

وهب إنَّه لم يحتمل شيئاً منها فإنَّ غاية ما هنالك أن تعزَّر الرجل تأديباً وقد عرفت في ص ١٧٥ حدَّ التعزير، وإنَّه لا يتجاوز العشرة أسواطاً، فكيف ساوى بينه وبينهم في الجلد؟.

٧٣

رأي الخليفة في مسك بيت المال

أتى عمر مرّة بمسك فأمر أن يقسَّم بين المسلمين ثمَّ سدَّ أنفه فقليل له في ذلك، فقال: وهل ينتفع منه إلا بريجه؟ ودخل يوماً على زوجته فوجد معها ريح مسك فقال: ما هذا؟ قالت: إني بعثت من مسك في بيت مال المسلمين ووزنت بيدي فلما وزنت مسحت إصبعي في متاعي هذا فقال: ناوليني متاعك فأخذه فصبَّ عليه الماء فلم يذهب فجعل يدلِّكه في

١ - كثر العمال ٣ ص ١٠١، منتخب الكنز هامش مسند أحمد ٢ ص ٤٢٧.

التراب ويصبُّ عليه الماء حتى ذهب ريجه^(١).

هكذا فليكن الفقيه البارِع، وهل كان الخليفة يضرب ستاراً أمام مصاييح المسلمين حتى لا يستضيئ بضوءها؟ أو يضرب سداً على مهبِّ الصِّبا متى حملت شداً من حقول المسلمين؟ إلى أمثال هذه من الإنتفاعات القهريَّة التي لا دخل لرضاء المالك فيها؟ أنا لا أدري.

٧٤

اجتهاد الخليفة في صلاة الميِّت

عن أبي وائل قال: كانوا يكبِّرون على عهد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سبعاً وخمساً وستاً أو قال أربعاً فجمع عمر بن الخطاب أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأخبر كلُّ رجل بما رأى فجمعهم عمر رضي الله عنه على أربع تكبيرات كأطول الصَّلَاة.

وعن سعيد بن المسيَّب يحدث عن عمر رضي الله عنه قال: كان التكبير أربعاً وخمساً فجمع عمر النَّاس على أربع التكبير على الجنَازة^(٢).

وقال ابن حزم في «المحلِّي» احتجَّ من منع أكثر من أربع بخبر رويناه من طريق وكيع عن سفيان الثوري عن عامر بن شقيق عن أبي وائل قال جمع عمر بن الخطاب النَّاس فاستشارهم بالتكبير على الجنَازة فقالوا: كبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سبعاً وخمساً وأربعاً فجمعهم عمر على أربع تكبيرات. ١ هـ.

وأخرج الطحاوي عن إبراهيم قال قُبض رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والنَّاس مختلفون في التكبير على الجنَازة لا تشاء أن تسمع رجلاً يقول سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يكبر سبعاً. وآخر يقول: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يكبر خمساً. وآخر يقول: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يكبر أربعاً. إلا سمعته فاختلفوا في ذلك فكانوا على ذلك حتى قُبض أبو بكر رضي الله عنه فلمَّا ولي عمر رضي الله عنه ورأى اختلاف النَّاس في ذلك شقَّ عليه جدًّا فأرسل إلى رجال من أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: إنَّكم معاشر أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ متى تختلفون على النَّاس يختلفون من بعدكم، ومتى تجتمعون على أمر يجتمع النَّاس عليه،

١ - الفتوحات الإسلامية ٢ ص ٤١٤.

٢ - سنن البيهقي ٤ ص ٣٧، فتح الباري ٣ ص ١٥٧ وقال في الحديث الثاني: إسناد صحيح وفي الحديث الأول. إسناد حسن، إرشاد الساري ٢ ص ٤١٧.

فانظروا أمرا تجتمعون عليه فكأنما أيقظهم فقالوا: نعم ما رأيت يا أمير المؤمنين! فأشّر علينا. فقال عمر رضي الله عنه: بل أشيروا عليّ فإنّما أنا بشرٌ مثلكم، فتراجعوا الأمر بينهم فاجمعوا أمرهم على أن يجعلوا التكبير على الجنائز مثل التكبير في الأضحى والفطر أربع تكبيرات فأجمع أمرهم على ذلك. [عمدة القاري ٤ ص ١٢٩]

وقال العسكري في أولياته، والسيوطي في تاريخ الخلفاء ص ٩٣، والقرماني في تاريخه - هامش الكامل - ١ ص ٢٠٣: إنّ عمر أوّل من جمع الناس في صلاة الجنائز على أربع تكبيرات.

قال الأميني: الذي ثبت من السنّة وعمل الصّحابة اختلاف العدد في التكبير على الجنائز المحمول على مراتب الفضل في الميت أو الصّلاة نفسها، وذلك يكشف عن أجزاء كلّ من تلك الأعداد، فاختيار الواحد منها والجمع عليه والمنع عن البقيّة كما يمنع عن البدع رأيي غير مدعوم بشاهد، واجتهادٌ تجاه السنّة والعمل.

ومن الواضح الجليّ بعد تلاوة ما وقع من المفاوضة بين الخليفة والصّحابة إنّهُ لم يكن هناك نسخٌ وإنّما ذكر كلّ منهم ما شاهدته على العهد النبويّ، فدعوى النسخ وتأخّر التكبير بالأربع عن هاتيك الأعداد زورٌ من القول، ولذلك لم يحتجّ به أحدٌ ممّن يُعبأ بحججه، وإنّما حصروا الدليل على تعيين عمر ومنعه بعد تزييف ما قيل من دليل المنع كما سمعت من ابن حزم، وهو كما ترى رأيي يخصّ بقائله لا تقاوم السنّة الثابتة وهي لا تترك بقول الرّجال.

ويوهن ذلك الجمع والمنع صفح الصّحابة عنهما، أخرج أحمد في مسنده ٤ ص ٣٧٠ عن عبد الأعلى قال: صلّيت خلف زيد بن أرقم على جنازة فكبرّ خمساً فقام إليه أبو عيسى عبد الرّحمن بن أبي ليلى فأخذ بيده فقال: نسيت؟ قال: لا ولكن صلّيت خلف أبي القاسم خليلي صلّى الله عليه وسلّم فكبرّ خمساً فلا أتركها أبداً.

وروى البغوي من طريق أيوب بن النعمان أنّه قال: شهدت جنازة سعد بن حبة فكبرّ عليه زيد بن أرقم خمساً

[الإصابة ٢: ٢٢]

وأخرج الطحاوي عن يحيى بن عبد الله التيمي قال: صلّيت مع عيسى مولى حذيفة ابن اليمان على جنازة فكبرّ عليها خمساً ثمّ التفت إلينا فقال: ما وهمت ولا نسيت ولكني

كَبَّرَتْ كما كَبَّرَ مولاي ووليُّ نعمتي - يعني حذيفة بن اليمان - صَلَّى على جنازة فكَبَّرَ عليها خمساً ثمَّ التفت إلينا فقال: ما وهمت ولا نسيت ولكيِّي كَبَّرَتْ كما كَبَّرَ رسول الله صَلَّى الله عليه وسلَّم كَبَّرَ خمساً. [عمدة القاري ٤ ص ١٢٩].

قال ابن القيم الجوزية في زاد المعاد^(١): كان صَلَّى الله عليه وسلَّم يأمر بإخلاص الدعاء الميت وكان يكَبِّرَ أربع تكبيرات وصحَّ عنه أنه كَبَّرَ خمساً^(٢) وكان الصحابة بعده يكَبِّرون أربعاً وخمساً وستاً فكَبَّرَ زيد بن أرقم خمساً، وذكر أنَّ النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم كَبَّرَها ذكره مسلم^(٣) وكَبَّرَ الإمام عليُّ بن أبي طالب رضي الله عنه على سهل بن حنيف ستاً^(٤) وكان يكَبِّرَ على أهل بدر ستاً وعلى غيرهم من الصحابة خمساً وعلى سائر الناس أربعاً، ذكره الدار قطني^(٥) وذكر سعيد بن منصور على الحكم عن ابن عيينة أنه قال: كانوا يكَبِّرون على أهل بدر خمساً وستاً وسبعاً، وهذه آثارٌ صحيحةٌ فلا موجب للمنع منها والنبي صَلَّى الله عليه وسلَّم لم يمنع ممَّا زاد على الأربع بل فعله هو وأصحابه من بعده، والذين منعوا من الزيادة على الأربع منهم من احتجَّ بحديث ابن عباس: إنَّ آخر جنازة صَلَّى عليها النبي صَلَّى الله عليه وسلَّم كَبَّرَ أربعاً قالوا: وهذا آخر الأمرين وإنما يؤخذ بالآخر فالآخر من فعله صَلَّى الله عليه وسلَّم هذا، وهذا الحديث قد قال الخلال في العلل: أخبرني حارث قال سألت الإمام أحمد عن حديث أبي المليح عن ميمون عن ابن عباس فذكر الحديث فقال أحمد: هذا كذبٌ ليس له أصلٌ إنما رواه محمد بن زيادة الطحان وكان يضع الحديث، واحتجوا بأن ميمون بن مهران روى عن ابن عباس: إنَّ الملائكة لما صلَّت على آدم عليه الصلاة والسلام كَبَّرَتْ عليه أربعاً وقالوا: تلك سنَّتكم يا بني آدم. وهذا الحديث قد قال فيه الأثرم: جرى ذكر محمد بن معاوية النيسابوري الذي كان بمكة فسمعت أبا عبد الله قال: رأيت أحاديثه موضوعة، فذكر منها عن أبي المليح عن ميمون بن مهران عن ابن

١ - ج ١ ص ١٤٥، وفي ط هامش شرح المواهب للزرقاني ٢ ص ٧٠.

٢ - أخرجه ابن ماجة في سننه ١ ص ٤٥٨.

٣ - وأخرجه أبو داود في سننه ٢ ص ٦٧، وابن ماجة في سننه ١ ص ٤٥٨، وأحمد في مسنده ٤ ص ٣٦٨، ٣٧١، والبيهقي في السنن الكبرى ٤ ص ٣٦، فتح الباري ٣ ص ١٥٧.

٤ - أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٤ ص ٣٦.

٥ - وأخرجه البيهقي في السنن ٤ ص ٣٧، وذكره ابن حجر في فتح الباري ٣ ص ١٥٧ نقلاً عن ابن المنذر.

عبّاس: إنّ الملائكة لما صلّت على آدم فكبرّت عليه أربعاً. واستعظمه أبو عبد الله و قال: أبو المليح كان أصحُّ حديثاً وأتقى لله من أن يروي مثل هذا. واحتجّوا بما رواه البيهقي من حديث يحيى عن أبي عن النبي صلّى الله عليه وسلّم: إنّ الملائكة لما صلّت على آدم فكبرّت عليه أربعاً وقالت هذه ستّكم يا بني آدم. وهذا لا يصحُّ. وقد روي مرفوعاً وموقوفاً. وكان أصحاب معاذ يكبرون خمساً قال علقمة: قلت لعبد الله: إنّ ناساً من أصحاب معاذ قدموا من الشام فكبروا على ميّت لهم خمساً. فقال عبد الله: ليس على الميّت في التكبير وقت، كبر ما كبر الإمام فإذا انصرف الإمام فانصرف.

هذا نصُّ كلام ابن القيم وفيه فوائد.

٧٥

الخليفة ومسائل ملك الروم

أخرج أحمد - إمام الحنابلة - في الفضائل قال: حدّثنا عبد الله القواريري ثنا مؤمل عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيّب قال: كان عمر بن الخطاب يقول: أعوذ بالله من معضلة ليس لها أبو حسن، قال ابن المسيّب: ولهذا القول سببٌ وهو: أنّ ملك الروم كتب إلى عمر يسأله عن مسائل فعرضها على الصّحابة فلم يجد عندهم جواباً فعرضها على أمير المؤمنين فأجاب عنها في أسرع وقت بأحسن جواب.

[ذكر المسائل] قال ابن المسيّب: كتب ملك الروم إلى عمر رضي الله عنه: من قيصر ملك بني الأصفر إلى عمر خليفة المؤمنين - المسلمين - أمّا بعد: فأبنيّ مسائلك عن مسائل فأخبرني عنها: ما شيء لم يخلقه الله؟ وما شيء لم يعلمه الله؟ وما شيء ليس عند الله؟ وما شيء كلّه فم؟ وما شيء كلّه رجل؟ وما شيء كلّه عين؟ وما شيء كلّه جناح؟ وعن رجل لا عشيرة له؟ وعن أربعة لم تحمل بهم رحم؟ وعن شيء يتنفس وليس فيه روح؟ وعن صوت الناقوس ماذا يقول؟ وعن طاعن ظعن مرّة واحدة؟ وعن شجرة يسير الرّكاب في ظلّها مائة عام لا يقطعها ما مثلها في الدنيا؟ وعن مكان لم تطلع فيه الشّمس إلا مرّة واحدة؟ وعن شجرة نبتت من غير ماء؟ وعن أهل الجنّة فإنّهم يأكلون ويشربون ولا يتعوّطون ولا يبولون ما مثلهم في الدنيا؟ وعن موايد الجنّة فإنّ عليها القصاع في كلّ قصعة ألوان لا يخلط بعضها ببعض ما مثلها في الدنيا؟ وعن جارية تخرج من تفّاحة في

الجنة ولا ينقص منها شيء؟ وعن جارية تكون في الدنيا لرجلين وهي في الآخرة لواحد؟ وعن مفاتيح الجنة ما هي؟
فقرأ علي عليه السلام الكتاب وكتب في الحال خلفه.

بسم الله الرحمن الرحيم

أما بعد: فقد وقفت على كتابك أيها الملك وأنا أجيبك بعون الله وقوته وبركته وبركة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم. أما الشيء الذي لم يخلقه الله تعالى: فالقرآن لأنه كلامه وصفته، وكذا كتب الله المنزلة والحق سبحانه قديم وكذا صفاته. وأما الذي لا يعلمه الله فقولكم: له ولدٌ وصاحبةٌ وشريكٌ، ما اتخذ الله من ولد وما كان معه من إله لم يلد ولم يولد. وأما الذي ليس عند الله: فالظلم وما ربك بظلام للعبيد. وأما الذي كله فم: فالنار تأكل ما يُلقى فيها. وأما الذي كله رجل: فالماء. وأما الذي كله عين. فالشمس. وأما الذي كله جناح: فالريح. وأما الذي لا عشيرة له: فأدم عليه السلام. وأما الذين لم يحمل بهم رحم: فعصى موسى، وكبش إبراهيم، وآدم، وحواء. وأما الذي يتنفس من غير روح فالصبح لقوله تعالى: ﴿وَالصُّبْحُ إِذَا تَنَفَّسَ﴾. وأما الناقوس: فإنه يقول طقاً طقاً، حقاً حقاً، مهلاً مهلاً. عدلاً عدلاً، صدقاً صدقاً، إن الدنيا قد غرّتنا واستهوتنا، تمضي الدنيا قرناً قرناً، ما من يوم يمضي عنا إلا أوهى منا ركناً، إن الموتى قد أخبرنا إننا نرحل فاستوطننا. وأما الطاعن: فطور سيناء لما عصت بنو إسرائيل وكان بينه وبين الأرض المقدسة أيام فقلع الله منه قطعةً وجعل لها جناحين من نور فنتقه عليهم فذلك قوله: وإذ نتقنا الجبل فوقهم كأنه ظلة وظنوا أنه واقع بهم. وقال لبي إسرائيل إن لم تؤمنوا وإلا أوقعتهم عليكم. فلما تابوا رده إلى مكانه. وأما المكان الذي لم تطلع على الشمس إلا مرة واحدة فأرض البحر لَمَا فلقه الله لموسى على السلام وقام الماء أمثال الجبال وبيست الأرض بطلوع الشمس عليها ثم عاد ماء البحر إلى مكانه. وأما الشجرة التي يسير الراكب في ظلها مائة عام: فشجرة طوبى وهي سدرة المنتهى في السماء السابعة إليها ينتهي أعمال بني آدم وهي من أشجار الجنة ليس في الجنة قصر ولا بيت إلا وفيه غصنٌ من أغصانها، ومثلها في الدنيا الشمس أصلها واحدٌ وضوئها في كل مكان. وأما الشجرة التي نبتت من غير ماء: فشجرة يونس وكان ذلك معجزة له لقوله تعالى: ﴿وَأَنْبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِّنْ يَفْطِينِ﴾. وأما غذاء أهل الجنة فمثلهم في الدنيا الجنين في بطن أمه فإنه يعتدي من

سرَّتها ولا يبول ولا يتغوَّط. وأمَّا الألوان في القصعة الواحدة: فمثلها في الدنيا البيضة فيها لوان أبيض وأصفر ولا يختلطان. وأمَّا الجارية التي تخرج من التفاحة: فمثلها في الدنيا الدودة تخرج من التفاحة ولا تتغيَّر. وأمَّا الجارية التي تكون بين اثنين: فالنخلة التي تكون في الدنيا لمؤمن مثلي ولكافر مثلك وهي لي في الآخرة دونك، لأنَّها في الجنَّة وأنت لا تدخلها، وأمَّا مفاتيح الجنَّة: فلا إله إلا الله، محمد رسول الله.

قال ابن المسيَّب. فلَمَّا قرأ قيصر الكتاب قال: ما خرج هذا الكلام إلا من بيت النبوة ثمَّ سألت عن المجيب فقيل له: هذا الجواب ابن عمِّ محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فكتب إليه: سلامٌ عليك. أمَّا بعد: فقد وقفت على جوابك، وعلمت أنت من أهل بيت النبوة، ومعدن الرسالة، وأنت موصوفٌ بالشجاعة والعلم، وأوثر أن تكشف لي عن مذهبكم والروح التي ذكرها الله في كتابكم في قوله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ فكتب إليه أمير المؤمنين: أمَّا بعد فالروح نكتة لطيفة، ولمعة شريفة، من صنعة بارئها وقدرة منشأها، وأخرجها من خزائن ملكه وأسكنها في ملكه فهي عنده لك سببٌ، وله عندك وديعة، فإذا أخذت مالك عنده أخذ ماله عندك، والسلام.

زين الفتى في شرح سورة هل أتى للحافظ العاصمي، وتذكرة خواص الأمة لسبط ابن الجوزي الحنفي ص ٨٧.

٧٦

موقف الخليفة في الأحكام

عن ابن أذينة العبدي قال: أتيت عمر فسألته من أين أعتمر؟ قال إئت علياً فسله. فأتيته فسألته فقال لي عليٌّ: من حيث ابتدأت - يعني ميقات أرضه - (١) قال: فأتيته عمر فذكرت له ذلك فقال: ما أجدر لك إلا ما قال ابن أبي طالب. أخرج ابن حزم في «المحلى» ٧: ٧٦ مسنداً معنعناً. وذكره.

أبو عمر وابن السَّمان في الموافقة كما في الرياض النضرة ٢ ص ١٩٥، وذخائر العقبي ص ٧٩، ذكره محب الدين الطبري في [اختصاص أمير المؤمنين بإحالة جمع من الصَّحابة عند سؤالهم عليه] وعدَّ منهم معاوية وعائشة وعمر فأخرج من طريق أحمد

١ - قال ابن حزم في المحلى: هكذا في الحديث نفسه.

في حديث: كان عمر إذا أشكل عليه شيء أخذته منه، ثم ذكر جملة من مراجعات عمر إليه سلام الله عليه، فأين أعلمية عمر المزعومة لموسى الوشيعه أو غيره من أعلام القوم؟

٧٧

رأي الخليفة في المناسك

أخرج مالك - إمام المالكية - عن عبد الله بن عمر: إنَّ عمر بن الخطاب خطب النَّاس بعرفة وعلمهم أمر الحج وقال لهم فيما قال: إذا جنتم مني فمن رمى الجمرة فقد حلَّ له ما حرم على الحاجِّ إلا النساء والطيب لا يمسُّ أحدٌ نساءً ولا طيباً حتَّى يطوف في البيت.

وفي حديثه الآخر: أنَّ عمر بن الخطاب قال: من رمى الجمرة ثمَّ حلق أو قصَّر ونحر هدياً إن كان معه فقد حلَّ له ما حرم إلا النساء والطيب حتَّى يطوف بالبيت.

وفي لفظ أبي عمر:

عن سالم بن عمر عن أبيه قال عمر: إذا رميتم الجمره سبع حصيات وذبحتم وحلقتهم فقد حلَّ لكم كلُّ شيء إلا الطيب والنساء. قال سالم: وقالت عائشة: أنا طيبت رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم لحله قبل أن يطوف بالبيت. قال سالم: فسنة رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم أحقُّ أن تتبَّع^(١).

قال صاحب [إزالة الخفاء] بعد ذكر الحديثين الأولين: قلت ترك الفقهاء قوله [والطيب] لما صحَّ عندهم من حديث عائشة وغيرها: أنَّ النبيَّ صلَّى الله عليه وسلَّم تطيَّب قبل طواف الإفاضة.

قال الأميني: واهأ لأئمة يعلمهم المناسك من لا يعلم ما به يحلُّ للمحرم ما حرم عليه، ومرحباً بخليفة ترك الفقهاء قوله مهما وجدوه خلاف السنة النبوية، وقد ثبتت بحديث عائشة وغيرها أخرجه أئمة الصَّحاح والمسائيد كالبخاري في صحيحه ٤ ص ٥٨، ومسلم في صحيحه ١ ص ٣٣٠، والترمذي في صحيحه ١ ص ١٧٣، وأبو داود في سننه ١ ص ٢٧٥، والدارمي في سننه ٢ ص ٣٢، وابن ماجه في سننه ٢ ص ٢١٧، والنسائي في سننه ٥ ص ١٣٧، والبيهقي في سننه ٥ ص ٢٠٥ أضف إليها جلَّ جوامع الحديث والكتب الفقهيَّة لولا كلَّها.

١ - موطأ مالك ١ ص ٢٨٥، صحيح الترمذي ١ ص ١٧٣، سنن البيهقي ٥ ص ٢٠٤، جامع بيان العلم ٢ ص ١٩٧، وفي مختصره ص

٢٢٦، الاجابة للزركشي ص ٨٨.

م وأخرج البيهقي مثل حديث عايشة عن ابن عباس وذكره الزركشي في «الإجابة» ص ٨٩.

٧٨

إجتهد الخليفة في الخمر وآياتها

١ - قال الزمخشري في ربيع الأبرار في باب اللهو واللذات والقصف واللعب^(١) و شهاب الدين الأبيشي في «المستطرف» ٢ ص ٢٩١: قد أنزل الله تعالى في الخمر ثلاث آيات: الأولى قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾. الآية^(٢) فكان من المسلمين من شارب ومن تارك إلى أن شرب رجلٌ فدخل في الصَّلاة فهجر فنزل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾^(٣) فشرها من شرها من المسلمين وتركها من تركها حتى شرها عمر رضي الله عنه فأخذ بلحي بعير وشجَّ به رأس عبد الرحمن بن عوف ثمَّ قعد ينوج على قتلى بدر بشعر الأسود بن يعفر يقول:

وكائن بالقلب قلب بدر من الفتيان والعرب الكرام
وكائن بالقلب قلب بدر من الشيزى المكَلل بالسنام^(٤)
أيوعدي ابن كيشة أن سنحي وكيف حياة أصداء وهام؟
أيعجز أن يردَّ الموت عني وينشربي إذا بُليت عظامي؟
ألا من مبلغ الرحمن عني بأبي تارك شهر الصيام؟
فقل لله: يمنعني شرابي وقل لله: يمنعني طعامي
فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج مغضباً يجرُّ رداءه فرفع شيئاً كان في يده فضربه به فقال: أعوذ بالله من غضبه وغضب رسوله، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنتَهُونَ﴾^(٥) فقال عمر رضي الله عنه: إنتهينا انتهينا.

١ - وقفنا من الكتاب على عدة نسخ في مكتبات العراق وإيران.

٢ - سورة البقرة ٢١٩.

٣ - سورة النساء ٤٣.

٤ - هذا البيت لا يوجد في المستطرف.

٥ - سورة المائدة آية ٩١.

ورواه الطبري في تفسيره ٢ ص ٢٠٣ بتغيير في أبياته غير أنّ فيه مكان عمر في الموضع الأول [رجل].

٢ - عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: لما نزل تحريم الخمر قال عمر: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً فنزلت الآية التي في البقرة: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾. قال فدُعي عمر فقُرأت عليه فقال: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً فنزلت الآية التي في النساء: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾. فكان منادي رسول الله صَلَّى الله عليه وسلّم إذا أُقيمت الصَّلَاة ينادي: ألا لا يقربن الصَّلَاة سكران. فدُعي عمر فقُرأت عليه فقال: اللهم بين لنا بياناً شافياً. فنزلت: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾. قال عمر: إنتهينا، إنتهينا.

أخرجه أبو داود في سننه ٢ ص ١٢٨، وأحمد في المسند ٢ ص ٥٣، والنسائي في السنن ٨ ص ٢٨٧، والطبري في تاريخه ٧ ص ٢٢، والبيهقي في سننه ٨ ص ٢٨٥، والجصاص في أحكام القرآن ٢ ص ٢٤٥، والحاكم في المستدرک ٢ ص ٢٧٨، وصححه وأقرّه الذهبي في تلخيصه، والقرطبي في تفسيره ٥ ص ٢٠٠، وابن كثير في تفسيره ١ ص ٢٥٥، ٥٠٠، و ج ٢ ص ٩٢ نقلاً عن أحمد وأبي داود والترمذي والنسائي وابن أبي حاتم وابن مردويه وعلي بن المدني وقال: قال علي بن المدني: إسنادٌ صالحٌ صحيحٌ وذكر تصحيح الترمذي وقرره.

ويوجد في تيسير الوصول ١ ص ١٢٤، وتفسير الخازن ١ ص ٥١٣، وتفسير الرازي ٣ ص ٤٥٨، وفتح الباري ٨ ص ٢٢٥، والدرّ المنثور ١ ص ٢٥٢ نقلاً عن ابن أبي شيبه، وأحمد، وعبد بن حميد، وأبي داود، والترمذي، والنسائي. وأبي يعلى، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والنخاس في ناسخه، وأبي الشيخ، وابن مردويه، والحاكم، والبيهقي، والضياء المقدسي في المختارة.

٣ - عن سعيد بن جبیر: كان الناس على أمر جاهليتهم حتى يؤمروا أو يُنْهوا فكانوا يشربونها أوّل الإسلام حتى نزلت: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ - قُلْ فِيهَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾. قالوا: نشرها للمنفعة لا للإثم فشرها رجل^(١) فتقدّم يصلي بهم فقراً:

١ - هو عبد الرحمن بن عوف في صلاة المغرب. أخرج حديثه الجصاص في أحكام القرآن ٢ ص ٢٤٥، والحاكم في المستدرک ٤ ص ١٤٢ وقال في ج ٢ ص ٣٠٧: إن الخوارج تنسب هذا السكر وهذه القراءة إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب دون غيره وقد برأه الله منها فإنه راوي هذا الحديث.

﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ﴾. فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾. فقالوا: نشرها في غير حين الصَّلَاة. فقال عمر: أَللَّهُمَّ أَنْزِلْ عَلَيْنَا فِي الْخَمْرِ بَيَانًا شَافِيًا فنزلت: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ﴾. الآية. فقال عمر: إنتهينا. إنتهينا. تفسير القرطبي ٥ ص ٢٠٠.

٤ - عن حارثة بن مضرب قال: قال عمر رضي الله عنه: أَللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ. فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾. الآية. فدعا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عمر فتلاها عليه فكأنها لم توافق من عمر الذي أراد فقال: أَللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ فنزلت: ويسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبيرٌ ومنافع للناس. الآية. فدعا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عمر فتلاها عليه فكأنها لم توافق من عمر الذي أراد فقال: أَللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾. حتى انتهى إلى قوله: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾. فدعا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عمر فتلاها عليه فقال عمر: إنتهينا يا رب.

أخرجه الحاكم في «المستدرک» ٤ ص ١٤٣ وصححه هو والذهبي في تلخيصه، والترمذي في صحيحه ٢ ص ١٧٦ من طريق عمرو بن شرحبيل، وذكره الألويسي في «روح المعاني» ٧ ص ١٥ طبع المنيرة.

٥ - وأخرج ابن المنذر عن سعيد بن جبیر قال: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾. شرها قومٌ لقوله: منافع للناس. وتركها قومٌ لقوله: إثمٌ كبير. منهم عثمان بن مظعون^(١) حتى نزلت الآية التي في النساء ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى﴾ فتركها قومٌ وشرها قومٌ يتركونها بالنهار حين الصَّلَاةَ ويشربونها بالليل حتى نزلت الآية التي في المائدة: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾. الآية، قال عمر: أقرنت بالميسر والأنصاب والأزلام؟ بعداً وسحقاً فتركها الناس.

وأخرج الطبري عن سعيد بن جبیر ما يقرب منه وفي آخره: حتى نزلت: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾. الآية، فقال عمر: ضيعة لك اليوم قرنت بالميسر.

١ - هذا افتراء على ذلك الصحابي العظيم وقد نصَّ أئمة التاريخ والحديث على إنه ممن حرم على نفسه الخمر في الجاهلية وقال: لا أشرب شراباً يذهب عقلي، ويضحك بي من هو أدنى مني، ويحملني على أن أنكح كرمي. راجع الاستيعاب ٢: ٤٨٢، والدر المنثور ٢: ٣١٥.

وأخرج ابن المنذر عن محمد بن كعب القرظي حديثاً فيه: ثم نزلت الرابعة التي في المائة فقال عمر بن الخطاب: إنتهينا يا ربنا^(١).

قال الأميني: لم نرم بسرد هذه الأحاديث إثبات شرب الخمر على الخليفة أيام الجاهلية إذ الإسلام يجب ما قبله، ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ - سورة المائدة - بل الغاية المتوخاة إيقاف القارئ على مبلغ علم الخليفة بالكتاب، وحد عرفانه مغازي آيات الله وإنه لم يكن يعرف الحظر من قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾. وقد نزل بياناً للنهي عنها، وعرفته الصحابة منه وقالت عائشة: لما نزلت سورة البقرة نزل فيها تحريم الخمر فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك^(٢) ولا يكون بيان شاف في مقام الإعراب عن الخطر والحظر أولى منها ولا سيما بملاحظة أمثال قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ﴾. من الآيات الواردة في الإثم فقد حرمت بكل صراحة الإثم الذي هتفت الآية الأولى بوجوده في الخمر، والإثم: الذنب، والآثم والأثيم الفاجر. وقد يطلق على نفس الخمرة كقول الشاعر:

نشرب الإثم بالصواع جهاراً وترى المسك بيننا مستعاراً
وقول الآخر:

شربت الإثم حتى ضلّ عقلي كذاك الإثم تذهب بالعقول^(٣)
وليست منافع الخمر إلا أثمانها قبيل تحريمها وما يصلون إليه بشرها من اللذة وقد نصّ على هذا كما في تفسير الطبري ٢ ص ٢٠٢.

وقال الجصاص في أحكام القرآن ١ ص ٣٨٠: هذه الآية قد اقتضت تحريم الخمر، لو لم يرد غيرها في تحريمها لكانت كافية مغنية، وذلك لقوله: ﴿قُلْ فِيهَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ والإثم كله محرّم بقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ﴾.

١ - الدر المنثور ٢ ص ٣١٥، ٣١٧، ٣١٨.

٢ - أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخه ٨ ص ٣٥٨، وحكاه عنه السيوطي في الدر المنثور ١ ص ٢٥٢.

٣ - لسان العرب ١٤ ص ٢٧٢، تاج العروس ٨ ص ١٧٩.

فأخبر أن الإثم محرمٌ ولم يقتصر على إخباره بأن فيها إثماً حتى وصفه بأنه كبيرٌ تأكيداً لحظرها. وقوله: منافع للناس. لا دلالة فيه على إباحتها لأن المراد منافع الدنيا. وإن في سائر المحرمات منافع لمرتكبيها في دنياهم إلا أن تلك المنافع لا تفي بضررها من العقاب المستحق بارتكابها، فذكره لمنافعها غير دال على إباحتها لا سيما وقد أكد حظرها مع ذكر منافعها بقوله في سياق الآية ﴿وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ يعني إن ما يستحقُّ بهما من العقاب أعظم من النفع العاجل الذي ينبغي منهما.

فإن قيل: ليس في قوله تعالى ﴿فِيهَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ دلالة على تحريم القليل منها لأن مراد الآية ما يلحق من المآثم بالسكّر وترك الصلّاة والمواثبة والقتال فإذا حصل المآثم بهذه الأمور فقد وفينا ظاهر الآية مقتضاها من التحريم ولا دلالة فيه على تحريم القليل منها.

قيل له: معلومٌ إن في مضمون قوله: ﴿فِيهَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ ضمير شرها لأن جسم الخمر هو فعل الله تعالى ولا مآثم فيها وإنما المآثم مستحقٌّ بأفعالنا فيها، فإذا كان الشرب مضمراً كان تقديره في شرها وفعل الميسر إثمٌ كبيرٌ فيتناول ذلك شرب القليل منها والكثير كما لو حرمت الخمر لكان معقولاً إن المراد به شرها والانتفاع بها فيقتضي ذلك تحريم قليلها كثيرها. اهـ.

فهذه كلّها عزيت عن الخليفة وكان يتطلّب البيان الشافي بعد هذه الآية وآية النساء بقوله: اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا بَيَاناً شَافِئاً. وما انتهى عنها إلا بعد لأي من عمر الدهر بعد نزول قوله تعالى: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾. قال القرطبي في تفسيره ٦ ص ٢٩٢: لما علم عمر رضي الله عنه أن هذا وعيدٌ شديدٌ زائدٌ على معنى انتهوا قال: انتهينا. وقال ابن جزى الكلبي في تفسيره ١ ص ١٨٧: فيه توقيفٌ يتضمّن الزجر والوعيد و لذلك قال عمر لَمَّا نزلت: إِنْتَهِينَا إِنْتَهِينَا.

وقال الزمخشري في الكشاف ١ ص ٤٣٣: من أبلغ ما يُنهي به كأنه قيل: قد تلي عليكم ما فيها من أنواع الصّوارف والموانع فهل أنتم مع هذه الصّوارف منتهون؟ أم أنتم على ما كنتم عليه كأن لم توعظوا ولم تزجروا؟. وقال البيضاوي في تفسيره ١ ص ٣٥٧: في قوله [فهل أنتم منتهون] إيذاناً بأن الأمر

في المنع والتحذير بلغ الغاية وإنَّ الأعداء قد انقطعت.

وما كان ذلك التأويل من الخليفة وطلب البيان بعد البيان، وعدم الإنتهاء قبل الزجر والوعيد إلاَّ لِحَبِّه لها وكونه أشرب الناس في الجاهليَّة كما ينمُّ عنه قوله فيما أخرجه ابن هشام في سيرته ١ ص ٣٦٨: كنت للإسلام مباعداً، وكنت صاحب خمر في الجاهليَّة أحبُّها وأشربها وكان لنا مجلسٌ يجتمع فيه رجالٌ من قريش بالحزورة^(١) عند دور عمر بن عبد بن عمران المخزومي فخرجت ليلة أُريد جلستني أولئك في مجلسهم ذلك فجتتهم فلم أجد فيه منهم أحداً فقلت: لو أتيَّ جئت فلاناً الخمار وكان بمكة يبيع الخمر لعليّ أجد عنده خمرأ فأشرب منها. الحديث.

وفيما أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠ ص ٢١٤ عن عبد الله بن عمر من قول والده في أيام خلافته: إني كنت لأشرب الناس لها في الجاهليَّة وأنَّها ليست كالزنا^(٢).

ومن هنا خُصَّ الخليفة بالدعوة وقراءة النبيِّ الأعظم عليه الآيات النازلة في الخمر وكان ممن يأوُّها ولم ينتهي عنها إلى أن نزل الزجر والوعيد بأية المائدة وهي آخر سورة نزلت من القرآن^(٣) ومنها ما نزل في حجَّة الوداع^(٤) وفي الدر المنثور ٢ ص ٢٥٢ عن محمد بن كعب القرظي أنَّه قال: نزلت سورة المائدة على رسول الله في حجَّة الوداع فيما بين مكة والمدينة وهو على ناقته. ويروى: إنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عليه وآله وسلَّم قرأ سورة المائدة في حجَّة الوداع وقال: يا أيُّها الناس إنَّ سورة المائدة آخر ما نزل فأحلُّوا حلالها وحرموا حرامها [تفسير القرظي ٦ ص ٣١].

وبعد هذه كلُّها لم يكن الخليفة يعلم أن شرب الخمر من أعظم الكبائر كما تُعرب عنه صحيحة الحاكم عن سالم بن عبد الله قال: إنَّ أبا بكر وعمر وناساً جلسوا بعد وفاة النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم فذكروا أعظم الكبائر فلم يكن عندهم فيها علمٌ فارسلوني إلى عبد الله بن

١ - الحزورة: كانت سوقاً من أسواق مكة وهي الآن جزء المسجد.

٢ - وراجع سيرة عمر لابن الجوزي ص ٩٨، كنز العمال ٣ ص ١٠٧، منتخب الكنز بھامش مسند أحمد ٢ ص ٤٢٨، الخلفاء الراشدون لعبد الوهاب النجار ص ٢٣٨.

٣ - مستدرک الحاكم ٢ ص ٣١١، جامع الترمذي ٢ ص ١٧٨، الدر المنثور ٢ ص ٢٥٢، نقلاً عن أحمد، والترمذي، والحاكم، وابن مردويه، والبيهقي، وسعيد بن منصور، وابن المنذري.

٤ - تفسير القرظي ٦ ص ٣٠، وإرشاد الساري ٧ ص ٩٥.

عمر وأسأله فأخبرني إنَّ أعظم الكبائر شرب الخمر فأتيتهم فأخبرتهم فأنكروا ذلك ووثبوا جميعاً حتى أتوه في داره فأخبرهم أنَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: إنَّ ملكاً من ملوك بني إسرائيل أخذ رجلاً فخيَّره بين أن يشرب الخمر أو يقتل نفساً أو يزي أو يأكل لحم خنزير أو يقتلوه فاختر الخمر وإنَّه لما شربه لم يمتنع من شئٍ أرادته منه.

مستدرک الحاكم ٤ ص ١٤٧، الترغيب والترهيب ٣ ص ١٠٥، الدر المنثور ٢ ص ٣٢٣.

ولإعتياده بها منذ مدَّة غير قصيرة إلى نزول آية المائدة في حجة الوداع طفق يشرب النبيذ الشديد بعد نزول ذلك الوعيد، وبعد قوله: انتهينا انتهينا. وكان يقول: إنَّا نشرب هذا الشراب الشديد لنقطع به لحوم الإبل في بطوننا أن تؤذينا فمن رابه من شرابه شئٌ فليمزجه بالماء^(١).

وقال: إنِّي رجلٌ معجار البطن أو مسعار البطن وأشرب هذا النبيذ الشديد فيسهل بطني. أخرج ابن أبي شيبة كما في كنز العمال ٣ ص ١٠٩.

وقال: لا يقطع لحوم هذه الإبل في بطوننا إلا النبيذ الشديد.

[جامع مسانيد أبي حنيفة ٢ ص ١٩٠، ٢١٥].

م - وكان يشرب النبيذ الشديد إلى آخر نفس لفظه قال عمرو بن ميمون: شهدت عمر حين طعن أتي بنبيذ شديد فشربه. طب ٦ ص ١٥٦].

وكان حدَّة شرابه وشدَّته بحيث لو شرب غيره منه لسكر وكان يقيم عليه الحدَّ غير أنَّ الخليفة كان لم يُتأثر منه لاعتياده أو كان يكسره ويشربه قال الشعبي: شرب أعرابيٍّ من أداوة عمر فأغشي فحدَّه عمر: ثمَّ قال: وإمَّا: حدُّه للسُّكر لا للشُّرب

[العقد الفريد ٣ ص ٤١٦]

وفي لفظ الجصاص في أحكام القرآن ٢ ص ٥٦٥: إنَّ أعرابياً شرب من شراب عمر فجلده عمر الحدَّ فقال الأعرابيُّ: إمَّا شربت من شرابك. فدعا عمر شرابه فكسره بالماء ثمَّ شرب منه وقال: من رابه شرابه شئٌ فليكسره بالماء ثمَّ قال الجصاص: ورواه إبراهيم النخعي عن عمر نحوه وقال فيه: إنَّه شرب منه بعد ما ضرب الأعرابي.

١ - السنن الكبرى ٨ ص ٢٩٩، محاضرات الراغب ١ ص ٣١٩، كنز العمال ٢ ص ١٠٩ نقلًا عن ابن أبي شيبة.

وفي جامع مسانيد أبي حنيفة ٢ ص ١٩٢ قال: هكذا فاكسروه بالماء إذا غلبكم شيطانه. وكان يحبُّ الشراب الشديد.

وعن ابن جريج: إنَّ رجلاً عبَّ في شراب نبذ لعمر بن الخطاب بطريق المدينة فسكّر فتركه عمر حتّى أفاق فحدّه ثمَّ أوجعه عمر بالماء فشرب منه^(١).

وعن أبي رافع: إنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: إذا خشيتم من نبيذ شدّته فاكسروه بالماء. أخرجه النسائي في سننه ٨ ص ٣٢٦ وعدّه ممّا احتجَّ به من أباح شرب المسكر.

م - وأخرج القاضي أبو يوسف في كتاب الآثار ٢٢٦ من طريق أبي حنيفة عن إبراهيم أبي عمران الكوفي التابعي قال: إنَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه أخذ رجلاً سكراناً فأراد أن يجعل له مخرجاً فأبى إلاّ ذهاب عقل، فقال: احبسوه فإذا صحا^(٢) فاضربوه ثمَّ أخذ فضل إداوته فذاقه فقال: اوه هذا عمل بالرجال العمل ثمَّ صبَّ فيه ماءً فكسره فشرب وسقى أصحابه وقال: هكذا اصنعوا بشرابكم إذا غلبكم شيطانه].

ومن العجيب حدُّ من شرب من أداة عمر فسكّر لأتّه إن كان لا يعلم أنّ ما في الأداة مسكر وشرب فلا حدّ عليه كما أخرجه أبو عمر في «العلم» ٢ ص ٨٦ ومرّ ص ١٧٤ عن الخليفة نفسه من قوله: ما الحدّ إلاّ من علمه. وإن كان ذلك فإنّ له في شرابه أسوتاً بالخليفة، والفرق بينهما بأنّه أسكره ولم يكن يسكر الخليفة لاعتياده به تافهً، فكأنّ المدار عند الخليفة في حلّيّة الأشرية والحدّ عليها على الإسكار وعدمه بالإضافة إلى شخص كلّ شارب وينبأ عنه قوله: الخمر ما خامر العقل^(٣) والحدّ والحرمة مطلقان لكلّ مسكر وإن قورنت صفة الإسكار بمانع من خصوصيّات الأمزجة أو لقلّة في الشرب فالصفة صلّتها بالمشروب فحسب لا الشارب ويدلّ على ذلك أحاديث جمّة صحيحة تدلّ على أنّ القليل الذي لا يسكر ممّا يسكر كثيرة حرامٌ مثل قوله صلّى الله عليه وآله وسلّم: أنهاكم عن قليل ما أسكر كثيره.

أخرجه الدارمي في سننه ٢ ص ١١٣، والنسائي في سننه ٨ ص ٣٠١، والبيهقي

١ - حاشية سنن البيهقي لابن الترمذي ٨ ص ٣٠٦، كنز العمال ٣ ص ٣١٠.

٢ - صحا السكران صحوا: زال سكره.

٣ - أخرجه الخمسة من أئمة الصحاح الست كما في تيسير الوصول ٢ ص ١٧٤.

في سننه ٨ ص ٢٩٦.

وقوله صَلَّى الله عليه وآله وسلم من طريق جابر. وابن عمر. وابن عمرو: ما أسكر كثيرة فقليله حرام.

أخرجه أبو داود في سننه ٢ ص ١٢٩، وأحمد في مسنده ٢ ص ١٦٧، ج ٣ ص ٣٤٣. والترمذي في صحيحه ١ ص ٣٤٢، وابن ماجه في سننه ٢ ص ٣٣٢، والنسائي في سننه ٨ ص ٣٠٠، والبيهقي في سننه ٨ ص ٢٩٦، والبعوي في مصابيح السنة ٢ ص ٦٧، والخطيب في تاريخ بغداد ٣ ص ٣٢٧.

وقوله صَلَّى الله عليه وآله وسلم: كلُّ مسكر حرامٌ وما أسكر منه الفرق^(١) فملاء الكفِّ منه حرامٌ وفي لفظ آخر: ما أسكر منه الفرق فالحسوة منه حرام.

أخرجه أبو داود في سننه ٢ ص ١٣٠، والترمذي في صحيحه ١ ص ٣٤٢، والبيهقي في سننه ٨ ص ٢٩٦، والبعوي في مصابيح السنّة ٢ ص ٦٧، والخطيب البغدادي في تاريخه ٦ ص ٢٢٩، وابن الأثير في جامع الأصول كما في التيسير ٢ ص ١٧٣.

وعن سعد: إن النبي صَلَّى الله عليه وآله وسلم نهي عن قليل ما أسكر كثيره.

أخرجه النسائي في سننه ٨ ص ٣٠١.

وقال السندي في شرح سنن النسائي: أي ما يحصل السكر بشرب كثيرة فهو حرام قليله وكثيره وإن كان قليله غير مسكر وبه أخذ الجمهور وعليه الإعتقاد عند علمائنا الحنفيّة والإعتقاد على القول بأنّ المحرّم هو الشربة المسكرة وما كان قبلها فحلالٌ قد ردّه المحقق كما ردّه المصنّف رحمه الله تعالى.

وفي تفسير الطبري ٢ ص ١٠٤ عن قتادة: جاء تحريم الخمر في آية سورة المائدة، قليلها وكثيرها ما أسكر منها وما لم يسكر. وأخرجه عبد بن حميد كما في الدرّ المنثور ٢ ص ٣١٦.

أخرج أبو حنيفة^(٢) بإسناده عن رسول الله صَلَّى الله عليه وآله وسلم قوله: حرمت الخمر لعينها القليل منها والكثير، والمسكر من كلّ شراب.

م - ورواه الخطيب في تاريخه ٣ ص ١٩٠ عن ابن عبّاس ولفظه، حرمت الخمر بعينها،

١ - الفرق بفتح الراء وسكونها: إناء يسع سنّة عشر رطلا. والحسوة: الجرعة من الماء.

٢ - جامع مسانيد أبي حنيفة ٢ ص ١٨٣.

قليلها وكثيرها والمسكر من كلِّ شراب].

وإنَّما أحلَّ عمر الطلاء حين طبخ وذهب ثلثاه ولمَّا قدم الشام شكوا له وباء الأرض إلى أن قالوا: هل لك أن تجعل لك من هذا الشراب شيئاً لا يسكر؟ قال: نعم فطبخوه حتَّى ذهب منه الثلثان وبقي الثلث فأمرهم عمر أن يشربوه وكتب إلى عمّاله أن يرزقوا الناس الطلاء ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه^(١).

وقال محمود بن لبيد الأنصاري: إنَّ عمر بن الخطاب حين قدم الشام شكّا إليه أهل الشام وباء الأرض وثقلها. وقالوا: لا يصلحنا إلاّ هذا الشراب فقال عمر: اشربوا هذا العسل. قالوا: لا يصلحنا العسل. فقال رجلٌ من أهل الأرض: هل لك أن نجعل لك من هذا الشَّرَاب شيئاً لا يسكر؟ قال: نعم. فطبخوه حتَّى ذهب منه الثلثان وبقي الثلث فأتوا به عمر فأدخل فيه عمر إصبعة ثمَّ رفع يده فتبعها يتمطّط، فقال: هذا الطلاء هذا مثل طلاء الإبل فأمرهم عمر أن يشربوه، فقال له عبادة بن الصّامت: أحللتها والله، فقال عمر: كلاً والله: أللهم! إيّي لا أحلُّ لهم شيئاً حرّمته عليهم، ولا أُحرّم عليهم شيئاً أحلّته لهم. أخرجته إمام المالكيّة مالك في الموطأ ٢ ص ١٨٠ في جامع تحريم الخمر.

فحجَّ أبو مسلم الخولاني فدخل على عائشة زوج النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فجعلت تسأله عن الشام وعن بردها فجعل يخبرها فقالت: كيف تصبرون على بردها؟ فقال: يا أمّ المؤمنين إنَّهم يشربون شراباً لهم يُقال له: الطلاء. فقالت: صدق الله وبلَّغ حيّي سمعت حيّي رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: إنَّ أناساً من أمّتي يشربون الخمر يسمونها بغير اسمها^(٢).

م - وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآلِهِ وَسَلَّمَ: إنَّ القوم سيفتنون بعدي بأموالهم، ويمنون بدينهم على ربهم ويتمنون رحمته، ويأمنون سطوته، ويستحلّون حرامه بالشبهات الكاذبة، والأهواء الساهية، فيستحلّون الخمر بالبيذ، والسحت بالهدية، والربا بالبيع. [نهج البلاغة ٢: ٦٥].

وسئل ابن عبّاس عن الطلاء فقال: وما طلاؤكم هذا إذ سألتموني؟ فبيّنوا لي الذي تسألوني عنه. قالوا: هو العنب يعصر ثمَّ يطبخ ثمَّ يجعل في الدنان. قال: وما الدنان؟

١ - سنن البيهقي ٨ ص ٣٠٠، ٣٠١، سنن النسائي ٨ ص ٣٢٩، سنن سعيد بن منصور كما في كنز العمال ٣ ص ١٠٩، ١١٠، تيسير الوصول ٢ ص ١٧٨، جامع مسانيد أبي حنيفة ٢ ص ١٩١.

٢ - وفي لفظ أبي نعيم: ستشرب أمّتي من بعدي الخمر يسمونها بغير اسمها يكون عوْثهم على شربها أمراءهم. الإصابة ٣ ص ٥٤٦.

قالوا: ادنان مقبزة. قال: مزقته؟ قالوا: نعم. قال: أيسكر؟ قالوا: إذا أكثر منه أسكر قال: فكلُّ مسكر حرامٌ. وقبل هذه كلّها قول رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ اجتنب كلَّ مسكر ينش^(١) قليله وكثيره. أخرجه النسائي في سننه ٨ ص ٣٢٤، وحكاه عنه ابن الدبيع في تيسير الوصول ٢ ص ١٧٢.

هذه آراءٌ من شتى النواحي في باب الأشربة تخصُّ بالخليفة لا تساعده فيها البرهنة الشرعيّة من الكتاب والسنة بل هي فتنةٌ ولكنَّ أكثرهم لا يعلمون.

٧٩

جهل الخليفة بالغسل من الجنابة

عن رفاعة بن رافع قال: بينا أنا عند عمر بن الخطاب رضي الله عنه إذ دخل عليه رجل فقال: يا أمير المؤمنين! هذا زيد بن ثابت يفتي الناس في المسجد برأيه في الغسل من الجنابة - في الذي يجامع ولا ينزل - فقال عمر: عليّ به. فجاء زيد فلما رآه عمر قال: أي عدوّ نفسه قد بلغت إنك تفتي الناس برأيك فقال: يا أمير المؤمنين! بالله ما فعلت لكيتي سمعت من أعمامي حديثاً فحدّثت به من أبي أيّوب ومن أبي بن كعب ومن رفاعة بن رافع فأقبل عمر على رفاعة بن رافع فقال: وقد كنتم تفعلون ذلك إذا أصاب أحدكم من المرأة فأكسل لم يغتسل؟ فقال: قد كنّا نفعل ذلك على عهد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلم يأتنا فيه تحريمٌ ولم يكن من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيه نهيٌ. قال: رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يعلم ذلك؟ قال: لا أدري. فأمر عمر بجمع المهاجرين والأنصار فجمعوا له فشاورهم فأشار الناس أن لا يغسل في ذلك إلا ما كان من معاذ وعليّ رضي الله عنهما فإنهما قالا: إذا جاوز الختان فقد وجب الغسل. فقال عمر رضي الله عنه: هذا وأنتم أصحاب بد وقد اختلفتم فمن بعدكم أشدّ اختلافاً. قال فقال عليّ رضي الله عنه: يا أمير المؤمنين! إنّه ليس أحدٌ أعلم بهذا ممّن سأل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أزواجه فأرسل إلى حفصة فقالت: لا أعلم لي بهذا فأرسل إلى عائشة فقالت: إذا جاوز الختان فقد وجب الغسل، فقال عمر رضي الله عنه: لا أسمع برجل فعل ذلك إلا أوجعته ضرباً. وفي لفظ: لا يبلغني إنَّ أحداً فعله ولا يغتسل إلا أنهكته عقوبةً.

١ - ينش: أي يغلي.

أخرجه أحمد إمام الحنابلة في مسنده ٥ ص ١٥، وابن أبي شيبة في مصنفه وأبو جعفر الطحاوي في معاني الآثار، وحكاه عن الأخير العيني في عمدة القاري ٢ ص ٧٢، وذكره القاضي أبو المجالس في - المعتصر من المختصر من مشكل الآثار - ١ ص ٥١، وأخرجه الهيثمي من طريق أحمد والطبراني في الكبير وقال: رجال أحمد كلهم ثقات. راجع مجمع الزوائد ١ ص ٢٦٦، والإجابة للزركشي ص ٨٤.

هذه الرواية تنم عن عدم معرفة أولئك الصحابة الذين شاورهم الخليفة بالحكم - وفي مقدمهم هو نفسه - ما خلا أمير المؤمنين ومعاذ وعائشة، وشتان بين عدم معرفة الخليفة بمثل هذا الحكم الذي يلزم المكلف عرفانه قبل كثير من الواجبات، وبين عدم معرفة غيره لأنَّ به القدرة والأسرة في الأحكام دون غيره.

٨٠

الخليفة وتوسيعه المسجدين

أخرج عبد الرزاق عن زيد بن أسلم قال. كان العباس بن عبد المطلب داراً إلى جنب مسجد المدينة فقال عمر: بعنيها وأراد أن يدخلها في المسجد فأبى العباس أن يبيعها إياه فقال عمر: فهبها لي فأبى فقال عمر: فوسّعها أنت في المسجد. فقال عمر. لا بد لك من إهداهنَّ فأبى قال: فخذ بيني وبينك رجلاً فأخذ أُبَيُّ بن كعب فاختصما إليه فقال أُبَيُّ لعمر: ما أرى أن تخرجه من داره حتى ترضيه فقال له: أرايت قضائك هذا في كتاب الله و حديثه، أم سنّة من رسول الله صلّى الله عليه وسلّم؟ قال أُبَيُّ: بل سنّة من رسول الله صلّى الله عليه وسلّم. قال عمر: وما ذاك! قال: سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقول: إنّ سليمان بن داود لما بنى بيت المقدس جعل كلّما بنى حائطاً أصبح منهدماً فأوصى ابنه إليه أن لا تبني في حقّ رجل حتى ترضيه. فتركه عمر رضي الله عنه فوسّعها العباس بعد ذلك في المسجد.

صورة أخرى:

أخرج ابن سعد عن سالم أبي النضر رضي الله عنه قال: لَمَّا كَثُرَ المسلمون في عهد عمر رضي الله عنه ضاق بهم المسجد فاشتري عمر ما حول المسجد من الدور إلّا دور العباس بن عبد المطلب وحجر أمّهات المؤمنين فقال عمر رضي الله عنه للعباس: يا أبا الفضل. إنّ مسجد المسلمين قد ضاق بهم وقد ابتعت ما حوله من المنازل فوسّع به على المسلمين

في مسجدهم إلا دارك وحجر أمهات المؤمنين، فأما حجرات أمهات المؤمنين فلا سبيل إليها. وإما دارك فبعينها بما شئت من بيت مال المسلمين أوسع بها في مسجدهم. فقال العباس رضي الله عنه: ما كنت لأفعل. فقال عمر رضي الله عنه: اختر مئتي إحدى ثلاث: إما أن تبعينها بما شئت من مال المسلمين. وإما أن أحطك حيث من المدينة وابنيها لك من بيت مال المسلمين. وإما أن تصدق بها على المسلمين فيوسع بها في مسجدهم فقال: لا، ولا واحدة منها. فقال عمر رضي الله عنه: اجعل بيني وبينك من شئت فقال أبي بن كعب رضي الله عنه فانطلقا إلى أبي فقصا عليه القصة فقال أبي رضي الله عنه: إن شئتما حدتكما بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقالا: حدثنا فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن الله أوحى إلى داود: ابن لي بيتاً أذكر فيه فخط له هذه الخطة خطة بيت المقدس فإذا بربعها زاوية بيت رجل من بني إسرائيل فسأل داود أن يبيعه إياه فأبى فحدث داود نفسه أن يأخذه منه فأوحى الله إليه: أن يا داود أمرتك أن تبني لي بيتاً أذكر فيه فأردت أن تدخل في بيتي الغضب وليس من شأني الغضب وإن عقوبتك أن لا تبنيه. قال: يا رب فمن ولدي؟ قال: من ولدك. قال: فأخذ عمر رضي الله عنه بمجامع ثياب أبي بن كعب وقال: جئت بك بشيء فجئت بما هو أشد منه لتخرجن مما قلت فجاء يقوده حتى أدخله المسجد فأوقفه على حلقة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أبو ذر رضي الله عنه فقال أبي رضي الله عنه: إني نشدت الله رجلاً سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر حديث بيت المقدس حيث أمر الله تعالى داود أن يبنيه إلا ذكره فقال أبو ذر: أنا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال آخر: أنا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم فأرسل أياً فأقبل أبي على عمر رضي الله عنه فقال: يا عمر! أتتھمني على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال عمر: يا أبا المنذر! لا والله ما أھمتك عليه ولكي كرهت أن يكون الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظاهراً. الحديث.

صورة ثالثة:

أخرج الحاكم بإسناده عن عمر بن الخطاب إنه قال للعباس بن عبد المطلب رضي الله عنهما: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: نرد في المسجد، ودارك قريبة من المسجد فاعطناها نردها في المسجد وأقطع لك أوسع منها. قال: لا أفعل. قال: إذا أغلبك عليها

قال ليس ذاك لك فاجعل بيني وبينك من يقضي بالحق. قال: ومن هو؟ قال: حذيفة بن اليمان. قال: فجاءوا إلى حذيفة فقصوا عليه فقال حذيفة: عندي في هذا خير. قال: وما ذاك؟ قال: إن داود النبي صلوات الله عليه أراد أن يزيد في بيت المقدس وقد كان بيت قريب من المسجد ليتيم فطلب إليه فأبى فأراد داود أن يأخذها منه فأوحى الله عز وجل إليه أن نزه البيوت عن الظلم لبيتي. قال: فتركه فقال له العباس: فبقي شيء؟ قال: لا. قال: فدخل المسجد فإذا ميزاب للعباس شارح في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليسيل ماء المطر منه في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال عمر بيده فقلع الميزاب فقال: هذا الميزاب لا يسيل في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم. فقال له العباس: والذي بعث محمداً بالحق إنه هو الذي وضع الميزاب في هذا المكان ونزعته أنت يا عمر! فقال عمر: ضع رجليك على عنقي لترده إلى ما كان هذا. ففعل ذلك العباس. ثم قال العباس: قد أعطيتك الدار. تزيدها في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فزادها عمر في المسجد ثم قطع للعباس داراً أوسع منها بالزوراء.

فقال الحاكم: وقد وجدت له شاهداً من حديث أهل الشام... عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما أراد أن يزيد في مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقعت منازعة على دار العباس بن عبد المطلب. الحديث.

صورة رابعة:

عن عبد الله بن أبي بكر قال: كان للعباس بيت في قبلة المسجد وكثر الناس وضاق المسجد، فقال عمر للعباس: إنك في سعة فاعطني بيتك هذا أوسع به في المسجد فأبى العباس ذلك عليه فقال عمر: إني أؤمنك وأرضيك. قال: لا أفعل لقد ركب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على عاتقي وأصلح ميزابه بيده فلا أفعل قال عمر: لاخذته منك. فقال أحدهما لصاحبه: فاجعل بيني وبينك حكماً فجعل بينهما أبي بن كعب فأتياه فاستأذنا على الباب فحبسهما ساعة ثم أذن لهما وقال: إنما حبستكما إني كنت كما كانت الجارية تغسل رأسي فقص عليه عمر قصته ثم قص العباس قصته فقال: إن عندي علماً مما اختلفتما فيه ولأقضين بينكما بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم سمعته يقول: إن داود لما أراد أن يبني بيت المقدس وكان بيت لتيمن من بني إسرائيل في قبلة المسجد فأراد منهما البيع

فأبيا عليه فقال: لآخذته فأوحى الله عزَّ وجلَّ إلى داود: إنَّ أغنى البيوت عن المظلمة بيتي وقد حرَّمت عليك بنيان بيت المقدس. قال: فسليمان؟ فأعطاه سليمان فقال عمر لأبي: ومن لي بأنَّ رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم قال هذا؟ فقال أبي لعمر: أنظنَّ إني أكذب على رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم لتخرجنَّ من بيتي. فخرج إلى الأنصار فقال: أيكم سمع رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم يقول: كذا وكذا فقال هذا: أنا. وقال هذا: أنا. حتى قال ذلك رجالاً فلمَّا علم ذلك عمر قال: أما والله لو لم يكن غيرك لأجزت قولك ولكي أردت أن أستثبت.

صورة خامسة:

أخرج البيهقي بإسناده عن أبي هريرة قال: لما أراد عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن يزيد في مسجد رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم وقعت زيادته على دار العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه فأراد عمر رضي الله عنه أن يدخلها في مسجد رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم ويعوضه منها فأبى وقال: قطيعة رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم واختلفا فجعل بينهما أبي بن كعب رضي الله عنهم فأتياه في منزله وكان يسمي سيّد المسلمين فأمر لهما بوسادة فألقيت لهما فجلسا عليها بين يديه فذكر عمر ما أراد وذكر العباس قطيعة رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم فقال أبي: إنَّ الله عزَّ وجلَّ أمر عبده ونبيّه داود عليه السلام أن يبني له بيتاً قال: أي ربّ وأين هذا البيت؟ قال: حيث ترى الملك شاهراً سيفه فرآه على صخرة وإذا ما هناك يومئذ إلا داراً لغلام من بني إسرائيل فأتاه داود فقال: إني قد أمرت أن أبني هذا المكان بيتاً لله عزَّ وجلَّ فقال له الفتى: الله أمرك أن تأخذها مني بغير رضاي؟ قال: لا. فأوحى الله إلى داود عليه السلام إني قد جعلت في يدك خزائن الأرض فأرضه فأتاه داود فقال: إني قد أمرت برضاك فلك بها قنطار من ذهب. قال: قد قبلت يا داود وهي خيرٌ أم القنطار؟ قال: بل هي خيرٌ. قال: فارضني، قال: فلك بها ثلاث قناطير. قال: فلم يزل يشدّد على داود حتى رضي منه بتسع قناطير. قال العباس: ألهم لا آخذ لها ثواباً ويقد تصدّقت بها على جماعة المسلمين. فقبلها عمر رضي الله عنه منه فأدخلها في مسجد رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم.

صورة سادسة:

عن ابن عباس قال: كانت للعباس دار إلى جنب المسجد في المدينة فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: بعنيها أو هبها لي حتى أدخلها في المسجد فأبى فقال: إجعل بيني

وبينك رجلاً من أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فجعلاً بينهما أُبَيُّ بن كعب فقضى للعبّاس على عمر فقال عمر: ما أحد من أصحاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أجزأ عليّ منك. فقال أُبَيُّ بن كعب أو أنصح لك مّيّ ثمّ قال: يا أمير المؤمنين أما بلغك حديث داود أنّ الله عزَّ وجلَّ أمره ببناء بيت المقدس فأدخل فيه بيت امرأة بغير إذنها فلمّا بلغ حجز الرّجال منعه الله ببناءه قال داود: أي ربّ إن منعتني ببناءه فاجعله في خلفي؟ فقال العبّاس: أليس قد قضيت لي بها وصارت لي؟ قال: بلى. قال: فإني أشهدك إني قد جعلتها لله.

وقال البلاذري: لما استخلف عثمان بن عفّان ابتاع منازل وسّع المسجد بها، وأخذ منازل أقوام ووضع لهم الأثمان فضجّوا به عند البيت فقال: إنّما جرأكم عليّ حلمي عنكم وليني لكم لقد فعل بكم عمر مثل هذا فأقرتم ورضيتم ثمّ أمر بهم إلى الحبس حتّى كلّمه فيهم عبد الله بن خالد بن أسيد فخلّى سبيلهم.

وقال الطبري وغيره: في سنة ١٧ من الهجرة اعتمر عمر بن الخطاب وبنى المسجد الحرام ووسّع فيه وأقام بمكة عشرين ليلة وهدم على أقوام من جيران المسجد أبوا أن يبيعوا ووضع أثمان دورهم في بيت المال حتّى أخذوها بعدد. تاريخ الطبري ٤ ص ٢٠٦، فتوح البلدان للبلاذري ص ٥٣، سنن البيهقي ٦ ص ١٦٨، مستدرك الحاكم، الكامل لابن الأثير ٢ ص ٢٢٧، تذكرة الحقاظ للذهبي ١ ص ٧، تاريخ ابن شحنة الحنفي هامش الكامل ٧ ص ١٧٦، الدر المنثور ٤ ص ١٥٩، وفاء الوفاء للسمهودي ١ ص ٣٤١ - ٣٤٩.

قال الأُميني: الأخذ بمجاميع هذه الروايات يُعطينا درساً بأنّ الخليفة لم يكن عالماً بالحكم عند توسيعه المسجدين حتّى أنبأه به أُبَيُّ بن كعب ووافق أُبَيُّاً في روايته أبو ذر والرّجل الآخر، لكنّه عمل عند توسيعه المسجد الحرام بخلاف المأثور عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ من حيث لا يعلم، وأعجب من هذا صنيعه عثمان وهي بعد ظهور تلك السنّة النبويّة والعلم بها.

٨١

سكوت الخليفة عن حكم الطلاق

عن قتادة قال: سئل عمر بن الخطاب عن رجل طلق امرأته في الجاهليّة تطليقتين

وفي الإسلام تطليقة؟ فقال: لا أمرك ولا أنهاك. فقال عبد الرحمن: لكيتي أمرك ليس طلاقك في الشُّرك بشيء^(١) لم يكن تحاشي الخليفة عن الأمر والنهي عند حاجة السَّائل إلى عرفان الحكم إلَّا لعدم معرفته به، وليس جهله به بأقلَّ من جهل ابنه عبد الله بحكم الطَّلاق في حال الحيض، وقد نقم منه ذلك أبوه ونفى عنه صلاحيتَه للخلافة بذلك في محاوره جرت بينه وبين ابن عباس وقد أسلفناها في الجزء الخامس ص ٣٦٠.

٨٢

رأي الخليفة في أكل اللحم

١ - عن عبد الله بن عمر قال: كان عمر يأتي مجزرة الزبير بن العوام رحمه الله بالبيع ولم يكن بالمدينة مجزرة غيرها فيأتي معه بالدرّة فإذا رأى رجلاً اشترى لحمًا يومين متتابعين ضربه بالدرّة وقال: ألا طويت بطنك يومين؟
 ٢ - عن ميمون بن مهران: إنَّ رجلاً من الأنصار مرَّ بعمر بن الخطاب وقد تعلّق لحمًا فقال له عمر: ما هذا؟ قال: لحمة أهلي يا أمير المؤمنين! قال حسنٌ. ثمَّ مرَّ به من الغد ومعه لحم فقال: ما هذا؟ قال: لحمة أهلي. قال: حسنٌ. ثمَّ مرَّ به اليوم الثالث ومعه لحمٌ فقال: ما هذا؟ قال: لحمة أهلي يا أمير المؤمنين! فعلا رأسه بالدرّة ثمَّ صعد المنبر فقال: إياكم والأحرين: اللحم والنبيد فإنَّهما مفسدَةٌ للدين متلفَةٌ للمال^(٢).
 قال الأميني: هذا فقهٌ عجيبٌ لا نعرف مغزاه، ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ﴾، ولا يجتمع مع ما جاء عن النبيِّ الأعظم من قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ سيِّد الأدماء في الدنيا والآخرة اللحم، وسيِّد الشراب في الدنيا والآخرة الماء^(٣).

وما جاء في صحيحة عن ابن عباس من أنَّ رجلاً أتى النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: يا رسول الله! إنِّي إذا أصبت اللحم انتشرت للنساء وأخذتني شهوتي فحرمت عليَّ اللحم فأنزل الله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾.

١ - كنز العمال ٥ ص ١٦١، منتخب الكنز بمامش مسند أحمد ٣ ص ٤٨٢.

٢ - سيرة عمر لابن الجوزي ص ٦٨، كنز العمال ٣ ص ١١١ نقلاً عن أبي نعيم، الفتوحات الإسلامية ٢ ص ٤٢٤.

٣ - مجمع الزوائد للحافظ الهيثمي ٥ ص ٣٥.

﴿وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا﴾^(١).

وعلى تقدير الكراهة في إدمان أكل اللحم فهل أكله يومين متواليين أو ثلاثة متواليية من الإدمان؟ وهل يستتبع ذلك التعزير بالدرّة؟ وهل يبلغ مفسدته مفسدة النبيذ المحرّم فكان لذته مفسدة للدين ومتلفة للمال؟ ولو أخذ بهذا الرأي في أجيال المسلمين لوجب أن لا تهدء الدرّة في حال من الأحوال.

٨٣

الخليفة ويهوديّ مدينيّ

عن أبي الطفيل قال شهدت الصلّاة على أبي بكر الصديق ثمّ اجتمعنا إلى عمر بن الخطاب فبايعناه وأقمنا أيّاماً نختلف إلى المسجد إليه حتى أسمعوه أمير المؤمنين فبينما نحن عنده جلوساً إذا أتاه يهوديٌّ من يهود المدينة وهم يزعمون إنّه من ولد هارون أخي موسى بن عمران عليهما السّلام حتى وقف على عمر فقال له: يا أمير المؤمنين! أيّكم أعلم بنبيّكم وبكتاب نبيّكم حتى أسأله عمّا أريد فأشار له عمر إلى عليّ بن أبي طالب فقال: هذا أعلم بنبيّنا وبكتاب نبيّنا قال اليهوديُّ: أكذاك أنت يا عليّ؟ قال: سل عمّا تريد. قال: إنّي سألتك عن ثلاث وثلاث وواحدة. قال له عليّ: ولم لا تقول إنّي سايلك عن سبع؟ قال له اليهودي: أسألك عن ثلاث فإن أصبت فيهنّ أسألك عن الواحدة، وإن أخطأت في الثلث الأول لم أسألك عن شيء. وقال له عليّ: وما يدريك إذا سألتني فأجبتك أخطأت أم أصبت؟ قال: فضرب بيده على كفه فاستخرج كتاباً عتيقاً فقال: هذا كتابٌ ورثته عن آبائي وأجدادي بإملاء موسى وخطّ هارون وفيه هذه الخصال الذي أريد أن أسألك عنها فقال عليّ: والله عليك إن أجبتك فيهنّ بالصّواب أن تسلم. قال له: والله لئن أجبتني فيهنّ بالصّواب لأسلمنّ الساعة علي يدك. قال له عليّ: سل. قال: أخبرني عن أوّل حجر وُضع على وجه الأرض، وأخبرني عن أوّل شجرة نبتت على وجه الأرض، وأخبرني عن أوّل عين نبعت على وجه الأرض، قال له عليّ: يا يهوديُّ إنّ أوّل حجر وُضع على وجه الأرض فإنّ اليهود يزعمون إنّه صخرة بيت المقدس وكذبوا لكنّه الحجر الأسود نزل به آدم معه من الجنّة فوضعه في ركن البيت فالناس يمسحون به

١ - صحيح الترمذي ٢ ص ١٧٦، تفسير ابن كثير ٢ ص ٨٧، الدر المنثور ٢ ص ٣٠٧.

ويَقْبَلُونَهُ وَيَجِدُّونَ الْعَهْدَ وَالْمِيثَاقَ فِيمَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ اللَّهِ قَالَ الْيَهُودِيُّ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَدَقْتَ.
 قَالَ لَهُ عَلِيٌّ: وَأَمَّا أَوَّلُ شَجَرَةٍ نَبَتَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فَإِنَّ الْيَهُودَ يَزْعُمُونَ إِنَّهَا الزَّيْتُونَةُ وَكَذَبُوا وَلَكِنَّهَا نَخْلَةُ الْعَجْوَةِ
 نَزَلَ بِهَا مَعَهُ آدَمُ مِنَ الْجَنَّةِ فَأَصْلُ التَّمْرِ كُلُّهُ مِنَ الْعَجْوَةِ. قَالَ لَهُ الْيَهُودِيُّ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَدَقْتَ.
 قَالَ: وَأَمَّا أَوَّلُ عَيْنٍ نَبَعَتْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ فَإِنَّ الْيَهُودَ يَزْعُمُونَ إِنَّهَا الْعَيْنُ الَّتِي تَحْتَ صَخْرَةِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَكَذَبُوا
 وَلَكِنَّهَا عَيْنُ الْحَيَاةِ الَّتِي نَسِيَ عِنْدَهَا صَاحِبُ مُوسَى السَّمَكَةَ الْمَالِحَةَ فَلَمَّا أَصَابَهَا مَاءُ الْعَيْنِ عَاشَتْ وَسَمِرَتْ فَاتَّبَعَهَا
 مُوسَى وَصَاحِبُهُ فَأَتَيَا الْخَضِرَ. فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَدَقْتَ.
 قَالَ لَهُ عَلِيٌّ: سَلْ. قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ مَنْزِلِ مُحَمَّدٍ أَيْنَ هُوَ فِي الْجَنَّةِ؟ قَالَ عَلِيٌّ: وَمَنْزِلُ مُحَمَّدٍ مِنَ الْجَنَّةِ جَنَّةُ عَدْنِ فِي
 وَسْطِ الْجَنَّةِ أَقْرَبَهُ مِنْ عَرْشِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ لَهُ الْيَهُودِيُّ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَدَقْتَ.
 قَالَ لَهُ عَلِيٌّ: سَلْ. قَالَ: أَخْبِرْنِي عَنْ وَصِيِّ مُحَمَّدٍ فِي أَهْلِهِ كَمْ يَعْيشُ بَعْدَهُ وَهَلْ يَمُوتُ أَوْ يَقْتُلُ؟ قَالَ عَلِيٌّ: يَا يَهُودِيُّ
 يَعْيشُ بَعْدَهُ ثَلَاثِينَ سَنَةً وَيَخْضَبُ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ وَأَشَارَ إِلَى رَأْسِهِ. قَالَ: فَوَثَبَ الْيَهُودِيُّ وَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ
 مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ.

أَخْرَجَهُ الْحَافِظُ الْعَاصِمِيُّ فِي زَيْنِ الْفَتَى فِي شَرْحِ سُورَةِ هَلْ أَتَى. وَفِي الْحَدِيثِ سَقَطَ كَمَا تَرَى، وَفِيهِ نَصٌّ عَمْرٍ عَلَى
 إِنَّ عَلِيًّا أَعْلَمَ الْأُمَّةَ بِنَبِيِّهَا وَبِكِتَابِهِ، وَمُوسَى الْوَشِيْعَةَ يَقُولُ: عَمْرٍ أَعْلَمَ الْأُمَّةَ عَلَى الْإِطْلَاقِ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ، وَالْإِنْسَانَ عَلَى
 نَفْسِهِ بِصَبْرَةٍ.

الْخَلِيفَةُ أَوَّلُ مِنْ أَعَالِ الْفَرَايِضِ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَوَّلُ مِنْ أَعَالِ الْفَرَايِضِ عَمْرٌ بْنُ الْخَطَّابِ لَمَّا تَوَتَّ عَلَيْهِ الْفَرَايِضُ. وَدَافِعٌ بَعْضُهَا بَعْضًا قَالَ:
 وَاللَّهِ مَا أَدْرِي أَيُّكُمْ قَدَّمَ لِلَّهِ وَلَا أَيُّكُمْ أَخَّرَ وَكَانَ امْرَأً وَرِعًا فَقَالَ: مَا أَجْدُ شَيْئًا هُوَ أَوْسَعُ لِي مِنْ أَنْ أُقْسِمَ بِالْمَالِ عَلَيْكُمْ
 بِالْحَصَصِ وَادْخَلَ عَلَى كَلِّ ذِي حَقٍّ مَا أَدْخَلَ عَلَيْهِ مِنْ عَوْلِ الْفَرِيضَةِ.
 وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَزَفَرُ بْنُ أَوْسٍ بِنِ الْحَدَّثَانِ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ بَعْدَ مَا
 ذَهَبَ بِصَرِّهِ فَتَذَاكِرْنَا فَرَايِضَ الْمِيرَاثِ فَقَالَ: تَرَوْنَ الَّذِي أَحْصَى رَمْلًا

عالم عددًا لم يحص في مال نصفاً ونصفاً وثلثاً إذا ذهب نصفٌ ونصفٌ فأين موضع الثلث؟ فقال له زفر: يا ابن عباس! مَنْ أَوَّلُ مَنْ أَعَالَ الفرائض؟ قال: عمر بن الخطاب رضي الله عنه. قال: ولم؟ قال: لما تدافعت عليه وركب بعضها بعضاً قال: والله ما أدري كيف أصنع بكم؟ والله ما أدري أيكم قدّم الله ولا أيكم أحرّ. قال: وما أجد في هذا المال شيئاً أحسن من أن أقسّمه عليكم بالحصص. ثمّ قال ابن عباس: وأيم الله لو قدّم من قدّم الله، وأحرّ من أحرّ الله ما عالت فريضة. فقال له زفر: وأيّهم قدّم وأيهم أحرّ؟ فقال: كلُّ فريضة لا تزول إلّا إلى فريضة فتلك التي قدّم الله وتلك فريضة الزوج له النصف فإن زال في الرُّبع لا ينقص منه، والمرأة لها الرُّبع فإن زالت عنه صارت إلى الثمن لا تنقص منه، والأخوات لهنّ الثلثان والواحدة لها النصف، فإن دخل عليهنّ البنات كان لهنّ ما بقي فهؤلاء الذين أحرّ الله، فلو أعطى من قدّم الله فريضته كاملة ثمّ قسّم ما يبقى بين من أحرّ الله بالحصص ما عالت فريضة. فقال له زفر: فما منعك أن تشير بهذا الرأي على عمر؟ فقال هبته والله^(١).

وفي أوائل السيوطي وتاريخه ص ٩٣، ومحاضرة السكتواري ص ١٥٢: إنَّ عمر أَوَّلُ مَنْ قَالَ بالِعول في الفرائض. قال الأُميني: ما عساني أن أقول بعد قول الخليفة: والله ما أدري كيف أصنع بكم، والله ما أدري أيكم قدّم الله ولا أيكم أحرّ؟ أو بعد قول ابن عباس: وأيم الله لو قدّم من قدّم الله وأحرّ من أحرّ الله ما عالت فريضة؟ كيف لك يتزحج الرّجل عن القضاء في الفرائض والحال هذه ويحكم بالرأي؟ وهو القائل في خطبة له: ألا إنَّ أصحاب الرأي أعداء السنن أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها فأفتوا برأيهم فضلّوا وأضلّوا، ألا وإنّا نقتدي ولا نبتدي، ونبتّع ولا نبتدع، ما نضلّ ما تمسّكنا بالأثر^(٢). أهكذا الإقتداء والإتباع، أم هذه هي الإبتداء والإبتداع؟ وكيف يسوغ لمثل الخليفة أن يجهل الفرائض وهو القائل: ليس جهل أبغض إلى

١ - أحكام القرآن للجصاص ٢ ص ١٠٩، مستدرک الحاكم ٤ ص ٣٤٠ وصحّحه، السنن الكبرى ٦ ص ٢٥٣، كنز العمال ٦ ص ٧.

٢ - سيرة عمر لابن الجوزي ص ١٠٧.

الله ولا أعمّ ضرراً من جهل إمام وخرقه؟^(١).
وكيف يُشغل منصّة القضاء قبل أن يتفقه في دين الله وهو القائل: تفقهوا قبل أن تسودوا؟^(٢).

٨٥

إجتهد عمر في تشطير أموال عمّاله

وهو أوّل من قاسم العمّال وشاطرهم أموالهم^(٣)

١ - عن أبي هريرة قال: استعملني عمر بن الخطاب رضي الله عنه على البحرين فاجتمعت لي اثنا عشر ألفاً فلما عزلني وقدمت على عمر قال لي: يا عدوّ الله وعدوّ المسلمين - أو قال وعدوّ كتابه - سرقت مال الله؟ قال: قلت: لست بعدوّ الله ولا للمسلمين - أو قال لكتابه - ولكيّ عدوّ من عاداهما ولكن خيلاً تناجحت وسهاماً اجتمعت. قال: فأخذ منّي اثنا عشر ألفاً فلما صلّيت الغداة قلت: ألهمّ اغفر لعمر. حتّى إذا كان بعد ذلك. قال: ألا تعمل يا أبا هريرة؟ قلت: لا. قال: ولم؟ قد عمل من هو خيرٌ منك يوسف، قال: إجعلني على خزائن الأرض؟ فقلت: يوسف نبيّ ابن نبيّ وأنا أبو هريرة ابن أميمة وأخاف منكم ثلاثاً وإثنين قال: فهلاً قلت خمساً؟ قلت: أخشى أن تضربوا ظهري، وتشتموا عرضي، وتأخذوا مالي، وأكره أن أقول بغير حلم، وأحكم بغير علم.
دعا عمر أبا هريرة فقال له: علمت أنّي استعملتك على البحرين وأنت بلا نعلين ثمّ بلغني أنّك ابتعت أفراساً بألف دينار وستمائة دينار؟ قال: كانت لنا أفراس تناجحت وعطايا تلاحقت. قال: قد حسبت لك رزقك ومؤنتك وهذا فضلٌ فأدّه. قال: ليس لك. قال: بلى والله أرجع ظهرك. ثمّ قام إليه بالدرّة فضربه حتّى أدماه ثمّ قال: إئت بها. قال: إحتسبتها عند الله. قال: ذلك لو أخذتها من حلال وأديتها طائعاً، أجمت من أقصى حجر البحرين يجي الناس لك لا لله ولا للمسلمين؟ وما رجعت بك أميمة إلا لرعية الحمر. - وأميمة أمّ أبي هريرة -.

٢ - كان سعد بن أبي وقاص يقول له: المستجاب. لقول النبيّ صلّى الله عليه وسلّم: إتقوا دعوة

١ - سيرة عمر لابن الجوزي ص ١٠٠، ١٠٢، ١٦١.

٢ - صحيح البخاري باب الاغتباط في العلم ١ ص ٣٨.

٣ - شرح ابن أبي الحديد ٣ ص ١١٣.

سعد فلما شاطره عمر قال له سعد: لقد هممتُ. قال له عمر: بأن تدعو عليّ؟ قال: نعم. قال إذا لا تجدي بدعاء ربّي شقيّاً.

وأخرج البلاذري في فتوح البلدان ص ٢٨٦ عن ابن إسحاق قال: إنّ سعد بن أبي وقاصّ باباً مبوباً من خشب وخصّ على قصره خصّاً من قصب فبعث عمر بن الخطاب محمّد بن مسلمة الأنصاري حتّى أحرق الباب والخصّ وأقام سعداً في مساجد الكوفة فلم يقل فيه إلّا خيراً.

وقال السيوطي: أمر عمر عمّاله فكتبوا أمواهم منهم سعد بن أبي وقاصّ فأخذ نصف ما لهم.

٣ - لما عزل أبا موسى الأشعري عن البصرة شاطره عمّاله.

٤ - كتب عمر بن الخطاب إلى عمر وبن العاصي وكان عامله على مصر: من عبد الله عمر بن الخطاب إلى عمر وبن العاصي: سلامٌ عليك فإنّه بلغني أنّه فشت لك فاشية من خيل وإبل وغنم وبقر وعبيد، وعهدي بك قبل ذلك أن لا مال لك فاكتب إليّ من أين أصل هذا المال؟ ولا تكتمه.

فكتب إليه عمرو بن العاصي: إلى عبد الله أمير المؤمنين سلامٌ عليك فإنّي أحمد إليك الله الذي لا إله إلّا هو، أمّا بعد: فإنّه أتاني كتاب أمير المؤمنين يذكر فيه ما فشالي وإنّه يعرفني قبل ذلك لا مال لي وإنّي أعلم أمير المؤمنين أنّي في أرض السعر فيه رخيصٌ، وإنّي أعالج من الحرفة والزراعة ما يعالج أهله، وفي رزق أمير المؤمنين سعة، والله لو رأيت خيانتك حلالاً ما خنتك، فاقصر أيّها الرّجل فإنّ لنا أحساباً هي خيرٌ من العمل لك إنّ رجعنا إليها عشنا بها، ولعمري إنّ عندك من تدمّم معيشتته ولا تدمّم له، فأنتي كان ذلك ولم يفتح قفلك ولم نشركك في عملك.

فكتب إليه عمر:

أما بعد: فإنّي والله ما أنا من أساطيرك التي تسطرّ، ونسقك الكلام في غير مرجع لا يغني عنك أن تزكّي نفسك، وقد بعثت إليك محمّد بن سلمة فشاطره مالك، فإنّكم أيّها الأمراء جلستم على عيون المال لم يزعكم عذرٌ تجمعون لأبنائكم، وتمهدون لأنفسكم، أما إنّكم تجمعون العار، وتورثون النّار، والسّلام.

فلما قدم عليه محمد بن سلمة صنع له عمر وطعاماً كثيراً فأبى محمد بن سلمة أن يأكل منه شيئاً فقال له عمرو: أتحرّموا طعامنا؟ فقال: لو قدّمت إليّ طعام الضيف أكلته ولكنّه قدّمت إليّ طعاماً هو تقدمة شرّ والله لا أشرب عندك ماءً فاكتب لي كلّ شيء هو لك ولا تكفه، فشاطره ماله بأجمعه حتى بقيت نعلاه فأخذ إحداها وترك الأخرى، فغضب عمرو ابن العاصي فقال: يا محمد بن سلمة قبح الله زماناً عمرو بن العاصي لعمر بن الخطاب فيه عامل، والله إنّي لأعرف الخطاب يحمل فوق رأسه حزمة من الحطب، وعلى ابنه مثلها، وما منهما إلّا في نمرة لا تبلغ رسغيه، والله ما كان العاصي بن وائل يرضى أن يلبس الديباج مززراً بالذهب. قال له محمد: أسكت والله عمر خير منك وأما أبوك وأبوه ففي التار، والله لولا الرّمان الذي سبقته فيه لا ألفت معقل شاة يسرك غزرها ويسرك بكرها. فقال عمرو: هي عندك بأمانة الله فلم يخبر بها عمر.

٥ - زار أبو سفيان معاوية فلما رجع من عنده دخل على عمر فقال: أجزنا أبا سفيان قال: ما أصبنا شيئاً فنجيزك به. فأخذ عمر خاتمه فبعث به إلى هند وقال للرّسول: قل لها يقول لك أبو سفيان أنظري الخرجين اللذين جئت بهما فاحضريهما فما لبث عمر أن أتى بخرجين فيهما عشرة آلاف درهم فطرحهما عمر في بيت المال، فلما ولي عثمان ردهما عليه فقال أبو سفيان: ما كنت لأخذ مالاّ عابه عليّ عمر.

٦ - لما وليّ عمر بن الخطاب عتبة بن أبي سفيان الطائف وصدقاتها ثمّ عزله تلقّاه في بعض الطريق فوجد معه ثلاثين ألفاً فقال: أتى لك هذا؟ قال: والله ما هو لك ولا للمسلمين ولكنّه مالٌ خرجت به لضيقة اشتريها. فقال عمر: عاملنا وجدنا معه مالاّ ما سبيله إلّا بيت المال، ورفعته فلما ولي عثمان قال لأبي سفيان: هل لك في هذا المال؟ فإني لم أر لأخذ ابن الخطاب فيه وجهاً، قال: والله إنّ بنا إليه حاجة ولكن لا تردّ فعل من قبلك فيردّ عليك من بعدك.

٧ - مرّ عمر يوماً ببناء بيني بجارة وجصّ فقال: لمن هذا؟ فقالوا لعامل من عمّالك بالبحرين فقاومه ماله وكان يقول: لي على كلّ خائن أمينان: الماء. والطين.

٨ - أرسل عمر إلى أبي عبيدة: إن أكذب خالد نفسه فهو أميرٌ على ما كان عليه، وإن لم يكذب نفسه فهو معزولٌ فانتزع عمامته وقاسمه نصفين. فلم يكذب نفسه

فقسامه أبو عبيدة ماله حتى أخذ إحدى نعليه وترك له الأخرى وخالد يقول: سمعاً وطاعة لأمير المؤمنين. بلغ عمر أن خالداً أعطى الأشعث بن قيس عشرة آلاف وقد قصده ابتغاء إحسانه فأرسل لأبي عبيدة أن يصعد المنبر ويوقف خالداً بين يديه وينزع عمامته وقلنسوته ويقيده بعمامته لأنَّ العشرة آلاف إن كان دفعها من ماله فهو سرفٌ، وإن كان من مال المسلمين فهي خيانة، فلما قدم خالد رضي الله عنه على عمر رضي الله عنه قال له: من أين هذا اليسار الذي تجيز منه بعشرة آلاف؟ فقال: من الأنفال والسهمان. قال: ما زاد على التسعين ألفاً فهو لك ثمَّ قَوْمَ أمواله وعروضه وأخذ منه عشرين ألفاً ثمَّ قال له: والله إنَّك عليّ لكريمٍ وإنَّك لحبيب ولم تعمل لي بعد اليوم على شيء. وكتب رضي الله عنه إلى الأمصار: إيّي لم أعزل خالد عن مبخلة^(١) ولا خيانة ولكنَّ النَّاسَ فتنوا به فأحببت أن يعلموا أنَّ الله هو الصانع.

قال الحلبي في السيرة ٣ ص ٢٢٠: وأصل العداوة بين خالد وسيدنا عمر رضي الله عنهما على ما حكاه الشعبي إنَّهما وهما غلامان تصارعا وكان خالد ابن خال عمر فكسر ساق عمر فعولجت وجبرت ولما ولي سيدنا عمر رضي الله تعالى عنه الخلافة أوَّل شيء بدأ به عزل خالد وقال: لا يلي لي عملاً أبداً، ومن ثمَّ أرسل إلى أبي عبيدة إن أكذب خالد إلخ. وذكره ابن كثير في تاريخه ٧ ص ١١٥.

وأخرج الطبري في تاريخه عن سليمان بن يسار قال: كان عمر كلِّما مرَّ بخالد قال: يا خالد! أخرج مال الله من تحت إبتك. فيقول: والله ما عندي من مال، فلما أكثر عليه عمر قال له خالد: يا أمير المؤمنين ما قيمة ما أصبت في سلطانكم أربعين ألف درهم؟ فقال عمر: قد أخذت ذلك منك بأربعين ألف درهم. قال: هو لك، قال: قد أخذته ولم يكن لخالد مال إلاَّ عُذَّة ورقيق فحسب ذلك فبلغت قيمته ثمانين ألف درهم فناصفه عمر ذلك فأعطاه أربعين ألف وأخذ المال فقيل له: يا أمير المؤمنين! لو رددت على خالد ماله؟ فقال: إنَّما أنا تاجرٌ للمسلمين والله لا أردُّه عليه أبداً فكان عمر يرى إنَّه قد اشتفى من خالد حين صنع به ذلك.

وفي تاريخ ابن كثير ٧ ص ١١٧: إنَّ عمر قال لعليّ - بعد موت خالد - : ندمت على

١ - في تاريخ الطبري: عن سخطة.

ما كان مَيِّ. وقال عمر: رحم الله أبا سليمان لقد كُنَّا نَظُنُّ به أُموراً ما كانت.

م - وذكر ابن كثير في تاريخه ٧ ص ١١٥ عن محمد بن سيرين قال: دخل خالد على عمر وعليه قميص حرير فقال عمر: ما هذا يا خالد؟ فقال: وما بأَس يا أمير المؤمنين؟ أليس قد لبسه عبد الرحمن بن عوف؟ فقال: وأنت مثل ابن عوف؟ ولك مثل ما لابن عوف؟ عزمت على من بالبيت إلا أخذ كل واحد منهم بطائفة مما يليه. قال: فمزقوه حتى لم يبق منه شيء].

وذكر البلاذري جمعاً من عمال شاطرهم عمر بن الخطاب أمواهم حتى أخذ نعلًا وترك نعلًا وهم:

- ٩ - أبو بكر نفع بن الحرث بن كلدة الثقفي.
- ١٠ - نافع بن الحرث بن كلدة الثقفي أخو أبي بكر.
- ١١ - الحجاج بن عتيك الثقفي وكان على الفرات.
- ١٢ - جزء بن معاوية عم الأحنف كان على سرق.
- ١٣ - بشر بن المحتفز كان على جندي سابور.
- ١٤ - ابن غلاب خالد بن الحرث من بني دهمان كان على بيت المال باصبهان.
- ١٥ - عاصم بن قيس بن الصلت السلمي كان على مناذز.
- ١٦ - سمرة بن جندب كان على سوق الأهواز.
- ١٧ - النعمان بن عُدي بن نضلة الكعبي كان على كور دجلة.
- ١٨ - مجاشع بن مسعود السلمي صهر بني غزوان كان على أرض البصرة وصدقاتها.
- ١٩ - شبل بن معبد البجلي ثم الأحمسي كان على قبض المغانم.
- ٢٠ - أبو مريم بن محرش الحنفي كان على رام هرمز.

وهؤلاء ذكرهم أبو المختار يزيد بن قيس بن يزيد في شعر قدمه إلى عمر بن الخطاب قال:

أبلغ أمير المؤمنين رسالاً فأنت أمين الله في النهي والأمر
وأنت أمين الله فينا ومن يكن أميناً لربِّ العرش يسلم له صدري
فلا تدعن أهل الرساتيق والقري يسيغون مال الله في الأدم والوفر

فأرسل إلى الحجّاج فاعرف حسابه
ولا تنسينّ النافعين كليهما
وما عاصم منها بصفر عيابه
وأرسل إلى النعمان واعرف حسابه
وشبلاً فسله المال وابن محرّش
فقسّمهم أهلي فداؤك إنهم
ولا تدعوني للشّهادة إنني
نؤوب إذا أبوا ونغزوا إذا غزوا
إذا التاجر الداري جاء بفارة
وأرسل إلى جزء وأرسل إلى بشر
ولا ابن غلاب من سراة بني نصر
وذاك الذي في السوق مولى بني بدر
وصهر بني غزوان إنّي لذو خير
فقد كان في أهل الرساتيق ذا ذكر
سيرضون إن قاسمتهم منك بالشر
أغيب ولكني أرى عجب الدهر
فأتي لهم وفرّ ولسنا أولي وفر
من المسك راحت في مفارقهم تجري

م - فقاسم عمر هؤلاء القوم فأخذ شطر أموالهم نعلًا نعل، وكان فيهم أبو بكره فقال إنّي لم آل لك شيئاً فقال:
أخوك علي بيت المال وعشور الإبله فهو يعطيك المال تتّجربه فأخذ منه عشرة آلاف ويُقال: قاسمه فأخذ شطر ماله].
٢١ - وصادر الحرث بن وهب أحد بني ليث بكر بن كنانة وقال له: ما قلاص وأعبد بعثها بمائة دينار؟ قال:
خرجت بنفقة لي فأجّرت فيها. قال: وإنا والله ما بعثناك للتجارة، أدها. قال: أما والله لا أعمل لك بعدها. قال: أنا
والله لا أستعملك بعدها.

راجع فتوح البلدان للبلاذري ص ٩٠، ٢٢٦، ٣٩٢، تاريخ الطبري ٤ ص ٥٦، ٢٠٥، العقد الفريد ١ ص ١٨
- ٢١، معجم البلدان ٢ ص ٧٥، صبح الأعشى ٦ ص ٣٨٦، ٤٧٧، شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١ ص
٥٨، ج ٣ ص ١٠٤، سيرة عمر لابن الجوزي ص ٤٤، تاريخ ابن كثير ٧ ص ١٨، ١١٥، و ج ٨ ص ١١٣،
السيرة الحلبية ٣ ص ٢٢٠، الإصابة ٣ ص ٣٨٤، ٦٧٦، تاريخ الخلفاء للسيوطي ص ٩٦، الفتوحات الإسلامية ٢
ص ٤٨٠.

قال الأميني: أنا لا أدري إن قامت البيّنة عند الخليفة على أنّ تلك الأموال محتلسة من بيت مال المسلمين، فلم لم
يُصادر كلّها، وإن كان يحسى أنّ هناك أموالاً مملوكة لهم فهل من المعقول أن يقدر ذلك في الجميع بنصف ما بأيديهم
حتى النعل والنعل؟ وقد عُدّ ذلك سيرتاً له، قال سعيد بن عبد العزيز: كان عمر يقاسم عمّاله نصف ما أصابوا^(١) وإن
لم

١ - الإصابة ٢ ص ٤١٠.

تقم البيّنة على ذلك فكيف رفع أيدي القوم عمّا كان في حيازتهم ورفض دعاويهم بأنّها من ربح تجارة، أو نتاج خيل، أو منافع زرع، أو ثمن ضيعة؟ ولم لم يحاكمهم في الأمر بإحضار الشهود والتدقيق في القضية وغرم قبل ذلك بمجرد الظنّة والتهمة؟ ويد المسلم من إمارات الملك ودعواه له بلا معارض مسموع منه وإلا لما قام للمسلمين سوق. على أنّ ظاهر حال هؤلاء الصّحابة المغرمين بمقتضى فقه الخليفة إنهم لصوص بأقبح التلصص لأنّ السارق في الغالب لا يسرق إلا من واحد أو اثنين أو أكثر يُعدّون بالأنامل لكن هؤلاء بحكم تلك المشاطرة سرق من مال المسلمين جميعاً، وكان قد ائتمنهم قبل ذلك وبعده على نفوس المسلمين وأعراضهم وأموالهم وأحكامهم باستعمالهم على البلاد، والعباد، غير أنّه كان فيهم من تنصّل عن العمل بعد التغيريم، أصحح إنهم كانوا هكذا؟ أنا لا أدري. أصحح إنهم كلّهم عدول؟ أيضاً لا أدري.

٨٦

الخليفة في شراء الإبل

عن أنس بن مالك قال: إنّ أعرابياً جاء بإبل له يبيعها فأتاه عمر يسأومه بها فجعل عمر ينخس بعيراً بعيراً يضربه برجله ليبعث البعير لينظر كيف قواده فجعل الأعرابي يقول: خلّ إبلي لا أبأ لك. فجعل عمر لا ينهاه قول الأعرابي أن يفعل ذلك ببعير بعير، فقال الأعرابي لعمر: إيّ لأضنك رجل سوء. فلمّا فرغ منها اشتراها فقال: سقها وخذ أثمانها فقال الأعرابي: حتّى أضع عنها أحلاسها وأقتابها فقال عمر: إشتريتها وهي عليها فهي لي كما اشتريتها فقال الأعرابي: أشهد إنك رجل سوء فبينما هما يتنازعان إذ أقبل عليّ فقال عمر: ترضى بهذا الرّجل بيني وبينك؟ قال الأعرابي: نعم. فقصّصا على عليّ قصّصتهما فقال عليّ: يا أمير المؤمنين إن كنت اشتريت عليه أحلاسها وأقتابها؟ فهي لك كما اشتريت، وإلا فإنّ الرجل يزين سلعته بأكثر من ثمنها. فوضع عنها أحلاسها وأقتابها فساقها الأعرابي فدفّع إليه عمر الثمن. كنز العمال ٢ ص ٢٢١، منتخب الكنز هامش مسند أحمد ٢ ص ٢٣١.

جزى الله أمير المؤمنين عليّاً عليه السلام عن الأعرابي خيراً يوم حفظ له الأحلاس والأقتاب عن أن تُؤخذ منه بغير ثمن، وأمّا حلّ مشكلة عمل الخليفة وفقهه في المقام فنكله إلى نظرة التنقيب للباحث الحرّ.

رأي الخليفة في بيت المقدس

عن سعيد بن المسيّب قال: استأذن رجلٌ عمر بن الخطاب في إتيان بيت المقدس فقال له: إذهب فتجهّز فإذا تجهّزت فأعلمني فلما تجهّز جاءه فقال له عمر: إجعلها عمرة. قال: ومّرّ به رجلان وهو يعرض إبل الصّدقة فقال لهما: من أين جئتما؟ قالوا: من بيت المقدس، فعلاهما بالدرة وقال: أحجّ كحجّ البيت؟ قالوا: إنّنا كنا مجتازين^(١). قال الأميني: إنّ بيت المقدس أحد المساجد الثلاثة التي تشدُّ إليها الرّحال وتُقصد بالرّياة والصّلاة فيها لكن الخليفة عزبت عنه تلکم المأثورات النبويّة فلم يسمعها منه صلّى الله عليه وآله وسلّم أولم يعها أو نسيها فمّنع الرّجل المتأهّب لزيارته عنها وعلا بالدرة من حسب إنّّه زاره فترّسا عنها بإبداء أنّهما مرّا به مجتازين، وإليك نصوص أحاديث الباب فاقراها واعجب.

١ - عن أبي هريرة عنه صلّى الله عليه وآله وسلّم: لا تشدُّ الرّحال إلّا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجدي هذا، والمسجد الأقصى.

أخرجه أحمد في مسنده ٢، ص ٢٣٨، ٢٧٨، والبخاري في صحيحه كما في السنن الكبرى ٥ ص ٤٤، ومسلم في صحيحه ١ ص ٣٩٢، والدارمي في سننه ١ ص ٣٣٠، وأبو داود في سننه ١ ص ٣١٨، وابن ماجة في سننه ص ٤٣٠، والنسائي في سننه ٢ ص ٣٧، والبيهقي في سننه ٥ ص ٢٤٤، والبغوي في مصابيح ١ ص ٤٧، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ٤ ص ٣: رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير والأوسط ورجال أحمد ثقافت أثبات.

لفظ آخر لأبي هريرة:

إنّما يُسافر إلى ثلاثة مساجد: مسجد الكعبة. ومسجدي. ومسجد إيليا.

أخرجه مسلم في صحيحه ١ ص ٣٩٢، والبيهقي في سننه ٥ ص ٢٤٤.

قال الأميني: إيلياء اسم مدينة بيت المقدس، قيل: معناه بيت الله. قال أبو علي: وسمّي البيت المقدس إيلياء بقول الفرزدق:

١ - أخرجه الأزرقي كما في كنز العمال ٧ ص ١٥٧.

وبيتان بيت الله نحن ولاته وقصراً بأعلى إيلياء مشرفاً

٢ - عن عليّ أمير المؤمنين بلفظ أبي هريرة الأوّل.

أخرجه الطبراني كما في مجمع الزوائد ٤ ص ٣.

٣ - عن عبد الله بن عمر بلفظ أبي هريرة الأوّل.

أخرجه البزار وقال الهيثمي في المجمع ٤ ص ٤: رجاله رجال الصحيح. وفي لفظ آخر له:

لا تُشدُّ الرِّحالُ إلّا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام. ومسجد المدينة. ومسجد بيت المقدس.

أخرجه الطبراني في الكبير والأوسط. وقال الهيثمي في المجمع: رجاله ثقات.

٤ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً: إنّ سليمان بن داود صلّى الله عليه وسلّم لما بنى بيت المقدس سأل

الله عزّ وجلّ خالاً ثلاثة: سأل الله عزّ وجلّ حكماً يصادف حكمه. فأوتيه. وسأل الله عزّ وجلّ ملكاً لا ينبغي لأحد

من بعده فأوتيه. وسأل الله عزّ وجلّ حين فرغ من بناء المسجد أن لا يأتيه أحدٌ لا ينهزه إلّا الصلّاة فيه أن يخرج من

خطيئته كيوم ولدته أمّه.

أخرجه ابن ماجه في سننه ١ ص ٤٣٠، والنسائي في سننه ٢ ص ٣٤.

٥ - عن أبي سعيد الخدري مرفوعاً: لا ينبغي للمطير أن تُشدَّ رحاله إلى مسجد يتنقى فيه الصلّاة غير مسجد

الحرام. والمسجد الأقصى. ومسجدي هذا.

أخرجه أحمد في مسنده ٣ ص ٦٤، ولفظ أبي هريرة الأوّل في ج ٣ ص ٧، ٤، ٣، ٥١، ٧٧، ٧٨، وفي صحيفة

٤٥ بدل المسجد الأقصى مسجد بيت المقدس، ولفظ أبي هريرة أخرجه عن أبي سعيد البخاري في صحيحه ٣ ص

٢٢٤ في باب الصّوم يوم النحر، والترمذي في صحيحه ١ ص ٦٧، وابن ماجه في سننه ١ ص ٤٣٠، والخطيب

التريزي في مشكاة المصابيح ص ٦٠.

٦ - عن أبي الجعد الضميري مرفوعاً: لا تُشدُّ الرِّحالُ. إلخ، بلفظ أبي هريرة الأوّل

رواه البزار والطبراني في الكبير والأوسط، ورجالهم رجال الصحيح كما في مجمع الزوائد ٤ ص ٤.

٧ - عن بصرة بن أبي بصرة الغفاري مرفوعاً: لا يعمل المطيِّ إلا إلى ثلاثة مساجد إلى المسجد الحرام، وإلى مسجدي هذا، وإلى مسجد إيلياء. أو: بيت المقدس. يشكُّ أيُّهما قال. بغية الوعاة ص ٤٤٤].

م ٨ - عن ميمونة مولاة النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قالت: يا رسول الله أفتنا في بيت المقدس. قال: أرض المحشر والمنشر اتتوه فصلوا فيه فإنَّ صلاةً فيه كَأَلْفِ صلاةٍ في غيره. قلت: رأيت إن لم أستطع أن أحمِّل إليه؟ قال: فتهدى له زيتاً يسرج فيه فمن فعل ذلك فهو كمن أتاه.

أخرجه ابن ماجه في سننه ١ ص ٤٢٩، والبيهقي في سننه ٢ ص ٤٤١.

هذه جملةٌ ممَّا ورد في بيت المقدس وقصده للصلاة، وقد أسرى المولى سبحانه عبده المصطفى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، وكانت الصحابة تقصدها للصلاة في مسجدها كم في مجمع الزوائد ٤ ص ٤، وأفرد الحافظ ابن عساكر كتاباً فيه وأسماء [المستقصى في فضائل المسجد الأقصى].

وإذا غضضنا الطرف عن هذه الأحاديث فإنَّ شدَّ الرِّحال إلى أيِّ من المساجد يكون من المباحات الأوَّليَّة التي لم يرد عنها نهيٌّ، فما معنى الإرهاب بالدرة في مثلها؟ مع أنَّ من يَمُّ مسجداً للصلاة فيه يُحاسب في أجره ممشاه بالخطوات وقرب سيره وبعده كما في صحاح أخرجها الترمذي في صحيحه ١ ص ١٨٤. نعم. كأنَّ الخليفة كان يرى إتيان تلکم المساجد إحياءً لآثار الأنبياء وله فيها رأيه الشاذَّ كما أسلفناه صفحة ١٤٨ من هذا الجزء.

٨٨

رأي الخليفة في الجوس

أخرج يحيى بن سعيد بإسناده عن عمر بن الخطاب أنَّه قال: ما أدري ما أصنع بالجوس وليسوا أهل الكتاب؟ - وفي لفظ: ما أدري كيف أصنع في أمرهم؟ - فقال عبد الرحمن بن عوف: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: سنوا بهم سنة أهل الكتاب.

وعن بجالة قال: كنت كاتباً لجزء بن معاوية على مناذر^(١) فجاءنا كتاب عمر:

١ - كورة من كور الأهواز.

انظر المجوس من قبلك فخذ منهم الجزية فإنَّ عبد الرَّحمن بن عوف أخبرني أنَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخذ الجزية من مجوس هجر.

وعنه قال: لم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتَّى شهد عبد الرَّحمن بن عوف أنَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أخذها من مجوس هجر.

راجع الأموال لأبي عبيد ص ٣٢، موطأ مالك ١ ص ٢٠٧، صحيح البخاري كتاب فرض الخمس باب الجزية، مسند أحمد ١ ص ١٩٠، جامع الترمذي ١ ص ١٩٢ وفي ط ١ ص ٣٠٠ بعدة طرق صحَّح بعضها وحسَّن أخرى، سنن الدارمي ٢ ص ٢٣٤، سنن أبي داود ٢ ص ٤٥، كتاب الرِّسالة للشافعي ص ١١٤، أحكام القرآن للجصاص ٣ ص ١١٤، فتوح البلدان للبلاذري ص ٢٧٦، سنن البيهقي ٨ ص ٢٤٨، ج ٩ ص ١٨٩، مصابيح البغوي ٢ ص ٩٧ وصحَّحه، سيرة عمر لابن الجوزي ص ١١٤، مشكاة المصابيح ص ٣٤٤، تيسير الوصول ١ ص ٢٤٥. قال الأُميني: أو لا تعجب مَن يتصدَّى للخلافة الكبرى ولا يعرف أمس لوازمها بها؟ فإنَّ حكم المجوس من أوليات ما يلزم معرفته لمتولِّي السلطة الإسلاميَّة من الناحية الماليَّة والسياسيَّة والدينيَّة.

أو لا تعجب من تعطيل حكم هام كهذا سنين متطاوله إلى شهادة عبد الرَّحمن ابن عوف وإجراء الحكم بعدها؟ وكان ذلك قبل موت الخليفة بسنة^(١) ومن الممكن أن يتلى له ويمثله وعبد الرَّحمن أو مثله في منتأى عنه، فبماذا يعمل إذن؟ ولو لم تلد عبد الرَّحمن أمه فألى ما كان يؤل أمره؟ ومن ذا الذي كان يفيض علمه عليه؟ وكيف يتولَّى الأمر من يجد في الرعيَّة من هو أعلم منه؟ وأين هو ومن ولَّاه الأمر من قول النبيِّ الأعظم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: من تولَّى من أمر المسلمين شيئاً فاستعمل عليهم رجلاً وهو يعلم أنَّ فيهم من هو أولى بذلك وأعلم منه بكتاب الله وسنة رسوله فقد خان الله ورسوله وجميع المؤمنين^(٢). فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثاً؟.

١ - راجع مشكاة المصابيح للخطيب التبريزي ص ٣٤٤.

٢ - مجمع الزوائد للحافظ الهيثمي ٥ ص ٢١١.

رأي الخليفة في صوم رجب

عن خرشة بن الحرّ قال: رأيت عمر بن الخطاب يضرب أكفّ الرّجال في صوم رجب حتّى يضعونها في الطعام ويقول: رجب وما رجب، إنّما رجب شهر كان يعظّمه أهل الجاهليّة فلما جاء الإسلام ترك^(١).

قال الأميني: لقد عزب عن الخليفة ما جاء عن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في خصوص صوم رجب والترغيب فيه وذكر المثوبات الجزيلة له من ناحية.

وما جاء عنه صلّى الله عليه وآله وسلّم في صوم ثلاثة أيّام من الأشهر كلّها وهو يعمّ رجباً وغيره من ناحية أخرى.

وما جاء عنه صلّى الله عليه وآله وسلّم في صوم خصوص الأشهر الحرم ومنها شهر رجب من ناحية ثالثة.

وما جاء عنه صلّى الله عليه وآله وسلّم في الترغيب في صوم يوم وإفطار يوم من تمام السنة وفيها شهر رجب من ناحية رابعة.

وما جاء في التطوّع بمطلق الصّوم والترغيب فيه من أيّ شهر كان وهذه خامسة النواحي التي فاتت المانع عن صوم رجب فهلّمّ معي فاقراها.

الطائفة الأولى:

عن عثمان بن حكيم قال: سألت سعيد بن جبير عن صوم رجب فقال: سمعت ابن عبّاس رضي الله عنه يقول: كان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يصوم حتّى نقول: لا يفطر. ويفطر حتّى نقول: لا يصوم.

وفي لفظ البخاري: كان يصوم حتّى يقول القائل: لا والله: لا يفطر ويفطر حتّى يقول القائل: لا والله لا يصوم.

راجع صحيح البخاري ٣ ص ٢١٥، صحيح مسلم ١ ص ٣١٨، مسند أحمد ١ ص ٣٢٦، سنن أبي داود ١

ص ٣٨١، سنن البيهقي ٤ ص ٢٩١، تيسير الوصول ٢ ص ٣٢٨.

٢ - عن أمير المؤمنين عليّ عليه السلام مرفوعاً: رجب شهرٌ عظيمٌ يضاعف الله فيه الحسنات، من صام يوماً من

رجب فكأنّما صام سنة، ومن صام منه سبعة أيّام غلقت

١ - أخرجه ابن أبي شيبة والطبراني في الأوسط كما في مجمع الزوائد للحافظ الهيثمي ٣ ص ١٩١، وكنز العمال ٤ ص ٣٤١.

عنه سبعة أبواب جهنم، ومن صام منه ثمانية أيام فتحت له ثمانية أبواب الجنة، ومن صام منه عشرة أيام لم يسأل الله شيئاً إلا أعطاه، ومن صام منه خمسة عشر يوماً نادى منادٍ في السماء: قد غفر لك ما مضى فاستأنف العمل، ومن زاد زاده الله.

مجمع الزوائد ٣ ص ١٩١، الغنية للجيلاني ١ ص ١٩٨ وله هناك أحاديث بألفاظ أخر عن أمير المؤمنين، ورواه الجرداني في مصباح الظلام ٢ ص ٨٢ من طريق البيهقي في شعب الإيمان عن أنس بن مالك.

٣ - عن أبي هريرة مرفوعاً: لم يتم صوم شهر بعد رمضان إلا رجب وشعبان. مجمع الزوائد ٣ ص ١٩١، الغنية ١ ص ٢٠٠.

٤ - عن أنس بن مالك مرفوعاً: إن في الجنة قصرًا لا يدخله إلا صوم رجب.

أخرجه ابن شاهين في الترغيب كما في كنز العمال ٤ ص ٣٤١، وذكره الجيلاني في الغنية ١ ص ٢٠٠. وأخرج البيهقي عن أنس مرفوعاً: إن في الجنة نهرًا يقال له: رجب. أشدُّ بياضاً من اللبن، وأحلى من العسل، من صام يوماً من رجب سقاه الله من ذلك النهر.

ورواه الشيرازي في الألقاب، وذكره الزرقاني في شرح المواهب ٨ ص ١٠٨، والجيلاني في الغنية ١ ص ٢٠٠، والسيوطي في الجامع الصغير وقال المناوي في شرحه ٢ ص ٤٧٠: هذا تنويةٌ عظيمٌ بفضل رجب ومزية الصيام فيه.

٥ - أخرج ابن عساكر عن أبي قلابة إنه قال: إن في الجنة قصرًا لصوم رجب. وذكره القسطلاني في المواهب اللدنية كما في شرحه ٨ ص ١٢٨، والسيوطي في جميع الجوامع كما في ترتيبه ٤ ص ٣٤١.

٦ - أخرج أبو داود عن عطاء بن أبي رباح: إن عروة بن الزبير قال لعبد الله بن عمر: هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم في رجب؟ قال: نعم ويُسرفه. قالها ثلاثاً.

وذكره القسطلاني في المواهب كما في شرحه ٨ ص ١٢٨، والرفاعي في ضوء الشمس ٢ ص ٦٧.

٧ - عن مكحول قال: سألت رجلًا أبا الدرداء رضي الله عنه عن صيام رجب، فقال له: سألت عن شهر كانت الجاهلية تعظمه في جاهليتها وما زاده الإسلام إلا فضلاً

وتعظيماً، ومن صام منه يوماً تطوعاً يحتسب به ثواب الله تعالى ويتغى به وجهه مخلصاً أطفأ صومه ذلك اليوم غضب الله تعالى، وأغلق عنه باباً من أبواب التَّار، ولو أعطي ملء الأرض ذهباً ما كان جزاءً له ولا يستكمل له أجر شئ من الدنيا دون يوم الحساب. الحديث. ذكره الجيلاي في الغنية ١ ص ١٩٨.

وهناك أحاديث جمّة في فضل صوم رجب وأول خميس منه ويوم السابع والعشرين. منه خاصّة من طريق أبي سعيد الخدري. والإمامين السبطين. وأنس بن مالك. وأبي هريرة. وسلمان الفارسي. وأبي ذر الغفاري. وسلامة بن قيس. وابن عباس. أسلفنا شطراً منها في الجزء الأوّل ص ٤٠٧. وجمعها الجيلاي في الغنية ١ ص ١٩٦ - ٢٠٥، وذكر بعضها صاحب مفتاح السعادة ج ٣ ص ٤٦، وأورد عدّة منها الجرداني في مصباح الظلام ٢ ص ٨١، ٨٢، والرفاعي في ضوء الشمس ٢ ص ٦٧ ثمّ قال:

ذُكر في طبقات السبكي: إنّ البيهقي ضعّف حديث النهي عن صوم رجب ثمّ حكى عن الشافعي في القديم أنّه قال: أكره أن يتخذ الرّجل صوم شهر كامل غير رمضان لئلا يظنّ الجاهل وجوبه. وقال الشيخ عزّ الدين ابن عبد السلام رضي الله تعالى عنه: من نهي عن صوم رجب فهو جاهلٌ. والمنقول إستحباب صيام الأشهر الحرم وهي أربعة: رجب. وذو القعدة. وذو الحجّة. والمحرم. وعن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم: رجب شهر الله، قيل: ما معناه؟ قال: لأنّه مخصوصٌ بالمغفرة وفيه تحقن الدماء. وفي الحديث: أخبرني جبريل إذا كان أوّل ليلة من رجب أمر الله ملكاً ينادي: ألا إنّ شهر التوبة قد استهلّ فطوبى لمن استغفر الله فيه. وروي أنّه قال آدم عليه الصّلاة والسّلام: يا ربّ أخبرني بأحبّ الأوقات إليك وأحبّ الأيام إليك. قال: أحبّ الأيام إلى النصف من رجب فمن تقرب إليّ يوم النصف من رجب بصيام وصلاة وصدقة فلا يسألني شيئاً إلاّ أعطيته ولا استغفرتني إلاّ غفرت له، يا آدم من أصبح يوم النّصف من رجب صائماً ذاكراً حافظاً لفرجه متصدّقاً من ماله لم يكن له جزاء إلاّ الجنّة. إلخ.

وقد ذهب فقهاء المذاهب الأربعة إلى استحباب صوم رجب وعدّوها من الصّوم المندوب غير إنّ الحنابلة قالوا بكراهة أفراد رجب بالصّوم إلاّ إذا أفطر في أثنائه فلا

يكره^(١) ولعله أخذاً بما في إحياء العلوم ١ ص ٢٤٤ من قوله: وكره بعض الصَّحابة أن يصام رجب كله حتى لا يضاهى بشهر رمضان.

الطائفة الثانية:

١ - عن معاذة العدويّة قالت: سألت عائشة أكان النبيُّ يصوم من كلّ شهر ثلاثة أيّام؟ قالت: نعم. قلت من أيّ أيّام الشهر كان يصوم؟ قالت: لم يكن يبالي من أيّ الأيام يصوم.

وفي لفظ أبي داود والبيهقي: ما كان يبالي من أيّ أشهر كان يصوم.

وفي لفظ ابن ماجه: قلت: من أيّ؟ قالت: لم يكن يبالي من أيّ كان.

أخرجه مسلم في صحيحه ١ ص ٣٢١، والترمذي في صحيحه ١ ص ١٤٧، وابن داود في سننه ١ ص ٣٨٤، وابن ماجه في سننه ١ ص ٥٢٢، والبيهقي في سننه ٤ ص ٢٩٥، والخطيب التبريزي في المشكاة ص ١٧١.

٢ - عن أبي ذر الغفاري مرفوعاً: من صام من كلّ شهر ثلاثة أيّام فذلك صيام الدَّهر.

وفي لفظ آخر له: أوصاني حبيبي بثلاثة لا أدعهنَّ إن شاء الله تعالى أبداً، أوصاني بصلاة الضحى، وبالوتر قبل النوم، وبصيام ثلاثة أيّام من كلّ شهر.

أخرجه الترمذي في صحيحه ١ ص ١٤٦، وابن ماجه في سننه ١ ص ٥٢٢، والنسائي في سننه ٤ ص ٢١٨، والمنذري في الترغيب والترهيب ٢ ص ٣١، وابن الأثير في جامع الأصول كما في تلخيصه ٢ ص ٣٣٠.

٣ - عن عثمان بن أبي العاص مرفوعاً: صيام حسن ثلاثة أيّام من كلّ شهر.

أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، والنسائي في سننه ٤ ص ٢١٩، والمنذري في الترغيب والترهيب ٢ ص ١٣.

٤ - عن أبي هريرة مرفوعاً: صوم الشَّهر الصبر، وثلاثة أيّام من كلّ شهر صوم الدَّهر.

وعنه قال: أوصاني خليلي صلَّى الله عليه وسلّم بثلاثة: صيام ثلاث من كلّ شهر. الحديث. وفي لفظ الترمذي: عهد إليّ النبيُّ صلَّى الله عليه وسلّم بثلاثة: وصوم ثلاثة أيّام من كلّ شهر.

١ - الفقه على المذاهب الأربعة ١ ص ٤٣٩.

راجع صحيح البخاري ٣ ص ٢٢٠، صحيح مسلم ١ ص ٢٠٠، سنن الدارمي ٢ ص ١٨، مسند أحمد ٢ ص ٢٦٣، صحيح الترمذي ١ ص ١٤٦، سنن النسائي ٤ ص ٢١٨، سنن البيهقي ٤ ص ٢٩٣، تاريخ بغداد ٧ ص ٤٣٠، الترغيب والترهيب ٢ ص ٣٠.

٥ - عن أبي الدرداء قال: أوصاني حبيبي صلى الله عليه وسلم بثلاث لن أدعهنَّ ما عشت، بصيام ثلاثة أيَّام من كلِّ شهر.

أخرجه مسلم في صحيحه ١ ص ٢٠٠، والمنذري في الترغيب ٢ ص ٣٠.

٦ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً: صوم ثلاثة أيَّام من كلِّ شهر صوم الدَّهر كلَّه. وفي لفظ آخر له: أما يكفيك من كلِّ شهر ثلاثة أيَّام؟.

وفي لفظ ثالث له: حسبك من كلِّ شهر ثلاثاً فذلك صيام الدَّهر كلَّه.

وفي لفظ رابع له: أدلك على صوم الدَّهر ثلاثة أيَّام من الشهر.

وفي لفظ خامس له: صم من كلِّ شهر ثلاثة أيَّام.

راجع صحيح البخاري ٣ ص ٢١٩، صحيح مسلم ١ ص ٣٢٠، سنن أبي داود ١ ص ٣٨٠، سنن النسائي ٤ ص ٢١٠ - ٢١٥، الترغيب والترهيب ٢ ص ٣٠.

٧ - عن قرة بن إياس مرفوعاً: صيام ثلاثة أيَّام من كلِّ شهر صيام الدَّهر كلَّه وإفطاره.

أخرجه أحمد في مسنده ٥ ص ٣٤، بإسناد صحيح، والبزار والطبراني وابن حبان في صحيحه كما في الترغيب والترهيب ٢ ص ٣١، والجامع الصغير ٢ ص ٧٨.

٨ - عن ابن عباس مرفوعاً: صوم شهر الصبر، وثلاثة أيَّام من كلِّ شهر تذهبن وحر الصدر.

قال الحافظ المنذري في الترغيب ٢ ص ٣١: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح ورواه أحمد وابن حبان في صحيحه والبيهقي الثلاثة من حديث الأعرابي ولم يسموه ورواه البزار أيضاً من حديث عليّ.

٩ - عن عمرو بن شرحبيل مرفوعاً: ألا أخبركم بما يذهب وحر الصدر؟ صوم ثلاثة أيَّام من كلِّ شهر.

أخرجه النسائي في سننه ٤ ص ٢٠٨، والمنذري في الترغيب ٢ ص ٣١.

١٠ - عن أبي عقرب مرفوعاً: صم ثلاثة أيّام من كلّ شهر.

أخرجه النسائي في سننه ٤ ص ٢٢٥.

١١ - عن عبد الله بن مسعود قال: إنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم كان يصوم ثلاثة أيّام من غرة كلّ شهر.

أخرجه أبو داود في سننه ١ ص ٣٨٤، والترمذي في صحيحه ١ ص ١٤٣، والنسائي في سننه ٤ ص ٢٠٤،

والبيهقي في سننه ٤ ص ٢٩٤، والخطيب التبريزي في المشكاة ص ١٧٢.

١٢ - عن عبد الله بن عمر قال: كان النبي صلّى الله عليه وسلّم يصوم ثلاثة أيّام من كلّ شهر.

أخرجه النسائي في سننه ٤ ص ٢١٩، وفي صحيح البخاري ٣ ص ٢١٨ من طريقه مرفوعاً: صم من الشهر ثلاثة

أيّام.

١٣ - عن أمّ سلمة قالت: كان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يصوم من كلّ شهر ثلاثة أيّام. وبهذا اللفظ جاء

عن حفصة أيضاً، وفي لفظ لأمّ سلمة: كان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يأمرني أن أصوم ثلاثة أيّام من كلّ شهر.

راجع سنن النسائي ٤ ص ٢٠٣، سنن البيهقي ٤ ص ٢٩٥، سنن أبي داود ١ ص ٣٨٤، مشكاة المصابيح ص

١٧٢.

وقبل هذه كلّها ما أخرجه أئمة الحديث عن عمر نفسه مرفوعاً: ثلاث من كلّ شهر، ورمضان إلى رمضان فهذا

صيام الدّهر كلّه.

أخرجه مسلم في صحيحه ١ ص ٣٢١، وأبو داود في سننه ١ ص ٣٨٠، والنسائي في سننه ٤ ص ٢٠٩،

والمنذري في الترغيب ٢ ص ٣١، والخطيب التبريزي في المشكاة ص ١٧١.

الطائفة الثالثة:

عن الباهلي مرفوعاً: صم شهر الصبر، وثلاثة أيّام بعده، وصم أشهر الحرم.

وفي لفظ آخر له: صم من الحرم وترك، صم من الحرم وترك، صم من الحرم وترك.

وفي لفظ ثالث له: صم من الأشهر الحرم وترك. قالها ثلاثاً.

أخرجه أبو داود في سننه ١ ص ٣٨١، وابن ماجه في سننه ١ ص ٥٣٠، والبيهقي

في سننه ٤ ص ٢٩٢، ويوجد في المواهب اللدنية، وشرح المواهب للزرقاني ٨ ص ١٢٧.

٢ - عن أنس مرفوعاً: مَنْ صام ثلاثة أيام من شهر حرام: الخميس، والجمعة، والسبت كتب له عبادة سنتين. أخرجه الطيالسي والأزدي، والغزالي في إحياء العلوم ١ ص ٢٤٤، وحكاه عن الطيالسي السيوطي في الجامع الصغير وحسنه.

٣ - ذكر أبو داود في سننه: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَدَبَ إِلَى الصَّوْمِ مِنَ الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ وَرَجِبَ أَحَدَهَا. وحكاه عن أبي داود القسطلاني في المواهب اللدنية، والنووي في شرح صحيح مسلم هامش إرشاد الساري ٥ ص ١٥٠.

الطائفة الرابعة:

١ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعاً: أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ صَلَاةُ دَاوُدَ، كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثَلَاثَةَ وَيَنَامُ سُدْسَهُ، وَكَانَ يَفْطُرُ يَوْمًا وَيَصُومُ يَوْمًا. وفي لفظ آخر له: صُمَّ صَوْمُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَوْمًا وَأَفْطَرَ يَوْمًا. وفي لفظ ثالث له: صُمَّ أَفْضَلُ الصِّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ صَوْمُ دَاوُدَ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيَفْطُرُ يَوْمًا.

ولهذا الحديث ألفاظٌ كثيرةٌ توجد في الصَّحاح والمسانيد راجع صحيح البخاري ٣ ص ٢١٧، صحيح مسلم ١ ص ٣١٩ - ٣٢١، صحيح الترمذي ١ ص ١٤٨، مسند أحمد ٢ ص ٢٠٥، ٢٢٥، سنن الدارمي ٢ ص ٢٠، سنن أبي داود ١ ص ٣٨٣، سنن النسائي ٤ ص ٢٠٩ - ٢١٥، سنن ابن ماجه ١ ص ٥٢٣، سنن البيهقي ٤ ص ٢٩٦، ٢٩٩، الترغيب والترهيب ٢ ص ٣٢، ٣٦، ٣٧، مشكاة المصابيح ص ١٧١.

٢ - أخرج مسلم والنسائي بالإسناد عن عمر في حديث قال: كيف بمن يصوم يوماً ويفطر يوماً؟ قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ذلك صوم داود عليه السلام.

صحيح مسلم ١ ص ٣٢١، سنن النسائي ٤ ص ٢٠٩.

الطائفة الخامسة:

١ - عن أبي أمامة قال قلت: يا رسول الله! مرني بأمر ينفعني الله تعالى به فقال: عليك بالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا عَدْلَ لَهُ.

سنن النسائي ٤ ص ١٦٥، الترغيب ٢ ص ١٤، تيسير الوصول ٢ ص ٣٢١.

٢ - عن أبي سعيد مرفوعاً: من صام يوماً في سبيل الله باعد الله وجهه عن النار سبعين خريفاً. أخرجه مسلم في صحيحه ١ ص ٣١٨، وأحمد في مسنده ٣ ص ٨٣، والبيهقي في سننه ٩ ص ١٧٣، و ج ٤ ص ٢٩٦، والنسائي في سننه ٤ ص ١٧٣، وابن ماجه في سننه ١ ص ٥٢٥، والتبريزي في مصابيح السنّة ١ ص ١٣٥.

٣ - عن أبي هريرة مرفوعاً: من صام يوماً في سبيل الله عزّ وجلّ زحج الله وجهه عن النار بذلك اليوم سبعين خريفاً.

وفي لفظ آخر له: من صام يوماً في سبيل الله تعالى جعل الله بينه وبين النار خندقاً كما بين السماء والأرض. راجع صحيح الترمذي ١ ص ١٤٥، سنن النسائي ٤ ص ١٧٢، سنن ابن ماجه ١ ص ٥٢٥، مشكاة المصابيح ص ١٧٢، تاريخ الخطيب البغدادي ٤ ص ٨.

م ٤ - عن عبد الله بن سفيان الأزدي مرفوعاً: ما من رجل يصوم يوماً في سبيل الله إلا باعده الله عن النار مقدار مائة عام. أخرجه الطبراني كما في الإصابة ٢ ص ٣١٩].

أضف إلى هذه طوائف أخرى تعمُّ بإطلاقها صوم رجب منها ما ورد في صوم الأربعاء والخميس والجمعة من دون اختصاص بأيام شهر دون آخر.

ومنها ما ورد في صوم الأيام البيض من كلّ شهر وإنّه صيام الشهر.

ومنها ما ورد في صوم كلّ أربعاء والخميس من الأيام.

ومنها ما ورد في صوم أربعة أيام من كلّ شهر.

ومنها ما ورد في صوم الإثنين والخميس في أيام السنة بأسرها.

توجد أحاديث هذه الطوائف في صحيح البخاري ٣ ص ٢١٩، صحيح مسلم ١ ص ٣٢١، ٣٢٢، سنن الدارمي ٢ ص ١٩، سنن أبي داود ١ ص ٣٨٠ - ٣٨٣، صحيح الترمذي ١ ص ١٤٣، ١٤٤، سنن ابن ماجه ١ ص ٥٢٢، ٥٢٩، سنن النسائي ٤ ص ٢١٧ - ٢٢٣، سنن البيهقي ٤ ص ٢٩٤، الترغيب والترهيب ٢ ص ٣٠ - ٣٧.

ولا أحسبك بعد ذلك كلّه تُقيم وزناً لما انفرد به ابن ماجه عن ابن عباس من

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ صِيَامِ رَجَبٍ. إِنَّ كَانَتْ الزَّوَايَا صَحِيحَةً فَإِنَّهَا مَعَارِضَةٌ بِمَا عَرَفْتَهُ مِنَ التَّوَاتُرِ
 مَعْنَى أَوْ بِالتَّوَاتُرِ الإِجْمَالِيِّ مِنْ إِسْتِحْبَابِ صَوْمِ رَجَبِ الْمَرْغَبِ فِيهِ بِصُدُورِ قِطْعِيٍّ كَمَا أَفْتَى بِهِ عُلَمَاءُ الْمَذَاهِبِ الأَرْبَعَةِ
 فَيَكْفَى بِهَا وَهِيَ ضَعِيفَةٌ بِمَكَانِ دَاوُدَ بْنِ عَطَاءٍ قَالَ أَحْمَدُ: لَيْسَ بِشَيْءٍ وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، ضَعِيفُ الْحَدِيثِ
 مَنْكَرُهُ. وَقَالَ الْبُخَارِيُّ وَأَبُو زُرْعَةَ: مَنْكَرُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ النَّسَائِيُّ: ضَعِيفٌ. وَقَالَ الدَّارِ قُطَيْبِيُّ: مَتْرُوكٌ وَقَالَ ابْنُ حَبَّانَ:
 كَثِيرُ الْوَهْمِ فِي الأَخْبَارِ لَا يَحْتَجُّ بِهِ بِحَالٍ لِكثْرَةِ خَطَائِهِ^(١). وَقَالَ السَّنْدِيُّ فِي شَرْحِ سَنَنِ ابْنِ مَاجَةَ ١ ص ٥٣١ فِي نَفْسِ
 الْحَدِيثِ: فِي إِسْنَادِهِ دَاوُدُ بْنُ عَطَاءٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ مُتَّفَقٌ عَلَى تَضْعِيفِهِ، وَقَالَ الزُّرْقَانِيُّ فِي شَرْحِ الْمَوَاهِبِ ٨ ص ١٢٧:
 قَالَ الذَّهَبِيُّ وَغَيْرُهُ: حَدِيثٌ لَا يَصْحُحُ، فِيهِ رَا وَضَعِيفٌ مَتْرُوكٌ، وَقَدْ أَخَذَ بِهِ الْحَنَابِلَةُ فَقَالُوا: يَكْرَهُ إِفْرَادَهُ بِالصُّومِ
 عَلَى أَنَّهُ مِنْ مُتَّفَرِّدَاتِ ابْنِ مَاجَةَ وَلَا يَأْبَهُ بِهَا عِنْدَ نَقَادِ الْفَنِّ، قَالَ أَبُو الْحَجَّاجِ الْمَزِينِيُّ: كَلَّ مَا انْفَرَدَ بِهِ ابْنُ مَاجَةَ فَهُوَ
 ضَعِيفٌ يَعْنِي بِذَلِكَ مَا انْفَرَدَ بِهِ مِنَ الْحَدِيثِ عَنِ الأَثَمَةِ الْخَمْسَةِ - أَصْحَابِ الصِّحَاحِ -^(٢) وَلِذَلِكَ نَصَّ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ
 الأَعْلَامِ - وَحَدِيثِ النَّهْيِ نَصَبِ أَعْيُنِهِمْ - عَلَى عَدَمِ النَّهْيِ عَنْ صَوْمِ رَجَبٍ كَمَا فِي الْمَوَاهِبِ اللَّدْنِيَّةِ، وَإِرْشَادِ السَّارِيِّ
 ٥ ص ١٤٨، وَشَرْحِ الْمَوَاهِبِ لِلزُّرْقَانِيِّ ٨ ص ١٢٧.

فَبَعْدَ هَذِهِ كَلَّمَهَا لَا أُدْرِي مَا مَحَلَّ ضَرْبِ الأَيْدِي حَتَّى يَضَعُونَهَا فِي الطَّعَامِ؟ وَمَا مَعْنَى قَوْلِ الْقَائِلِ: رَجَبٌ وَمَا رَجَبٌ
 إِثْمًا رَجَبٌ شَهْرٌ كَانَ يَعِظُّهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ فَلَمَّا جَاءَ الإِسْلَامُ تَرَكَ؟ رَاجِعْ ص ٢٨٢ وَتَأَمَّلْ فِيمَا جَاءَ بِهِ الْخَلِيفَةُ فَعَلًا
 وَقَوْلًا.

٩٠

إجتهد الخليفة في السؤال عن مشكلات القرآن

١ - عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ. إِنَّ رَجُلًا يَقَالُ لَهُ: صُبِّغَ قَدَمُ الْمَدِينَةِ فَجَعَلَ يَسْأَلُ عَنْ مِثْلِهِ الْقُرْآنَ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ عُمَرَ
 وَقَدْ أَعَدَّ لَهُ عَرَاجِينَ النَّخْلِ فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ صُبِّغَ: فَأَخَذَ عُمَرَ عَرَجُونَاً مِنْ تِلْكَ الْعَرَاجِينَ فَضْرَبَهُ
 وَقَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ عُمَرَ. فَجَعَلَ لَهُ ضَرْبًا حَتَّى دَمِيَ رَأْسُهُ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! حَسْبُكَ قَدْ ذَهَبَ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ فِي
 رَأْسِي.

١ - راجع تهذيب التهذيب ٣ ص ١٩٤.

٢ - تهذيب التهذيب ٩ ص ٥٣١.

وعن نافع مولى عبد الله: إنَّ صُبيغَ العراقي جعل يسأل عن أشياء من القرآن في أجناد المسلمين حتى قدم مصر فبعث به عمرو بن العاص إلى عمر بن الخطاب فلما أتاه الرسول بالكتاب فقرأه فقال: أين الرَّجل؟ فقال: في الرَّجل. قال عمر: أبصر أن يكون ذهب فتصيبك مَيِّ العقوبة الموجهة. فأتاه به فقال عمر: تسأل محدثة؟ فأرسل عمر إلى رطائب من جرید فضربه بها حتى ترك ظهره دبرة^(١) ثمَّ تركه حتى برأ، ثمَّ عاد له ثمَّ تركه حتى برأ فدعا به ليعود له قال: صُبيغ: إن كنت تريد قتلي؟ فاقتلني قتلاً جميلاً، وإن كنت تريد أن تداويني؟ فقد والله برئت. فأذن له إلى أرضه وكتب إلى أبي موسى الأشعري: أن لا يجالسه أحدٌ من المسلمين. فاشتدَّ ذلك على الرَّجل فكتب أبو موسى عمر: أن قد حسنت توبته، فكتب عمر: أن يأذن الناس بمجالسته.

وعن السائب بن يزيد قال: أتى عمر بن الخطاب فقيل: يا أمير المؤمنين! إنَّا لقينا رجلاً يسأل عن تأويل مشكل القرآن فقال عمر: أَللهمَّ مكِّني منه. فبينما عمر ذات يوم جالساً يغدي الناس إذ جاء [الرَّجل] وعليه ثيابٌ وعمامة صفدي حتى إذا فرغ قال: يا أمير المؤمنين! والذاريات ذرواً فالحاملات وقرأ؟ فقال عمر: أنت هو؟ فقام إليه وحسر عن ذراعيه فلم يزل يجلده حتى سقطت عمامته فقال: والذي نفس عمر بيده لو وجدتك مخلوقاً لضربت رأسك ألبسوه ثياباً واحملوه على قتب وأخرجوه حتى تقدّموا به بلاده ثمَّ ليقيم خطيبٌ ثمَّ يقول: إنَّ صُبيغاً ابتغى العلم فأخطأه. فلم يزل وضيعاً في قومه حتى هلك وكان سيِّد قومه.

وعن أنس: إنَّ عمر بن الخطاب جلد صُبيغاً الكوفي في مسألة عن حرف من القرآن حتى اضطربت الدِّماء في ظهره.

وعن الزهري: إنَّ عمر جلد صُبيغاً لكثرة مساءلته عن حروف القرآن حتى اضطربت الدماء في ظهره^(٢).

١ - في سنن الدارمي: وبرة وفي حاشيته: أي ذات فروج: وفي لفظ ابن عساكر والسيوطي دبرة. وهو الصحيح والمعنى واضح.
٢ - سنن الدارمي ١ ص ٥٤، ٥٥، تاريخ ابن عساكر ٦ ص ٣٨٤، سيرة عمر لابن الجوزي ص ١٠٩، تفسير ابن كثير ٤ ص ٢٣٢، اتقان السيوطي ٢ ص ٥، كنز العمال ١ ص ٢٢٨، ٢٢٩ نقلاً عن الدارمي. ونصر المقدسي. والاصبهاني. وابن الأنباري. والالكلائي. وابن عساكر، الدر المنثور ٦ ص ١١١، فتح الباري ٨ ص ١٧، الفتوحات الإسلامية ٢ ص ٤٤٥.

قال الغزالي في الإحياء ١ ص ٣٠: و [عمر] هو الذي سدَّ باب الكلام والجدل وضرب صبيغاً بالدرّة لما أورد عليه سؤالاً في تعارض آيتين في كتاب الله وهجره وأمر الناس بهجره. ١ هـ.

وصبيغ هذا هو صبيغ بن عسل. ويقال: إبن عسيل. ويقال: صبيغ بن شريك من بني عسيل.

٢ - عن أبي العديس قال: كنّا عند عمر بن الخطاب فأتاه رجلٌ فقال: يا أمير المؤمنين! ما الجوار الكنس؟ فطعن عمر بمخصرة معه في عمامة الرجل فألقاها عن رأسه فقال عمر: أحروري؟ والذي نفس عمر بن الخطاب بيده لو وجدتكَ مخلوقاً لأنحيت القمل عن رأسك.

كنز العمال ١ ص ٢٢٩ نقلاً عن الكنى للحاكم، الدر المنثور ٦ ص ٣٢١.

٣ - عن عبد الرحمن بن يزيد: إن رجلاً سأل عمر عن فاكهة وأباً فلما رآهم يقولون أقبل عليهم بالدرّة^(١).

قال الأميني: أحسب أنّ في مقول العراجين، ولسان المخصرة، ومنطق الدرّة الجواب الفاصل عن كلّ ما لا يعلمه الإنسان، وإليه يوعز قول الخليفة: نهيينا عن التكلف. في الجواب عن أبسط سؤال يعلمه كلُّ عربيٍّ صميم ألا وهو معنى الأبّ المفسّر في نفس الكتاب المبين بقوله تعالى: ﴿مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِأَنعَامِكُمْ﴾.

وأنا لا أعلم أنّ السائلين بماذا استحقّوا الإدماء والإيجاع بمحض السؤال عمّا لا يعلمونه من مشكل القرآن أو ما غاب عنهم من لغته؟ وليس في ذلك شيءٌ ممّا يوجب الإلحاد، لكنّ القصص جرت على ما ترى.

ثمّ ما ذنب المجيبين بعلم عن السؤال عن الأبّ؟ ولماذا أقبل عليهم الخليفة بالدرّة؟ وهل تبقى قائمة لأصول التعليم والتعلّم والحالة هذه؟ ولعلّ الأئمة قد حرمت بركة تلك الدرّة عن التقدّم والرقبيّ في العلم بعد أن آل أمرها إلى أن هاب مثل ابن عبّاس أن يسأل الخليفة عن قوله تعالى: ﴿وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ﴾^(٢) وقال: مكثت سنتين أُريد أن

١ - فتح الباري ١٣ ص ٢٣٠، الدر المنثور ٦ ص ٣١٧.

٢ - مجمع الزوائد للحافظ الهيثمي ٥ ص ٨.

أسأل عمر بن الخطاب عن حديث ما منعني منه إلا هيئته^(١) وقال: مكثت سنة وأنا أريد أن أسأل عمر بن الخطاب رضوان الله عليه عن آية فلا أستطيع أن أسأله هيبة^(٢).

٩١

رأي الخليفة في السؤال عما لم يقع

أضف إلى اجتهاد الخليفة في مشكلات القرآن رأيه الخاص به في السؤال عما لم يقع فإنه كان ينهى عنه قال طاووس: قال عمر على المنبر: أُحَرِّجُ بِاللَّهِ عَلَى رَجُلٍ سَأَلَ عَمَّا لَمْ يَكُنْ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ بَيَّنَّ مَا هُوَ كَائِنٌ^(٣). وقال: لا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَسْأَلَ عَمَّا لَمْ يَكُنْ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ قَضَى فِيهَا مَا هُوَ كَائِنٌ. وقال: أُحَرِّجُ عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَسْأَلُوا عَمَّا لَمْ يَكُنْ فَإِنَّ لَنَا فِيهَا مَا كَانَ شَغْلًا. وجاء رجلٌ يوماً إلى ابن عمر فسأله عن شيءٍ لا أدري ما هو فقال له ابن عمر: لا تسأل عما لم يكن فإنِّي سمعت عمر بن الخطاب يلعن من سأل عما لم يكن^(٤). فساق اللعن أعلام الصَّحابة إلى هذا الحادث، وعمت البليَّة، وطفقوا لم يجيبوا عن السؤال عما لم يكن، فهذا ابن عبَّاس سأله ميمون عن رجل أدركه رمضان فقال: أكان أو لم يكن؟ قال: لم يكن بعدُ. قال: اترك بليَّة حتى تنزل. قال: فدلَّسنا له رجلاً فقال: قد كان. فقال: يطعم من الأوَّل منهما ثلاثين مسكيناً لكلِّ يوم مسكين^(٥). وهذا أُبَيُّ بن كعب سأله رجلاً فقال: يا أبا المنذر ما تقول في كذا وكذا؟ قال: يا بُنَيَّ أكان الذي سألتني عنه؟ قال: لا. قال: أمَّا لا فأجِّلني حتى يكون فنعالج أنفسنا حتى نخبرك^(٦). وقال مسروق: كنت أمشي مع أُبَيِّ بن كعب فقال فتى: ما تقول يا عمَّاه كذا وكذا؟ قال: يا بن أخي أكان هذا؟ قال: لا. قال: فاعفنا حتى يكون^(٧).

١ - كتاب العلم لأبي عمر ص ٥٦.

٢ - سيرة عمر بن الخطاب لابن الجوزي ص ١١٨.

٣ - سنن الدارمي ١ ص ٥٠، جامع بيان العلم ٢ ص ١٤١.

٤ - سنن الدارمي ١ ص ٥٠، كتاب العلم لأبي عمر ٢ ص ١٤٣، وفي مختصره ص ١٩٠، فتح الباري ١٣ ص ٢٢٥، كنز العمال ٢ ص

١٧٤

٥ - سنن الدارمي ١ ص ٥٧.

٦ - سنن الدارمي ١ ص ٥٦.

٧ - سنن الدارمي ١ ص ٥٦.

نهي الخليفة عن الحديث

وأردف الحادّين في مشكل القرآن والسؤال عمّا لم يقع، بثالث أفضع وهو نهي الخليفة عن الحديث عن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أو عن إكثاره، وضربه وحبسه وجوه الصحابة بذلك. قال قرظة بن كعب لَمَّا سَيَّرْنَا عمر إلى العراق مشى معنا عمر وقال: أتدرون لِمَ شَيَّعْتُمْ؟ قالوا: نعم مكرمةً لنا. قال: ومع ذلك إنكم تأتون أهل قرية لهم دويٌّ بالقرآن كدويّ النحل فلا تصدّوهم بالأحاديث فتشغلوهم جرّدوا القرآن وأقلّوا الرّواية عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وأنا شريككم. فلَمَّا قدم قرظة بن كعب قالوا: حدّثنا. فقال: نحانا عمر رضي الله عنه^(١).

وفي لفظ أبي عمر: قال قرظة: فما حدّثت بعده حديثاً عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وفي لفظ الطبري: كان عمر يقول: جرّدوا القرآن ولا تفسّروه وأقلّوا الرّواية عن رسول الله وأنا شريككم^(٢). م - ولما بعث أبا موسى إلى العراق قال له: إنك تأتي قوماً لهم في مساجدهم دويٌّ بالقرآن كدويّ النحل فدعهم على ما هم عليه ولا تشغلهم بالأحاديث وأنا شريكك في ذلك. ذكره ابن كثير في تاريخه ٨ ص ١٠٧ فقال: هذا معروفٌ عن عمر رضي الله عنه.

وأخرج الطبراني عن إبراهيم بن عبد الرحمن إنّ عمر حبس ثلاثة: ابن مسعود. وأبا الدرداء. وأبا مسعود الأنصاري، فقال: قد أكثرتم الحديث عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، حبسهم بالمدينة حتّى استشهد^(٣).

وفي لفظ الحاكم في المستدرک ١ ص ١١٠:

إنّ عمر بن الخطاب قال لابن مسعود ولأبي الدرداء ولأبي ذر: ما هذا الحديث عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم؟ وأحسبه حبسهم بالمدينة حتّى أُصيب.

١ - سنن الدارمي ١ ص ٨٥، سنن ابن ماجة ١ ص ١٦، مستدرک الحاكم ١ ص ١٠٢، جامع بيان العلم ٢ ص ١٢٠، تذكرة الحفاظ ١ ص ٣.

٢ - شرح ابن أبي الحديد ٣ ص ١٢٠.

٣ - تذكرة الحفاظ ١ ص ٧، مجمع الزوائد ١ ص ١٤٩ وصحّحه محشى الكتاب فقال: هذا صحيح عن عمر من وجوه كثيرة وكان عمر شديداً في الحديث.

وفي لفظ جمال الدين الحنفي:

إنَّ عمر حبس أبا مسعود وأبا الدرداء وأبا ذر حتَّى أُصيب. وقال: ما هذا الحديث عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ ثمَّ قال: ومَّا روي عنه أيضاً أنَّ عمر قال لابن مسعود وأبي ذر: ما هذا الحديث؟ قال: أحسبه حبسهم حتَّى أُصيب.

فقال: وكذلك فعل بأبي موسى الأشعري مع عدله عنده [المعتصر ١ ص ٤٥٩].

وقال عمر لأبي هريرة: لتتركَنَّ الحديث عن رسول الله أو لألحقنَّك بأرض دوس^(١).

م - وقال لكعب الأحبار: لتتركَنَّ الحديث عن الأوَّل أو لألحقنَّك بأرض القردة. تاريخ ابن كثير ٨ ص ١٠٦].

وأخرج الذهبي في التذكرة ١ ص ٧ عن أبي سلمة قال: قلت لأبي هريرة: أكنت تحدِّث في زمان عمر هكذا؟ فقال: لو كنت أُحدِّث في زمان عمر مثل ما أُحدِّثكم لضربني بمخفقتي.

وأخرج أبو عمر عن أبي هريرة: لقد حدِّثتكم بأحاديث لو حدِّثت بها زمن عمر بن الخطاب لضربني عمر بالدرة

[جامع بيان العلم ٢ ص ١٢١].

م - وفي لفظ الزهري: أفكنت محدِّثكم بهذه الأحاديث وعمر حيَّ أما والله إذا لأيقنت أنَّ المخفقة ستبأشر

ظهري. وفي لفظ ابن وهب: إني لأُحدِّث أحاديث لو تكلمت بها في زمان عمر أو عند عمر لشجَّ رأسي. تاريخ ابن كثير ٨ ص ١٠٧].

فمن جزاء هذا الحادث قال الشعبي: قعدت مع ابن عمر سنتين أو سنة ونصفاً فما سمعت يحدِّث عن رسول الله

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا حديثاً^(٢).

وقال السائب بن يزيد: صحبت سعد بن مالك من المدينة إلى مكة فما سمعته يحدِّث بحديث واحد [سنن ابن

ماجة ١ ص ١٦].

وقال أبو هريرة: ما كنَّا نستطيع أن نقول: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتَّى قبض عمر.

١ - أخرجه ابن عساکر كما في كنز العمال ٥ ص ٢٣٩، وأخرجه أبو زرعة كما في تاريخ ابن كثير ٨ ص ١٠٦.

٢ - سنن الدارمي ١ ص ٨٤، سنن ابن ماجة ١ ص ١٥.

تاريخ ابن كثير ٨ ص ١٠٧.

قال الأميني: هل خفي على الخليفة أنّ ظاهر الكتاب لا يعني الأمة عن السنّة، وهي لا تفارقه حتّى يردا على النبيّ الحوض، وحاجة الأمة إلى السنّة لا تقصر عن حاجتها إلى ظاهر الكتاب؟ والكتاب كما قال الأوزاعي ومكحول: أحوج إلى السنّة من السنّة إلى الكتاب [جامع بيان العلم ٢ ص ١٩١].

أو رأى هناك أناساً لعبوا بها بوضع أحاديث على النبيّ الأقدس - وحقاً رأى - فهم قطع جرائيم التقوّل عليه صلّى الله عليه وآله وسلّم، وتقصير تلکم الأيدي الأثيمة عن السنّة الشريفة؟ فإن كان هذا أو ذاك فما ذنب مثل أبي ذر المنوّه بصدقه بقول النبيّ الأعظم: ما أظلتّ الخضراء، ولا أقلتّ الغبراء على رجل أصدق لهجة من أبي ذر^(١) أو مثل عبد الله بن مسعود صاحب سرّ رسول الله، وأفضل من قرء القرآن، وأحلّ حلاله، وحرم حرامه، الفقيه في الدين، العالم بالسنّة^(٢) أو مثل أبي الدرداء عويمر كبير الصحابة صاحب رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم^(٣) فلماذا حبسهم حتّى أصيب؟ ولماذا هتك أولئك العظماء في الملأ الديني وصغرهم في أعين الناس؟ وهل كان أبو هريرة وأبو موسى الأشعري من أولئك الوضّاعين حتّى استحقّوا بذلك التعزير والنهر والحبس والوعيد؟ أنا لا أدري.

نعم: هذه الآراء كلّها أحداث السيّاسية الوقتيّة سدّت على الأمة أبواب العلم، وأوقعتها في هوة الجهل ومعتك الأهواء وإن لم يقصد ها الخليفة، لكنّه تترسّ بها يوم ذاك، وكافح عن نفسه قحم المعضلات، ونجاها عن عويصات المسائل.

م - وبعد نهي الأمة المسلمة عن علم القرآن، وإبعادها عمّا في كتابها من المعاني الفخمة والدروس العالية من ناحية العلم والأدب والدين والاجتماع والسياسة والأخلاق والتاريخ، وسدّ باب التعلّم والأخذ بالأحكام والطقوس ما لم يتحقّق ويقع موضوعها، والتجاني عن التهيؤ للعمل بدين الله قبل وقوع الواقعة، ومنعها عن معالم السنّة الشريفة والحجز عن نشرها في الملأ، فبأيّ علم ناجع، وبأيّ حكم وحكم تترفع وتتقدّم

١ - مستدرك الحاكم ٣ ص ٣٤٢، ٣٤٤، وبأيّ تفصيل هذا الحديث ومصادره.

٢ - مستدرك الحاكم ٣ ص ٣١٢، ٣١٥.

٣ - مستدرك الحاكم ٣ ص ٣٣٧.

الأُمَّة المسكينة على الأمم؟ وبأيِّ كتاب وبأيَّة سنَّة نتأتى لها سيادة العالم التي أسَّسها لها صاحب الرِّسالة الخاتمة؟ فسيرة الخليفة هذه ضربةٌ قاضيةٌ على الإسلام وعلى أُمَّته وتعاليمها وشرفها وتقدّمها وتعاليمها علم بها هو أولم يعلم، ومن ولايد تلك السيرة الممقوتة حديث كتابة السنن، ألا وهو:

٩٣

حديث كتابة السنن

عن عروة: أنّ عمر بن الخطاب أراد أن يكتب السنن فاستفتى أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في ذلك، فأشاروا عليه أن يكتبها، فطفق عمر يستخير الله فيها شهراً ثمَّ أصبح يوماً وقد عزم الله له فقال: إني كنت أريد أن أكتب السنن وإني ذكرت قوماً كانوا قبلكم كتبوا كتاباً فأكتبوا عليها وتركوا كتاب الله وإني والله لا أشوب كتاب الله بشيء أبداً^(١).

وقد اقتفى أثر الخليفة جمعٌ وذهبوا إلى المنع عن كتابة السنن خلافاً للسنَّة الثابتة عن الصادع الكريم^(٢).

٩٤

رأي الخليفة في الكتب

أضف إلى الحوادث الأربعة: حادث مشكلات القرآن. وحادث السؤال عمّا لم يقع. وحادث الحديث عن رسول الله. وحادث كتابة السنن. رأي الخليفة واجتهاده حول الكتب والمؤلّفات. أتى رجلاً من المسلمين إلى عمر فقال: إنّنا لمّا فتحنا المداين أصبنا كتاباً فيه علمٌ من علوم الفرس وكلامٌ معجّبٌ. فدعا بالدرّة فجعل يضربه بها ثمَّ قرأ نحن نقصٌ عليك أحسن القصص ويقول: ويلك أقصص أحسن من كتاب الله؟ إنّما هلك من كان قبلكم لأنهم اقبلوا على كتب علمائهم وأساقفتهم وتركوا التوراة والإنجيل حتّى درسا وذهب ما فيهما من العلم.

صورة أخرى:

عن عمرو بن ميمون عن أبيه قال: أتى عمر بن الخطاب رضوان الله عليه رجلاً فقال:

١ - طبقات ابن سعد ٣ ص ٢٠٦، مختصر جامع بيان العلم ص ٣٣.

٢ - راجع سنن الدارمي ١ ص ١٢٥، مستدرک الحاكم ١ ص ١٠٤ - ١٠٦، مختصر جامع العلم ص ٣٦، ٣٧.

يا أمير المؤمنين! إنا لما فتحنا المدائن أصبت كتاباً فيه كلامٌ معجبٌ، قال: أمن كتاب الله؟ قال: لا. فدعى بالدرة فجعل يضربه بها فجعل يقرأ: ﴿الر تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ، إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾. إلى قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الْعَافِلِينَ﴾. ثم قال: إنما أهلك من كان قبلكم أنهم أقبلوا على كتب علمائهم وأسأفتهم وتركوا التوراة والإنجيل حتى درسا وذهب ما فيهما من العلم.

وأخرج عبد الرزاق، وابن الضريس في فضائل القرآن والعسكري في المواعظ، والخطيب عن إبراهيم النخعي قال: كان بالكوفة رجلٌ يطلب كتب دانيال وذلك الضريبة فجاء فيه كتابٌ من عمر بن الخطاب أن يُرفع إليه فلما قدم على عمر علاه بالدرة ثم جعل يقرأ عليه: ﴿الر تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ - حتى بلغ - الْعَافِلِينَ﴾. قال: فعرفت ما يريد فقلت: يا أمير المؤمنين! دعني فوالله لا أدع عندي شيئاً من تلك الكتب إلا أحرقتَه فتركه.

راجع سيرة عمر لابن الجوزي ص ١٠٧، شرح ابن أبي الحديد ٣ ص ١٢٢، كنز العمال ١ ص ٩٥. وجاء في تاريخ مختصر الدول لأبي الفرج الملقب المتوفى ٦٨٤ ص ١٨٠ من طبعة بوك في اوكونيا سنة ١٦٦٣ م ما نصّه:

وعاش [يحيى الغراما طريقي] إلى أن فتح عمرو بن العاص مدينة الإسكندرية ودخل على عمرو وقد عرف موضعه من العلوم فأكرمه عمرو وسمع من ألفاظه الفلسفية التي لم تكن للعرب بها أنسة ما هاله ففتن به وكان عمرو عاقلاً حسن الاستماع صحيح الفكر فلازمه وكان لا يفارقه ثم قال له يحيى يوماً: إنك قد أحطت بجواصل الإسكندرية وختمت على كل الأصناف الموجودة بها، فمالك به انتفاع فلا نعارضك فيه، وما لا انتفاع لك به فنحن أولى به. فقال له عمرو: ما الذي تحتاج إليه؟ قال: كتب الحكمة التي في الخزائن الملوكية. فقال عمرو: هذا ما لا يمكنني أن أمر فيه إلا بعد استئذان أمير المؤمنين عمر بن الخطاب. فكتب إلى عمر وعرفه قول يحيى فورد عليه كتاب عمر يقول فيه: وأما الكتب التي ذكرتها فإن كان فيها ما وافق كتاب الله؟ ففي كتاب الله عنه غنى، وإن كان فيها ما يخالف كتاب الله؟ فلا حاجة إليه فتقدم بإعدامها. فشرع عمرو بن العاص في تفريقها على حمامات الإسكندرية وإحراقها في مواقدها فاستنفدت في مدة ستة أشهر

فاسمع ما جرى واعجب.

هذه الجملة من كلام الملطي ذكرها جرجي زيدان في تاريخ التمدن الاسلامي ٣ ص ٤٠ برمتها فقال في التعليق عليها: النسخة المطبوعة في مطبعة الآباء اليسوعيين في بيروت قد حذفت منها هذه الجملة كلّها لسبب لا نعلمه. وقال عبد اللطيف البغدادي المتوفى ٦٢٩ الهجري في الإفادة والإعتبار ص ٢٨: رأيت أيضاً حول عمود السواري من هذه الأعمدة بقايا صالحة بعضها صحيحٌ وبعضها مكسورٌ ويظهر من حالها إنّها كانت مسقوفة والأعمدة تحمل السقف وعمود السواري عليه قبةٌ هو حاملها. وأرى إنّ الزّواق الذي كان يدرس فيه ارسطوطاليس وشيعته من بعده وأنّه دار المعلّم التي بناها الإسكندر حين بنى مدينته، وفيها كانت خزانة الكتب التي أحرقها عمرو بن العاص بإذن عمر رضي الله عنه.

صورة مفصلة:

وقال القاضي الأكرم جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القفطي المتوفى ٦٤٦ في كتابه تراجم الحكماء المخطوط^(١) في ترجمة يحيى النحوي:

وعاش [يحيى النحوي] إلى أن فتح عمرو بن العاص مصر والإسكندرية ودخل على عمرو وقد عرف موضعه من العلم واعتقاده وما جرى له مع النصارى فأكرمه عمرو ورأى له موضعاً وسمع كلامه في إبطال التثليث فأعجبه وسمع كلامه أيضاً في انقضاء الدهر ففتن به وشاهد من حججه المنطقية وسمع من ألفاظه الفلسفية التي لم يكن للعرب بها أنسة ما هاله، وكان عمرو عاقلاً حسن الإستماع صحيح الفكر فلازمه وكاد لا يفارقه، ثمّ قال له يحيى يوماً: إنّك قد أحطت بمواصل الإسكندرية وختمت على كلّ الأجناس الموصوفة الموجودة بها، فأما مالك به انتفاع فلا أعارضك فيه، وأما ما لا نفع لكم به فنحن أولى به، فأمر بالإفراج عنه. فقال له عمرو: وما الذي تحتاج إليه؟ قال: كتب الحكمة في الخزائن الملوكية وقد أوقعت الحوطة عليها ونحن محتاجون إليها ولا نفع لكم بها. فقال له: ومن جمع هذه الكتب وما قصّتها؟ فقال له يحيى: إن

١ - توجد نسخة في دار الكتب الخديوية مكتوبة سنة ١١٩٧ كما في تاريخ التمدن الاسلامي ٣ ص ٤٢.

بطولو ماوس فيلادلفوس من ملوك الإسكندرية لما ملك حبب إليه العلم والعلماء وفحص عن كتب العلم وأمر بجمعها وأفرد لها خزائن فجمعت وولّى أمرها رجلاً يعرف بابن زمرة [زميرة] وتقدّم إليه بالاجتهاد في جمعها وتحصيلها والمبالغة في أثمانها وترغيب تجارها ففعل واجتمع من ذلك في مدّة خمسون ألف كتاباً ومائة وعشرون كتاباً، ولما علم الملك باجتماعها وتحقق عدتها قال لزميرة: أترى بقي في الأرض من كتب العلم ما لم يكن عندنا؟ فقال له زميرة: قد بقي في الدنيا شيء في السند والهند وفارس وجرجان والارمان وابل والموصل وعند الروم. فعجب الملك من ذلك وقال له: دم على التحصيل فلم يزل على ذلك إلى أن مات، وهذه الكتب لم تنزل محروسةً محفوظةً يراعيها كلُّ من يلي الأمر من الملوك وأتباعهم إلى وقتنا هذا، فاستكثر عمرو ما ذكره يحيى وعجب منه وقال له: لا يمكنني أن أمر بأمر إلا بعد استئذان أمير المؤمنين عمر بن الخطاب. وكتب إلى عمر وعرفه بقول يحيى الذي ذكر، واستأذنه ما الذي يصنعه فيها؟ فورد عليه كتاب عمر يقول فيه: وأما الكتب التي ذكرتها فإن كان فيها ما يوافق كتاب الله؟ ففي كتاب الله عنه غنى، وإن كان فيها ما يخالف كتاب الله تعالى؟ فلا حاجة إليها فتقدّم بإعدامها. فشرع عمرو بن العاص في تفريقها على حمّامات الإسكندرية وإحراقها في مواقتها وذكرت عدّة الحمامات يومئذ وأنسيتها، فذكروا أنّها استنفدت في مدّة ستّة أشهر، فاسمع ما جرى واعجب. ١ هـ.

وفي فهرست ابن النديم المتوفى ٣٨٥ إيعاز إلى تلك المكتبة المحروقة قال في صحيفة ٣٣٤: وحكى إسحاق الزّاهب في تاريخه أنّ بطولوماوس فيلادلفوس من ملوك الإسكندرية لما ملك فحص عن كتب العلم وولّى أمرها رجلاً يعرف بزميرة فجمع من ذلك على ما حكى أربعة وخمسين ألف كتاب ومائة وعشرين كتاباً. وقال له: أيها الملك قد بقي في الدنيا شيء كثير في السند والهند وفارس وجرجان والارمان وابل والموصل وعند الروم. ١ هـ.

ومؤسس تلك المكتبة هو بطليموس الأوّل وهو الذي بنى مدرسة الاسكندرية المعروفة باسم الرواق وجمع فيها جميع علوم تلك الأزمان من فلسفة ورياضيات وطبّ وحكمة وآداب وهيئة وكانت المدرسة توصل للقصر الملكي، وبويع لولده بطليموس

الثاني - الملّقب بفيلاذلفوس [أي محبُّ أخيه] - بالملك حياة أبيه قبل موته بستين سنة خمس وثمانين ومائتين قبل الميلاد أي سنة سبع وتسعمائة قبل الهجرة وله من العمر أربع وعشرون سنة ومات سنة ست وأربعين ومائتين قبل الميلاد أي سنة ثمان وستين وثمانمائة قبل الهجرة فكانت مدّة حكمه ثمانياً وثلاثين سنة، وكان على سيرة أبيه في حبِّ العلم وأهله والعناية بخزانة كتب الإسكندريّة وجمع الكتب فيها^(١).

وكان رأي الخليفة هذا عامّاً على جميع الكتب في الأقطار التي فتحتها يد الإسلام قال صاحب «كشف الظنون» ١ ص ٤٤٦: إنّ المسلمين لما فتحوا بلاد فارس وأصابوا من كتبهم كتب سعد بن أبي وقاص إلى عمر بن الخطاب يستأذنه في شأنها وتنقلها للمسلمين فكتب إليه عمر رضي الله عنه: أن اطرحوها في الماء، فإن يكن ما فيها هدى؟ فقد هدانا الله تعالى بأهدى منه، وإن يكن ضاللاً؟ فقد كفانا الله تعالى. فطرحوها في الماء أو في النَّار فذهبت علوم الفرس فيها.

وقال في ج ١ ص ٢٥ في أثناء كلامه عن أهل الإسلام وعلومهم: إنهم أحرقوا ما وجدوا من الكتب في فتوحات البلاد.

وقال ابن خلدون في تاريخه ١ ص ٣٢: فالعلوم كثيرة والحكماء في أمم النوع الإنساني متعدّدون، وما لم يصل إلينا من العلوم أكثر ممّا وصل، فأين علوم الفرس التي أمر عمر رضي الله عنه بمحوها عند الفتح؟. قال الأميني: ليس النظر في كتب الأولين على إطلاقه محظوراً ولا سيّما إذا كانت كتباً علميّة أو صناعيّة أو حكميّة أو أخلاقيّة أو طبيّة أو فلكيّة أو رياضيّة إلى أمثالها، وأخصّ منها ما كان معزّواً إلى نبيّ من الأنبياء عليهم السّلام كدانيال إن صحت النسبة ولم يطرقه التحريف، نعم: إذا كان كتاب ضلال من دعاية إلى مبدء باطل، أو دين منسوخ، أو شبهة موجهة إلى مبادئ الإسلام يجرم النظر فيه للبسطاء القاصرين عن الجواب والنقد، وأما من له منّة الدفع أو مقدرة الحجاج فإنّ نظره فيه لإبطال الباطل وتعريف الناس بالحقّ الصراح من أفضل الطاعات. ولا منافاة بين كون القرآن أحسن القصص وبين أن يكون في الكتب علمٌ ناجعٌ،

١ - راجع الكافي في تاريخ مصر ١ ص ٢٠٨ - ٢١٠.

أو حكمة بالغة، أو صناعة تفيد المجتمع، أو علومٌ يستفيد بها البشر، وإن كان ما في القرآن أبعد من ذلك مغزى، وأعمق منتهى، وأحكم صنعا، غير أن قصر الأفهام عن مغازي القرآن الكريم ترك الناس لا يستنبطون تلك العلوم، مع إخبارهم إلى إنه لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها، ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين، فالمنع عن النظر في تلك الكتب جناية على المجتمع وإبعاد عن العلوم، وتعزيز الناظر فيها لا يساعده قانون الإسلام العام كتاباً وسنة. والله يعلم ما خسره المسلمون بإبادة تلك الثروة العلمية في الإسكندرية وتشتيتها في بلاد الفرس من حضارة راقية، وصناعات مستطرفة لا ترتبطان بهدى أو ضلال كما حسبه الخليفة في كتب الفرس، ولا تناطان بموافقة الكتاب أو مخالفته كما زعمه في أمر مكتبة الإسكندرية العامرة، وما كان يضُرُّ المسلمين لو حصلوا على ذلك الثراء العلمي؟ فأوقفهم على ثروة مائية، وبسطة في العلم، وتقدم في المدنية، ورفي في العمران، وكمال في الصحة، وكلُّ منها يستتبع قوة في الملك، وهيبة عند الدول، وبذخاً في العالم كله، وسعة في أديم السلطة، فهل يفتّ شئ من ذلك في عضد الهدى؟ أو يثلم جانباً من الدين؟ نعم أعقب ذلك العمل الممقوت تقهقراً في العلوم، وبقراً في الدنيا، وسمعةً سيئةً لحقت العروبة والإسلام، وفي النقاد من يحسبه توحشاً، وفيهم من يعدُّه من عمل الجاهلين، ونحن نكل الحكم فيه إلى العقل السليم، والمنطق الصحيح.

على أن الخليفة كان يسعه أن ينتقي من هذه الكتب ما أوعزنا إليه مما ينجع المجتمع البشري، ويتلف ما فيه الإلحاد والضلال، لكنّه لم يفعل ومضى التاريخ كما وقعت القصة.

٩٥

الخليفة والقراءات

عن محمد بن كعب القرظي مرَّ عمر بن الخطاب برجل يقرأ هذه الآية ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾^(١) فأخذ عمر بيده فقال: من أقرأك هذا؟ فقال: أبي بن كعب. فقال: لا تفارقني حتى

١ - سورة التوبة آية ١٠٠.

أذهب بك إليه فلمّا جاءه قال عمر: أنت أقرأت هذا هذه الآية هكذا؟ قال: نعم. قال: لأسمعتها من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ قال: نعم، قال: لقد كنت أرى أنّا رفعنا رفعة لا يبلغها أحدٌ بعدنا.

وأخرج الحاكم وأبو الشيخ عن أبي سلمة ومحمد التيمي قالاً مرّ عمر بن الخطاب برجل يقرأ: والذين اتّبعوهم بإحسان. بالواو، فقال: من أقرأك هذه؟ فقال: أبيّ. فأخذ به إليه فقال: يا أبا المنذر أخبرني هذا إنك أقرأته هكذا. فقال: أبيّ: صدق وقد تلقّنتها كذلك من في رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فقال عمر: أنت تلقّنتها كذلك من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فقال: نعم. فأعاد عليه فقال في الثالثة وهو غضبان: نعم والله لقد أنزلها الله على جبريل عليه السلام وأنزلها جبريل على قلب محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولم يستأمر فيها الخطّاب ولا ابنه. فخرج عمر رافعاً يديه وهو يقول: الله أكبر، الله أكبر.

وفي لفظ من طريق عمر بن عامر الأنصاري: فقال أبيّ: والله أقرأنيها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأنت تبيع الخيط. فقال عمر: نعم إذن فنعم، إذن نتابع أبيّاً.

وفي لفظ: قرأ عمر: والأنصار [رفعاً] اللذين بإسقاط الواو نعتاً للأنصار، حتّى قاله زيد بن ثابت: إنّه بالواو فسأل عمر أبيّ بن كعب فصدّق زيداً فرجع إليه عمر وقال: ما كنت أرى إلا أنّا رفعنا رفعة لا ينالها معنا أحدٌ.

وفي لفظ: فقال عمر: فنعم إذن نتابع أبيّاً. وفي لفظ الطبري: إذا نتابع أبيّاً.

وفي لفظ: أنّ عمر سمع رجلاً يقرأه بالواو فقال: من أقرأك؟ قال: أبيّ. فدعاه فقال: أقرأني رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإنك لتبيع القرظ بالبقيع. قال: صدقت وإن شئت قلت: شهدنا وغبتم، ونصرنا وخذلتم، وآوينا وطرّدتم، ثمّ قال عمر: لقد كنت أرانا رفعنا رفعة لا يبلغها أحدٌ بعدنا.

راجع تفسير الطبري ١ ص ٧، مستدرک الحاكم ٣ ص ٣٠٥، تفسير القرطبي ٨ ص ٢٣٨، تفسير ابن كثير ٢ ص ٣٨٣، تفسير الزمخشري ٢ ص ٤٦، الدرّ المنثور ٣ ص ٢٦٩، كنز العمال ١ ص ٢٨٧، ذكر لفظ أبي الشيخ ثمّ حكاه عن جمع من الحفاظ، وذكر تصحيح الحاكم إيّاه، وفي ص ٢٨٥ نقله عن أبي عبيد في فضائله وابن جرير وابن المنذر وابن مردويه، تفسير الشوكاني ٢ ص ٣٧٩، روح المعاني طبع المنيرة ١ ص ٨.

٢ - أخرج أحمد في مسنده عن ابن عباس قال: جاء رجلٌ إلى عمر فقال: أكلتنا الضبيع. قال مسعر: يعني السنة قال: فسأله عمر ممن أنت؟ فما زال ينسبه حتى عرفه فإذا هو موسى فقال عمر: لو أنّ لامرئٍ وادياً أو واديين لإبتغى إليهما ثالثاً. فقال ابن عباس: ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ثم يتوب الله على من تاب. فقال عمر لابن عباس: ممن سمعت هذا؟ قال: من أبيّ. قال: فإذا كان بالغداة فاغد عليّ قال: فرجع إلى. أمّ الفضل فذكر ذلك لها فقالت: ومالك وللكلام عند عمر؟ وخشي ابن عباس أن يكون أبي نسي فقالت أمّه: إنّ أبيّاً عسى أن لا يكون نسي - فغدا إلى عمر ومعه الدرّة فانطلقنا إلى أبيّ فخرج أبيّ عليهما وقد توضّأ فقال: إنّ أصابني مذيّ فغسلت ذكري أو فرجي - مسعر شكّ - فقال عمر: أو يجزئ ذلك؟ قال: نعم. قال سمعته من رسول الله صلّى الله عليه وسلّم؟ قال: نعم. قال: وسأله عمّا قال ابن عباس فصدّقه.

وفي المسند عن ابن عباس قال: جاء رجلٌ إلى عمر يسأله فجعل ينظر إلى رأسه مرّة وإلى رجله أخرى هل يرى عليه من البؤس شيئاً ثمّ قال له عمر: كم مالك؟ قال: أربعون من الإبل. قال ابن عباس: فقلت: صدق الله ورسوله: لو كان لابن آدم واديان من ذهب لابتغى الثالث ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ويتوب الله على من تاب. فقال عمر: ما هذا؟ فقلت: هكذا أقرانيها أبيّ. قال: فمر بنا إليه قال: فجاء إلى أبيّ فقال: ما يقول هذا؟ قال أبيّ: هكذا أقرانيها رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال: أفأثبتها؟ فأثبتها.

وفي المحكي عن أحمد: قال «عمر»: إذا أثبتتها في المصحف؟ قال: نعم.

وأخرج ابن الضريس عن ابن عباس قال: قلت: يا أمير المؤمنين إنّ أبيّاً يزعم إنك تركت من آيات الله آية لم تكتبها قال: والله لأسألنّ أبيّاً فإن أنكر لتكذبنّ فلما صلّى صلاة الغداة غدا على أبيّ. فأذن له وطرح له وسادة وقال: يزعم هذا أنّك تزعم أبيّ تركت آية من كتاب الله لم أكتبها فقال: إني سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقول: لو أنّ لابن آدم واديين من مال لابتغى إليهما وادياً ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب فقال عمر: أفأكتبها؟ قال: لا أنهاك. قال: فكأنّ أبيّاً شكّ أقول من رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أو قرآنٌ منزلٌ؟

راجع مسند أحمد ٥ ص ١١٧، كنز العمال ١ ص ٢٧٩ نقلاً عن أحمد، وسعيد بن

منصور، وأبي عوانة، الدرّ المنثور ٦ ص ٣٧٨.

٣ - عن أبي إدريس الخولاني قال: كان أبي يقرأ: ﴿إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ﴾^(١) ولو حميتهم كما حموا لفسد المسجد الحرام فأنزل الله سكينته على رسوله. فبلغ ذلك عمر فاشتدّ فبعث إليه فدخل عليه فدعا ناساً من أصحابه فيهم زيد ابن ثابت فقال: من يقرأ منكم سورة الفتح؟ فقرأ زيد على قرائتنا اليوم فغلظ له عمر فقال أبي، أأتكلم؟ قال: تكلم. فقال: لقد علمت أبي كنت أدخل على النبيّ صلّى الله عليه وسلّم ويقرئني وأنت بالباب، فإن أحببت أن أقرئ الناس على ما أقرئني أقرأت وإلا لم أقرأ حرفاً ما حييت؟ قال: بل أقرأ الناس. وفي لفظ: فقال أبي: والله يا عمر إنك لتعلم أبي كنت أحضر وتغيبون، وأدعى وتحجبون، ويصنع بي، والله لئن أحببت لألزمنّ بيتي فلا أحدث أحداً بشيء؟

راجع تفسير ابن كثير ٤ ص ١٩٤، الدرّ المنثور ٦ ص ٧٩ حكاة عن النسائي والحاكم وذكر تصحيح الحاكم له، كنز العمال ١ ص ٢٨٥ نقلاً عن النسائي وابن أبي داود في المصاحف والحاكم. ثم قال: وروى ابن خزيمة بعضه. ٤ - عن ابن مجلز قال: إن أبي بن كعب قرأ: ﴿مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلِيَانِ﴾^(٢) فقال عمر: كذبت. قال: أنت أكذب. فقال رجل: تُكذّب أمير المؤمنين؟ قال: أنا أشدّ تعظيماً لحقّ أمير المؤمنين منك، ولكن كذبت في تصديق كتاب الله، ولم أصدّق أمير المؤمنين في تكذيب كتاب الله. فقال عمر: صدق.

أخرجه ابن جرير الطبري وعبد بن حميد وابن عدي كما في الدرّ المنثور ٢ ص ٣٤٤، وكنز العمال ١ ص ٢٨٥. ٥ - عن خرشة بن الحرّ قال: رأى معي عمر بن الخطاب لوحاً مكتوبة فيه: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾^(٣) فقال: من أملى عليك هذا؟ قلت: أبي بن كعب. قال: إن أبيتاً أقرأنا للمنسوخ قرأها فامضوا إلى ذكر الله.

عن عبد الله بن عمر قال: ما سمعت عمر يقرؤها قطُّ إلا فامضوا إلى ذكر الله.

١ - سورة الفتح آية ٢٦.

٢ - سورة المائدة آية ١٠٧.

٣ - سورة المائدة آية ٩.

عن إبراهيم قال: قيل لعمر: إِنَّ أَيْباً يَقْرَأُ: فاسعوا إلى ذكر الله. قال عمر: أَيْبٌ أَعْلَمْنَا بِالْمَنْسُوحِ كَانَ يَقْرَأُهَا فَامْضُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ.

أخرجه أبو عبيد في فضائله، وسعيد بن منصور، وابن أبي شيبة، وابن المنذر، وابن الأنباري في المصاحف، وعبد الرزاق، والشافعي، والفريابي، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن أبي حاتم، والبيهقي في السنن كما في الدر المنثور ٦ ص ٢١٩، وكنز العمال ١ ص ٢٨٥.

٦ - عن بجالة قال: مرَّ عمر بن الخطاب بـغلام وهو يقرأ في المصحف: ﴿التَّيِّبِ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾^(١) وهو أبُّ لهم. فقال: يا غلام حكَّها. قال: هذا مصحف أبي فذهب إليه فسأله فقال له أبي: إنَّه كان يلهيني القرآن ويلهيك الصفق بالاسواق. وأغلظ لعمر.

أخرجه سعيد بن منصور، والحاكم، والبيهقي في السنن ٧: ٦٩، والقرطبي في تفسيره ١٤ ص ١٢٦، وحكى عن الأولين في كنز العمال ١ ص ٢٧٩.

٧ - قرأ أبي بن كعب: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزَّوْجَاتِ اللَّاتِيْنَ كَانَتْ فَاِحْشَةً وَسَاءَ سَبِيْلًا﴾^(٢) إِلَّا مِنْ تَابٍ^(٣) ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيْمًا﴾. فذكر لعمر فأتاه فسأله عنها قال: أخذتها من في رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وليس لك عمل إِلَّا الصفق بالبيع.

أخرجه ابن مردويه وعبد الرزاق كما في كنز العمال ١ ص ٢٧٨.

٨ - عن المسور بن مخرمة قال: قال عمر بن الخطاب لعبد الرحمن بن عوف: ألم تجد فيما أنزل علينا: أن جاهدوا كما جاهدتم أول مرة؟ فإننا لم نجدها. قال: أسقط فيما أسقط من القرآن. أخرجه أبو عبيد كما في الإتيقان ٢ ص ٤٢، وكنز العمال ١ ص ٢٧٨.

٩ - عن ابن عباس وعدي بن عدي عن عمر إنَّه قال: إنَّا كنَّا نقرأ فيما نقرأ من كتاب الله: أن لا ترغبوا عن آبائكم فإنَّه كفرٌ بكم. أو: أن كفرًا بكم أن ترغبوا عن آبائكم. ثمَّ قال يزيد بن ثابت: أكذلك؟ قال: نعم.

١ - سورة الأحزاب آية ٦.

٢ - سورة النساء آية ٢٢.

أخرجه البخاري في صحيحه ١٠ ص ٤٣. وأبو عبيد كما في الإتيقان ٢ ص ٤٢.

١٠ - أخرج مالك والشافعي عن سعيد بن المسيّب عن عمر في خطبة له قال: إياكم أن تهلّكوا عن آية الرّجم يقول قائلٌ: لا نجد حدّين في كتاب الله فقد رجم رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ورجمنا والذي نفسي بيده لولا أن يقول التّاس زاد عمر في كتاب الله تعالى لكتبتها: الشيخ والشيخة فارجموها البتّة. فإنّا قد قرأناها. وفي لفظ أحمد عن عبد الرّحمن بن عوف: لولا أن يقول قائلون أو يتكلّم متكلمون أنّ عمر رضي الله عنه زاد في كتاب الله ما ليس منه لأثبتها كما نزلت.

وفي لفظ البخاري عن ابن عبّاس: إنّ الله بعث محمّداً صلّى الله عليه وسلّم بالحقّ وأنزل عليه الكتاب فكان ممّا أنزل الله آية الرّجم فقرأناها وعقلناها ووعيناها، رجم رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ورجمنا بعده فأخشى أن طال بالنّاس زمانٌ أن يقول قائلٌ: والله ما نجد آية الرّجم في كتاب الله فيضلّوا بترك فضيلة أنزلها الله، والرّجم في كتاب الله حقّ على من زنى إذا أحسن من الرّجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الحبل أو كان الإعراف.

وفي لفظ ابن ماجة عن ابن عبّاس: لقد خشيت أن يطول بالنّاس زمانٌ حتّى يقول قائلٌ: ما أجد الرّجم في كتاب الله فيضلّوا بترك فريضة من فرائض الله. ألا وإنّ الرّجم حقّ إذا أحسن الرّجل وقامت البينة أو كان حملٌ أو اعترافٌ وقد قرأها: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموها البتّة. رجم رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ورجمنا بعده.

وفي لفظ أبي داود: وأيم الله لولا أن يقول التّاس زاد عمر في كتاب الله لكتبتها. وفي لفظ البيهقي: ولولا أنّي أكره أن أزيد في كتاب الله لكتبته في المصحف، فإنّي أخاف أن يأتي أقوامٌ فلا يجدونه فلا يؤمنون به.

راجع مسند أحمد ١ ص ٢٩، ٥٠، اختلاف الحديث للشافعي المطبوع هامش كتاب الأئمّ له ٧ ص ٢٥١، موطأ مالك ٢ ص ١٦٨، صحيح البخاري ١٠ ص ٤٣، صحيح مسلم ٢ ص ٣٣، صحيح الترمذي ١ ص ٢٢٩، سنن الدارمي ٢ ص ١٧٩، سنن ابن ماجة ٢ ص ١١٥، سنن أبي داود ٢ ص ٢٣٠، مسند الطيالسي ٦ ص ٦، سنن البيهقي ٨ ص ٢١١ - ٢١٣، أحكام القرآن للجصاص ٣ ص ٣١٧.

قال الأميني: كلُّ هذه تكشف عن انحسار علم الخليفة عن ترتيل القرآن الكريم

وإن هؤلاء المذكورين أعلم منه به، وإنما ألهاه عنه الصَّفَق بالأسواق، أو بيع الخيط أو القرظة، ولم يكن له عملٌ إلا الصَّفَق بالبيع.

ما بال الخليفة - وهو القدوة والأسوة في الكتاب والسنة - يتبع آراء الناس في كتاب الله؟ ويححو ويثبت في المصحف بقول أناس آخرين؟ ولم يفرق بين الكتاب والسنة؟ ويعير سمعه إلى هذا وذلك؟ ويقبل من هذا قوله: أثبتها. ويصدق لآخر رأيه في إسقاط شيء من القرآن، ويرى آياً محرّفة من الكتاب تمنعه عن إدخالها فيه خشية قول القائلين وتكلم المتكلمين، وهذا هو التحريف الذي يعزونه إلى الشيعة، ويشنون به عليهم الغارات، والشيعة عن بكرة أبيهم براء من تلكم الخزاية، فقد أصفق المحققون منهم على نفي ذلك نفيّاً باتاً كما أسلفناه في الجزء الثالث ص ١٠١.

وشتان بين من هذا شأنه وبين من قال فيه التابعي العظيم أبو عبد الرحمن السلمي القارئ المجمع على ثقته وجلالته: ما رأيت ابن أنثى أقرأ لكتاب الله تعالى من عليّ. وقال أيضاً: ما رأيت أقرأ من عليّ عرض القرآن على النبيّ صلى الله عليه وسلّم وهو من الذين حفظوه أجمع بلا شكّ عندنا^(١). وقد مرّ بعض أحاديث علمه عليه السلام بالكتاب ص ١٩٣.

٩٦

إجتهد الخليفة في الأسماء والكنى

١ - عن زيد بن أسلم عن أبيه أنّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه ضرب إبناً له تكنىّ أبا عيسى، وإنّ المغيرة بن شعبة تكنىّ بأبي عيسى فقال له عمر: أما يكفيك أن تكنىّ بأبي عبد الله؟ فقال: رسول الله صلى الله عليه وسلّم كنانتي أبا عيسى فقال: إنّ رسول الله صلى الله عليه وسلّم قد غفر له ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر وإنّا في جلستنا^(٢) فلم يزل يكنىّ بأبي عبد الله حتّى هلك.

صورة أخرى:

إنّ المغيرة استأذن عليّ عمر فقال: أبو عيسى. قال: من أبو عيسى؟ فقال: المغيرة بن شعبة. قال: فهل لعيسى من أب؟ فشهد له بعض الصحابة إنّ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلّم كان يكنّيه بها. فقال: إنّ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلّم غفر له وإنّا لا ندرى ما يفعل بنا وكنّاه أبا عبد الله

١ - طبقات الفراء ١ ص ٥٤٦، مفتاح السعادة ١ ص ٣٥١.

٢ - وفي لفظ أبي داود: جلجنا.

راجع سنن أبي داود ٢ ص ٣٠٩، سنن البيهقي ٩ ص ٣١٠، الإستيعاب ١ ص ٢٥٠، تيسير الوصول ١ ص ٣٩، الكنى والأسماء للدولابي ١ ص ٨٥، زاد المعاد لابن القيم ١ ص ٢٦٢، نهاية ابن الأثير ١ ص ١٩٨، الإصابة ٢ ص ٤١٣، ج ٣ ص ٤٥٣.

٢ - جاءت سرية لعبيد الله بن عمر إلى تشكوه فقالت: يا أمير المؤمنين! ألا تعذرني من أبي عيسى؟ قال: ومن أبو عيسى؟ قالت: ابنك عبيد الله. قال: ويحك! وقد تكفى بأبي عيسى؟ ودعاه وقال: أيها اكنيت بأبي عيسى؟ فحذر وفرغ فأخذ يده فعضها حتى صاح ثم ضربه وقال: ويلك هل لعيسى أب؟ أما تدري ما كنى العرب؟ أبو سلمة. أبو حنظلة أبو عرفة. أبو مرة.

راجع شرح ابن أبي الحديد ٣ ص ١٠٤، عمدة القاري ٧ ص ١٤٣.

٣ - كان عمر رضي الله عنه كتب إلى أهل الكوفة: لا تسموا أحداً باسم نبي، وأمر جماعة بالمدينة بتغيير أسماء أبنائهم المسمين بمحمد حتى ذكر له جماعة من الصحابة إنه صلى الله عليه وسلم أذن لهم في ذلك فتركهم. [عمدة القاري ٧ ص ١٤٣].

٤ - عن حمزة بن صهيب: إن صهيباً كان يكتى أبا يحيى، ويقول: إنه من العرب، ويطعم الطعام الكثير. فقال له عمر بن الخطاب: يا صهيب مالك تتكتى أبا يحيى وليس لك ولد؟ وتقول إنك من العرب، وتطعم الطعام الكثير، وذلك سرف في المال فقال صهيب: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كنانى أبا يحيى، وأما قولك في النسب فأنا رجل من النمر بن قاسط من أهل الموصل، ولكتى سبيت غلاماً صغيراً قد عقلت أهلي وقومي. وأما قولك في الطعام، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: أطعم الطعام، وردّ السلام. فذلك الذي يحملني على أن أطعم الطعام. وفي لفظ لأبي عمر: قال عمر: ما فيك شئ أعيبه يا صهيب! إلا ثلاث خصال لولاهنّ ما قدّمت عليك أحداً، هل أنت مخبري عنهنّ؟ فقال صهيب: ما أنت بسائل عن شئ إلا صدقتك عنه. قال: أراك تنسب عربياً ولسانك أعجمي، وتكتى بأبي يحيى اسم نبي، وتبذر مالك. قال: أما تبذير مالي فما أنفقته إلا في حقّه، وأما اكنائي بأبي يحيى فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كنانى بأبي يحيى أفأتركها لك؟ وأما انتسابي إلى العرب فإنّ الرّوم سبّتي صغيراً فأخذت لسانهم وأنا رجل من التمر بن قاسط لو انفلق عني

روثةً لانتسبت إليها.

أخرجه أحمد في مسنده ٦ ص ١٦، والحاكم في المستدرک ٤ ص ٢٨٨، وابن ماجة شرطاً منه في سننه ٢ ص ٤٠٦، وأبو عمر في الإستيعاب في ترجمة صهيب ج ١ ص ٣١٥، والهيثمى في مجمع الزوائد ٨ ص ١٦.
٥ - سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجلاً ينادي رجلاً: يا ذا القرنين. قال: أفرغتم من أسماء الأنبياء فارتفعتم إلى أسماء الملائكة؟.

راجع حياة الحيوان ٢ ص ٢١، فتح الباري ٦ ص ٢٩٥.

قال الأميني: تكشف هذه الروايات عن موارد من الجهل.

١ - نهي الخليفة عن التسمية باسم النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم، وأمره المسمين به بتغيير أسمائهم، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: مَنْ وُلِدَ لَهُ ثَلَاثَةٌ أَوْلَادٍ فَلَمْ يَسْمِ أَحَدَهُمْ مُحَمَّدًا فَقَدْ جَهِلَ.^(١)
وقال صلى الله عليه وآله وسلم: إِذَا سَمَّيْتُمْ مُحَمَّدًا فَلَا تَضْرِبُوهُ وَلَا تَحْرِمُوهُ.^(٢)
وقال صلى الله عليه وآله وسلم: إِذَا سَمَّيْتُمْ الْوَلَدَ مُحَمَّدًا فَأَكْرَمُوهُ، وَأَوْسَعُوا لَهُ فِي الْمَجْلِسِ، وَلَا تَقْبَحُوا لَهُ وَجْهًا. طب ٣ ص ٩١.

وقال صلى الله عليه وآله وسلم: إِنَّ اللَّهَ لِيُوقِفُ الْعَبْدَ بَيْنَ يَدَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِسْمَهُ أَحْمَدَ أَوْ مُحَمَّدًا فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ: عَبْدِي أَمَا اسْتَحَيْتَنِي وَأَنْتَ تَعَصِيْبِي وَإِسْمِي وَإِسْمُ حَبِيبِي مُحَمَّدٌ. فينكس العبد رأسه حياءً ويقول: أَللَّهُمَّ إِنِّي قَدْ فَعَلْتُ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: يَا جَبْرِيلُ خُذْ بِيَدِ عَبْدِي وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ فَإِنِّي اسْتَحَيْتُ أَنْ أُعَذِّبَ بِالنَّارِ مَنْ إِسْمُهُ إِسْمُ حَبِيبِي.^(٣)
وقال صلى الله عليه وآله وسلم: مَنْ وُلِدَ لَهُ مَوْلُودٌ فَسَمَّاهُ مُحَمَّدًا حَبًّا لِي وَتَبْرُكًا بِإِسْمِي كَانَ هُوَ وَمَوْلُودُهُ فِي الْجَنَّةِ.^(٤)
وقالت عائشة رضي الله عنها: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ

١ - أخرجه الطبري وابن عدي والهيثمى في مجمع الزوائد ٨ ص ٤٩، والسيوطي في الجامع الصغير في حرف الميم.

٢ - مجمع الزوائد ٨ ص ٤٨، السيرة الحلبية ١ ص ٨٩.

٣ - المدخل لابن الحاج ١ ص ١٢٩.

٤ - أخرجه ابن عساکر، وذكره المناوي في فيض القدير ٦ ص ٢٣٧، والحلي في السيرة النبوية ١ ص ٨٩.

إبني قد ولدت غلاماً فسَمَّيته مُحَمَّدًا وَكَنَّيته أبا القاسم فذكر لي إنَّكَ تكره ذلك فقال: ما الذي أحلَّ إسمي وحرَّم كنيتي؟ أو: ما الذي حرَّم كنيتي وأحلَّ إسمي؟^(١).

وقد سمَّى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مُحَمَّدَ بْنَ طَلْحَةَ بْنَ عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدًا وَكَنَّاهُ بِأَبِي الْقَاسِمِ^(٢) وَمُحَمَّدَ هَذَا كَانَ مِّنْ هَمِّ عَمْرِ بْنِ يَغْيَرٍ إِسْمَهُ^(٣).

م - وقد سمَّى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ غير واحد من ولدان عصره مُحَمَّدًا منهم:

مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ^(٤) و

مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ^(٥) و

مُحَمَّدُ بْنُ عِمَارَةَ بْنِ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ^(٦) و

مُحَمَّدُ بْنُ أَنْسِ بْنِ فَضَالَةَ الْأَنْصَارِيِّ^(٧) و

مُحَمَّدُ بْنُ يَفِيدِيُوِيهِ «بِالْمَهْمَلَتَيْنِ» الْهَرَوِيِّ^(٨).

وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِرَجُلٍ أَنْصَارِيٍّ هَمٌّ بِأَنْ يُسَمِّيَ ابْنَهُ مُحَمَّدًا فَكَرِهَهُ وَسَأَلُوهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: سَمُّوا بِإِسْمِي^(٩).

وَفِي رَجُلٍ وُلِدَ لَهُ غُلَامٌ فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ فَقَالُوا لَهُ: لَا نَكْنِيكَ بِهِ فَسَأَلَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: تَسَمُّوا بِإِسْمِي وَلَا تَكْنُوا بِكُنْيَتِي^(١٠).

عَلَى أَنْ تَحْسِنَ الْأَسْمَاءَ مِمَّا رَغِبْتَ فِيهِ الشَّرِيعَةُ الْمُطَهَّرَةُ وَمُحَمَّدٌ أَحْسَنُهَا، وَخَيْرُ الْأَسْمَاءِ مَا عُبِدَ بِهِ وَحُمِدَ فَجَاءَ عَنْهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَوْلُهُ: إِنَّكُمْ تُدْعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَسْمَائِكُمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِكُمْ فَأَحْسِنُوا أَسْمَاءَكُمْ^(١١).

١ - السنن الكبرى للبيهقي ٩ ص ٣١٠، مصابيح السنة ٢ ص ١٤٩، زاد المعاد ١ ص ٢٦٢.

٢ - الإستيعاب ١ ص ٢٣٦، أسد الغابة ٤ ص ٣٢٢.

٣ - مجمع الزوائد ٨ ص ٤٨، ٤٩.

٤ - الإستيعاب ١ ص ٢٣٣، أسد الغابة ٤ ص ٣١٣، الإصابة ٣ ص ٤٧٢.

٥ - الإستيعاب ١ ص ٢٣٧، أسد الغابة ٤ ص ٣٢٧، الإصابة ٣ ص ٤٧٦.

٦ - الإصابة ٣ ص ٤٧٦.

٧ - الإستيعاب ١ ص ٢٣٤، أسد الغابة ٤ ص ٣١٢، الإصابة ٣ ص ٣٧٠.

٨ - أسد الغابة ٤ ص ٣٣٢، الإصابة ٢ ص ٣٨٥.

٩ - مسند أحمد ٣ ص ٣٦٩، ٣٨٥.

١٠ - مسند أحمد ٣ ص ٣٠٣.

١١ - سنن أبي داود ٢ ص ٣٠٧، سنن البيهقي ٩ ص ٣٠٦، مصابيح السنة ٢ ص ١٤٨.

وقال صلى الله عليه وآله وسلم: من حقّ الولد على الوالد أن يحسن اسمه وأن يحسن أدبه. (١)

وقال صلى الله عليه وآله وسلم: إذا أبردتم إليّ بريداً فابعثوه حسن الوجه حسن الإسم. (٢)

وفي جامع الترمذي ٢ ص ١٠٧، عن عائشة قالت: كان النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم يغيّر الإسم القبيح. وممن غيّر إسمه عاصية بنت عمر فسماها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم جميلة كما في صحيح الترمذي ٢ ص ١٣٧، ومصابيح السنّة ٢ ص ١٤٨.

٢ - نهي عن التسمّي بأسماء الأنبياء وهي أحسن الأسماء بعد تلحم الأسماء المشتقة من أسماء الله الحسنى من محمّد وعليّ والحسن والحسين. وقد ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قوله: ما من أهل بيت فيه اسم نبيّ إلا بعث الله تبارك وتعالى إليهم ملكاً يقدّسهم بالغداوة والعشيّ (٣).

وقال صلى الله عليه وآله وسلم سموا بأسماء الأنبياء، وأحبّ الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن، وأصدقها حارث وهام، وأقبحها حرب ومرة (٤).

٣ - تذرّه من التكتّي بأبي عيسى مستدلاً بقوله: فهل لعيسى من أب. أكان الخليفة يحسب أنّ من يكتّي به يرى نفسه أباً لعيسى بن مريم ويكتّي به حتّى يُقال عليه: فهل لعيسى من أب؟ أو أنّه لم ير لعيسى الذي كتّاه به أبوه من أب؟ وكان يحسب أنّ الآباء يكتنون بأسماء أولادهم ومن هنا قال لصهيب: مالك تكتّي أيا يحيى وليس لك ولد؟.

٤ - وأعجب من هذه كلّها أنّ الخليفة بعد سماعه من المغيرة إنّ النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم كتّاه بأبي عيسى لم يتزحزح عن رأيه، وقد صدّقه في مقاله، لكنّه عدّد ذلك ذنباً مغفوراً لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وأراد أن لا يذنب هو ولفيفه إذ لا يدري ما يُفعل بهم، وليت شعري هل أثبت كون ذلك إثماً مستتبعا للعذاب أو المغفرة برهان قاطع؟ ثمّ علم أنّ رسول الله

١ - مجمع الزوائد للحافظ الهيثمي ٨ ص ٤٧.

٢ - مجمع الزوائد للحافظ الهيثمي ٨ ص ٤٧، زاد المعاد لابن القيم ١ ص ٢٥٨.

٣ - المدخل لابن الحاج ١ ص ١٢٨.

٤ - سنن أبي داود ٢ ص ٣٠٧، سنن البيهقي ٩ ص ٣٠٦، الإستيعاب في ترجمة أبي وهب ٢ ص ٧٠٠، زاد المعاد لابن القيم ١ ص ٢٥٨، ٢٦٠ وأثبتته.

صلى الله عليه وآله وسلم ارتكبه فحكم بالمغفرة له بدلالة الآية الكريمة من سورة الفتح؟ لا. لم يثبت ذلك إلا بتلك السفسطة من قوله: هل لعيسى من أب؟ إن كان الأوّل؟ - ولا أقوله - فمرحباً بنبيّ غير معصوم - والعياذ بالله - وإن كان الثاني؟ فزهِ بقائل لا يعلم.

٥ - أنه بعد ما حسب كون هاتيك التكنية سيئة جعل التعزيز بها عَضَّ اليد قبل الضرب ولم تسمع أذن الدهر بمثل ذلك التعزيز القاسي قطُّ.

٦ - إنَّ ممَّا اختاره الخليفة من كنى العرب: أبو مرّة. وقد مرَّ نهي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن التسمية بمرّة. على أن أبا مرّة كنية إبليس كما في المعاجم^(١) وقيل تكنى بابنة له تسمى مرّة. وقد نهي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن التسمية بحيات وقال: فإنَّ الحيات الشيطان. وأخرج أبو داود في سننه ٢ ص ٣٠٨ عن مسروق قال: لقيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال من أنت؟ قلت: مسروق بن الأجدع، فقال عمر: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: الأجدع الشيطان. فكأنه كان ناسياً ذلك حين أمر بالتكني بأبي مرّة، أو لم يكن يعلم أنّها كنية إبليس، أو كان له رأيٌ تجاه الرأي النبويّ. والله أعلم.

وكذلك التكني بأبي حنظلة فقد عدَّ ابن القيم حنظلة من أقبح الأسماء كما في زاد المعاد ١ ص ٢٦٠.

٧ - حُسبانُه أنَّ ذا القرنين من أسماء الملائكة وقد عزب عنه إنَّه كان غلاماً روميّاً أُعطي الملك كما فيما أخرجه الطبري، وفي صحيحة عن أمير المؤمنين عليه السلام: إنَّه كان رجلاً أحبَّ الله فأحبَّه، وناصح الله فناصحه، لم يكن نبياً ولا ملكاً^(٢).

وفي القرآن الكريم آياتٌ كريمةٌ في ذكر ذي القرنين كأثما عزبت عن الخليفة برمتها، وخفيت عليه تسمية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليّاً أمير المؤمنين بذي القرنين، فقال على رؤس الأشهاد: يا أيُّها الناس أوصيكم بحبِّ ذي قرنيها أخي وابن عمي عليّ بن أبي طالب فإنَّه لا يحبُّه إلا مؤمنٌ، ولا يُبغضه إلا منافق، من أحبَّه فقد أحبَّني، ومن أبغضه فقد أبغضني^(٣)

١ - قاموس اللغة ٢ ص ١٣٣، تاج العروس ٢ ص ٥٣٩، لسان العرب ٧ ص ١٨.

٢ - فتح الباري ٦ ص ٢٩٥، كنز العمال ١ ص ٢٥٤.

٣ - الرياض النضرة ٢ ص ٢١٤، تذكرة السبط ص ١٧، شرح ابن أبي الحديد ٢ ص ٤٥١.

وقال صلى الله عليه وآله وسلم لعليّ عليه السلام: إنَّ لك في الجَنَّةِ بيتاً - ويروي: كنزاً - وأنت لذو قرنيها.
وقال شراح الحديث: أي ذو طريقي الجَنَّةِ ومملكها الأعظم تسلك ملك جميع الجَنَّةِ كما سلك ذو القرنين جميع الأرض. أو ذو قرني الأُمَّة فأضمرت وإن لم يتقدّم ذكرها كقوله تعالى: حتّى توارت بالحجاب. أراد الشَّمس ولا ذكر لها، قال أبو عبيد: وأنا أختار هذا التفسير الأخير على الأوّل.

قالوا: ويروي عن عليّ رضي الله عنه وذلك أنّه ذكر ذا القرنين فقال: دعا قومه إلى عبادة الله تعالى فضربوه على قرنه ضربتين وفيكم مثله. فبرى أنّه أراد نفسه، يعني أدعو إلى الحقّ حتّى يُضرب رأسي ضربتين يكون فيهما قتلي. أو ذو جبليها الحسن والحسين - سبطي الرسول - رضي الله عنهما روي ذلك عن ثعلب. أو ذو شجنتين في قرني رأسه إحداهما من عمرو بن عبدودّ يوم الخندق، والثانية من ابن ملجم لعنه الله. قال أبو عبيد: وهذا أصحُّ ما قيل (١). ا هـ.
وبعد خفاء ما في الكتاب والسنة على الخليفة لا يسعنا أن نؤاخذه بالجهل بشعر رجالات الجاهليّة، وقد ذكر ذو القرنين في شعر امرؤ القيس، وأوس ابن حجر، و طرفة بن العبد، وقال الأعشى بن ثعلبة:

والصَّعب ذو القرنين أمسى ثاوياً بالحنو في جدثٍ هناك مقيم
وقال الرِّبيع بن ضبيع.

والصَّعب ذو القرنين عمّر ملكه ألفين أمسى بعد ذاك رميما
وقال قيس بن ساعدة:

والصَّعب ذو القرنين أصبح ثاوياً باللحد بين ملاعب الأرياح
وقال تبّع الحميري:

قد كان ذو القرنين قبلي مسلماً ملكاً تدين له الملوك وتحشد
بلغ المشارق والمغارب يبتغي أسباب أمر من حكيم مرشد
فرأى مغيب الشمس عند غروبها في عين ذي حُلب وثأط حرمد

١ - نوادر الأصول للحكيم الترمذي ص ٣٠٧، مستدرک الحاكم ص ٣، ١٢٣، الرياض النضرة ٢ ص ٢١٠، النهاية لابن الأثير ٣ ص ٢٧٨، لسان العرب ١٧ ص ٢١٠، قاموس اللغة ٤ ص ٢٥٨، تاج العروس ٩ ص ٣٠٧، كنز العمال ١ ص ٢٥٤.

من بعده بلقيس كانت عمّتي ملكتهم حتى أتاهما الهدد
وقال النعمان بن بشير الصّحابيّ الأنصاريّ:

ومن ذا يعاديننا من الناس معشرٌ كرامٌ وذو القرنين منّا وحاتمٌ
ثمّ ما المانع عن التسمّي بأسماء الملائكة؟ وما أكثر من سمّي بأفضل الملائكة كجبرئيل. وميكائيل. وإسرافيل؟
فإنّها بالعبرانيّة وترجمتها بالعربيّة عبد الله وعبيد الله وعبد الرّحمن كما فيما أخرجه ابن حجر، وفي صحيح البخاري عن
عكرمة إنّ جبر. وميك. وسراف: عبد. وإيل: الله^(١) وقد ورد في الصحيح: إنّ أحبّ الأسماء إلى الله تعالى عبد الله
وعبد الرّحمن^(٢) ولا وازع إذا وقعت التسمية بتلك الألفاظ العبرانيّة أيضاً.

٨ - حُسابه أنّ في إطعام الطعام سرفاً في المال فأفحمه صُهب بقول رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم فيه،
وجاء عنه صلّى الله عليه وآله وسلّم: يا أيّها الناس أفشوا السّلام، وأطعموا الطعام، وصلوا الأرحام. وعن عبد الله بن
عمرو: إنّ رجلاً سأل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فقال: يا رسول الله أيّ الإسلام خير؟ قال: تطعم الطعام، وتقرأ
السّلام على من عرفت ومن لم تعرف^(٣)

م - وأخرج الخطيب في تاريخه ٤ ص ٢١٢ من طريق ابن عمر قوله صلّى الله عليه وآله وسلّم: أفشوا السّلام،
وأطعموا الطعام، وكونوا عباداً كما وصفكم الله عزّ وجلّ].

٩ - أخذه صُهبياً بالتكنية وليس له ولدٌ ولم يكن هذا من شرطها، هذا عبد الله بن مسعود كناه رسول الله صلّى
الله عليه وآله وسلّم أبا عبد الرّحمن قبل أن يولد له. كما في المستدرک ٣ ص ٣١٣.

وهذا محمّد بن طلحة كناه صلّى الله عليه وآله وسلّم أبا القاسم وهو رضيع. وهذا أخو أنس بن مالك بين عينيه
كناه رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم بأبي عمير وكان صغيراً لم يبلغ الحلم، وهذا أنس كناه صلّى الله عليه وآله
وسلّم أبا حمزة ولا حمزة له، وهذه نساء النبيّ كلّها كانت تكّني غير عائشة فكناها النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم بأب
عبد الله وغير واحد منهم لم يكن لها ولد. راجع صحيح البخاري ومسلم، وسنن البيهقي ٩ ص ٣١٠، ومصابيح
السنة ٢ ص ١٤٩، وزاد المعاد ١ ص ٢٦١، والاستيعاب، وأسد الغابة، والإصابة.

١ - صحيح البخاري باب: من كان عدواً لجبريل. في كتاب التفسير، صحيح الترمذي ١ ص ٣٤٠، فتح الباري ٨ ص ١٣٤.

٢ - أخرجه أحمد وابن حبان في صحيحه كما في الإصابة ٢ ص ٣٩٩.

٣ - سنن ابن ماجه ٢ ص ٣٩٩، تاريخ الخطيب ٨ ص ١٦٩، زاد المعاد لابن القيم ١ ص ٢٧٧ قال: ثبت عنه في الصحيحين.

حدُّ الخليفة ابنه بعد الحدِّ

عن عبد الله بن عمر قال: شرب أخي عبد الرحمن بن عمر وشرب معه أبو سرورة عقبة بن الحارث ونحن بمصر في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه فسكرا فلما صحا إنطلقا إلى عمرو بن العاص وهو أمير مصر فقالا: طهّرنا فإنّا سكرنا من شراب شربناه. قال عبد الله بن عمر: فلم أشعر إثمهما أتيا عمرو بن العاص قال: فذكر لي أخي: إنّه قد سكر. فقلت له: ادخل الدار أطهرك. قال: إنّه قد حدّث الأمير قال عبد الله فقلت: والله لا تحلق اليوم على رؤس الناس، ادخل أحلقك. وكانوا إذ ذاك يخلقون مع الحدِّ فدخل معي الدار قال عبد الله: فحلقني أخي بيدي ثمّ جلدهما عمرو بن العاص فسمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه بذلك فكتب إلى عمرو: أن ابعث إليّ عبد الرحمن بن عمر على قتب ففعل ذلك عمرو فلما قدم عبد الرحمن على عمر رضي الله عنه جلده وعاقبه من أجل مكانه منه ثمّ أرسله فلبث أشهراً صحيحاً ثمّ أصابه قدره فيحسب عامّة الناس أنّه مات من جلد عمر ولم يمّت من جلده.

عن عمرو بن العاص - في حديث - قال قائل: هذا عبد الرحمن بن عمر وأبو سرورة على الباب يستأذنان، فقلت: يدخلان. فدخلا وهما منكسران فقالا: أقم علينا حدّ الله فإنّا قد أصبنا البارحة شراباً فسكرنا قال: فزبرتهما وطردتهما فقال عبد الرحمن: إن لم تفعل أخبرت أبي إذا قدمت. قال فحضرني رأيي وعلمت أنّي إن لم أقم عليهما الحدّ غضب عليّ عمر في ذلك وعزلي وخالفه ما صنعت فنحن على ما نحن عليه إذ دخل عبد الله بن عمر فقمتم إليه فرحبت به وأردت أجلسه في صدر مجلسي فأبى عليّ وقال: أبي نهاني أن أدخل عليك إلا أن لا أجد من ذلك بداً إنّ أخي لا يخلق على رؤوس الناس شيئاً فأما الضرب اصنع ما بدا لك. قال: وكانوا يخلقون مع الحدِّ قال: فأخرجتهما إلى صحن الدار فضربتهما الحدّ ودخل ابن عمر بأخيه إلى بيت من الدار فحلق رأسه ورأس أبي سرورة فوالله ما كتبت إلى عمر بشيء ممّا كان حتّى إذا تحينت كتابه [وذكر فيه]: فإذا جاءك كتابي هذا فابعث بعبد الرحمن بن عمر في عباءة على قتب حتّى يعرف سوء ما صنع. فبعث به كما قال أبوه وأقرأت ابن عمر كتاب أبيه وكتبت إلى عمر كتاباً اعتذر فيه وأخبره إليّ

ضربته في صحن داري وبالله الذي لا يُخلف بأعظم منه إني لأُقيم الحدود في صحن داري على الذميِّ والمسلم، وبعث بالكتاب مع عبد الله بن عمر قال أسلم: فقدم بعبد الرّحمن على أبيه فدخل عليه وعليه عباءة ولا يستطيع المشي من مركبه فقال: يا عبد الرّحمن فعلت كذا وفعلت، السياط. فكلّمه عبد الرّحمن بن عوف وقال: يا أمير المؤمنين قد أُقيم عليه الحدُّ مرّة. فلم يلتفت إلى هذا عمر وزبره فجعل عبد الرّحمن يصيح: أنا مريضٌ وأنت قاتلي. فضربه الحدُّ ثانية وحبسه ثمّ مرض فمات رحمه الله.

ذكره البيهقي في السنن الكبرى ٨ ص ٣١٢، وابن عبد ربّه في العقد الفريد ٣ ص ٤٧٠، والخطيب البغدادي في تاريخه ٥ ص ٤٥٥، وابن الجوزي في سيرة عمر ص ١٧٠، وفي ط ٢٠٧، والمحّب الطبري في الرياض النضرة ٢ ص ٣٢، والقسطلاني في إرشاد الساري ٩ ص ٤٣٩ وصحّحه.

وقال أبو عمر في الإستيعاب ٢ ص ٣٩٤: عبد الرّحمن بن عمر الأوسط هو أبو شحمة وهو الذي ضربه عمرو بن العاص بمصر في الخمر ثمّ حمله إلى المدينة فضربه أبوه أدب الوالد، ثمّ مرض ومات بعد شهر، هكذا يرويه معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه، وأما أهل العراق فيقولون: إنّه مات تحت سياط عمر وذلك غلطٌ، وقال الزبير: أقام عليه حدّ الشارب فمرض ومات.

وذكر ابن حجر في الإصابة ٣ ص ٧٢ كلام أبي عمر فقال: أخرج عبد الرزّاق القصّة مطوّلة عن معمر بالسند المذكور وهو صحيحٌ.

وقال الطبري في تاريخه ٤ ص ١٥٠، وابن الأثير في الكامل ٢ ص ٢٠٧، وابن كثير في تاريخه ٧ ص ٤٨: وفي هذه السنة [أي سنة ١٤] ضرب عمر بن الخطاب ابنه في الشراب وجماعة فيه.

قال الأميني: يقع الكلام على هذه المسألة من شتى النواحي: فإنّ الحدّ كفّارةٌ وطهورٌ فلا يبقى معه على الحدود بعدُ وزرٌّ يُحدّ عليه ثانياً، وقد ثبت ذلك في السنّة الشريفة.

١ - عن خزيمه بن ثابت مرفوعاً: من أُقيم عليه حدٌّ عُفِر له ذلك الذنب.

وفي لفظ آخر له: من أصاب ذنباً فأُقيم عليه حدٌّ ذلك الذنب فهو كفّارته.

أخرجه أحمد في مسنده ٥ ص ٢١٤، ٢١٥، والدارمي في سننه ٢ ص ١٨٢، والبيهقي في سننه ٨ ص ٣٢٨، والخطيب التبريزي في المشكاة ص ٣٠٨.

٢ - عن عبادة بن الصّامت مرفوعاً: من أصاب منكم حدّاً فعجلت له عقوبته فهو كفّارته وإلا فأمره إلى الله. وفي لفظ آخر له: من أتى منكم حدّاً ممّا نُهي عنه فأقيم عليه الحدُّ فهو كفّارته له، ومن أُخّر عنه الحدُّ فأمره إلى الله إن شاء عدّبه، وإن شاء غفر له.

وفي لفظ ثالث له: من أصاب من ذلك شيئاً فعوقب فهو كفّارته له.

راجع صحيح البخاري ١٠ ص ٢٥، صحيح مسلم ٢ ص ٣٩، صحيح الترمذي ١ ص ٢٧١، مسند أبي داود ٧٩، سنن ابن ماجه ٢ ص ١٢٩، سنن البيهقي ٨ ص ٣٢٨.

٣ - وأخرج الشافعي في حديث مرفوعاً: ما يُدريك لعلّ الحدود نزلت كفّارَةً للذنوب. سنن البيهقي ٨ ص ٣٢٨.

٤ - عن عليّ أمير المؤمنين إنّه قال: من أتى شيئاً من حدٍّ فأقيم عليه الحدُّ فهو كفّارته، سنن البيهقي ٨ ص ٣٢٩.

٥ - عن عبد الرحمن بن أبي ليلى: إنّ عليّاً رضي الله عنه أقام على رجل حدّاً فجعل الناس يسبّونه ويلعنونه، فقال عليّ رضي الله عنه: أمّا عن ذنبه هذا فلا يُسأل. سنن البيهقي ٨ ص ٣٢٩.

٦ - عن عبد الله بن معقل: إنّ عليّاً رضي الله عنه ضرب رجلاً حدّاً فزاده الجلاد سوطين فأقاده منه عليّ رضي الله عنه. سنن البيهقي ٨ ص ٢٢٢.

وإن كان الخليفة يحسب أنّ حدّ عمرو بن العاص كان ملغى لوقوعه في صحن الدار فقد أخبره الرّجل إنّ ذلك عادته الجارية في الحدود كلّها وليس من شرط الحدّ أن يكون على رؤس الأشهاد بل يُكتفى بضرب الحدّ سرّاً كما عناه القسطلاني في إرشاده ٩ ص ٤٣٩ إلى الجمهور، ولو صدق هذا الحسبان لوجب أن يحدّ أبا سروعة أيضاً في القضيّة وغيره ممّن حدّه عمرو بن العاص في صحن داره.

ولو أراد بذلك تعزيراً وتأديباً كما اعتذر عنه البيهقي في سننه ٨ ص ٣١٣، وأبو عمر كما مرّ، والقسطلاني في الإرشاد ٩ ص ٤٣٩ فإنّه بعد مخالفته للفظ الحديث من

أنه أقام عليه الحدّ ثانياً زيادةً لم تفوّض إليه لما ذكرناه من أنّ الحدّ كفارةٌ ولا يُسأل بعده الم حدود عن ذنبه فلا حدّ ولا تعزير، ولا بأس ولا تأديب.

ثمّ إن صحّ التعزير فإنّه لا يزيد في السنّة على عشرة أسواط كما مرّ في ص ١٧٥ فلماذا ساوى بينه وبين الحدّ؟ وأعطى على هذا أمره عمرو بن العاص بأن يبعث ولده على قتب في عبادة فدخل عليه ولم يستطع المشي من مركبه، فإنّ كلّ ذلك إيذاءٌ درأه الحدّ ولم ييحه الشّرع.

ثمّ لماذا لم يكن له مرتدّع عن تأجيل ما ارتآه من الحدّ الجديد بمرضه ولم يرجأه حتّى يبرأ، وهو حكم المريض الم حدود في السنّة الشريفة.

وإن تعجب بعد ذلك كلّه فعجب قول ابن الجوزي في سيرة عمر من إنّه لا ينبغي أن يُظنّ بعبد الرّحمن بن عمر إنّه شرب الخمر، وإنّما شرب النبيذ متأوّلاً وظنّ أنّ ما شرب منه لا يسكر، وكذلك أبو سروعة وأبو سروعة من أهل بدر فلما خرج بهما الأمر إلى السكر طلبا التطهير بالحدّ، وقد كان يكفیهما مجرّد الندم على التفريط غير أنّهما غضبا لله سبحانه على أنفسهما المفترطة فأسلماها إلى إقامة الحدّ، وأمّا كون عمر أعاد الضرب على ولده فليس ذلك حدّاً وإنّما ضربه غضباً وتأديباً وإلا فالحدّ لا يكرّر. إنتهى بلفظه.

وإن صحّت هذه المزعمة يُوجّه النقد إلى عمرو وعمر إن علما ذلك وإلى نفس الم حدودين حيث عرضا أنفسهما على الحدّ من دون أيّ موجب له وكان يكفیهما الندم كما حسبه ابن الجوزي، والحقّ إنّه لا حاجة إليه أيضاً لأنّهما لم يقتربا ذنباً بعد اعتقاد أنه لا يسكر فلا توبة عنه، وإن كان كامل الإيمان يتضجّر عن مثله وعلى هذا فإنّهما لا يملكان لأنفسهما أن يعرضاها على هذا الايلام الشديد والإضرار المؤلم إن لم يكن ذلك تشريعاً. لكن من أين أتت ابن الجوزي هذه الرّؤيا الصّادقة؟ فأراد تبرئة الرّجلين ممّا اجترحاه من السيئة مع اعترافهما بذلك بكلّ صراحة فألقاهما في هوة الإضرار بالنفس المحظور شرعاً، والتشريع في الدين المحرّم، والكذب الصراح الذي هو من الكبائر، والحق بمن أقام الحدّ أوّلاً تبعه إقامته من دون موجب له، والغضب الذي عزاه إلى الخليفة في حدّه الثاني سواء كانا شراباً الخمر كما اعترفا به أو لم يشرباها على ما تحمّله ابن الجوزي، وشدّ به عن أئمة الحديث ورجال التاريخ، وذلك واضح من هذا البيان الضافي.

جهل الخليفة بما يقرأ يوم العيد

عن عبيد الله قال: خرج عمر رضي الله عنه يوم عيد فأرسل إلى أبي واقد الليثي بأيّ شيء كان النبيّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقرأ في مثل هذا اليوم؟ فقال: بقاف واقتربت.

صحيح مسلم ١ ص ٢٤٢، سنن أبي داود ٢ ص ٢٨٠، موطأ مالك ١ ص ١٤٧، سنن ابن ماجه ١ ص ١٨٨، صحيح الترمذي ١ ص ١٠٦، سنن النسائي ٣ ص ١٨٤، سنن البيهقي ٣ ص ٢٩٤ واللفظ لابن ماجه. قال الأميني: هذه روايةٌ صحيحةٌ أخرجها الأئمة في الصّحاح كما عرفت، ورميها بالإرسال بأنّ عبيد الله بن عبد الله لم يدرك عمر مدفوعاً بأنّ الرواية في صحيح مسلم عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي واقد ولا شك أنّ عبيد الله أدرك أبا واقد، وبهذا ردّ هذه الرمية البيهقي والسندي والسيوطي وغيرهم.

فهلّمّ معي نسائل الخليفة عن أنّه لماذا عذب عنه العلم بما كان يقرأه رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في صلاة العيدين؟ أو كان ناسياً له فأراد أن يستثبت كما اعتذر به السيوطي في «تنوير الحالك ١ ص ١٤٧»؟ أو أنّه ألماه عنه الصّفق في الأسواق؟ كما اعتذر به هو في غير هذا المورد، وقد تقدّم في ص ١٥٨ ويأتي بُعيد هذا ووصفه به غير واحد، ويبعد النسيان إنّ حكماً مطّرداً كهذا يكرّر في كلّ عام مرّتين على رؤس الأشهاد ومزدحم الجماهير لا يُنسى عادةً.

وأما احتمال السيوطي الآخر من أنّه أراد إعلام النّاس بذلك فكان من الممكن إعلامهم بحتاف نفسه هتافاً مسموعاً وعمله المستمرّ المتّبع فيه سنّة الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ فالحاجة غير ماسّة إلى الإرسال والسؤال.

الخليفة ومعاني الألفاظ

١ - عن عمر رضي الله عنه أنّه قال على المنبر: ما تقولون في قوله تعالى: ﴿أَوْ يَأْخُذْهُمْ عَلَىٰ تَخَوُّفٍ﴾؟ (١) فسكتوا فقام شيخٌ من هذيل فقال: هذه لغتنا، التَخَوُّف: التنقّص.

١ - سورة النحل آية ٤٧.

قال: فهل تعرف العرب ذلك في أشعارها؟ قال: نعم. قال شاعرنا - زهير - أبو كبير الهذلي يصف ناقه تنقص السير سنامها بعد مكة واكتنازه:

تخوّف الرّحل منها تامكاً قرداً كما تخوّف عود النبعة السفن^(١)
فقال عمر: أيها الناس عليكم بديوانكم لا يضلّ. قالوا: وما ديواننا؟ قال: شعر الجاهليّة فإنّ فيه تفسير كتابكم ومعاني كلامكم.

راجع تفسير الكشّاف ٢ ص ١٦٥، تفسير القرطبي ١٠ ص ١١٠، تفسير البيضاوي ١ ص ٦٦٧.
٢ - عن أبي الصّلت الثقفى: أنّ عمر بن الخطاب قرأ هذه الآية: ﴿وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ صَيِّقاً حَرَجاً﴾. بنصب الرءاء، وقرأها بعض من عنده من أصحاب رسول الله حرجاً بالخفض فقال: ايتوني رجلاً من كنانة أو اجعلوا راعياً وليكن مدليجاً فأتوا به فقال له عمر: يا فتى ما الحرجة؟ فقال: الحرجة فينا الشجرة تكون بين الأشجار لا تصل إليها راعيةٌ ولا وحشيّةٌ ولا شيء. فقال عمر رضي الله عنه: كذلك قلب المنافق لا يصل إليه شيءٌ من الخير.
راجع تفسير ابن كثير ٢ ص ١٧٥، تفسير الخازن ٢ ص ٥٣، الدر المنثور ٣ ص ٤٥، كنز العمال ١ ص ٢٨٥
نقلاً عن عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وأبي الشيخ.

٣ - عن عبد الله بن عمر قال: قرأ عمر بن الخطاب هذه الآية: ﴿مَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾^(٢) ثمّ قال: ادعوا لي رجلاً من بني مدلج قال عمر: ما الحرج فيكم؟ قال: الضيق. كنز العمال ١ ص ٢٥٧.
٤ - أخرج الحاكم عن سعيد بن المسيّب: إنّ عمر بن الخطاب أتى على هذه الآية: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلِدْ سُوءَ إِيمَانِهِمْ بِظُلْمٍ﴾^(٤) فأتى أبي بن كعب فسأله أيّنا لم يظلم؟ فقال له: يا أمير المؤمنين إنّما ذاك الشّرك، أما سمعت قول لقمان لابنه: يا بني لا تشرك بالله إنّ الشّرك لظلمٌ عظيمٌ؟ المستدرک ٣ ص ٣٠٥.

١ - تمك السنام: طال وارتفع. القرد: المتراكم بعض لحمه فوق بعض. النبعة، شجرة من أشجار الجبال يتخذ منها القسي. السفن: القشر.

٢ - سورة الأنعام آية ١٢٥.

٣ - سورة الحج آية ٧٨.

٤ - سورة الأنعام آية ٨٢.

إيّ أعذر الخليفة إن عذب عنه علم الكتاب والسنة أو تقاصر عن الحكم في القضايا فإنّ الإمتهان بالبرطشة^(١) والصّفق بالأسواق، والاحتراف ببيع الخيط والقرظة^(٢) في إملاق لا يحده إلا إلى تحريّ لماظة يقتات بها ألهته عن العلوم، لكن لا أعذره على عدم معرفته باللّغة وهي لغته تلوّكها أشداقه في آناء الليل وأطراف النهار.

١٠٠

رأي الخليفة في صوم الدهر

عن أبي عمر الشيباني قال: خبّر عمر بن الخطاب رضوان الله عليه برجل يصوم الدهر فجعل يضربه بمخفّته^(٣) ويقول: كل يا دهر يا دهر^(٤).

قال الأميني: لقد أربكني الموقف فلا أدري على أيّ النقلين ألقى ثقتي؟ أعلى رواية ابن الجوزي هذه من حديث المخفّقة؟ أم على نقله الآخر في سيرة عمر ص ١٤٦ من أنّه كان يصوم الدهر. وروى الطبري وجعفر الفريابي في السنن وحكى عنهما السيوطي في جمع الجوامع كما في ترتيبه ٤ ص ٣٣٢ من أنّه كان يسرد الصّيام، وفي سنن البيهقي ٤ ص ٣٠١: أنّ عمر بن الخطاب قد كان يسرد الصّيام قبل أن يموت، وسرد عبد الله بن عمر في آخر زمانه، وذكره ابن كثير في تاريخه ٧ ص ١٣٥ ورواه المحبّ الطبري في الرياض ٢ ص ٣٨ واستدل به على أنّ سرد الصّوم أفضل من صوم يوم وفطر يوم.

وليس هناك نهي عن ذلك في السنة الشريفة، وما يشعر بظاهره النهي عنه مثل قوله صلّى الله عليه وآله وسلّم: لا صام من صام الأبد. وقوله: من صام الأبد فلا صام ولا أفطر. فهو منزّل على صوم الأبد المستلزم بصوم الأيام المحرّمة صومها أو على صوريّ إيجابه الضعف أو تفويت الحقّ، وبدون هذه لا نهي عنه كما في صحيح مسلم ١ ص ٣١٩، وسنن البيهقي ٤ ص ٢٩٩، وكثير من كتب الفقه وشروح مجامع الحديث وأخرج ابن جرير عن أمّ كلثوم قالت قيل لعائشة: تصومين الدهر وقد نهي رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم عن صيام الدهر؟ قالت:

١ - راجع النهاية ١ ص ٧٨، قاموس اللغة ٢ ص ٢٦٢، تاج العروس ٤ ص ٧٢١، وقال: هو الذي يكتري للناس الإبل والحمر ويأخذ عليه جعلاً.

٢ - راجع صحيفة ١٥٨، ٣٠٣، ٣٠٦.

٣ - المخفّقة. الدرة التي يضرب بها.

٤ - سيرة عمر لابن الجوزي ص ١٧٤.

نعم سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ينهى عن صيام الدهر ولكن من أفطر يوم الفطر ويوم النحر فلم يصم الدهر^(١).

وقال النووي في شرح صحيح مسلم هامش الارشاد ٥ ص ٥١: وفي هذه الروايات المذكورة في الباب النهي عن صيام الدهر، واختلف العلماء فيه فذهب أهل الظاهر إلى منع صيام الدهر نظراً لظواهر هذه الأحاديث قال القاضي وغيره، وذهب جماهير العلماء إلى جوازه إذا لم يصم الأيام المنهي عنها وهي العيدان والتشريق، ومذهب الشافعي وأصحابه أن سرد الصيام إذا أفطر العيدين والتشريق لا كراهة فيه بل هو مستحب بشرط أن لا يلحقه به ضرر ولا يفوت حقاً فإن تضرر أو فوت حقاً فمكروه، واستدلوا بحديث حمزة بن عمرو وقد رواه البخاري ومسلم أنه قال: يا رسول الله إني أسرد الصوم أفصوم في السفر؟ فقال: إن شئت فصم. وهذا لفظ رواية مسلم فأقره صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على سرد الصيام، ولو كان مكروهاً لم يقره لا سيما في السفر، وقد ثبت عن ابن عمر بن الخطاب إنه كان يسرد الصيام، وكذلك أبو طلحة وعائشة وخلائق من السلف قد ذكرت منهم جماعة في شرح المهذب في باب صوم التطوع وأجابوا عن حديث لا صام من صام الأبد بأجوبة أحدها: إنه محمول على حقيقة بأن يصوم معه العيدين والتشريق وبهذا أجابت عائشة رضي الله عنها.

والثاني: أنه محمول على من تضرر به أو فوت به حقاً، ويؤيده قول رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ فَصُمْ وَأَفْطِرْ وَتُمْ وَتُمْ وَصُمْ مِنْ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بَعِشْرَ أَمْثَالِهَا وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ. والنهي كان خطاباً لعبد الله بن عمرو بن العاص وقد ذكر مسلم عنه أنه عجز في آخر عمره وندم على كونه لم يقبل الرخصة قالوا: فنهى ابن عمرو وكان لعلمه بأنه سيعجز، وأقر حمزة بن عمرو ولعلمه بقدرته بلا ضرر.

والثالث: أن معنى لا صام أنه يجد من مشقته ما يجدها غيره فيكون خيراً لادعاء... إلخ.

وقال في شرح حديث صم يوماً وأفطر يوماً: اختلف العلماء فيه فقال المتولي من أصحابنا وغيره من العلماء هو أفضل من السرد لظاهر هذا الحديث. وفي كلام غيره إشارة

١ - كنز العمال ٤ ص ٣٣٤.

إلى تفضيل السرد وتخصيص هذا الحديث بعبد الله بن عمرو ومن في معناه، وتقديره لا أفضل من هذا في حَقِّك، ويؤيد هذا أنه صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم لم يمهز به حمزة بن عمرو وعن السرد وأرشدته إلى يوم ويوم، ولو كان أفضل في حقِّ كلِّ النَّاس لأرشدته إليه ويئنه له فإنَّ تأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز. والله أعلم.

والباحث يجد كثيراً من هذه الكلمات في غضون التآليف لأئمة الفقه وشرّاح الحديث. ومن يؤثر عنه صوم الدهر.

- ١ - عثمان بن عفّان المقتول ٣٥. الاستيعاب ٢ ص ٤٧٧.
- ٢ - عبد الله بن مالك الأزدي المتوفى ٥٦ / ٥٩، يه ٨ ص ٩٩، صب ٢ ص ٣٦٤.
- ٣ - أسود بن يزيد النخعي المتوفى ٧٥، يه ٩ ص ١٢.
- ٤ - أبو بكر بن عبد الرحمن القرشي المتوفى ٩٤، يه ٩ ص ١١٦.
- ٥ - الفقيه أبو خالد مسلم المخزومي المتوفى ١٠٨، بق ١ ص ٢٣٥.
- ٦ - سعد بن إبراهيم المدني المتوفى ١٢٥، صه ١١٣، هب ١ ص ١٧٣.
- ٧ - وكيع بن الجراح المتوفى ١٩٦، طب ١٣ ص ٤٧٠، بق ١ ص ٢٨٢.
- ٨ - مصعب بن عبد الله بن الزبير المتوفى ٢٣٣، م ٣ ص ١٧٢.
- ٩ - محمّد بن علي أبو العبّاس الكرخي المتوفى ٣٤٣، ظم ٦ ص ٣٧٦.
- ١٠ - أبو بكر النجاد شيخ الحنابلة بالعراق المتوفى ٣٤٨، ظم ٦ ص ٣٩٠، يه ١١ ص ٢٣٤.
- ١١ - أحمد بن إبراهيم النيسابوري المتوفى ٣٨٦، يه ١١ ص ٣١٩.
- ١٢ - أبو القاسم عبد الله بن أحمد الحربي المتوفى ٤١٢، طب ١٠ ص ٣٨٢، ظم ٨ ص ٤.
- ١٣ - أبو الفرج المعدل أحمد بن محمّد المتوفى ٤١٥، طب ٥ ص ٦٧، يه ١٢ ص ١٨، ظم ٨ ص ١٧.
- ١٤ - أبو العبّاس أحمد الأبيوري المتوفى ٤٢٥، طب ٥ ص ٥١.
- ١٥ - أبو عبد الله الصّوري محمّد بن علي المتوفى ٤٤١، طب ٣ ص ١٠٣، ظم ٨ ص ١٤٣.

- ١٦ - عبد الملك بن الحسن المتوفى ٤٧٢، به ١٢ ص ١٢٠.
- ١٧ - أبو البركات يحيى الأنباري المتوفى ٥٥٢، به ١٢ ص ٢٣٧.
- ١٨ - الحافظ عبد الغني المقدسي المتوفى ٦٠٠، به ١٣ ص ٣٩.
- ١٩ - الفقيه محمود البغدادي الحنبلي المتوفى ٦٠٩، هب ٥ ص ٣٩.
- ٢٠ - الشيخ محيي الدين النووي المتوفى ٦٧٧، به ١٣ ص ٢٧٩.
- ٢١ - عبد العزيز بن دنف الحنبلي البغدادي. هب ٥ ص ١٨٤.^(١)

وليس هذا الإصفاق منهم إلا لما عرفوه من جوازه في شرع الإسلام، هذا كله ولكن للمخفقة شأنها، وللخليفة إجهاده، ولعله كان يرى إختصاص هذا الحكم به من دون الناس وإلا فما وجه ضرب الرجل المتعبد بالمخفقة؟

﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصُّ الْحَقُّ وَلَقَدْ جِئْنَاكُمْ بِكِتَابٍ فَصَّلْنَا
عَلَىٰ عِلْمٍ وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ
وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾

١ - راجع في عرفان الرموز المذكورة مقدمة الجزء الخامس صحيفة ط، ٥.

نتاج البحث

هذا قليلٌ من كثيرٍ ممَّا وقفنا عليه من نوادر الأثر في علم عمر، وبوسعنا الآن أن نأتي بأضعاف ما سردناه لكننا تقتصر على هذا رعاية لمقتضى الحال، وعندنا لمئةٌ جمَّةٌ نقدِّمها بين يدين القارئ في مستقبل الأجزاء إن شاء الله تعالى، والذي تلخَّص من هذا البحث الضافي أمورٌ:

١ - إنَّ الخليفة أخذ العلم عن أناس من الصَّحابة حيث كان يفقد ما عندهم من الفقه وفيهم من لم يُعرف بالعلم

وهم:

- ١ - عبد الرَّحْمَن بن عوف.
- ٢ - معاذ بن جبل.
- ٣ - عبد الله بن العباس.
- ٤ - زيد بن ثابت.
- ٥ - عمَّار بن ياسر.
- ٦ - أبو عبيدة الجراح.
- ٧ - عبد الله بن مسعود.
- ٨ - مغيرة بن شعبة.
- ٩ - محمَّد بن مسلمة.
- ١٠ - أبو موسى الأشعري.
- ١١ - أبو سعيد الخدري.
- ١٢ - أبي بن كعب.
- ١٣ - صهيب أبو يحيى.
- ١٤ - الضحَّاك بن سفيان.
- ١٥ - حمل بن نابغة.
- ١٦ - عبد الله بن عمرو بن العاص.

- ١٧ - أبو واقد الليثي .
 ١٨ - امرأة من قريش .
 ١٩ - شاب من فتيان الأنصار .
 ٢٠ - رجل لا يُعرف .
 ٢١ - عبد أسود .
 ٢٢ - عجزو مدينة .
 ٢٣ - شيخ من هذيل .
 ٢٤ - رجل من بني مدلج .
 ٢٥ - رجل شامي .

وقبل هؤلاء كلهم مولانا أمير المؤمنين عليّ صلوات الله عليه، وأخذ الخليفة عنه أكثر من غيره كما عرفت شرطاً من ذلك، وهناك أشطاز كثيرة لم تذكر بعد، ولهذا أكثر من قوله: لولا عليّ لهلك عمر.

وقوله: لولا عليّ لضلّ عمر. تمهيد الباقلاني ص ١٩٩ .

وقوله: ألهم لا تبقي لمعضلة ليس لها ابن أبي طالب .

وقوله: لا أبقاني الله بأرض لست فيها يا أبا الحسن .

وقوله: ألهم لا تنزل بي شديدة إلا وأبو حسن إلى جنبي .

وقوله: كاد يهلك ابن الخطاب لو لا عليّ بن أبي طالب .

وقوله: أعوذ بالله من معضلة لا عليّ بها .

وقوله: عجزت النساء أن تلدن مثل عليّ بن أبي طالب، لولا عليّ لهلك عمر .

وقوله: ردوا قول عمر إلى عليّ، لولا عليّ لهلك عمر .

وقوله: لا أبقاني الله بعد ابن أبي طالب .

وقوله: يا أبا الحسن أنت لكل معضلة وشدة تُدعى .

وقوله: هل طفحت حرّة بمثله وأبرعته .

وقوله: هيهات هناك شجنة من بني هاشم، وشجنة من الرسول وأثره من علم يُؤتى لها ولا يأتي، في بيته يؤتى

الحكم .

وقوله: أبا حسن لا أبقاني الله لشدة لست لها، ولا في بلد لست فيه.
وقوله: يا ابن أبي طالب فما زلت كاشف كل شبهة، وموضح كل حكم.
وقوله: لولاك لافتضحنا.

وقوله: أعوذ بالله من معضلة ليس لها أبو حسن.

وقوله مشيراً إلى عليّ: هذا أعلم بنبيّنا وبكتاب نبيّنا مرّ تفصيل هذه كلّها، ولكثرة حاجته إلى علم الصحابة، وتقويمهم أوده في مواقف لا تخصى في القضاء والفتيا كان يستفتي كبار الصحابة ويراجعهم ويستشيرهم في الأحكام، وكان يُعرب عن جليّة الحال بحقّ المقال من قوله: كلُّ أحد أفقه من عمر.

وقوله: تسمعوني أقول مثل القول فلا تنكروني حتى تردّ عليّ امرأة ليست من أعلم النساء.

وقوله: كلُّ أحد أعلم من عمر.

وقوله: كلُّ الناس أفقه منك يا عمر.

وقوله: كلُّ الناس أفقه من عمر حتى ربّات الحجال.

وقوله: كلُّ الناس أفقه من عمر حتى المخدّرات في البيوت.

وقوله: كلُّ الناس أعلم منك يا عمر.

وقوله: كلُّ واحد أفقه منك حتى العجائز يا عمر.

وقوله: كلُّ أحد أفقه مني. مرّ تفصيل هذه كلّها في نوادر الأثر.

م - إنّ الأخذ بمجموع تلكم الأحاديث من النوادر المذكورة ومئات من أمثالها يعطينا خبراً بأنّ الخليفة لم يك متحلّياً بما أوجبه أعلام الأئمة في الإمامة من الاجتهاد قام إمام الحرمين الجويني في «الارشاد إلى قواطع الأدلّة في أصول الاعتقاد» ص ٤٢٦: من شرايط الإمام أن يكون من أهل الاجتهاد بحيث لا يحتاج إلى استفتاء غيره في الحوادث، وهذا متّفق عليه. ا هـ.

فأين يقع من هذا الشرط بعد إصفاق الأئمة عليه رجال لم يُعط بسطة من العلم ولم يك ما كان يعلمه يغنيه عن الناس، وإنّما الأئمة كانت في غنى عن ثرى علمه، وحديث استفتاءه غير مملأ كتب الحديث والسنن، وشحن معاجم التاريخ والسير، فماذا بعد الحقّ إلا الضلال].

وبما ذكرناه كلّه تعرف قيمة قول ابن حزم الأندلسي في كتابه [الفصل]: علم كلّ ذي حسنٍ علماً ضرورياً أنّ الذي كان عند عمر من العلم أضعاف ما كان عند عليّ من العلم إلى آخر كلامه المذكور في الجزء الثالث من كتابنا هذا ص ٩٥.

وقول ابن تيميّة في منهاج السنّة ٣ ص ١٢٨: وقد جمع الناس الأقضية والفتاوى المنقولة عن أبي بكر وعمر وعثمان وعليّ فوجدوا أصوبها وأدّها على علم صاحبها أمور أبي بكر ثمّ عمر ولهذا كان ما يوجد من الأمور التي وجد نصٌّ يخالفها عن عمر أقلّ ممّا وجد من عليّ، وأمّا أبو بكر فلا يكاد يوجد نصٌّ يخاله.

فقال: ولم يكن أبو بكر وعمر ولا غيرهما من أكابر الصحابة يخصّان عليّاً بسؤال، والمعروف إنّ عليّاً أخذ العلم عن أبي بكر كما في السنن عن عليّ قال: كنت إذا سمعت عن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم حديثاً نفعتني الله به ما شاء أن ينفعني، وإذا حدّثني غيره حديثاً استحلّفته فإذا حلف لي صدّقته، وحدّثني أبو بكر وصدق أبو بكر قال: سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقول: ما من عبد مؤمن يذنب ذنباً فيحسن الطهور ثمّ يقوم فيصليّ ثمّ يستغفر الله إلا غفر الله له. اهـ.

وعجيب إنّ الرجل بمؤّه على نفسه ويحسب أنّ ذلك ينطلي على غيره أيضاً، أو هل في الحديث المذكور - بعد فرض صحّته وقد زيّقه غير واحد من الحفاظ - (١) غير أنّ أمير المؤمنين عليه السلام كان يثق برواية أبي بكر وأين هو عن أخذ العلم عنه؟ وهل علمه صلوات الله عليه مقصورٌ على هذا الحديث الوارد في أدب من آداب الشريعة فحسب؟ وهل بيتني عليه شيءٌ من أقضيته وفتاواه، وما حلّه من عويصات المسائل في الفرائض والأحكام؟ وهل جهل عليه السلام موقع هذا الحديث فعلمه أبو بكر؟ أو جهل شيئاً ممّا بيتني عليه فسدّده هو كما وقع كلّ ذلك فيما سردناه من نوادر الأثر؟ والمحتمل أنّ تصديقه عليه السلام أبا بكر في روايته هذه لأنّه عليه السلام كان سمعها عن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم نفسه فلم يُلغ الوسطة إذن لضرب من المصلحة، وكيف يأخذ أمير المؤمنين العلم من أبي بكر وهو باب مدينة علم الرّسول؟ كما أسلفناه ص ٦١ - ٨١، وهو وارث علومه وحكمه كما مرّ في الجزء الثالث ص ١٠٠؟ هذا لا يكون مهما هملج ابن تيميّة في تركاضه وهو يدّعي شيخوخة الإسلام وعلى هذا فقس بقية ما افتعله في كلامه هذا. وبعد ابني حزم وتيميّة قول صاحب الوشيعه

١ - راجع تهذيب التهذيب ١ ص ٢٦٨.

٢ - وتعرف أيضاً بما ذكرناه قيمة تأوّل القوم للصحيحة المروية عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من قوله عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين فتمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كلّ محدثة بدعة وكلّ بدعة ضلالة^(١) حيث نزلوه على من تسنّم عرش الخلافة من بعده صلى الله عليه وآله وسلم بالإختيار وبنصّ أبي بكر بعده وبالشورى ولم يسعهم إلا أن يذكروا عليّاً أمير المؤمنين معهم، إذ ليس من المعقول أن يأمر صلى الله عليه وآله وسلم باتباع سيرة من لا سيرة له إلا الأخذ من أفواه الرجال في الفقه والكتاب والسنة أو الفتيا برأيه قائلاً: إني سأقول فيها برأبي فإن يك صواباً فمن الله، وإن يك خطأ فميتي ومن الشيطان^(٢) إذن لأمر صلى الله عليه وآله وسلم باتباع سير الناس والرأي المجرد في دين الله. وليس هذا كالأمر باتباع المجتهدين الذين يستنبطون الفتيا ممّا عرفوه من كتاب وسنة وإجماع، أو فقل من قياس فإنّ المجتهد يستنبط كما قلناه ممّا عرف، والذي لا يعرف شيئاً، ولم يجر جواباً عن واضحات المسائل، وقد يلحف بأنّه ما يدري ما يصنع^(٣) وتعزب عنه المسائل المطرّدة مع كثرة الإبتلاء بها كالتيّم والشكوك والغسل وفروع الصلّاة والصّوم والحجّ وأمثالها لا يمكن أن يكون متبعاً للأئمة وأن تعطيه الخلافة قيادها.

على أنّ العلماء خالفوا سنة عمر في موارد أسلفناها لمضادة النصّ النبويّ لها، ولو صحّ هذا التأوّل لكانت مناقضة بين الحديث وبين النصوص المضادة لفتيا عمر التي وأجبت إعراض العلماء عن قوله، وكذلك بين شطري هذا الحديث نفسه وهما: قوله صلى الله عليه وآله وسلم: عليكم بسنتي. وسنة الخلفاء بعدي. والمفروض أنّ سنته صلى الله عليه وآله وسلم تحالف في الجملة سنة الرّجل.

والصّحيح من معنى الحديث أنّه صلى الله عليه وآله وسلم لم يرد من الخلفاء إلا الذين لم يزل ينصّ بهم بأسمائهم، وجعلهم أعدال القرآن الكريم في قوله: إني تارك فيكم الخليفتين. أو مخلف فيكم الثقلين: كتاب الله وعترتي أهل بيتي لن يفترقا حتّى يردها عليّ الحوض^(٤)

١ - راجع سنن ابن ماجه ١ ص ٢٠، سنن أبي داود ٢ ص ٢٦١، سنن الدارمي ١ ص ٤٥، مستدرک الحاكم ١ ص ٩٦.

٢ - كما مرّ في نوادر الأثر ص ١٢٩. ويأتي تفصيل القول فيه في الجزء السابع.

٣ - كما مرّ في نوادر الأثر في غير موضع.

٤ - هذا الحديث ممّا اتفقت الأئمة والحفاظ على صحّته.

كما يقتضيه لام العهد وقد وصفهم بالرشد والهدى، وهم الذين طابقت سيرتهم حذو القدّة بالقدّة لا الذين لم يعرفهم بعدُ ولا نصبهم ولا أوصى إليهم ولا بهم، ولا يذكر صلى الله عليه وآله وسلّم هناك عدداً ينطبق عليهم، وإنما ذكر أوصافاً لا ينطق إلا على الذين أرادهم من الخلفاء من أهل بيته المعصومين، وليس التمسك بهذا الحديث فيما ارتأوه من أمر الخلافة إلا كالتمسك بالعامّ في الشبهات المصدّقيّة.

٣ - إنّ هناك أحاديث موضوعة تذكر في فضائل عمر لا تلتئم مع شيء ممّا ذكرناه بأسانيد الوثيقة، وكلٌّ من ذلك يفنّدها، منها ما يُعزى إليه صلى الله عليه وآله وسلّم من قول: لو لم أبعث فيكم لبعث عمر^(١).

ورواية: لو لم أبعث لبعثت يا عمر^(٢).

ورواية: لو كان نبيّ بعدي لكان عمر بن الخطاب^(٣).

ورواية: قد كان في الأمم محدّثون فإن يكن في أمتي أحدٌ فهو عمر^(٤).

ورواية: إنّ الله جعل الحقّ على لسان عمر وقلبه^(٥).

وراية: إنّ الله ضرب بالحقّ على لسان عمر وقلبه^(٦).

ومنها ما رووه عن عليّ أمير المؤمنين عليه السلام من قول: كنّا نتحدّث إنّ ملكاً ينطق على لسان عمر^(٧).

وقوله: ما كنّا نبعد أنّ السكينة تنطق على لسان عمر^(٨).

ومنها ما يُروى عن أعظم الصّحابة مثل ما يعزى إلى ابن مسعود من قول: لو وضع علم عمر في كفة وعلم أهل الأرض في كفة لرجح علم عمر.

وأمثال هذه من الأكاذيب، فإنّ من يكون بتلك المثابة حتّى يكاد أن يبعث

١ - راجع الجزء الخامس ص ٣١٢.

٢ - راجع الجزء الخامس ص ٣١٦.

٣ - الرياض النضرة ١ ص ١٩٩.

٤ - راجع الجزء الخامس ص ٤٢.

٥ - حلية الأولياء ١ ص ٤٢.

٦ - الأموال لأبي عبيد ص ٥٤٣.

٧ - حلية الأولياء ١ ص ٤٢.

٨ - الأموال لأبي عبيد ص ٥٤٣.

نبيّاً لا يفقد علم واضحات المسائل عند ابتلائه أو ابتلاء من يرجع أمره إليه من أُمَّته بها، ولا يتعلّم مثله سورة من القرآن في اثنتي عشر سنة^(١) وأين كان الحقّ والملك والسكينة يوم كان لا يهتدي إلى أُمَّهات المسائل سبيلاً فلا تسدّده ولا تفرغ الجواب على لسانه، ولا تضع الحقّ في قلبه؟.

وكيف يسع المسدّد بذلك كلّهُ أن يحسب كلّ النَّاس أفقه منه حتّى ربّات الحجال؟ وكيف كان يأخذ علم الكتاب والسنة من نساء الأُمَّة وغوغاء النَّاس فضلاً عن رجالها وأعلامها؟

وكيف كان يرى عرفان لفظة مفسّرة بالقرآن تكلفاً ويقول: هذا لعمر الله هو التكلّف، ما عليك يا بن أمّ عمر أن لا تدري ما الأب^(٢)؟

وكيف كان يأخذ عن أولئك الجَمّ الغفير من الصّحابة ويستفتيهم في الأحكام.

وكيف كان يعتذر عن جهله أوضح ما يكون من السنة بقوله: ألهاني عنه الصّفق بالأسواق^(٣).

وكيف كان لم يسعه أن يعلم الكلاله وقيمتها ولم يتمكّن من تعلّم صور ميراث الجدّ وكان النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم يقول: ما أراه يعلمها. وما أراه يقيمها. ويقول: إني أظنّك تموت قبل أن تعلم ذلك؟^(٤)

وكيف كان مثل أبيّ بن كعب يغلظ له في القول ويراه ملهياً عن علم الكتاب بالصّفق بالأسواق وبيع الخيط والقرظة؟^(٥)

وكيف كان يراه أمير المؤمنين جاهلاً بتأويل القرآن الكريم^(٦). وكيف؟ وكيف؟ إلى مائة كيف؟!

نعم راق القوم أن ينحتوا له فضائل ويغالوا فيها ولم يتروّوا في لوازمها وحسبوا

١ - راجع صحيفة ١٩٦ من هذا الجزء.

٢ - راجع ص ٩٩.

٣ - راجع ص ١٥٨.

٤ - راجع ص ١١٦، ١٥٨.

٥ - راجع ص ٣٠٣، ٣٠٦.

٦ - راجع ص ١٠٣.

أنَّ المستقل الكشَّاف يمضي كما مضت القرون خالياً عن باحث أو منقَّب، أو أنَّ بواعث الإرهاب يلجم لسانه عن أن ينطق، ويضرب على يده عن أن تكتب، ولا تفسح حرّية القلم والمذاهب والأفكار العلماء أن ييوجوا بما عندهم، فاحكم بين الناس بالحقِّ ولا تتبّع الهوى فيضلك عن سبيل الله.

عود إلى ما يتبع شعر شمس الدين المالكي

٣ - ومّا ذكره شاعرنا المالكي في شعره من مناقب أمير المؤمنين عليه السلام حديث الولاية وهو حديث الغدير موضوع كتابنا هذا.

٤ - حديث المنزلة: أنت مَنِّي بمنزلة هارون من موسى إلاَّ أنّه لا نبيَّ بعدي، أشار إليه بقوله:

وإنَّك مَنِّي خالياً من نبوّة كهارون من موسى وحسبك فاحمد

وقد أسلفنا الكلام حول هذا الحديث وأنّه الصحيح الثبت بنصِّ من أئمة الحديث وحفظه في الجزء الثالث ص ١٩٨، قال ابن عبد البرّ في الاستيعاب: رواه جماعة من الصّحابة، وهو من أثبت الآثار وأصحّها رواه سعد بن أبي وقاص، وطرق حديث سعد فيه كثيرةٌ جدّاً قد ذكرها ابن أبي خيثمة وغيره، ورواه ابن عبّاس، وأبو سعيد الخدري، وأمّ سلمة، وأسماء بنت عميس، وجابر بن عبد الله، وجماعةٌ يطول ذكرهم. ١ هـ.

٥ - حديث سبق أمير المؤمنين عليه السلام إلى الإسلام أوعز إليه بقوله:

وكان من الصبيان أوّل سابق إلى الدين لم يسبع بطائع مرشدٍ

وقد فصلنا القول فيه في الجزء الثالث ص ٢١٩ - ٢٤٣.

٦ - حديث تكنية رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أمير المؤمنين عليه السلام بأبي تراب قال فيه:

وجاء رسول الله مرتضياً له وكان عن الرّهراء بالمتشرّد

فمسّح عنه التراب إذ مسّ جلده وقد قام منها ألفاً للتفرد

وقال له قول التلطف: قم أبا تراب كلام المخلص المتودّد

هذا التكنّي إمّا كان في غزوة العشيرة الواقعة في جمادى الأولى أو الثانية أو فيهما من السنة الثانية الهجرية حين

وجد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم عليّاً أمير المؤمنين وعمّاراً

نائمين في دقعاء^(١) من التراب فأيقظهما وحرّك عليّاً فقال: قم يا أبا تراب ألا أخبرك بأشقى الناس رجلين: أحمير^(٢) ثمود عاقر الناقة، والذي يضربك على هذه [يعني قرنه] فيخضب هذه منها [يعني لحيته].

وهذا الحديث صحيح السند ممّا استدرك به الحاكم أبو عبد الله النيسابوري وصحّحه الهيثمي، أخرجه إمام الحنابلة في مسنده ٤: ٢٦٣، ٢٦٤، والحاكم في المستدرک ج ٣: ١٤٠، والطبري في تاريخه ٢: ٢٦١، وابن هشام في السيرة النبويّة ٢: ٢٣٦، وابن كثير في تاريخه ٣: ٢٤٧، والهيثمي في المجمع ٩ ص ١٣٦ وقال: رواه أحمد والطبراني والبيّزاري ورجال الجميع موثّقون، والسيوطي في الجامع الكبير كما في ترتيبه ٦ ص ٣٩٩ نقلاً عن ابن عساكر وابن النجار، والعيني في عمدة القاري ٧ ص ٦٣٠.

ويجده القارئ من المتسالم عليه في طبقات ابن سعد ص ٥٠٩، وعيون الأثر لابن سيّد الناس ج ١ ص ٢٢٦، والإمتاع للمقرئ ص ٥٥، والسيرة الحليّة ٢ ص ١٤٢، وتاريخ الخميس ٢ ص ٣٦٤، وغيرها.

وأخرج الطبراني في الأوسط والكبير بإسناده عن أبي الطفيل قال: جاء النبيُّ وعليُّ رضي الله عنه نائماً في التراب فقال: إنّ أحقَّ أسمائك أبو تراب، أنت أبو تراب. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٩ ص ١٠٠ فقال: رجاله ثقات.

وأخرج البيّزاري وأحمد وغيرهما عن عمّار بن ياسر إنّ النبيَّ صلّى الله عليه وسلّم كتى عليّاً رضي الله عنه بأبي تراب، فكانت من أحبّ كناه إليه. وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٩ ص ١٠٠ فقال: رجال أحمد ثقات.

وأخرج الطبراني في الكبير والأوسط بإسناده عن ابن عباس قال: لَمَّا آخَى النبيُّ صلّى الله عليه وسلّم بين أصحابه من المهاجرين والأنصار فلم يواخ بين عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنه وبين أحد منهم، خرج عليٌّ مغضباً حتّى أتى جدولاً فتوسّد ذراعه فسفت عليه الرّيح فطلبه النبيُّ صلّى الله عليه وسلّم حتّى وجده فوكزه برجله فقال له: قم فما صلحت أن تكون إلّا أبا تراب أعضبت عليّ حين آخيت بين المهاجرين والأنصار ولم أواخ بينك وبين

١ - الدقعاء التراب اللين.

٢ - أحمير لقب قدار بن سالف عاقر ناقة صلاح. «الرياض النضرة»

أحد منهم؟ أما ترضى أن تكون مَيِّ بمنزلة هارون من موسى؟ إلا أنه ليس بعدي نبي، ألا من أحبك حُفَّ بالأمن والإيمان، ومن أبغضك أماته الله ميتةً جاهليَّة وحوسب بعمله في الإسلام.

مجمع الزوائد ٩ ص ١١، مناقب الخوارزمي ٢٢، الفصول المهمة لابن الصبَّاح ص ٢٢.

وأخرج أبو يعلى في مسنده بإسناده عن عليِّ عليه السلام قال: طلبني رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فوجد في جدول نائماً فقال: ما اليوم الناس يسمونك أبا تراب، فرآني كأني وجدت في نفسي من ذلك، فقال: قم والله لأرضيتك أنت وأخي وأبو ولدي، تقاتل عن سبتي، وتبرء عن ذمتي، من مات في عهدي فهو كبر الله. ومن مات في عهدك فقد قضى نجه، ومن مات يحبك بعد موتك ختم الله له بالأمن والإيمان ما طلعت شمسٌ أو غربت، ومن مات يبغضك مات ميتةً جاهليَّة وحوسب بما عمل في الإسلام.

ذكره السيوطي في الجامع الكبير كما في ترتيبه ٦ ص ٤٠٤ وقال: قال البوصيري رواه ثقات.

وأخرج ابن عساکر بإسناده عن سماك بن حرب قال: قلت لجابر بن عبد الله: إن هؤلاء القوم يدعونني إلى شتم عليِّ بن أبي طالب. قال: وما عسيت أن تشتمه به؟ قال: أكتنَّه بأبي تراب. قال: فوالله ما كانت لعلِّي كنيةً أحبُّ إليه من أبي تراب، إن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آخى بين الناس ولم يواخ بينه وبين أحد فخرج مغضباً حتى أتى كثيراً من رمل فنام عليه فأتاه النبيُّ فقال: قم يا أبا تراب، أغضبت أن آخيت بين الناس ولم أوأخ بينك وبين أحد؟ قال: نعم. قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أنت أخي وأنا أخوك. كفاية الطالب ص ٨٢.

وهناك صحيحةٌ أخرجهما مسلم والبخاري في موضعين من صحيحة: ١ - في باب مناقب أمير المؤمنين. ٢ - كتاب الصلاة في باب نوم الرجل في المسجد. وأخرجها الطبري في تاريخه ٢ ص ٣٦٣ عن عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه قال: قلت لسهل بن سعد: إن بعض أمراء المدينة يريد أن يبعث إليك تسبُّ عليّاً فوق المنبر. قال: أقول ماذا؟ قال: تقول: لعن الله أبا تراب، قال: والله ما سمّاه بذلك إلا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: قلت: وكيف ذاك يا أبا العباس؟ قال: دخل عليُّ على فاطمة ثم خرج من عندها فاضطجع

في فئ المسجد، قال: ثمَّ دخل رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على فاطمة فقال لها: أين ابن عمك؟ فقالت: هو ذاك مضطجع في المسجد. قال: فجاءه رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فوجده قد سقط رداؤه على ظهره وخلص التراب إلى ظهره فجعل يمسح التراب عن ظهره ويقول: إجلس أبا تراب. فوالله ما سمّاه به إلا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ووالله ما كان له إسم أحبُّ إليه منه.

وفي لفظ البيهقي في السنن الكبرى ٢ ص ٤٤٦: استعمل علي المدينة رجلاً من آل مروان فدعا سهل بن سعد فأمره أن يشتم عليّاً رضي الله عنه قال: فأبي سهل فقال له: أما إذا أبيت فقل: لعن الله أبا تراب. فقال سهل: ما كان لعلي رضي الله عنه إسم أحبَّ إليه من أبي تراب، وإن كان ليفرح إذا دُعي بها. فقال له: أخبرنا عن قصته لم سمّي أبا تراب؟ الحديث.

لا تعارض بين هذا الصحيح وبين ما مرَّ من الأحاديث الصحيحة الدالة على تكبّي أمير المؤمنين بأبي تراب يوم العشيّة أو يوم التآخي، وليس في كلٍّ منها ومن هذا إلا عدّ موقف من المواقف التي سمّاه رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآله وَسَلَّمَ بأبي تراب، ولعلَّ سهل بن سعد ما كان يعلم من تلك المواقف إلا ما حدّث به، فلا وازع هناك عن ثبوت الجميع، ومن زعم التعارض بين هذا وتلك^(١) واختلق بزعمه ما يتأتّى به الجُمع فقد كشف عن خداج رأيه.

نعم عند الحفّاظ في متن حديث سهل اضطرابٌ يُنبأ عن تصرّف الأهواء فيه، وفي بعض ألفاظه إيهام المباغضة بين أمير المؤمنين وابنة عمّه الطاهرة الصديقة فاطمة كما أوعز إليها شاعرنا المالكي المترجم بقوله:

وكان عن الزّهرء بالمتشرّد

وهما سلام الله عليهما بعيدان عن ذلك بما منحهما الله تعالى من العصمة بنصّ الكتاب الكريم. وروى ابن إسحاق^(٢) عن بعض أهل العلم أنّه حدّثه أنّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إنّما سمّي عليّاً أبا تراب إنّّه كان إذا عتب على فاطمة في شئ لم يكلمها، ولم يقل لها شيئاً

١ - راجع شرح المواهب اللدنية للزرقاني ١ ص ٣٩٥.

٢ - ذكره ابن هشام في السيرة النبوية ٢ ص ٢٣٧، والعيني في عمدته ٧ ص ٦٣٠.

تكرهه إلا أنه يأخذ تراباً فيضعه على رأسه، قال: فكان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا رأى عليه التراب عرف أنه عاتب على فاطمة فيقول: مالك يا أبا تراب؟

قال الأميني: إن هي إلا نفثات قوم حناق لفظتها رمية القول على عواهنه تلويثاً لقداسة أمير المؤمنين، وتشويهاً لعشرته الحميدة مع حليلته المطهرة، وفيها حطّ الصديق الأكبر والصدّيقة الكبرى عن مكانتهما الراقية في مكارم الأخلاق، وقد أثمر اليوم ما بذرتة أمس يد الإحن والشحناء من تلکم المفتعلات حتى سَوِدَ مؤلّف اليوم صحائف تاريخه^(١) بقوله: وكان عليّ يجرّد بعد كلّ منافرة ويذهب لينام في المسجد، وكان حموه يربّته على كتفيه ويعظه ويوفق بينه وبين فاطمة إلى حين، ومّا حدث أن رأى النبيّ ابنته في بيته ذات مرّة وهي تبكي من لكم عليّ لها. ا هـ.

وقال الحاكم أبو عبد الله النيسابوري: كان بنو أمية تنقّص عليّاً عليه السلام بهذا الإسم الذي سمّاه رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويلعنوه على المنبر بعد الخطبة مدّة ولا يتهم وكانوا يستهزؤون به وإمّا استهزؤا الذي سمّاه به وقد قال الله تعالى: ﴿قُلْ أِبَاللّٰهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾. الآية.

وقال سبط ابن الجوزي في التذكرة ص ٤: والذي ذكره الحاكم صحيحٌ فإنهم ما كانوا يتحاشون من ذلك بدليل ما روى مسلم عن سعد بن أبي وقاص: إنّه دخل على معاوية بن أبي سفيان فقال: ما منعك أن تسبّ أبا تراب؟ الحديث^(٢).

مكرمة حول الحديث:

قال الشيخ علاء الدين السكتواري في [محاضرة الأوائل] ص ١١٣: أوّل من كَيّ بأبي تراب عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه. كتّاه به رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين وجده راقداً وعلى جنبه التراب فقال له ملاطفاً: قم يا أبا تراب. فكان أحبّ ألقابه، وكان بعد ذلك له كرامة ببركة النفس المحمّدي كان التراب يحدّثه بما يجري عليه إلى يوم القيامة وبما جرى. فافهم سرّاً جليّاً. دلائل النبوة. ا هـ.

وقد أبدع الشاعر المفلق عبد الباقي أفندي العمري في قوله:

١ - راجع الجزء الثالث ١٧ من كتابنا هذا.

٢ - راجع تمام الحديث في الجزء الثالث من كتابنا هذا ص ٢٠٠.

يا أبا الأوصياء أنت لطفه صهره وابن عمّه وأخوه
 إنّ الله في معانيك سرّاً أكثر العالمين ما علموه
 أنت ثاني الآباء في منتهى الدو ر و آباؤه تعدُّ بنوه
 خلق الله آدمّاً من تراب فهو ابنٌ له وأنت أبوه
 ٧ - ومّا أشار إليه شاعرنا المالكي من مناقب مولانا أمير المؤمنين عليه السلام حديث البراءة وتبليغها قال:
 وأرسله عنه الرّسول مبلّغاً وخصّ بهذا الأمر تخصيص مفرد
 وقال: هل التبليغ عني ينبغي لمن ليس من بيتي من القوم؟ فاقتدي

وذلك: أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم بعث أبا بكر إلى مكة بآيات من صدر سورة البراءة ليقرأها على أهلها. فجاء جبرئيل من عند الله العزيز فقال: لن يؤدّي عنك إلا أنت أو رجلٌ منك. فبعث رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم عليّاً على ناقته العضباء أو الجدعاء أثره فقال: أدركه فحيثما لقيته فخذ الكتاب منه واذهب إلى أهل مكة فاقرأه عليهم فلحقه عليٌّ عليه السلام في العرج أو في ذي الخليفة أو في ضجنان أو الجحفة وأخذ الكتاب منه وحجّ وبلغ وأذن.

هذه الأثارة أخرجها كثيرٌ من أئمة الحديث وحفاظه بعدة طرق صحيحة يتأتى التواتر بأقلّ منها عند جمع من القوم، وإليك أمةٌ ممّن أخرجها:

- ١ - أبو محمّد إسماعيل السدي الكوفي المتوفّى ١٢٨
- ٢ - أبو محمّد عبد الملك ابن هشام البصري المتوفّى ٢١٨
- ٣ - أبو عبد الله محمّد بن سعد الزهري المتوفّى ٢٣٠
- ٤ - الحافظ أبو بكر ابن أبي شيبة العبسي الكوفي المتوفّى ٢٣٥
- ٥ - الحافظ أبو الحسن ابن أبي شيبة العبسي المتوفّى ٢٣٩
- ٦ - إمام الحنابلة أحمد بن حنبل الشيباني المتوفّى ٢٤١
- ٧ - الحافظ أبو محمّد عبد الله الدارمي صاحب السنن المتوفّى ٢٥٥
- ٨ - الحافظ أبو عبد الله بن ماجة القزويني صاحب السنن المتوفّى ٢٧٣
- ٩ - الحافظ أبو عيسى الترمذي صاحب الصحيح المتوفّى ٢٧٩
- ١٠ - الحافظ أبو بكر أحمد ابن أبي عاصم الشيباني المتوفّى ٢٨٧

- ١١ - الحافظ أبو عبد الرحمن أحمد النسائي صاحب السنن المتوفى ٣٠٣
- ١٢ - الحافظ أبو جعفر محمد بن جرير الطبري المتوفى ٣١٠
- ١٣ - الحافظ أبو بكر محمد بن إسحاق ابن خزيمة النيسابوري المتوفى ٣١١
- ١٤ - الحافظ أبو عوانة يعقوب النيسابوري صاحب المسند المتوفى ٣١٦
- ١٥ - الحافظ أبو القاسم عبد الله البغوي صاحب المصايح المتوفى ٣١٧
- ١٦ - عبد الرحمن بن أبي حاتم التميمي المتوفى ٣٢٧
- ١٧ - المتوفى أبو حاتم محمد بن حبان التميمي المتوفى ٣٥٤
- ١٨ - أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني المتوفى ٣٦٠
- ١٩ - الحافظ أبو الشيخ المتوفى ٣٦٩
- ٢٠ - الحافظ علي بن عمر الدار قطني المتوفى ٣٨٥
- ٢١ - أبو عبد الله الحاكم النيسابوري صاحب المستدرک المتوفى ٤٠٥
- ٢٢ - المتوفى أبو بكر بن مردويه الاصبهاني المتوفى ٤١٦
- ٢٣ - الحافظ أبو نعيم أحمد الاصبهاني صاحب الحلية المتوفى ٤٣٠
- ٢٤ - الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي صاحب السنن المتوفى ٤٥٨
- ٢٥ - الفقيه أبو الحسن علي بن المغازلي الشافعي المتوفى ٤٨٣
- ٢٦ - الحافظ أبو محمد الحسين البغوي الشافعي المتوفى ٥١٦
- ٢٧ - الحافظ نجم الدين أبو حفص النسفي السمرقندي الحنفي المتوفى ٥٣٧
- ٢٨ - الحافظ أبو القاسم جار الله الزمخشري الشافعي المتوفى ٥٣٨
- ٢٩ - أبو عبد الله يحيى القرطبي صاحب التفسير الكبير المتوفى ٥٦٧
- ٣٠ - الحافظ أبو المؤيد موقف بن أحمد الخوارزمي الحنفي المتوفى ٥٦٨
- ٣١ - الحافظ أبو القاسم ابن عساكر الدمشقي الشافعي المتوفى ٥٧١
- ٣٢ - أبو القاسم عبد الرحمن الخثعمي السهيلي الأندلسي المتوفى ٥٨١
- ٣٣ - أبو عبد الله محمد بن عمر الفخر الرازي الشافعي المتوفى ٦٠٦
- ٣٤ - أبو السَّعادات ابن الأثير الشيباني الشافعي المتوفى ٦٠٦
- ٣٥ - الحافظ أبو الحسن علي بن الأثير الشيباني المتوفى ٦٣٠

- ٣٦ - أبو عبد الله ضياء الدين محمد المقدسي الحنبلي المتوفى ٦٤٣
- ٣٧ - أبو سالم محمد بن طلحة القرشي النصيبي الشافعي المتوفى ٦٥٢
- ٣٨ - أبو المظفر يوسف سبط الحافظ ابن الجوزي الحنفي المتوفى ٦٥٤
- ٣٩ - عز الدين ابن أبي الحديد المعتزلي المتوفى ٦٥٥
- ٤٠ - الحافظ أبو عبد الله الكنجي الشافعي المتوفى ٦٥٨
- ٤١ - القاضي ناصر الدين أبو الخير البيضاوي الشافعي المتوفى ٦٨٥
- ٤٢ - الحافظ أبو العباس محب الدين الطبري الشافعي المتوفى ٦٩٤
- ٤٣ - شيخ الإسلام أبو إسحاق إبراهيم الحموي المتوفى ٧٢٢
- ٤٤ - ولي الدين محمد الخطيب العمري التبريزي صاحب مشكاة المصابيح المتوفى ٧٣٧
- ٤٥ - علاء الدين علي بن محمد الخازن صاحب التفسير المتوفى ٧٤١
- ٤٦ - أثير الدين أبو حبان الأندلسي صاحب التفسير المتوفى ٧٤٥
- ٤٧ - الحافظ شمس الدين محمد الذهبي الشافعي المتوفى ٧٤٨
- ٤٨ - نظام الدين الحسن النيسابوري صاحب التفسير المتوفى . . .
- ٤٩ - الحافظ عماد الدين إسماعيل ابن كثير الدمشقي الشافعي المتوفى ٧٧٤
- ٥٠ - الحافظ أبو الحسن علي بن أبي بكر الهيثمي الشافعي المتوفى ٨٠٧
- ٥١ - تقي الدين أحمد بن علي المقرئ الحنفي المتوفى ٨٤٥
- ٥٢ - الحافظ أبو الفضل ابن حجر أحمد العسقلاني الشافعي المتوفى ٨٥٢
- ٥٣ - نور الدين علي بن محمد بن الصباغ المكي المالكي المتوفى ٨٥٥
- ٥٤ - بدر الدين محمود بن أحمد العيني الحنفي المتوفى ٨٥٥
- ٥٥ - شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي نزيل الحرمين المتوفى ٩٠٢
- ٥٦ - الحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي الشافعي المتوفى ٩١١
- ٥٧ - الحافظ أبو العباس أحمد القسطلاني الشافعي المتوفى ٩٢٣
- ٥٨ - الحافظ أبو محمد عبد الرحمن ابن الديبع الشيباني الشافعي المتوفى ٩٤٤
- ٥٩ - المؤرخ الديار بكري صاحب تاريخ (الخميس) المتوفى ٩٦٦ / ٨٢
- ٦٠ - الحافظ شهاب الدين أحمد ابن حجر الهيثمي الشافعي المتوفى ٩٧٤

- ٦١ - المتقي علي بن حسام الدين القرشي الهندي - نزيل مكة - المتوفى ٩٧٥
- ٦٢ - الحافظ زين الدين عبد الرؤف المناوي الشافعي المتوفى ١٠٣١
- ٦٣ - الفقيه شيخ بن عبد الله العيدروس الحسيني - اليمني - المتوفى ١٠٤١
- ٦٤ - الشيخ أحمد ابن باكتير المكي الشافعي صاحب الوسيلة المتوفى ١٠٤٧
- ٦٥ - أبو عبد الله محمد الزرقاني المصري المالكي المتوفى ١١٢٢
- ٦٦ - ميرزا محمد البدخشي صاحب مفتاح النجا المتوفى . . .
- ٦٧ - السيد محمد بن إسماعيل الصنعاني الحسيني المتوفى ١١٨٢
- ٦٨ ل أبو العرفان الشيخ محمد الصبان الشافعي صاحب الإسعاف المتوفى ١٢٠٦
- ٦٩ - القاضي محمد بن علي الشوكاني الصنعاني المتوفى ١٢٥٠
- ٧٠ - أبو الثناء شهاب الدين السيد محمود الألوسي الشافعي المتوفى ١٢٧٠
- ٧١ - الشيخ سليمان بن إبراهيم القندوزي الحسيني - الحنفي - المتوفى ١٢٩٣
- ٧٢ - السيد أحمد زيني دحلان المكي الشافعي المتوفى ١٣٠٤
- ٧٣ - السيد مؤمن الشبلنجي مؤلف (نور الأبصار) المتوفى

أسلفنا ترجمة كثير من هؤلاء الأعلام في الجزء الأول ص ٧٣ - ٥١ تنتهي أسانيدهم في مائة أذان البراءة وتبليغها إلى جمع من الصحابة الأولين منهم:

١ - علي أمير المؤمنين من طريق زيد بن يشيع قال رضي الله عنه: لما نزلت عشر آيات من براءة على النبي صلى الله عليه وسلم دعا أبا بكر رضي الله عنه ليقراها على أهل مكة ثم دعاني فقال لي: أدرك أبا بكر فحيثما لقيته فخذ الكتاب منه فاذهب به إلى أهل مكة فاقرأه عليهم. فلحقته بالجحفة فأخذت الكتاب منه ورجع أبو بكر رضي الله عنه فقال: يا رسول الله! نزل في شيء؟ قال: لا. ولكن جبريل جاءني فقال: لا. فقال: لن يؤدّي عنك إلا أنت أو رجل منك.

أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند، والحافظ أبو الشيخ، وابن مردويه، وحكاه عنهم السيوطي في الدر المنثور ٣ ص ٢٠٩، وكنز العمال ١ ص ٢٤٧، والشوكاني في تفسيره ٢ ص ٣١٩، ويوجد في الرياض النضرة ٢ ص ١٤٧، وذخاير العقبى ٦٩، وتاريخ ابن كثير ٥ ص ٣٨، وفي ج ٧ ص ٣٥٧، وفي تفسيره ٢ ص ٣٣٣، ومناقب الخوارزمي

ص

٩٩، وفرائد السمطين للحموي، ومجمع الزوائد ٧ ص ٢٩، وشرح صحيح البخاري لليعني ٨ ص ٦٣٧، ووسيلة المال لابن باكثير، وشرح المواهب اللدنية للزرقاني ٣ ص ٩١، وتفسير المنار ١٠ ص ١٥٧.
صورة أخرى عن زيد:

قال: نزلت براءة فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر ثم أرسل علياً فأخذها منه فلما رجع أبو بكر قال: هل نزل في شيء؟ قال: لا. ولكي أمرت أن أبلغها أنا أو رجلاً من أهل بيتي. فانطلق علي إلى مكة فقام فيهم بأربع. تفسير الطبري ١٠ ص ٤٦، تفسير ابن كثير ٢ ص ٣٣٣.
صورة الثالثة عن زيد:

إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ببراءة إلى أهل مكة مع أبي بكر ثم اتبعه بعلي فقال له: خذ الكتاب فامض إلى أهل مكة قال: فلحقه فأخذ الكتاب منه فانصرف أبو بكر وهو كئيب فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أنزل في شيء؟ قال: لا. إلا إني أمرت أن أبلغه أنا أو رجلاً من أهل بيتي. خصائص النسائي ص ٢، الأموال لأبي عبيد ص ١٦٥.
صورة رابعة:

عن علي أمير المؤمنين من طريق حنش باللفظ الأول المذكور من ألفاظ زيد ابن يثيع حرفياً. أخرجه أحمد في مسنده ١ ص ١٥١، والكنجي في الكفاية ص ١٢٦ نقلاً عن أحمد وابن عساكر، والهيثمي في مجمع الزوائد ٧ ص ٢٩.
صورة خامسة عن حنش عن أمير المؤمنين:

قال: إن النبي صلى الله عليه وسلم حين بعثه ببراءة فقال: يا نبي الله إني لست باللسن ولا بالخطيب، قال: ما بد أن أذهب بها أنا أو تذهب بها أنت قال: فإن كان ولا بد فسأذهب أنا، قال: فانطلق فإن الله يثبت لسانك ويهدي قلبك. قال: ثم وضع يده على فمه.

مسند أحمد ١ ص ١٥٠، الرياض النضرة ٢ ص ١٧٤، تفسير ابن كثير ٢ ص ٣٣٣ الدر المنثور ٣ ص ٢١٠
نقلاً عن أبي الشيخ، كنز العمال ١ ص ٢٤٧.
صورة سادسة عن أبي صالح عن أمير المؤمنين:

قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر ببراءة إلى أهل مكة وبعثه على الموسم ثم

بعثني في أثره فأدركته فأخذتها منه فقال أبو بكر: مالي؟ قال: خير أنت صاحبي في الغار، وصاحبي على الحوض، غير أنه لا يبلغ عني غيري أو رجلاً مئياً.

أخرجه الطبري كما في فتح الباري لابن حجر العسقلاني ٨ ص ٢٥٦.

٢ - أبو بكر بن أبي قحافة قال: إن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه ببراءة إلى أهل مكة لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، ولا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، من كان بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فأجله إلى مدته والله برئ من المشركين ورسوله، فسار ثلاثاً ثم قال لعلي: ألحقه فرد علي أبو بكر وبلغها أنت. قال: ففعل فلما قدم على النبي أبو بكر بكى فقال: يا رسول الله حدث في شيعي؟ قال: ما حدث فيك إلا خير ولكن أمرت أن لا يبلغه إلا أنا أو رجلاً مئياً.

أخرجه أحمد في مسنده ١ ص ٣، وابن خزيمة، وأبو عوانة، والدارقطني في الأفراد كما في كنز العمال ١ ص ٢٤٦، والكنجي في الكفاية ص ١٢٥ نقلاً عن أحمد و أبي نعيم وابن عساکر، وابن كثير في تاريخه ٧ ص ٣٥٧.

٣ - ابن عباس قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر وأمره أن ينادي بهذه الكلمات ثم أتبعه علياً فبينما أبو بكر ببعض الطريق إذ سمع رغاء ناقه رسول الله القصواء فخرج أبو بكر فرعاً فظن أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا هو علي رضي الله عنه فدفع إليه كتاب رسول الله وأمر علياً أن ينادي بهؤلاء الكلمات [فإنه لا ينبغي أن يبلغ عني إلا رجلاً من أهلي ثم اتفقاً] (١) فانطلقا فقام علي أيام التشريق ينادي: ذمة الله ورسوله بريئة عن كل مشرك. الحديث.

أخرجه الترمذي في جامعه ٢ ص ١٣٥، والبيهقي في سننه ٩: ٢٢٤، والحوارزمي في المناقب ص ٩٩، وابن طلحة في مطالب السئول ص ١٧، والشوكاني في تفسيره ٢ ص ٣١٩ نقلاً عن الترمذي وابن أبي حاتم والحاكم وابن مردويه والبيهقي بلفظ أحصر، وأشار إليه ابن حجر في فتح الباري ٨ ص ٢٥٦.

صورة أخرى من لفظ ابن عباس:

قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا بكر ببراءة ثم أتبعه علياً فأخذها منه فقال

١ - لا يوجد ما بين القوسين في بعض المصادر.

أبو بكر رضي الله عنه: يا رسول الله حدث فيّ شيء؟ قال: لا. أنت صاحب في الغار وعلى الحوض، ولا يؤدي عني إلا أنا أو عليّ. الحديث.

أخرجه الطبري في تفسيره ج ١٠ ص ٤٦.

حديث آخر عن ابن عباس:

قال في حديث طويل عدّ فيه جملة من فضائل مولانا أمير المؤمنين عليه السلام ممّا تسلمت الأمة عليه: بعث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فلاناً بسورة التوبة فبعث عليّاً خلفه فأخذها منه وقال: لا يذهب بها إلا رجل هو مّي وأنا منه.

وحديث ابن عباس هذا أخرجه كثيرون من أئمة الحديث وحفظه في المسانيد بإسناد صحيح رجاله كلّهم ثقات مصرّحين بصحّته وثقة رجاله، أسلفناه في الجزء الأول ص ٤٩ - ٥١ ومّر الكلام حوله في الجزء الثالث ص ١٩٥ - ٢١٧.

حديث آخر عن ابن عباس:

أخرج ابن عسّاكر بإسناده من طريق الحافظ عبد الرزّاق عن ابن عباس قال: مشيت وعمر بن الخطاب في بعض أزقة المدينة فقال: يا بن عباس أظنّ القوم استصغروا صاحبكم إذ لم يولّوه أموركم. فقلت: والله ما استصغره رسول الله صلّى الله عليه وسلّم إذ اختاره لسورة براءة يقرأها على أهل مكة. فقال لي: الصواب تقول والله لسمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقول: لعليّ بن أبي طالب: من أحبّك أحبّني، ومن أحبّني أحبّ الله، ومن أحبّ الله أدخله الجنة مدلاً. كنز العمال ٦ ص ٣٩١، شرح ابن أبي الحديد ٣ ص ١٠٥ ذكره إلى قوله «فقال لي».

٤ - جابر بن عبد الله الأنصاري: إنّ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم حين رجع من عمرة الجعرانة بعث أبا بكر على الحجّ فأقبلنا معه حتّى إذا كنّا بالعرج ثوب بالصبح فلما استوى للتكبير سمع الرغوة خلف ظهره فوقف عن التكبير فقال: هذه رغوة ناقة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم الجدعاء لقد بدا لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم في الحجّ فلعله أن يكون رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فنصليّ معه فإذا عليّ رضي الله عنه عليها فقال له أبو بكر: أميرٌ أم رسولٌ؟ قال: لا بل رسول أرسلني رسول الله صلّى الله عليه وسلّم براءة أقرؤها على الناس في مواقف الحجّ. فقدمنا مكة فلما كان قبل التروية بيوم قام أبو بكر فخطب الناس فحدّثهم عن مناسكهم حتّى إذا فرغ قام عليّ فقرأ على الناس حتّى ختمها ثمّ خرجنا معه حتّى إذا كان يوم عرفة قام أبو بكر فخطب الناس فحدّثهم

عن مناسكهم حتى إذا فرغ قام عليّ رضي الله عنه فقرأ على الناس براءة حتى ختمها فلما كان النفر الأوّل قام أبو بكر فخطب الناس فحدّثهم كيف ينفرون أو كيف يرمون فعلمهم مناسكهم فلما فرغ قام عليّ رضي الله عنه فقرأ على الناس براءة حتى ختمها.

أخرجه الدارمي في سننه ٢ ص ٦٧، والنسائي في الخصائص ص ٢٠، وابن خزيمة وصحّحه، وابن حبان من طريق ابن جريج، والطبري، ومحبّ الدين الطبري في الرياض النضرة ٢ ص ١٧٣ من طريق أبي حاتم والنسائي. ويوجد في تيسير الوصول ١ ص ١٣٣، تفسير القرطبي ٨ ص ٦٧، المواهب اللدنية للقسطلاني، شرح المواهب للزرقاني ٣ ص ٩١، تاريخ الخميس ٢ ص ١٤١، سيرة زيني دحلان ٢ ص ٣٦٥، تفسير الآلوسي روح المعاني ٣ ص ٢٦٨، تفسير المنار ١٠ ص ١٥٦ نقلاً عن الحفظ الخمسة المذكورين من الدارمي إلى محبّ الدّين الطبري.

٥ - أنس بن مالك قال: إنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بعث ببراءة مع أبي بكر إلى أهل مكّة ثمّ دعا فقال: لا ينبغي أن يبلغ هذا إلّا رجلاً من أهلي، فدعى عليّاً فأعطاه إيّاه. وفي لفظ آخر لأحمد:

إنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بعث ببراءة مع أبي بكر الصديق رضي الله عنه فلما بلغ ذا الحليفة قال: لا يبلغها إلّا أنا أو رجلاً من أهل بيتي فبعث بها مع عليّ.

طرق الحديث صحيحة رجاله كلّهم ثقات أخرجه في مسنده ٣: ٢١٢، ٢٨٣، والترمذي في جامعه ٢: ١٣٥ ط الهند، والنسائي في خصائصه ص ٢٠، وابن كثير في تاريخه ٥: ٣٨ عن الترمذي وأحمد، وفي تفسيره ٢: ٣٣٣، والخوارزمي في المناقب ص ٩٩، والقسطلاني في شرح صحيح البخاري ٧: ١٣٦، وابن حجر في شرح الصحيح ٨ ص ٢٥٦، والعيّني في شرح الصحيح ٨: ٦٣٧. وابن طلحة في مطالب السؤل ص ١٧ والسيوطي في الدرّ المنثور ٣ ص ٢٠٩ نقلاً عن ابن أبي شيبه وأحمد والترمذي وأبي الشيخ وابن مردويه، وفي كنز العمّال ١ ص ٢٤٩ عن ابن أبي شيبه، والزرقاني في شرح المواهب ٣: ٩١، والشوكاني في تفسيره ٢: ٣١٩ نقلاً عن نقل عنه السيوطي في الدرّ المنثور، والآلوسي في تفسيره ٣: ٢٦٨ نقلاً عن أحمد والترمذي وأبي الشيخ، وصاحب المنار في تفسيره ١٠، ١٥٧.

٦ - أبو سعيد الخدري قال: بعث رسول الله أبا بكر رضي الله عنه يؤدّي عنه براءة فلما أرسله بعث إلى عليّ رضي الله عنه فقال: يا عليّ إنّه لا يؤدّي عنيّ إلا أنا أو أنت فحمله على ناقته العضباء فسار حتّى لحق بأبي بكر رضي الله عنه فأخذ منه براءة فأتى أبو بكر النبيّ صلّى الله عليه وسلّم وقد دخله من ذلك مخافة أن يكون قد أنزل فيه شيء فلما أتاه قال: مالي يا رسول الله؟ قال: خيرٌ أنت أخي وصاحبي في الغار وأنت معي على الحوض غير أنّه لا يبلغ عنيّ غيري أو رجلٌ منّي.

أخرجه ابن حبان وابن مردويه كما في الدرّ المنثور للسيوطي ٣: ٢٠٩، وروح المعاني للآلوسي ٣: ٢٦٨ وفي طبع المنيرة ١٠ ص ٤٠، وأوعز إليه ابن حجر في فتح الباري ٨: ٢٥٦ من طريق عمرو بن عطية عن أبيه عن أبي سعيد. أبو رافع قال رضي الله عنه: بعث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أبا بكر رضي الله عنه براءة إلى الموسم فأتى جبريل عليه السلام فقال: إنّه لن يؤدّيها عنك إلا أنت أو رجلٌ منك فبعث عليّاً رضي الله عنه على أثره حتّى لحقه بين مكّة والمدينة فأخذها فقرأها على الناس في الموسم.

أخرجه ابن مردويه والطبراني بإسنادهما كما في الدرّ المنثور للسيوطي ٣: ٢١٠، وفتح الباري لابن حجر ٨ ص ٢٥٦.

٨ - سعد بن أبي وقاص قال: بعث رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أبا بكر براءة حتّى إذا كان ببعض الطريق أرسل عليّاً رضي الله عنه فأخذها منه ثمّ سار بها فوجد أبو بكر في نفسه فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: لا يؤدّي عنيّ إلا أنا أو رجلٌ منّي.

خصائص النسائي ص ٢٠، الدرّ المنثور ٣: ٢٠٩ نقلاً عن ابن مردويه، تفسير الشوكاني ٢: ٣١٩، وأوعز إليه ابن حجر في فتح الباري ٨: ٢٥٥.

حديث آخر عن سعد:

أخرج ابن عساکر بإسناده عن الحرث بن مالك قال: أتيت مكّة فلقيت سعد بن أبي وقاص فقلت: هل سمعت لعليّ منقبة؟ قال: لقد شهدت له أربعاً لئن تكون لي واحدة منهم أحبّ إليّ من الدنيا أعمر فيها مثل عمر نوح: إنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بعث أبا بكر براءة إلى مشركي قريش فسار بها يوماً وليلة ثمّ قال لعليّ: اتبع أبا بكر فخذها وبلغها فردّ عليّ أبا بكر فرجع بيكي فقال: يا رسول الله أنزل فيّ شيئاً؟ قال: لا. إلاّ خيراً إنّه ليس

يُبلغ عتيّ إلا أنا أو رجلٌ متيّ، أو قال: من أهل بيتي. الحديث. راجع الجزء الأول ص ٤٠.

٩ - أبو هريرة قال: كنت مع عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه لما بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم فنادى بأربع حتى سهل صوته. الحديث.

أخرجه الدارمي في سننه ٢: ٢٣٧، والنسائي في سننه ٥: ٢٣٤ مع اختصار غير محلّ كما قاله السيوطي في شرحه، وحديث أبي هريرة أخرجه كثيرٌ من الحفاظ غير أنّه لعبت به أيدي الهوى، ومهدت لرماة القول على عواهنه مجال الترة والدجل حول هذه الأثارة الكريمة.

وأخرج الحافظ محبّ الدين الطبري في الرّياض النضرة ٢ ص ١٧٣، وذخاير العقبي ص ٦٩ من طريق أبي حاتم عن أبي سعيد أو أبي هريرة قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر فلما بلغ ضجنان سمع بغام ناقة عليّ فعرفه فأتاه فقال: ما شأنني؟ قال: خيرٌ إنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثني براءة. فلما رجعنا انطلق أبو بكر إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله مالي؟ قال: خيرٌ أنت صاحبني في الغار غير أنّه لا يبلغ غيري أو رجلٌ متيّ يعني عليّاً.

١٠ - عبد الله بن عمر، ذكر ابن حجر العسقلاني في فتح الباري ٨: ٢٥٦ ما مرّ عن أمير المؤمنين عليه السلام من طريق أبي صالح ثمّ قال: ومن طريق العمري عن نافع عن ابن عمر كذلك.

١١ - حبشي بن جنادة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: عليّ متيّ وأنا منه لا يؤدّي عتيّ إلا أنا أو عليّ.

حديثٌ صحيحٌ رجاله كلّهم ثقات أخرجه بطرق أربعة أحمد بن حنبل في مسنده ٤ ص ١٦٤، ١٦٥، والترمذي في صحيحه ٢ ص ٢١٣ وصحّحه وحسنه، والنسائي في الخصائص ص ٢٠، وابن ماجة في السنن ١ ص ٥٧، والبعوي في المصايح ٢ ص ٢٧٥، والخطيب العمري في المشكاة ص ٥٥٦، والفقهاء ابن المغازلي في المناقب، والكنجي في الكفاية ص ٥٥٧، والنووي في تهذيب الأسماء واللغات، والمحّبّ الطبري في الرّياض ٢ ص ٧٤، عن الحافظ السلفي، وسبط ابن الجوزي في التذكرة ص ٢٣، والذهبي في تذكرة الحفاظ في ترجمة سويد بن سعيد، وابن كثير في تاريخه

٧ ص ٣٥٦، والسخاوي في المقاصد الحسنة، والمناوي في كنوز الدقائق ص ٩٢ والحموي في الباب السابع من فرائد السمطين، وجلال الدين السيوطي في الجامع الصغير، وفي جمع الجوامع كما في ترتيبه ٦ ص ١٥٣، وذكره ابن حجر في الصواعق ص ٧٣، والمتقي الهندي في كنز العمال عن أحد عشر حافظاً، والبدرخشاني في نزل الأبرار ص ٩ نقلاً عن ابن أبي شيبة، وأحمد، وابن ماجه، والترمذي، والبغوي، وابن أبي عاصم، والنسائي، وابن قانع، والطبراني، والضياء المقدسي، والجارودي، والفقهاء شيخ بن العيدروس في العقد النبوي، والأمير محمد الصنعاني في الروضة النديّة، والقندوزي في ينابيع المودّة، والشبلنجي في نور الأبصار ص ٧٨، والصبّان في الإسعاف هامش نور الأبصار ص ١٥٥.

قال الأميني: هذه الجملة المرويّة من حبشي بن جنادة. وعمران. وأبي ذر الغفاري مأخوذة من حديث التبليغ وهي شرطه كما نصّ عليه صاحب اللمعات والمرقاة والسندي الحنفي في شرح سنن ابن ماجه ١ ص ٥٧ وقالوا: قال صلّى الله عليه وسلّم هذا تكريماً لعلّي واعتذاراً إلى أبي بكر رضي الله عنهما.

١٢ - عمران بن حصين في حديث مرفوعاً: عليّ مّي وأنا منه، ولا يؤدّي عتيّ إلاّ عليّ، أخرجه الترمذي وقال حديثٌ حسنٌ غريبٌ كذا في التذكرة السبط ص ٢٢.

١٣ - أبو ذر الغفاري مرفوعاً: عليّ مّي وأنا من عليّ، ولا يؤدّي إلاّ أنا أو عليّ. مطالب السؤل ص ١٨.

المراسيل

١ - عن أبي جعفر محمد بن عليّ [الإمام الباقر عليه السلام] قال: لما نزلت براءة على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وقد كان بعث أبا بكر الصديق رضي الله عنه ليقوم للناس الحجّ قيل له: يا رسول الله! لو بعثت بها إلى أبي بكر، فقال: لا يؤدّي عتيّ إلاّ رجلٌ من أهل بيتي، ثمّ دعا عليّ بن أبي طالب رضوان الله عليه فقال له: أخرج بهذه القصّة من صدر براءة وأدّن في الناس يوم النحر إذا اجتمعوا بمني: أنه لا يدخل الجنّة كافرٌ، ولا يحجّ بعد العام مشركٌ، ولا يطوف بالبيت عريانٌ، ومن كان له عند رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عهدٌ فهو له إلى مدّته، فخرج عليّ بن أبي طالب رضوان الله عليه على ناقه رسول الله صلّى الله عليه وسلّم العضباء

حتى أدرك أبا بكر بالطريق، فلما رآه أبو بكر بالطريق قال: أميرٌ أو مأمورٌ؟ فقال: بل مأمورٌ. ثم مضى فأقام أبو بكر للناس الحجَّ والعرب إذ ذاك في تلك السنة على منازلهم من الحجَّ التي كانوا عليها في الجاهلية حتى إذا كان يوم النحر قام عليُّ بن أبي طالب رضي الله عنه فأذَّن في الناس بالذي أمره به رسول الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم. الحديث. سيرة ابن هشام ٤: ٢٠٣، تفسير الطبري ١٠: ٤٧، تفسير الكشاف ٢ ص ٢٣، تفسير ابن كثير ٢ ص ٣٣٤، تاريخ ابن كثير ٥: ٣٧، عمدة القاري ٤ ص ٦٣٣.

٢ - زُوي أنَّ أبا بكر لما كان ببعض الطريق هبط جبريل عليه السلام وقال: يا محمد لا تبَلِّغن رسالتك إلا رجلاً منك فأرسل عليّاً، فرجع أبو بكر إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم فقال: يا رسول الله أشيئُ نزل من السماء؟ قال: نعم فسر وأنت على الموسم وعليُّ ينادي بالآي. الحديث. ذكره نظام الدين النيسابوري في تفسيره المطبوع في هامش تفسير الطبري ج ١٠: ٣٦.

٣ - عن السدي قال: لَمَّا نزلت هذه الآيات إلى رأس أربعين آية بعثَ بَهَنَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم مع أبي بكر وأمره على الحجَّ فلَمَّا سار فبلغ الشجرة من ذي الحليفة أتبعه بعليٍّ فأخذها منه فرجع أبو بكر إلى النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم فقال: يا رسول الله! بأبي أنت وأُمِّي أنزل في شأني شيءٌ؟ قال: لا. ولكن لا يبلغ عنيَّ غيري أو رجلاً مِنِّي، أما ترضى يا أبا بكر إنَّك كنت معي في الغار وأنك صاحبي على الحوض؟ قال: بلى يا رسول الله. فسار أبو بكر على الحاجَّ وعليُّ يؤذِّن براءة. الحديث. تفسير الطبري ١٠: ٤٧، تاريخ الطبري ٣: ١٥٤.

٤ - قال البغوي المفسِّر في تفسيره - هامش تفسير الخازن - ٣. ٤٩: لما كان سنة تسع وأراد رسول الله صَلَّى اللهُ عليه وسلَّم أن يحجَّ ثمَّ قال: إنَّه يحضر المشركون فيطوفون عراة فبعثَ أبا بكر تلك السنة أميراً على الموسم ليقوم للناس الحجَّ وبعثَ معه أربعين آية من صدر براءة ليقراًها على أهل الموسم ثمَّ بعثَ بعده عليّاً كَرَّمَ اللهُ وجهه على ناقته العضباء ليقراً على الناس صدر براءة وأمره أن يؤذِّن بمكَّة ومنى وعرفة: أن قد برئت ذمَّة الله وذمَّة رسوله من كلِّ مشرك ولا يطوف بالبيت عرياناً. فرجع أبو بكر فقال: يا رسول الله بأبي أنت وأُمِّي أنزل في شأني شيءٌ؟ قال: لا. ولكن لا ينبغي لأحد أن يبلغ هذا إلا رجلاً من أهلي أما

ترضى يا أبا بكر! إنك كنت معي في الغار، وإنك صاحبي على الحوض؟ قال: بلى يا رسول الله. فسار أبو بكر رضي الله عنه أميراً على الحاجّ وعليّ رضي الله عنه ليؤدّن براءة. الحديث.

وتجده مرسلأ إرسال المسلم بلفظ موجز أو مفصّل في طبقات ابن سعد ص ٦٨٥، تفسير أبي حيان ٥: ٦، تفسير الكشّاف ٣: ٢٣، تفسير الخازن ٢: ٢١٣، تفسير البيضاوي ١: ٤٨٨، تفسير النسفي هامش الخازن ٢: ٢١٢، تفسير النيسابوري هامش الطبري ١٠: ٣٦، تذكرة السبط ص ٢٢، إمتاع المقرئ ص ٤٩٩، الروض الأنف ٢: ٣٢٨، كامل ابن الأثير ٢: ١٢١، تفسير الرازي ٤: ٤٠٨، شرح النهج لابن أبي الحديد ٢: ٢٦٠، شرح المواهب للزرقاني ٣: ٩١، الإصابة لابن حجر ٢: ٥٠٩، تاريخ الخميس ٢: ٤١، الصواعق ص ١٩. السيرة النبوية لزيني دحلان ٢: ٣٦٤.

وينبأ عن إطباق الصحابة الأولين على هذه المأثرة لأمر المؤمنين استنشاده عليه السلام بها أصحاب الشورى يوم ذاك بقوله: أفيكم من أوّمن على سورة براءة وقال له رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم: إنّه لا يؤدّي عنيّ إلا أنا أو رجلٌ مّيّ، غيري؟ قالوا: لا.

وقد أسلفنا حديث المناشدة يوم الشورى في الجزء الأول ص ١٥٩ - ١٦٣ وأنّ هذه الجملة المذكورة عدّها ابن أبي الحديد من الصحيح ومما استفاض في الروايات من المناشدة يوم الشورى.

المتخلّص من سرد هذه الأحاديث هو تواتر معنوي أو إجمالي لوقوع أصل القصة من استرداد الآي من أبي بكر وتشريف أمير المؤمنين عليه السلام بتبليغها ونزول الوحي المبين بأنّه لا يبلغ عنه صلّى الله عليه وآله وسلّم إلا هو أو رجلٌ منه، ولا يجب علينا البخوع لبعض الخصوصيّات التي تفرّد به بعض الطرق والمتون فإنّها لا تعدو أن تكون آحاداً، وفي القصة إيعاز إلى أنّ من لا يستصلحه الوحي المبين لتبليغ عدّة آيات من الكتاب كيف يأمّنه على التعليم بالدّين كلّه، وتبليغ الأحكام والمصالح كلّها؟.

(الشاعر)

أبو عبد الله شمس الدين محمّد بن أحمد بن عليّ الهواري المالكي الأندلسي النحوي المعروف بابن جابر الأعمى، من أهل المرية^(١) أحد رجالات الشعر والأدب متضلع

١ - المرية بالفتح ثمّ الكسر وتشديد الياء، مدينة كبيرة من كورة البيرة من أعمال الأندلس.

من النحو والتاريخ والسير والحديث، ولد سنة ٦٩٨ وقرأ القرآن والنحو على محمد بن يعيش، والفقه على محمد بن سعيد الرندي، والحديث على أبي عبد الله الزواوي، ثم رحل إلى الشرق وصحب أبا جعفر أحمد بن يوسف الألبيري^(١) الطليطلي^(٢) الشيهر بالبصير المتوفى سنة ٧٧٩، وثمرًا لطلب العلم والأدب ذراعاً، ومدًا إلى التاريخ باعاً، فكان المترجم يؤلف وينظم ويملي، وصاحبه يقرأ عليه ويكتب، حتى نبغا في الأدب غير أن المترجم أكثر نظاماً، ولم يزالا على ذلك طيلة عمرهما، وسمعا بمصر من أبي حيان، ثم حجًا ورجعا إلى الشام وسمعا الحديث من المزني أبي الحجاج الدمشقي المتوفى ٧٤٢ والجندي وابن كاميار ثم قطنا حلب وحدثا بها ثم غادراها إلى البيرة فاستمرّا بها نحواً من خمسين سنة إلى أن تزوج ابن جابر في الآخر فتهاجرا. يروي عن المترجم جماعة منهم: محمد بن أحمد بن الحريري قاضي حلب وأجاز لمن أدرك حياته ومات في جمادى الآخرة سنة ٧٨٠.

تأليفه:

- ١ - شرح الألفية لابن مالك، قال السيوطي في «البغية»: كتاب مفيدٌ يعتني بالإعراب للأبيات وهو جليلٌ جداً نافعٌ للمبتدئين.
- ٢ - نظم الفصيح لثعلب أبي العباس الشيباني المتوفى ٢٩١.
- ٣ - نظم كفاية المتحفّظ.
- ٤ - شرح ألفية ابن المعطي في ثمان مجلّدات، قاله السيوطي في «بغية الوعاة» وفي «شذرات الذهب»: ثلاث مجلّدات.
- ٥ - ديوان شعره الكثير المتنوّع.
- ٦ - مقصورة في مدح النبيّ الأعظم في ٢٩٦ بيتاً أولها:
بادر قلبي للهوى وما ارتأى لما رأى من حسنهما ما قد رأى
- ٧ - بديعته المشهورة ببديعة العميان المسماة بـ [الحلّة السيرا في مدح خير الورى] مرّ مستهلّه والإيعاز إلى شرحه في ترجمة صفّي الدين الحلّي، سمعها منه شرف الدين أبو بكر محمد بن عمر العجلوني المتوفى ٨٠١، وسمعها منه ابن حجر كما

١ - البيرة بألف قطع: كورة كبيرة من الأندلس.

٢ - طليطلة بضم الطاءين وفتح اللام أو ضم الأولى وفتح الثانية: مدينة كبيرة بالأندلس.

في «شذرات الذهب» ٧ ص ١٠.

توجد ترجمته في الدرر الكامنة ٣: ٣٣٩، بغية الوعاة في طبقات النحاة ص ١٤، شذرات الذهب ٦: ٢٦٨، نفح الطيب ٤: ٣٧٣ - ٤٠٨ ذكر جملة ضافية من شعره، وذكر له قصيدة يمدح بها النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلّم وفيها التورية بسور القرآن وهي:

في كل فاتحة للقول معتبره
في آل عمران قدما شاع مبعثه
من مد للناس من نعماء مائدة
أعراف نعماه ما حل الرجاء بها
به توسل إذ نادى بتوبته
هود ويوسف كم خوف به أمنا
مضمون دعوة إبراهيم كان وفي
ذو أمة كدوي النحل ذكرهم
بكهف رحماه قد لاذ الورى وبه
سماه طه وحض الأنبياء على
قد أفلح الناس بالنور الذي عمروا
أكابر الشعراء اللسن قد عجزوا
وحسبه قصص للعنكبوت أتى
في الروم قد شاع قدما أمره وبه
كم سجدة في طلى الأحزاب قد سجدت
سباهم فاطر السبع العلاكرما
في الحرب قد صفت الأملاك تنصره
لغافر الذنب في تفضيله سور
شوراه أن تهجر الدنيا فزخرفها
عزت شريعته البيضاء حين أتى
فجاء بعد القتال الفتح متصلا

حق الثناء على المبعوث بالبقرة
رجالهم والنساء استوضحوا خبره
عمت فليست على الانعام مقتصره
إلا وأنفال ذاك الجود مبتدره
في البحر يونس والظلماء معتكره
ولن يزوع صوت الرعد من ذكره
بيت الإله وفي الحجر التمس أثره
في كل قطر فسبحان الذي فطره
بشرى ابن مريم في الانجيل مشتهره
حج المكان الذي من أجله عمره
من نور فرقانه لما جلا غرره
كالنمل إذ سمعت آذانهم سوره
إذ حاك نسجا بباب الغار قد ستره
لقمان وفق للدر الذي نثره
سيوفه فأراهم ربه عبره
لمن بياسين بين الرسل قد شهره
فصار جمع الأعادي هازما زمره
قد فصلت لمعان غير منحصره
مثل الدخان فيعشي عين من نظره
أحقاف بدر وجند الله قد نصره
وأصبحت حجرات الدين منتصره

بقفاف والذاريات الله أقسم في
في الطور أبصر موسى نجم سؤدده
أسرى فنال من الرحمن واقعة
أراه أشياء لا يقوى الحديد لها
في الحشر يوم امتحان الخلق يقبل في
كف يسبح لله الحصاة بها
قد أبصرت عنه الدنيا تغابنها
تحريمه الحب للدنيا ورغبته
في نون قد حقت الأمداح فيه بما
بجاهه سال نوح في سفينته
وقالت الجن: جاء الحق فاتبعوا
مدثراً شافعاً يوم القيامة هل
في المرسلات من الكتب انجلي نبأ
الطافه النازعات الضيم في زمن
إذ كورت شمس ذات اليوم وانفطرت
ولسّماء انشقاق والبروج خلت
فسبح اسم الذي في الخلق شقّعه
كالفجر في البلد المحروس غرّته
والليل مثل الضحى إذ لاح فيه ألم
ولو دعا التين والزيتون لا ابتدرا
في ليلة القدر كم قد حاز من شرف
كم زلزلت بالجياذ العاديات له
له تكاثر آيات قد اشتهرت
ألم تر الشمس تصديقاً له حبست
أرأيت أنّ إله العرش كرّمه

أنّ الذي قاله حق كما ذكره
والأفق قد شقّ إجلالاً له قمره
في القرب ثبّت فيه ربّه بصره
وفي مجادلة الكفار قد أزره
صف من الرّسل كلّ تابع أثره
فاقبل إذا جاءك الحقّ الذي قدره
نالت طلاقاً ولم يصرف لها نظره
عن زهرة الملك حقاً عندما نظره
أثنى به الله إذ أبدى لنا سيره
سفن النجاة وموج لبحر قد غمره
مزقلاً تابعاً للحقّ لن يذره
أتى نبيّ له هذا العلا زخره؟
عن بعثه سائر الأخبار قد سطره
يوم به عبس العاصي لما ذعره
سماؤه ودعت ويلّ به الفجره
من طارق الشهب والأفلاك مستتره
وهل أتاك حديث الحوض إذ نهره
والشمس من نوره الوضّاح مستتره
نشرح لك القول في أخباره العطره
إليه في الحين واقرأ تستبين خبره
في الفجر لم يكن الإنسان قد قدره
أرض بقارعة التخويف منتشره
في كلّ عصر فويلّ للذي كفره
على قريش وجاء الرّوح إذ أمره
بكوثر مرسل في حوضه نهره

والكافرون إذا جاء الورى طُردوا عن حوضه فلقد تبّت يدا الكفرة
إخلاص أمداحه شغلي فكم فلقٌ للصبح أسمع في الناس مفتخره
أزكى صلاتي على الهادي وعترته وصحبه وخصوصاً منهم عشره
ثم سَمِيَ العشرة المبشّرة وبعدها خصّ بالذكر حمزة والعبّاس وجعفرًا وعقبلاً و خديجة و بنتها الزّهراء سلام الله عليهم،
وقد جاره في قصيدته هذه أئمة الأدب في مدح النبي صلى الله عليه وآله منهم الشيخ القلقشندي بقصيدة ذات ٥١ بيتاً أولها:

عوّذت حيّ برّب الناس والفلق المصطفى المجتبى الممدوح بالخلق
والشيخ أبو عمران موسى الفاسي بقصيدة ذات ١٥٤ بيتاً أولها:

بدأت باسم الله في أول السطر فأسماؤه حصنٌ منيعٌ من الضرِّ
ولغيرهما قصيدة ذات ٤٠ بيتاً مستهلّها:

بحمد إله العرش استفتح القولا وفي آية الكرسي أستمح الطولا
ولآخر قصيدة ذات ٣٧ بيتاً مطلعها:

بسم الإله افتتح الحمد والبقرة مصلياً بصلاةٍ لم تنزل عطره
وللمترجم في نفع الطيب قوله:

جعلوا لأبناء الرسول علامة إنَّ العلامة شأن من لم يشهر
نور النبوة في كريم وجوههم يغني الشريف عن الطراز الأخضر

قال الحافظ القسطلاني في المواهب اللدنيّة كما في شرحه ج ٧ ص ٢١: فهذه الدرّة الطاهرة قد خصّوا بمزايا التشريف، وعمّوا بواسطة السيّدة فاطمة بفضل ضيف، وألبسوا رداء الشرف، ومنحوا بمزيد الإكرام والتحف، وقد وقع الإصطلاح على اختصاصهم من بين الشرف كالعبّاسين والجعافرة [ذرية جعفر بن أبي طالب] بالشطفة^(١) الخضراء لمزيد شرفهم، والسبب في ذلك كما قيل: أنّ المأمون الخليفة العبّاسي أراد أن يجعل الخلافة في بني فاطمة فأخذ لهم شعاراً أخضر، وألبسهم ثياباً خضراً، لكون السواد شعار العبّاسيين، والبياض شعار سائر المسلمين في جمعهم ونحوها، والأحمر مختلف في كراهته، والأصفر شعار اليهود بآخره، ثمّ انثنى عزمه عن ذلك، وردّ

١ - الشطفة بضم المعجمة: القطعة.

الخلافة لبني العباس فبقي ذلك شعار الأشراف العلويين من الزهراء، لكنهم اختصروا الثياب إلى قطعة من ثوب أخضر توضع على عمائمهم هي المسماة [بالشطفة] شعاراً لهم ثم انقطع ذلك إلى أواخر القرن الثامن؛ قال في حوادث سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة من إنباء الغمر بأبناء العمر: وفيها أمر السلطان الأشرف أن يمتازوا عن الناس بعصائب «جمع عصابة» خضر على العمائم ففعل ذلك بمصر والشام وغيرها وفي ذلك يقول الأديب أبو عبد الله ابن جابر الأندلسي [وذكر البيتين المذكورين] والأديب شمس الدين دمشقي:

أطراف تيجان أتت من سندس خضر بأعلام على الأشرافِ

والأشرف السلطان خصّهم لها شرفاً ليفرقهم من الأطراف

والأشرف هو شعبان بن حسن بن الناصر، خنق سنة ٧٧٨.

القرن الثامن

٧١

علاء الدين الحلبي

أجاذرُ منعت عيونك ترقدُ
ومعاطف عطففت فؤادك أم غصـ
وبروق غادية شجاك وميضها
وعيون غزلان الصَّريم بسحرها
يا ساهر الليل الطويل يمُدُّه
ومهاجرًا طيب الرقاد وقلبه
ألا كففت الطرف إذ سفرت بدور
أسلمت نفسك للهوى متعرِّضاً
وبعثت طرفك رائداً ولرئماً
فغدوت في شرك الظباء مقيّداً
فلعبن أحياناً بلبك لاهياً
حتى إذا علقت بهنَّ بعدت من
رحلوا فما أبقوا لجسمك بعدهم
واهاً لنفسك حيث جسمك بالحمى
ألفت عيادتك الصَّبابة والأسى
وتظنَّ أنَّ البعد يعقب سلوةً
يا نائماً عن ليل صبِّ (١) جفنه
ليس المنام لراقِدٍ جهل الهوى
نام الخليُّ من الغرام وطرف من

بعراص بابل أم حسانُ خرْدُ؟
— نون نقى على هضباتها تتأوْدُ؟
أم تلك درٌّ في الثغور تنضدُ؟
فتنتك أم بيضٌ عليك تجرْدُ؟
عوناً على طول السهاد الفرقدُ
أسفاً على جمر الغضا يتوقدُ
السعد بالسعدي عليك وتسعدُ
وكذا الهوى فيه الهوان السَّرمدُ
صرع الفتي دون الورود الموردُ
وكذا الضباء يصدن من يتصيّدُ
بجمالهنَّ فكاد منك الحسدُ
كشب فهل لك بعد نجد منجدُ؟
رمقاً ولا جلدًا به تتجلدُ
يبلى وقلبك بالركائب منجدُ
وجفاك من طول السقام العودُ
وكذا السلوُّ مع التباعد يبعدُ
أرقُّ إذا غفت العيون الهجدُ
عجباً بلى عجبٌ لمن لا يرقدُ
ألف الصَّبابة والهيام مسهَّدُ

١ - الصب: العاشق يقال: رجل صب ج صبون

أترى تقرُّ عيون صبِّ قلبه
شمسٌ على غصن يكاد مهابةً
تفتّر عن شنب كأنَّ جمانه
ويصدُّني عن لثمه نازٌ غدت
من لي بقرب غزالة في وجهها
أعنو لها ذلاً فتعرض في الهوى
تحمي بناظرها مخافة ناظر
يا خال وجنتها المخلّد في لظي
إلا الذي جحد الوصيِّ وما حكى
إذ قام يصدع خاطباً ويمينه
ويقول والأملاك محذقةً به
: من كنت مولاه فهذا حيدرٌ
يا ربِّ وال وليّه واكبت مُعا
والله ما يهواه إلا مؤمنٌ
كونوا له عوناً ولا تتخاذلوا
قالوا: سمعنا ما تقول وما أتى
هذا «عليٌّ» إمامنا ووليّنا
حتّى إذا قبض النبيُّ ولم يكن
خانوا موثيق النبيِّ وخالفوا
واستبدلوا بالرُّشد غيًّا بعد ما
وغدا سليل أبي قحافة سيِّداً
يا للرجال لأُمَّةٍ مفتونةٍ
أضحى بها الأقصى البعيد مقرباً
هلاً تقدّمه غداة براءة

في أسر مائسة القوام مقيّداً؟
لجمالها تعنوا البدور وتسجدُ
بردٌ به عذب الزلال مبرِّداً
زفرات أنفاسي بها تتصعّدُ
صبحٌ تحلّى عنه ليلٌ أسودٌ؟
دلاً وأمنحها الدنوّ وتبعدُ
خدّاً لها حسن الصّقال مورِّداً
ما خلت قبلك في الجحيم يخلّدُ
في فضله يوم «الغدير» محمّداً
بيمينه فوق الحدائج تعقدُ
والله مطّلعٌ بذلك يشهدُ
مولاه من دون الأنام وسيِّداً
ديه وعاند من لحيدر يعنّدُ
برٌّ ولا يقلوه إلا ملحدُ
عن نصره واسترشدوه تُرشدوا
الروح الأمين به عليك يؤكّدُ
وبه إلى نهج الهدى نستترشد
من بعده في وسط لحد يلحدُ (١)
ما قاله خير البريّة أحمدُ
عرفوا الصواب وفي الضلال تردّدوا
لهم ولم يك قبل ذلك سيِّداً
سادت على السّادات فيها الأعبدُ
والأقرب الأدنى يناد ويُبعدُ
إذ ردّ وهو بفرط غيظ مكمّداً؟

١ - وفي نسخة: في لحدّه من بعد غسل يلحد.

ويقول معتذراً: أقيلوني وفي
أكون منها المستقيل وقد غدا
ثم اقتفى

فقضى بها خشناء يغلظ كلمها
وأشار بالشورى فقرب نعشاً
فغدا لمال الله في قربائه
ونفى أبا ذرّ وقرب فاسقاً (١)
لعبوا بها حيناً وكلّ منهم
ولو اقتدوا بإمامهم ووليّهم
لكن شقوا بخلافه أبداً وما
صنو النبيّ ونفسه وأمينه
كُتبا على العرش المجيد ولم يكن
نوران قدسيّان ضمّ علامهما
من لم يُقم وجهاً إلى صنم ولا
والدين والإشراك لولا سيفه
سأل عنه بدرّاً حين وافى شيبه
وثوى الوليد بسيفه متعقراً
وبيوم أحد والرّماح شوارع
من كان قاتل طلحة لما أتى
وأباد أصحاب اللواء وأصبحوا
هذا يُجرّ وذاك يرفع رأسه
وبيوم خير إذ براية «أحمد»
ومضى بها الثاني فآب يجرّها

إدراكها قد كان قدماً يجهد
في آخر يوصي بها ويؤكّد؟

ذلّ الوليّ بها وعزّ المفسد
منها فبئس الخائن
عمداً يفرّق جمعه ويبدّد
كان النبيّ له يصدّ ويطرد
متحيزّ في حكمها متردّد
سعدوا به وهو الوليّ الأوكّد
سعدوا به وهو الوصيّ الأسعد
ووليّه المتعطف المتودّد
في سالف الأيام آدم يوجد
من شيبه الحمد ابن هاشم محتد
للات والعزّي قديماً يسجد
ما قام ذا شرفاً وهذا يقعد
شلوأ عليه النائحات تعدّد
وعليه ثوبّ بالدماء مجسّد
والبيض تصدر في النحور وتورد
كالليث يرعد للقتال ويزيد
مثلاً بهم يروى الحديث ويُسنّد؟
في رأس منتصب وذاك مقيّد
ولّى عتيق والبريّة تشهد
ذلاً يوبّخ نفسه ويفتد

١ - هو الحكم بن أبي العاص بن أمية عم عثمان بن عفان أخرجه رسول الله صلى الله عليه وآله من المدينة وطرده عنها، راجع الإستيعاب وغير واحد من المعاجم.

حتى إذا رجعا تميّز «أحمد»
وغدا يحدث مُسمعاً من حوله
: إني لأعطي رايتي رجلاً وفي
رجلٍ يحبُّ الله ثمَّ رسوله
حتى إذا جنح الظلام مضى على
قال: إئت يا سلمان لي بأخي فقا
ومضى وعاد به يُقاد ألا لقد
فجلاً قذاهُ بتفلة وكساه سا
فيدُّ تناوله اللواء وكفّه
ومضى بها قدماً وآب مظقراً
وهوى بحدِّ السيف هامة مرحب
ودنا من الحصن الحصين وبابه
فدحاه مقتلعاً له فغدا له
إنَّ امرءاً حمل الرّجاج (٣) بخير
حمل الرّجاج وماج باب قموصها
واسأل حنيناً حين بادر جرولاً (٤)
حتى إذا ما أمكنته غشاهم
وثوى قتيلاً أيمن (٥) وتبادرت

- ١ - درع سابعة: واسعة ج سواغ. الزرد: الدرع المزرودة يتداخل بعضها في بعض ج زرود.
٢ - مرّ شعر حسان بن ثابت في هذه المأثرة الكريمة وشرحه في الجزء الثاني ص ٤٠.
٣ - الرجاج: الباب العظيم. الباب المغلق وفيه باب صغير.
٤ - هو أبو جرول صاحب راية هوازن يوم حنين، كان يوم ذاك على جمل له أحمر بيده راية سوداء في رأس رمح طويل أمام الناس وهوازن خلفه، إذا أدرك طعن برمحه، وإذا فاتته الناس رفع رمحه لمن وراه، وكان يرتجز بقوله:
أنا أبو جرول لا براح حتى يبيح القوم أو يباح
فهوى له على أمير المؤمنين من خلفه فضرب عرقوبي الجمل فوق على عجزه ثمَّ ضربه فقطره ثمَّ قال:
قد علم القوم لدى الصباح إني لدى الهيجاء ذو نضاح
٥ - أيمن بن أم أيمن بن عبيد. من المستشهدين في غزوة حنين.

وتفرقت أنصاره من حوله
ها ذاك منحدرٌ إلى وهديّ وذا
هلاً سألت غداةً ولّى جمعهم
من كان قاتل جرول ومذلّ جيش
كلّ له فقد النبيّ سوى أبي
ومبيته فوق الفراش مجاهداً
وسواه محزونٌ خلال الغار من
وتعدّ منقبةً لديه وإثماً
ومسيره فوق البساط مخاطباً
وعليه قد ردت (١) ذكاء وأحمد
وعليه ثانية بساحة بابل
ووليّ عهد محمّد أفهل ترى
إذ قال: إنك وارثي وخليفتي
أم هل ترى (٢) في العالمين بأسرهم
في ليلة جبريل جاء بها مع
فلقد سما مجدداً «عليّ» كما علا
أم هل سواه فتى تصدّق (٣) راعياً
المؤثر المتصدّق المتفضّل
الشّاكر المتطوّع المتضرع
الصّابر المتوكّل المتوسّيل
رجلٌ يتيه به الفخار مفاخراً
إن يحسّده على غلّاه فإنّما

جزعاً كأنّهم النعام الشرّد
حذر المنية فوق تلح يصعد
خوف الردى إن كنت من يسترشد؟
هوآزن إلا الويّ المرشد؟
حسن عليّ حاضرٌ لا يفقد
بمهاد خير المرسلين يُمهد
حذر المنية نفسه تتصعد
إحدى الكبائر عند من يتفقد
أهل الرقيم فضيلةً لا تُحد
من فوق ركبته اليمين موسّد
رجعت كذا ورد الحديث المسند
أحداً إليه سواه أحمد يعهد؟
ومغسّلٌ لي دونهم وملحد
بشراً سواه بيت مكة يولد؟
المأ المقدّس حوله يتعبّد
شرفاً به دون البقاع المسجد
لما أتاه السائل المسترفد؟
التمسك المتنبيك المتزهّد
المتخضع المتخشع المتهجّد
المتذلل المتململ المتعبد
ويسود إذ يُعزى إليه السودد
أعلا البرية رتبةً من يُسد

١ - أسلفنا تفصيل القول في فضيلة ردّ الشمس للإمام عليه السلام في الجزء الثالث ص ١٢٦ - ١٤١.

٢ - قد مر حديث ولادته عليه السلام ببطن الكعبة المشرفة في هذا الجزء ص ٢١ - ٣٨.

٣ - هذه الفضيلة فصلنا القول فيها تفصيلاً في ج ٢ ص ٤٧ و ج ٣ ص ١٥٦ - ١٦٦.

وتتبعت أبناؤهم أبناؤه
حسدوه إذ لا رتبة وفضيلة
بالله أقسم والنبي وآله
لولا الأولى نقضوا عهد محمد
لم تستطع مَدًّا لآل أمية
بأبي القتيل المستضام ومن له
بأبي غريب الدار منتهك الخبا
بأبي الذي كادت لفرط مصابه
كتبت إليه على غرور أمية
بصحائف كوجوههم مسودة
حتى توجه واثقاً بعهودهم
أضحى الذين أعدّهم لعدوهم
وتبادروا يتسارعون لحربه
حتى تراءى منهم الجمعان في خرق
ألفوه لا وكلاً ولا مستشعراً ذلاً
ماض على عزم يفلُّ بجده
مستبشراً بالحرب علماً أنه
في أسرة من هاشم علوية
وسُراة أنصارٍ ضراغمة لهم
يتسارعون إلى القتال يسابق
فكأنما تلك القلوب تقلبت
وتخال في إقدامهم أقدامهم
جادوا بأنفسهم أمام إمامهم

كلُّ لكلٍ بالأذى يتقصّد
إلا بما هو دونهم متفرّد
قسماً يفوز به الولي ويسعد
من بعده وعلى الوصي تمردوا
يوم الطفوف على ابن فاطمة يد
نازٍ بقلبي حزها لا يبرّد
عن عُقر منزله بعيد مفرد
شمُّ الرّواسي حسرةً تبدّد
سفهاً وليس لهم كريم يحمّد
جاءت بها ركبائهم تتردّد
وله عيونهم انتظاراً ترصد
إلباً^(١) جنودهم عليه تجنّد
جيشاً يُقاد له وآخر يُجشد
وضمّهم هنالك فدفد
ولا في عزمه يتردّد
الماضي حدود البيض حين تجرّد
يتبؤاً الفردوس إذ يستشهد
عزّت أرومتها وطاب المولد
أهوال أيام الوقايح تشهد
الكهل المسنّ على القتال الأمرّد
زيراً عليهنّ الصفيح يضمّد^(٢)
عُمداً على صمّ الجلامد توقد
والجود بالنفس النفيسة أجود

١ - الإلب: القوم تجمهم عداوة واحد يقال: هم على إلب واحد.

٢ - الزيرة: القطعة الضخمة من الحديد جمع زير. الصفيح جمع الصفيحة: السيف العريض.

نصحو غنوا غرسوا جنوا شادوا
حتى إذا انتهبت نفوسهم الضبا
طافوا به فرداً وطوع يمينه
عضب^(١) بغير جفون هامات العدى
يسطو به ثبت الجنان ممّتع
ندب^(٢) متى ندبوه ^(٣) كرّ معاوداً
فيروعههم من حدّ غرب حسامه
يا قلبه يوم الطفوف أزرّة
فكأنّه وجواده وسنانه
فلك^(٤) به قمر^(٥) وراه مدتبّ
في ضيق معترك تقاعص دونه
فكأنّما فيه مسيل دمائمهم
فكأنّ جرد الصّافنات سفائين^(٦)
حتى شفي بالسيف غلّة صدره
لهفي له يرد الحتوف ودونه
شزراً^(٧) يلاحظه ودون وروده
ولقد غشوه فضارب^(٨) ومفوّق

بنوا قربوا دنوا سكنوا النعيم فخلّدوا
من دون سيّدهم وقلّ المسعد^(٩)
متدلّق ماضي الغرار مهنّد^(١٠)
يوم الكريهة حدّه لا يغمّد
ماضي العزيمة دارع^(١١) ومزرد^(١٢)
والأسد في طلب الفرياس عود^(١٣)
ضرب^(١٤) يقدّ به الجماجم أهود^(١٥)
مطبوعة^(١٦) أم أنت صخر^(١٧) جلمد^(١٨)؟
وحسامه والنقع داج^(١٩) أسود^(٢٠)
وأمامه في جناح ليل فرقد^(٢١)
جرداء مائلة وشيظم أجرّد^(٢٢)
بحرّ تهيجه الرّياح فيزبد^(٢٣)
طوراً^(٢٤) تعوم به وطوراً^(٢٥) تركد^(٢٦)
ومن الزلال العذب ليس تبرّد^(٢٧)
ماء الفرات محرّم^(٢٨) لا يورد^(٢٩)
نار^(٣٠) بأطراف الأسنّة توقد^(٣١)
سهماً إليه و طاعن^(٣٢) متقصّد^(٣٣)

١ - الذلق: الحد. التمدلق المحدد الطرف. الماضي فاعل من مضى مضاء السيف أي قطع. الغرار بالكسر: حد السيف. المهند: السيف المطبوع من حديد الهند.

٢ - العضب: السيف القاطع، ويقال: سيف عضب أي قاطع. والعضب: الرجل الحديد الكلام

٣ - الندب: السريع إلى الفضائل. الظريف النجيب. ندب فلانا للأمر أو إليه دعاه و وجهه إليه.

٤ - هذا البيت وما بعده في بعض النسخ يوجد كذا:

فكأنّه وجواده وسنان صعده
قمر به فلک يمرّ يؤمه
وليل النقع داج أسود
متقدماً في جناح ليل فرقد

٥ - الجرد بفتح الجيم: الترس. الصافنات جمع الصافن من صفن الفرس: قام على ثلاث قوائم وطرف حافر الرابعة. تعوم: تسير.

٦ - شزر: نظر بجانب عينه مع إعراض أو غضب.

حتى هوى كالطود غير مذمم
لهفي عليه مرملاً بدمائه
تطأ السنابك^(١) منه صدرأ طال ما
ألقت عليه السافيات ملابسأ
خضبت عوارضه دماه فخيّلت
لهفي لفتيته خمودأ في الثرى
فكأتما سيل الدماء على عوار
لهفي لنسوته برزن حواسراً
هاتيك حاسرة القناع وهذه
ويقلن جهراً للجواد لقد هوى
يا يوم عاشوراء حسبك إنك
فيك الحسين ثوى قتيلاً بالعرى
والتائبون الحامدون العابدون
أضحت رؤسهم أمام نسائهم
والسيّد السجّاد يُحمل صاغراً
لا راحماً يشكو إليه مصابه
يُهدى به وبرأس والده إلى
لا خير في سفهاء قوم عبدهم
يا عين إن نفدت دموعك فاسمحي
أسفأ على آل الرّسول ومَن بهم
منهم قتيلاً لا يُجار ومَن سُقي
ضاقت بلاد الله وهي فسيحة
متباعدون لهم بكلّ تنوفة^(٢)

بالنفس من أسف يجود ويجهد
ترب الترائب بالصعيد يوسّد
للدرس فيه وللعلم تردّد
فكسته وهو من اللباس مجرّد
شفقأ له فوق الصّباح تورّد
ودماؤهم فوق الصعيد تبدّد
ضهم عقيقٌ ثمّ منه زبرجد
وخدودهنّ من الدموع تحدّد
عنها يُمط رداً ويُنزع مروّد
من فوق صهوتك الجواد الأجود
اليوم المشوم بل العبوس الأنكد
إذ عزّ ناصره وقلّ المسعد
السائحون الرّاعون السجّد
قُدمأ تميل بها الرّماح وتأود
ويُقّاد في الأغلال وهو مقيّد
في دار غربته ولا مُتودّد
لكع زنيمٍ كافرٍ يتمرّد
ملكٌ يطاع وحرّهم مستعبد
بدم ولسنت أخال دمّك ينفد
ركن الهدى شرفأ يُشاد ويُعضد
سمأ وآخر عن حماه يشرّد
بهم وليس لهم بأرض مقعد
مستشهدٌ وبكلّ أرض مشهد

١ - السنيك: طرف الحافر.

٢ - التنوفة: البرية لا ماء فيها ولا أنيس جمع تنائف.

أبني المشاعر والخطيم ومن هم
أقسمت لا ينفك حزني دائماً
بكم يمينا لا جرى في ناظري
يفنى الزمان وتنقضي أيامه
فلجسمه حلل السقام ملابس
ولو أنني استمددت من عيني دماً
لم أقض حَقَّكم عليّ وكيف أن
يا صفوة الجبار يا مستودعي
عاهدتكم في الذرِّ معرفةً بكم
ووعدتوني في المعاد شفاعاة
فتفقدوني في الحساب فإنني
كم مدحة لي فيكم في طيِّها
وبنات أفكار تفوق صفات
ليس النضار^(١) لها نظيراً بل هي
هذا ولو أن العباد بأسرهم
لم يدركوا إلا اليسير وأنتم
ولكان في أم الكتاب كفاية
صلّى الإله عليكم ما باكرت

حجج بهم تشقى الأنام وتسعد
بكم ونار حشاشتي لا تخمد
حزناً عليكم غير دمعي مروء
وعليكم بكم الحزين المكمد
ولطرفه حرّ المدامع أتمد
ويقلّ من عيني دماً يستمدد
تقضي حقوق المالكين الأعبد؟
الأسرار يا من ظلّهم لي مقصد
ووفيت أيماناً بما أتعهّد
وعلى الصِّراط غداً يصحّ الموعد
ثقةً بكم لوجوهكم أتقصّد
حكماً تفوز بها الركاب وتنجد
أبكار يقوم لها القريض ويقعد
الذرّ المفصّل لا الخلاص العسجد
تحكي مناقب مجدكم وتعدّد
أعلاّ علماً ممّا حكوه وأزيد
عما تُنظّمه الورى وتُنضّد
ورق على ورق الغصون تُغرّد

وله من قصيدة يمدح بها مولانا أمير المؤمنين عليه السلام وفيها من البديع الجناس في القوافي في ٥٦ بيتاً قوله:

يا روح قدس من الله البدئ بدا
يا علّة الخلق يا من لا يُقارب خير
يا سرّ موسى كلّم الله حين رأى
ويا وسيلة إبراهيم حين خبت

وروح أنس على العرش العليّ بدا
المرسلين سواه مشبّه أبدا
ناراً فأنس منها للظلام هدى
نار ابن كنعان بردا والضرام هدا

١ - النضار: الجوهر الخالص من التبر. الذهب والفضة وقد غلب على الذهب.

أنت الذي قسماً لولا علاك لما كَلَّت
 ولا غدا شمل يعقوب النبيّ مع الـ
 أليّة بك لولا أنت ما كشفت
 ولا غدت عرصات الكفر موحشة
 يا من به كمل الدين الحنيف ولإلـ
 وصاحب النصّ في خمّ وقد رفع الذـ
 أنت الذي اختارك الهادي البشير
 أنت الذي عجت منه الملائك في
 وحقّ نصرك للإسلام تكلؤه
 ما فضّل المجد جلباباً لذي شرف
 يا كاشف الكرب عن وجه النبيّ لدى
 استشعروا الذلّ خوفاً من لقاك وقد
 ويوم عمرو بن ودّ العامري وقد
 أضحكت ثغر الهدى بشراً به وبكت
 وفي هوازن لما نارها استتعت
 أجرى حسامك صوباً من دمائمهم
 أقدمت وانهمز الباقون حين رأوا
 لولا حسامك ما ولّوا ولا اطّرحوا

لدى النحر عن نحر الذّبيح مُدى
 صديّق مشتتلاً من بعد طول مدى
 مسرّة الأمن عن قلب النبيّ صدى
 يبكي عليهم من بعد الأنيس صدى (١)
 سلام من بعد وهن ميله عضدا
 سبيّ على رغم العدا عضدا
 أخاً وما سواك ارتضى من بينهم أحدا
 بدرٍ ومن بعدها إذ شاهدوا أحدا
 حيطةً بعد خطب فادحٍ وردى
 إلا وكان لمعنك البهيج ردا
 بدر وقد كثرت أعداؤه عدا
 تكاثروا عدداً واستصحبوا عدا
 سارت إليك سرايا جيشه مدا
 عين الضلال له بعد الدما مدا
 من عزم عزمك يوماً حرّها بردا
 هدرًا وأمطرهم من أسهم بُردا (٢)
 على النبيّ محيطاً جحفاً لبدا (٣)
 من الغنائم مالاً وافرًا لبدا (٤)

إلخ

(الشاعر)

أبو الحسن علاء الدين الشيخ عليّ بن الحسين الحلّي الشهيفي (٥) المعروف بابن

١ - الصدى: نوع من البوم يأوي إلى الأماكن الخربة المظلمة ويسمى أيضاً: الهامة.

٢ - ثلج جامد ينزل من السحاب يسمى حبّ الغمام وحبّ المزن

٣ - لبد القوم بالرجل: لزموه وأطافوا به.

٤ - لبد بضم اللام أي الكثير الجمّ.

٥ - لم تعرف وجه هذه النسبة ونجد في ضبطها اختلافاً في النسخ بين الشهيفي، والشهيفيني، والشهيفي، والشهيفيني.

الشهفِيَّة، عالمٌ فاضلٌ، وأديبٌ كاملٌ، وقد جمع بين الفضيلتين علم غزير وأدب بارع بفكر نابغ، ونظر صائب، ونبوغ ظاهر، وفضل باهر، وجاء في الطليعة من شعراء أهل البيت عليهم السَّلام، وقصائده الرنَّانة السائرة الطافحة بالحجاج، الزاهية بالرقائق، المشحونة بالدقائق، المتبلَّجة بالمحسنات البديعيَّة على جزالةٍ في اللفظ، وحصافةٍ في المعنى، ومتانةٍ في الأسلوب، وقوَّةٍ في المبنى، ورسانةٍ في النضد، ورشاقةٍ في التنظيم في مدايح أمير المؤمنين ومرآثي ولده الإمام السبسط أعدل شاهد لعبريَّته، وتقدُّمه في محاسن الشعر، وثباته على نواميس المذهب، واقتفائه أثر أئمَّة دينه عليهم السَّلام ولشيخنا الشهيد الأوَّل معاصره المقتول سنة ٧٨٦ شرح إحدى قصائد وهي الغديريَّة الثانية المذكورة ولما وقف المترجم على ذلك الشرح فخر به ومدح الشارع بمقطوعة.

ترجمه وأثنى عليه بالعلم والفضل والأدب القاضي في «المجالس»، وشيخنا الحرِّ في أمل الآمل، والميرزا صاحب رياض العلماء، وسيدنا مؤلِّف رياض الجنَّة، وابن أبي شبَّانة في تميم الأمل وغيرهم.

وقصائده السَّبع الطوال التي أوعز إلى عددها في بعضها وهي التي رآها صاحب [رياض العلماء] بخطِّ العلامة الشيخ محمَّد بن علي بن الحسن الجباعي العاملي تلميذ ابن فهد الحلِّي المتوفَّى ٨٤١ وقفنا منها على عدَّة نسخ، إحداها غديريَّة الأولى المذكورة وإليك الستُّ الباقية:

القصيدة الأولى

ذهب الصبا وتصرم العمر	ودنا الرحيل وقوض السفر
ووهت قواعد قوتي وذوي	غصن الشبيبة والنحنى الظهر
وبكت حمائم دوحتي أسفا	لما ذوت عذباتها الخضر
وخلت من الينع الجني فلا	قطف بها يجني ولا زهر
وتبدلت لذهب سندنسها	ذهبية أوراقها الصفر
وتغيبت شمس الضحى فخلى	للبيض عن أوطاني النفر
وجفوني بعد الوصال فلا	هدي يقربني ولا نحر
وهجرن بيتي أن يطفن به	ولهن في هجرانه عذر

ذهبت نضارة منظري وبدا
وإذا الفتى ذهبته شبيبته
وعليه ما اكتسبت يدها إذا
وإذا انقضى عمر الفتى فرطاً
ما العمر إلا ما به كثرت
ولقد وقفت على منازل من
وسألتها لو أتها نطقت
: يا دار هل لك بالأولى رحلوا
أين البدور بدور سعدك يا
أين الكفاة ومن أكفهم
أين الرُيوع المخصبات إذا
أين الغيوث الهاطلات إذا
ذهبوا فما وأبيك بعدهم
تلك المحاسن في القبور على
أبكي اشتياقاً كلما ذكروا
ورجوتهم في منتهى أجلي
فأنا الغريب الدار في وطني
يا واقفاً في الدار مفتكراً
إن تمس مكتئباً لبينهم
هلاً صبرت على المصاب بهم؟
وجعلت رزءك في الحسين ففي
مكروا به أهل النفاق وهل
بصحايف كوجوههم وردت
حتى أناخ بعقر ساحتهم

في جنح ليل عذاري الفجر
فيما يضرب فرجه خسراً
سكن الضريح وضمه القبر
في كسب معصية فلا عمر
حسناته وتضاعف الأجر
أهوى وفيض مدامعي غمر
أم كيف ينطق منزل قفر؟
خير؟ وهل لمعالم خير؟
مغني؟ وأين الأنجم الزهر؟
في النايبات لمعسر يسر؟
عفت السنون وأعوز البشر
بخل السحاب وأنجم القطر؟
للناس نيسان ولا غمر
مر الدهور هوامد دثر
وأخو الغرام يهيجه الذكر
خلفاً فأخلف ظني الدهر
وعلى اغترابي ينقضي العمر
مهلاً فقد أودى بك الفكر
فعقيب كل كآبة وزر (١)
وعلى المصيبة يحمده الصبر
رزء ابن فاطمة لك الأجر
لمناق يستبعد المكرو؟
سوداً وفحو كلامهم هجر
ثقة تأكد منهم الغدر

١ - الوزر بفتح الواو وتاليها: الملجأ.

وتسارعوا لقتاله زمراً
طافوا بأروع ^(١) في عرينته
جيشٌ لهامٌ يوم معركة
فكأنهم سربٌ قد اجتمعت
أو حاذرٌ ذو لبدة وجمت
يا قلبه وعداه من فَرَق
أمن الصّلاب الصّلب أم زبرٌ
وكأنه فوق الجواد وفي
أسدٌ على فلكٍ وفي يده
حتى إذا قرب المدى وبه
أردوه منعفراً تمجُّ دماً
تطأ الخيول إهابة وعلى الـ
ظامٍ يبلُّ أوام غلّته
تأباه إجلالاً فتزجرها
فتجول في صدرٍ أحاط على
بأبي القتيل ومَن بمصرعه
بأبي الذي أكفانه نُسجت
ومغسّلاً بدم الوريد فلا
بدرٌ هوى من سعده فبكا
هوت النسور عليه عاكفةٌ
سلبت يد الطلقاء مغفرة
وبكت ملائكة السّماء له

ما لا يحيط بعده حصراً
يحمى النزيل ويأمن الثغر
وليوم سلمٍ واحدٌ وترٌ
إلفاً فبدد شملها صقرٌ
لهجومه في مرتع عفر ^(٢)
فرقٌ وملؤ قلوبهم ذعراً
طبعت وصبّ خلالها قطرٌ؟
متن الحسام دماؤهم هدراً
المريخ قاني اللون محمراً
طاف العدى وتقاصر العمر
منه الظبي والذئب السمراً
— خدّ التريب لوطيها أتر
رياً يفيض نجيعه النحر
فئةٌ يقود عصاتها شمر
علم النبوة ذلك الصّدر
ضعف الهدى وتضاعف الكفر
من عثير وحنوطه عفر
ماءٌ أعدّ له ولا سدر
لخمود نور ضيائه البدر
وبكاه عند طلوعه النسور
فبكى لسلب المغفر العفر
حزناً ووجه الأرض مغبر

١ - الأروع: من يعجب الناس بحسنه أو شجاعته.

٢ - الحاذر: المتأهب المستعد. اللبدة بالكسر والضم: الشعر المجتمع بين كتفي الأسد الوجم والوجوم: السكوت والعجز من الغيظ أو الخوف والامسك عن أمر كرها. العفر بالكسر والضم: الخنزير. الشجاع: الغليظ الشديد.

والدَّهْر مشقوق الرِّداء ولا
والشَّمْس ناشرةٌ ذوائبها
برزت له في زيِّ ثاكلة
وبكت عليه المعصرات دماً
لا عذر عندي للسَّماء وقد
تبكي دماً لما قضى عطشاً
وكريمة المقتول يوجد من
بأبي كريمات «الحسين» وما
لا ظلُّ سجع يكتنفن به
ما بين حاسرة وناشرة برزت
يندبن أكرم سيّد ظفرت
ويقلن جهراً للجواد وقد
ما بال سرجك يا جواد من الذ
أهأ لها نارٌ تأجج في
أيموت ظمأنا «حسين» وفي
وبنوه في ضيق القيود ومن
حُمّلوا على الأفتاب عاريةً
تسري بهم خوض الرِّكاب
لا راحمٌ لهم يرقُّ ولا
ويزيد في أعلا القصور له
ويقول جهلاً والقضيب به
: يا ليت أشياخي الأولى شهدوا
شهدوا الحسين وشطر أسرته

عجبٌ يشقُّ رداءه الدَّهْر
وعليه لا يستقبح النشْر
أثيابهما دمويةً حمراً
فأديم خدِّ الأرض حمراً
بخلت وليس لباخلٍ عذرٌ
لم لا بكى حبّاً له القطرُ
دمه على أثوابها أثرٌ
من دوهنٍ لناظر سترٌ
عن كلِّ أفك ولا خدرٌ
يواري شعرها (١) العشرُ
لأقلِّ أعبدته به ظفرُ
أمّ الخيام: عُقرت يا مهرُ
— سدب الجواد أخي العلا صفرُ؟
صدري فلا يُطفى لها حرُّ
كلتا يديه من الندى بحرُ؟
ثقل الحديد عليهم وقرُ
شعثاً وليس لكسرهم جبرُ
ولللقاء في أعقابها زجرُ
فيما أصابهم له نكرُ
تشدو القيان وتسكب الخمر
تدمي شفاة (حسين) والثغرُ
لسُراة هاشم فيهم بدرُ
أسرى ومنهم هالكٌ شطرُ

١ - وفي بعض النسخ: نشرها.

إذ لآستهلّوا فيهم فرحاً
 ويقول وزراً إذ بطشت بهم
 زعموا بأن سنعود ثانية
 يا بن الهداة الأكرمين ومن
 قسماً بمثواك الشريف وما
 فهم سواء في الجلالة إذ به
 تعنوا له الألباب تلبيةً
 ما طائر فقد الفراخ فلا
 بأشدّ من حزني عليك ولا
 ولقد وددت بأن أراك وقد
 حتّى أكون لك الفداء كما
 ولئن تفاوت بيننا زمنٌ
 فلا بكينتك ما حيت أسى
 ولأمنحنك كلّ نادبةٍ
 أبكار فكري في محاسنها
 ومصاب يومك يا بن فاطمة
 أو فرحةً بظهور قائمكم
 يوماً تردّ الشمس ضاحيةً
 وتكبر الأملاك مسمعةً
 : ظهر الإمام العالم العليم
 من ركن بيت الله حاجبه

كأبي غداة غزاهم^(١) بسر
 لا خفّ عنه ذلك الوزر
 وأبيك لا بعث ولا نشر
 شرف الفخار بهم ولا فخر
 ضمت منى والركن والحجر^(٢)
 سم التمام يحلّ والقصر
 ويطوف ظاهر حجره الحجر
 يؤويه بعد فراخه وكر
 الخنساء جدّد حزنها صخر^(٣)
 قلّ النصير وفاتك النصر
 كرمًا فداك بنفسه الحر^(٤)
 عن نصركم وتقادم العصر؟
 حتّى يوارى أعظمي القبر
 يعنوا لنظم قريضها الشعر
 نظمٌ وفيض مدامعي نثر
 ميعادنا وسلوّننا الحشر
 فيها لنا الإقبال والبشر
 في الغرب ليس لعرفها نكر
 إلّا لمن في أذنه وقر
 البرّ التقى الطاهر الطهر
 عيسى المسيح وأحمد الخضر

١ - أشار إلى حرب صفين، وبسر هو ابن أرطاة أحد الرجلين اللذين كشفا عن سؤاتهما يوم ذاك من بأس أمير المؤمنين وتخلصا من سطوته كما مر حديثه في ج ٢ ص ١٥٦.

٢ - وفي بعض النسخ: والخفيف. بدل الركن.

٣ - صخر بن عمرو بن الشريد كانت الخنساء أخته ملهوفة القلب على موته ولم تنزل ترثيه و تبكيه حتّى عميت.

٤ - الحر بن يزيد الرياحي، أول قتيل سعيد بين يدي الإمام السبط يوم كربلاء.

في جحفل جَبٍ يكاد بهم
فهم النجوم الزاهرات بدا
عَجَل قدمك يا بن فاطمة
علماءهم تحت الخمول فلا
يتظاهرون بغير ما اعتقدوا
استعذبوا مرَّ الأذى فحلا
فهم الأقلُّ الأكثرون ومن
أعلام دين رسّخ لهم
فكفاهم فخراً إذا افتخروا
وصلوا نهارهم بليلهم
وطووا على مَضَض سرائرهم
حتى يفضّ ختامها وبكم
يا غائبين متى بقربكم
الفئى مقتسمٌ لغيركم
والمال حلٌّ للعصاة ويحر
فنصيبهم منه الأعمّ على
يُمسون في أمنٍ وليس لهم
ويكاد من خوف ومن جزع
ويقول بعد سبعة أبيات:

وإذا دُكرتم في محافلهم
يتميّزون لذكركم حنقاً
وعلى المنابر في بيوتكم
حالٌ يسوء ذوي النهى وبه
ويصمّقون على أكفهم

من كثرة يتضايق القُطرُ
في تمّ من بينها البدُرُ
قد مسّ شيعة جدك الضرُ
نفعٌ لأنفسهم ولا ضرُ
لا قوّة لهم ولا ظهْرُ
لهم ويحلو فيكم المرُ
ربّ العباد نصيبهم وفُرُ
في نشر كلّ فضيلة صدرُ
ما دام حيّاً فيهم الفخرُ
نظراً وما لوصالهم هجرُ
صبراً وليس لطيّها نشرُ
يطفى بُعيد شرارها الشرُ
من بعدوهنٍ يجبر الكسرُ
وأكفكم من فيئكم صفرُ
مه الكرام السّادة الغرُ
عصيانهم ونصيبكم نزرُ
من طارق ^(١) يغتالهم حذرُ
بكم يضيق البرُّ والبحرُ

فوجوههم مُربدّة صفرُ
وعيونهم مُزوّرة خزرُ
لأولي الضلالة والعمى ذكرُ
يستبشر المتجاهل الغمرُ
فرحاً إذا ما أقبل العشرُ

١ - في بعض النسخ: من طارق يغشاهم خدر.

جعلوه من أهني مواسمهم
تلك الأنامل من دمائكم
فتوارث الهمج الخضاب فمن
نبكي فيضحكهم مصابكم
تالله ما سرّوا النبيّ ولا لو
فإلى مَ هذا الإنتظار وفي
لكنّه لا بدّ من فرج
أبني المفاخر والذين علا
أسماءكم في الذكر معلنة
شهدت بها الأعراف معرفة
وبراءة شهدت بفضلكم
وتعظّم التوراة قدركم
ولكم مناقب قد أحاط بها الـ
ولكم علوم الغايبات فمن
هذا ولو شجر البسيطة أقلّ
وفسيح هذي الأرض مجملّة
والإنس والأملاك كاتبّة
ليعدّوا ما فيه خصّكم
لم يذكروا عُشر العشير وهل
فأنا المقصّر في مديحكم
ولقد بلوت من الزّمان ولي
فوجدت ربّ الفقير محتقراً
فقطعت عمّا خُولوا أملي

لا مرحباً بك أيّها الشهر
يوم الطفوف خضيبه حمز
كفر تولّد ذلك الكفر
وسرورهم بمصابكم نكر
صيّه بسرورهم سرّوا
لهواتنا من صبرنا صبر^(١)
والأمر يحدث بعده الأمر
لهم على هام السّها قدر
يجلو محاسنها لنا الذّكر
والنحل والأنفال والحجر
والنور والفرقان والحشر
فإذا انتهى سفر حكي سفر
إنجيل حار لوصفها الفكر
—ها الجامع المخزون والجفر
مّ وسبعة أبحر حبر
طرس فمنها السهل والوعر
والجنّ حتّى ينقضي العمر
ذو العرش حتّى ينفد الدهر
يُحصى الحصى أو يحصر الذرّ؟
حصراً فما لمقصّر عذر
في كلّ تجربة بهم حبر
وأخو الغنى يزهو به الكبر
ولذي الجلال الحمد والشكر

١ - لهوات جمع لهات وهي: اللحمة المشرفة على الحلق في أقصى سقف الفم. الصبر بالفتح: عصارة شجر مرّ.

وثنيت نحوكم الرِّكاب فلا
حتى إذا أمت جنابكم
آبت من الحسنات مثقلةً
سمعاً بني الزَّهراء سائغةً
عبقت مناقبكم بها فذكى
يرجو «عليٌّ» بها النجاة إذا
أعدتها يوم القيامة لي
فتقبّلوها من وليّكم
فقبولكم نعم القرين لها
لكم عليّ كمال زينتها
أنا عبدكم والمستجير بكم
فتعطفوا كرماء عليّ وقد
وتفقدوني في الحساب كما
صلى الإله عليكم أبداً
وعليكم مّيّ التحيّة ما

زيدٌ نؤمّله ولا عمرو
ومن القريض حملها دُرُ
فأنا الغنيّ بكم ولا فقرُ
ألفاظها من رقة سحرُ
في كلِّ ناحية لها عطرُ
مُدَّ الصّراط وأعوز العبرُ
ذخراً ونعم لديكم الذخرُ
بكرًا فنعم الغادة البكرُ
وهي العروس فبورك الصهرُ
وليّ الجنان عليكم مهرُ
وعليّ من مرح الصّبا إصرُ
يتفضّل المتعطف البرُ
فقد العبيد المالك الحرُ
ما جنّ ليلٌ أو بدا فجرُ
سحّ الحيا وتبسّم الزهرُ

القصيد الثانية

أبرق تراءى عن يمين ثغورها؟^(١)
ومرت بليل في بليل^(٢) عراضها
وطلعة بدرٍ أم تراءت عن اللوى
نعم هذه ليلي وهاتيك دارها
سلامٌ على الدار التي طالما غدت

أم ابتسمت عن لؤلؤ من ثغورها؟^(٢)
بنا نسمةً أم نفحةً من عبورها؟
لعينيك ليلي من خلال ستورها؟
بسقط اللوى يغشاك لئلا نورها^(٤)
جلاءً لعيني ذرةً من درورها^(٥)

١ - الثغر: الحد بين المتعادين وكل فرجة في جبل أو واد

٢ - الثغر مقدم الأسنان. ٣ - الليل والليللة: الريح الباردة مع ندى

٤ - السقط: ناحية الخباء. اللوى: ما التوى وانعطف من الرمل أو مسترقة ج الواء، وواد من أودية بني سليم. ويوم اللوى وقعة كانت فيه لبني ثعلبة على بني يربوع. وقد أكثرت الشعراء من ذكره وخلطت بين هذا وذاك وعز الفصل بينهما.

٥ - وفي بعض النسخ: ذرة من درورها.

وما عطفت بالصَّبِّ ميلاً إلى الصبا
قضيت بها عصر الشباب بريئةً
أتمَّ جمالاً من جميل وسودداً
وبتُّ بريئاً من دنوِّ دناءة
لعلمي بأبي في المعاد مناقشٌ
وما كنت من يسخو بنفسه
وأجمل ما يعزى إلى المجد عزوة
أعدزُّ لمبيضِ العذار إذا صبا؟
كفى بنذير الشيب نهيًا لذي النهى
وما شبت إلا من وقوع شوائب
ولو لا مصاب السبط بالطفِّ ما بدا
رمته بحرب آل حرب وأقبلت
تقود إليه القود في كلِّ جحفلٍ
وما عدلت في الحكم بل عدلت به
وعاضدها في غيِّها شرُّ أمة
خلاف سطور في طروس تطلّعت
فحين أتاها واثق القلب أصبحت
فما أوسعت في الدين خرقاً ولا سعت
بنفسي إذ وافى عصاة عصابة
قؤولاً لأنصارٍ لديه وأُسرةً
: أعيدكم أن تطعموا الموت فذهبوا
فأجمل في ردِّ النداء كلُّ ذي ندى
: أعن فرقِ نبغي الفراق وتصطلي
وما العذر في اليوم العصيب لعصبة
وهل سكنت روح إلى روح جنّة

بها شغفاً إلا بدورٌ بدورها
من الريب ذاتي مع ذوات خدورها
وأكثر كسباً للعلی من كثيرها
أُعاتب من محظورها وخطيرها
حساباً على قطميرها ونقيرها
فأرخس بذلاً سِعرها بسعيرها
غدا مسفراً بالبشر وجه بشيرها
وأكبر مقتاً صبوة من كبيرها
وتبصرةً فيها هدى لبصيرها
لأصغرها يبيضُ رأس صغيرها
بليل عذاري السبط وخط قتيها
إليه نفوراً في عداد نفورها
إلى غارة معتدّة من مغيرها
وقايع صقّين وليل هريها
على الكفر لم تسعد برأي مشيرها
طلایع غدِرٍ في خلال سطورها
نواظرها مزوّرة غبّ زورها
إلى جورها إلا لترك أجورها
غرار الضبا مشحودة من غرورها
لذي العرش سرٌّ مودعٌ في صدورها
بمغفرةٍ مرضيّةٍ من غفورها
ينافس عن نفس بما في ضميرها
وحيداً بلا عون شرار شرورها؟
وقد خفرت يوماً ذمام خفيها؟
وقد خالفت في الدين أمر أميرها؟

أبى الله إلا أن تراق دماؤنا
وثابوا إلى كسب الثواب كأنهم
تمشُّ إلى الأقدام علماً بأنَّها
قضت فقضت من جنة الخلد سؤلها
وهان عليها الصَّعب حين تأملت
وما أنس لا أنسى (الحسين) مجاهداً
يصول إذا زرق النصول تأوَّهت
ترى الخيل في أقدامها منه ما ترى
فتصرف عن بأس مخافة بأسه
يُفلق هامة الكماة حسامه
فلا فرقة إلا وأوسع سيفه
أجدك هل سمر العواسل تجتني
أم استنكرت أنس الحياة نفاسة
بنفسي مجروح الجوارح آيساً
بنفسي محزوز الوريد معقراً
يتوق إلى ماء الفرات ودونه
قضى ظامياً والماء يلمع طامياً
هلال دُجاً أمسى بحدّ غروبها
فيا لك مقتولاً علت بهجة العلى
وقارن قرن الشمس كسف ولم تعد
وأعلنت الأملاك نوحاً وأعولت
وكادت تمور الأرض من فرط حسرة

وأنصبح نهباً في أكفٍ نسورها
أسود الشَّرى في كبرها وزئيرها
تحلُّ محلَّ القدس عند مصيرها
وسادت على أحبارها بجورها
إلى قاصرات الطرف بين قصورها
بنفسٍ خلت من خلها وعشيرها
لنزع قني أعجمت من صريرها^(١)
محاذرة إن أمها من هصورها
كما جفلت كدر القطا من صقورها
له بدلاً من جفنها وجفيرها^(٢)
بها فرقاً أو فرقة من نفورها
لكم عسلاً مستعذباً من مريرها؟
نفوسكم فاستبدلت أنس حورها؟
من النصر خلواً ظهره من ظهيرها
على ظمأ من فوق حرِّ صخورها
حدود شفار أحدقت بشفيرها
وُغودر مقتولاً ذوين غديرها
غروباً على قيعانها ووعورها
به ظلمةً من بعد ضوء سفورها
نظارتها حُزناً لفقد نظيرها
له الجنّ في غيطانها وحفيرها
على السبب لولا رحمة من مُميرها

١ - وفي بعض النسخ:

يصول إذا زرق النصول تأودت لقرع قسى أعجمت عن صريرها

٢ - الكماة جمع الكمي كغني: الشجاع أو لابس السلاح. الجفير: جعبة من جلود لا خشب فيها أو من خشب لا جلود فيها.

ومرّت عليهم زعزُعٌ لتذيقهم
أسفت وقد آبوا نجياً ولم ترح
وأعجب إذ شالت كريمٌ كريمها
فيا لك عيناً لا تجفُّ دموعها
على مثل هذا الرزؤ يستحسن البكا
أيقتل خير الخلق أمماً ووالداً
ويمنع من ماء الفرات وتغتدي
أجلٌ [حسيناً] أن يمثّل شخصه
يدير على رأس السنان برأسه
ويؤتى بزین العابدين مكبلاً
يُقَاد ذليلاً في القيود ممثلاً
ويعسى يزيدُ رافلاً في حريه
ودار بني صخر بن حرب أنيسةً
تظلُّ على صوت البغايا بغاتها
ودار عليّ والبتول وأحمد
معالمها تبكي على علمائها
منازل وحي أقفرت فصدورها
تظلُّ صياماً أهلها ففطورها
إذا جنّ ليلٌ زان فيه صلاتهم
وطول على طول الصلاة ومن غدا
قفا نسأل الدار التي درس البلى
متى أفلت عنها شمس نهارها
بدور بأرض الطف طاف بها الردى
كواسر عقبان عليها تعاقبت

مرير عذاب مهلك بميرها
لهم دابرٌ مقطوعةٌ بدورها
لتكبيرها في قتلها لكبيرها
وناراً يذيب القلب حرُّ زفيرها
وتقلع منّا أنفس عن سرورها
وأكرم خلق الله وابن نذيرها؟
وحوش الفلا ريانةً من نميرها؟
بمثلة قتل كان غير جديرها
سناناً ألا شلت يمين مُديرها
أسيراً ألا روي الفدا لأسيورها
لأكفر خلق الله وابن كفورها
ويعسى حسينٌ عارياً في حرورها
بنشد أغانيها وسكب خمورها
بها زمراً تلهو بلحن زمورها
وشبّرها مولى الورى وشببورها
وزائرها يبكي لفقد مزورها
بوحشتها تبكي لفقد صدورها
التلاوة والتسبيح فضل سحورها
صلات فلا يحصى عداد يسيرها
مُقيماً على تقصيره في قصيرها
معالمها من بعد درس زبورها
وأظلم ظلماً أفقها من بدورها؟
فأهبطها من جوّها في قبورها
بغاتٌ بغاتٌ إذ نأت عن وكورها (١)

١ - الكواسر جمع الكاسرة يقال: عقاب كاسر: منقض يكسر جناحيه يريد الوقوع، أو يكسر ما يصيده كسراً. عقبان جمع العقاب: طائر قوي المخاطب. بغات طائراً غير بطيء الطيران.

قضت عطشاً والماء طام فلم تجد
عراة عراها وحشة فأذاقها
ينوح عليها الوحش من طول وحشة
سيسأل تيمم عنهم وعديها
ويُسأل عن ظلم الوصي وآله
وما جرّ يوم الطفّ جور أمية
تقمصها ظلماً فأعقب ظلمه
فيا يوم عاشوراء حسبك إنك
لأنت وإن عظمت أعظم فجعة
فما نحن الدنيا وإن جلّ خطبها
بني الوحي هل من بعد خيرة ذي العلي
كفى ما أتى في هل أتى من مديحك
إذا رمت أن أجلو جمال جميلكم
تضيق بكم ذرعاً بحور عروضها
منحتكم شكرياً وليس بضائع
أقيلوا عثاري يوم لا فيه عثرة
فلي سيئات بتّ من خوف نشرها
فما مالك يوم المعاد بمالكي
وإني لمشتاق إلى نور بهجة
ظهور أخي عدل له الشمس آية
متى يجمع الله الشتات وتجبر
متى يظهر المهدي من آل هاشم
متى تقدم الرايات من أرض مكة

لها منهلاً إلا دماء نحورها
وقد رميت بالهجر حرّ هجيرها
وتندبها الأصداء^(١) عند بكورها
أوائلها ما أكّدت لأخيرها
مشير غواة القوم من مستشيرها
على السبب إلا جرأة ابن أجيرها
تعقب ظلم في قلوب حميرها
المشوم وإن طال المدى من دهورها
وأشهر عندي بدعة من شهرها
تشاكل من بلواك عُشر عشيرها
بمدحك من مدحة لخبيرها
وأعرافها للعارفين وطورها
وهل حصر ينهي صفات حصورها
وبجسدكم شحاً عريض بحورها
بضائع مدح منحة من شكورها
تُقال إذا لم تشفعوا لعثورها
على وجل أخشى عقاب نشورها
إذا كنتم لي جنة من سعيرها
سنا فجرها يجلو ظلام فجورها
من الغرب تبدو معجزاً في ظهورها
القلوب التي لا جابر لكسيرها؟
على سيرة لم يبق غير يسيرها؟
ويضحكني بشراً قدوم بشيرها؟

١ - الأصداء جمع الصدى: أي الموتى يقال: هم اليوم أعداء وهم غداً أصداء. والصدى نوع من اليوم كما مرّ ص ٣٦٥.

وتنظر عيني بهجةً علويةً
وتهبط أملاك السماء كتائباً
وفتيان صدقٍ من لويّ بن غالب
تحالهم فوق الخيول أهلةً
هنالك تعلو همّة طال همّها
وإن حان حيني قبل ذاك ولم يكن
قضى صابراً حتى انقضاء مراده

ويسعد يوماً ناظري من نضيرها
لنصرته عن قدرة من قديرها
تسير المنايا رهبةً لمسيرها
ظهرن من الأفلاك أعلا ظهورها
لإدراك ثارٍ سالفٍ من مثيرها
لنفس [عليّ] نصرة من نصيرها
وليس يضيع الله أجر صبورها

القصيدة الثالثة

يا عينُ ما سفحت غروب دِمَاكِ
ولطول إلفك بالطول أراكِ
ما ريق دمعك حين راق لك الهوى
لك ناظرٌ في كلِّ عضو ناظرٍ
كم نظرة أسلفتِ نحو سِوَالفِ
فجنيت دون الورد ورداً متلفاً
يا بانه السعدي ما سُلتِ ظُباكِ
شعبت فؤادي في شعابك ظبية
تبدو هلال دجى وتلحظ جؤذراً
شمسٌ تبوءت القلوب منازلًا
سكنت بها فسكونها متحرّكٌ
أسديّة الآباء إلا أنّ منتسب
أشقيقة الحسبين هل من زورة
ماذا يضرك يا طبيّة بابل
أنكرت قتل متيم شهدت له
وخضبت من دمه بنانك عنوة
حجبتك عن أسد أسود عرينها

إلا بما ألهمت حُبّ دُمَاكِ
أقماراً بزغن على غصون إراكِ
إلا لأمر في عناك عناكِ
منّاك تسويفاً بلوغ مُنَاكِ
سامت أساك بها علاج أساكِ
وانهار دون شفاك فيه شفاكِ
عليّ إلا من عيون ظباكِ
تصمي القوب بناظر فتّاكِ
وتيس دلاً في منيع حماكِ
مأنوسة عوضاً عن الأفلاكِ
وجسومها ضعفت بغير حراكِ
الخؤولة من بني الأتراكِ
فيها يبلُ من الضنا مُضنّاكِ؟
لو أنّ حسنك مثله حسنّاكِ؟
خدّاكِ ما صنعت به عينّاكِ؟
وكفّاكِ ما شهدت به كفّاكِ
وحماكِ لحظك عن أسود حماكِ

حجبوك عن نظري فيالله ما
ضنّ الكرى بالطيف منك فلم يكن
ليت الخيال يجود منك بنظرة
فأرقت أرض الجامعين (١) فلا الصّبا
كلّا ولا برد الكلا بيد الحبا (٢)
ودّعت راحلةً فكم من فاقد
أبكي فراقكم الفريق فأعين
كنّا وكننت عن الفراق بمعزل
وكذا الأولى من قبلنا بزمانهم
يا نفس لو أدركت حظاً وافراً
وعرفت من أنشأك من عدم إلى
وشكرت منته عليك وحسن ما
أولاك حبّ محمّد ووصيّيه
فهما لعمرك علّماك الدين في
وهما أمانك يوم بعثك في غدٍ
وإذا الصّحائف في القيامة نُشرت
وإذا وقفت على الصّراط تبادرا
وإذا انتهيت إلى الجنان تلقّيا
هذا رسول الله حسبك في غدٍ
ووصيّيه الهادي أبو حسن إذا
فهو المشقّع في المعاد وخير من
وهو الذي للدين بعد خموله
لولاه ما عُرف الهدى ونجوت من

أدناك من قلبي وما أقصاك
إسراك بل هجر الكرى أسراك
إن كان عزّ على المحبّ لقاك
عذبٌ ولا طرف السحاب باكي
فيها يحاك ولا الحمام يحاكي
باكٍ وكم من مُسعف متباكي
المشكوّ تبكي رحمة للشاكي
حتّى رمانا عامداً ورماك
وثقوا فصيّرهم حكاية حاكي
لنهاك عن فعل القبيح تُهاك
هذا الوجود وصانعاً سوّاك
أولاك من نعمائه مولاك
خير الأنام فنعم ما أولاك
الأولى وفي الأخرى هما علّماك
وهما إذا انقطع الرجاء رجاك
سترا عيوبك عند كشف غطاك
فتقدّماك فلم تزل قدماك
ك وبشّارك بما فيا بشارك
يوم الحساب إذا الخليل جفاك
أقبلت ظامية إليه سقّاك
علقت به بعد النبيّ يداك
حقّاً أراك فهذبّت أراك
متضايق الأشراك والإشراك

١ - أرض الجامعين اسم للحلة الفيحاء في سابقها وأما اليوم فهو إحدى محلاتها.

٢ - الحبا: السحاب الكثيف الذي يدنو من الأرض.

هو فُلك نوح بين ممتسك به
كم مارقٍ من مازقٍ قد غادرت
سل عنه بدرأ حين بادر قاصم
مَنْ صبَّ صوب دم الوليد ومَنْ ترى
واسئـل فوارسها بأحد من ترى
وأطاح طلحة عند مشتبك القنا
واسئـل بخير خابريها مَنْ ترى
وأذاق مرحبك الردى وأحلّه
واستخبري الأحزاب لما جرّدت
واستشعرت فرقاً جموعك إذ
قد قلت حين تقدّمته عصابة
: لا تفرحي فبكثير ما استعذبت في
يا أمة نقضت عهد نبيها
وصّاك خيراً بالوصي كأمّا
أولم يقل فيه النبي مبلّغاً:
وأمين وحي الله بعدي وهو في
والمؤثر المتصدّق الوهاب إذ
إياك أن تتقدّميه فإنّه
فأطعت لكن باللسان مخافةً
حتّى إذا قبض النبي ولم يطل
وعدلت عنه إلى سواه ضلالةً
وزويت بضعة أحمد عن إرثها
يا بضعة الهادي النبي وحقّ من

ناجٍ ومطّرح مع الهلاك
مزقاً حدود حسامه البتّاك
الأملاك قائد موكب الأملاك
أخلا من الدّهم الحماة حماك؟
ألقاك وجه الحتف عند لقاك؟
ولواك قسراً عند نكس لواك؟
عقّى فناك ومَنْ أباح فناك؟
ضيق الشباك وفلّ حدّ شباك؟
بيض المذاكي^(١) فوق جرد مذاكي
غدت فرقاً وأدبر إذ قفاك قفاك
جهلوا حقوق حقيقة الإدراك
أولاك قد عُذّبت في أخراك
أفمن إلى نقض العهد دعاك؟
متعمّداً في بغضه وصّاك
هذا عليّك في العلى أعلاك
إدراك كلّ قضية أدراك
أهلك في دنياك جمع هلك
في حكم كلّ قضية أقضاك
من بأسه والغدر حشو حشاك
يوماً مَدَاك له سننت مَدَاك
ومددت جهلاً في خطاك خطاك
ولبعلها إذ ذاك طال أذاك
أسماك حين تقدّست أسماك

١ - جمع مذكات وهي ما تذكا به النار من قطنة ونحوها وهي اسم آلة استعيرت للسيف بعلاقة إنه تلتهب منه نار الحرب كما يلتهب الحطب بالمذكات.

لا فاز من نار الجحيم معانداً
أتراه يغفر ذنب من أقصاك عن
كلّا ولا نال السَّعادة من غوى
يا تيمُّ لا تَمَّت عليك سعادةُ
لولاك ما ظفرت علوج أميَّة
تالله ما نلت السَّعادة إنّما
أنتى استقلت وقد عقدت لآخر
ولأنت أكبر يا عديُّ عداوةُ
لا كان يومٌ كنت فيه وساعةُ
وعليك خزيُّ يا أميَّة دائماً
هلاً صفحت عن الحسين ورهطه
وعففت يوم الطفِّ عَقَّة جدّه
أفهل يدٌ سلبت إماءك مثل ما
أم هل برزن بفتح مكّة حُسّرا
يا أمّةً باءت بقتل هُداها
أم أيّ شيطان رماك بغيّه؟
بئس الجزاء لأحمد في آله
فلئن سُررت بخدعة أسررت في
ما كان في سلب ابن فاطم ملكه
لهفي على لجسد المغادر بالعرا
لهفي على الخدِّ التريب تخدّه
لهفي لآلك يا رسول الله في
ما بين نادبة وبين مروعة
تالله لا أنساك زينب والعدا
لم أنس لا والله وجهك إذ هوت

عن إرث والديك النبيّ زواك
سخطٍ وأسخطٍ إذ أباك أباك
وعدا لك ممتسكاً بحبل عدك
لكن دعاك إلى الشقاء شقاك
يوماً بعثرة أحمد لولاك
أهواك في نار الجحيم هواك
حكماً فكيف صدقت في دعواك
والله ما عضد النفاق سواك
فضّ النفيل بما ختام صهاك
يبقى كما في النار دام بقاك
صفح الوصيّ أبيه عن أباك؟
المبعوث يوم الفتح عن طُلقاك؟
سلبت كريمات الحسين يداك؟
كنسائه يوم الطفوف نساك؟
أفمن إلى قتل الهداة هداك؟
حتّى عراك وحلّ عقد عُراك
وبنيه يوم الطفِّ كان جزاك
قتل الحسين فقد دهاك دهاك
ما عنه يوماً لو كفاك كفاك
شلوّاً تقلّبه حدود ظُباك
سفهاً بأطراف القنا سُفهاك
أيدي الطغاة نوائحاً وبواكي
في أسر كلٍّ مُعانداً أقاك
قسراً تجاذب عنك فضل رداك
بالرُدن ساترةً له يمناك

حتى إذا همّوا بسلبك صحت
لهفي لندبك باسم ندبك وهو
تستصرخيه أسى وعزّ عليه أن
والله لو أنّ النبيّ وصنوه
لم يمس منهتكاً حماك ولم تمط
يا عين إن سفحت دموعك فليكن
وابكي القليل المستضام ومن بكت
أقسمت يا نفس الحسين أليّة
لو أنّ جدك في الطفوف مشاهد
ما كان يؤثر أن يرى حرّ الصفا
أو أنّ والدك الوصيّ بكربلا
لفدك مجتهداً وودّ بأنّه
عالوك لما أن علوت فآه من
قد كنت شمساً يستضاء بنورها
وحمى يلوذ به المخوف ومنهلاً
ما ضرّ جسمك حرّ جندلها وقد
فلئن حرمت من الفرات وورده؟
ولئن حرمت نعيمها الفاني؟ فمن
ولئن بكتك الطاهرات لوحشة؟
ما بتّ في حمر الملابس غدوةً
إني ليقلقني التلهّف والأسى
لأقبيك من حرّ السيوف بمهجتي
ولئن تطاول بعد حينك بيننا
فلأبكيّنك ما استطعت بخاطرٍ
ومقول ذرب اللسان أشدّ من

باسم أبيك واستصرخت ثمّ أخاك
مجروح الجوارح بالسّيّاق يراك
تستصرخيه ولا يجيب ندادك
يوماً بعرصّة كربلا شهداك
يوماً أميّة عنك سحجف خباك
أسفاً على سبط الرّسول بكاك
لمصابه الأملاك في الأفلاك
بجميل حسن بلاك عند بلاك
وعلي التراب تريبة خدك
يوماً وطأك ولا الخيول تطاك
يوماً على تلك الرّمول يراك
بالنفس من ضيق الشّراك شراك
خطب نراه على غلاك علاك
يعلو على هام السّماك سماك
عذاباً يصبوب ندادك قبل ندادك
أضحى سحيق المسك ترب ثراك
فمن الرّحيق العذب ريّ صدك
دار البقاء تضاعفت نعماك
فالحور تبسم فرحةً بلقائك
إلا انثنت خُصراً قُبيل مساك
إذ لم أكن بالطفّ من شهداك
وأكون إذ عزّ الفداء فدك
حينّ ولم أك مُسعداً سُعداك؟
تحكي غرائبه غروب مدك
جند مجنّدة على أعدك

ولقد علمت حقيقة وتوكلًا
 وولاءٍ جدك والبتول وحيدرٍ
 قومٌ عليهم في المعاد توكلِي
 فليهن عبدكم «عليًّا» فوزه
 صلى عليك الله ما أملاكه
 أي سأسعد في غدٍ بولاك
 والتسعة النجباء من ابناك
 ويهم من الأسر الوثيق فكاكي
 بجنان خلد في جنان علاك
 طافت مقدسة بقدس حماك

القصيدة الرابعة

نمَّ العذار بعارضيه وسلسلا
 قمرٌ أباح دمي الحرام محللا
 رشءٌ تردى بالجمال فلم يدع
 كتب الجمال على صحيفة خلدّه
 فبدا بنوني حاجبيه معرّقاً
 ثمَّ استمدَّ فمدَّ أسفل صدغه
 فاعجب له إذ همَّ ينقط نقطةً
 فتحققت في حاء حمرة خلدّه
 ولقد أرى قمر السّماء إذا بدا
 وإذا بدا قمري وقارن عقربي
 أنا بين طرّته وسحر جفونه
 دبّت لتحرس نور وجنة خلدّه
 جاءت لتلقف سحرها فتلقفت
 فاعجب لمشركين في دم عاشق
 جاءت وحين سعت لقلبي أو سعت
 قابلته شاكي السلاح قد امتطى
 متردياً خضر الملابس إذ لها
 فنظرت بداراً فوق غصنٍ مائسٍ
 وكأنَّ صلت جبينه في شعره
 وتضمّنت تلك المرافف سلسلا
 إذ مرَّ يخطر في قباه محللا
 لأخي الصّبابة في هواه تجمّلا
 بيراع معناه البهيج ومثّلا
 من فوق صادي مقلتيه وأقفلا
 ألفاً ألفت به العذاب الأطولا
 من فوق حاجبه فجاءت أسفللا
 خالاً فعَمَّ هواه قلبي المبتلى
 في عقرب المريخ حلّ مؤيلا
 صدغيه حلّ به السعود فأكملا
 رهن المنية إذ عليه توكللا
 عيني فقابلت العيون الغزلا
 منّا القلوب وسحرها لن يبطلا
 حرم المنى ومحرم ما حللا
 لعاً وتلك نضت لقتلي منصلا
 في غرّة الأضحى أغرّ محجّلا
 بالؤلؤ الرطب المنضد مجتلى
 خضر تعاوده الحيا فتكللا
 كلئالي صقّت على بند الكلا

صبح على الجوزاء لاح لناظر
حتى إذا قصد الرميّة وانثنى
: لك ما ينوب عن السلاح بمثلها
يكفيك طرفك نابلاً والقُدُّ
عاتبته فشكوت مجمل صدّه
وأبان تبيان الوسيلة مدمعي
فتضرّجت وجناته مستعدباً
وافترّ عن ورد وأصبح عن ضحى
من لي بغصن نقاً تبدي فوقه
حلو الشمائل لا يزيد على الرضا
نجلت به الصيد الملوك فأصبحت
فالحكم منسوب إلى آباءه
أدنو فيصدف مُعرضاً متدللاً
أبكي فيبسم ضاحكاً ويقول لي:
أنا روضة والروض يبسم نوره
وكذاك لا عجب خضوعك طالما
قسماً بفاء فتور جيم جفونه
ولأوقفن على الهوى نفساً علت
ولأحسنن وإن أساء وألين طو
لا نلت ممّا أرتجيه مآربي
إن كنت أهواه لفاحشة فلا
يا حبّذا متحابين تواملاً
لا شيء أجمل من عفاف زانه
طُبعَت سرائرنا على التقوى ومن

متبلّج فأزاح ليلاً أليلاً
بسهامه خاطبته متميّلاً
يا من أصاب من المحبّ المقتلاً
خطّاراً وحاجبك المعرّق عيطلاً
لفظاً أتى لطفاً فكان مفضّلاً
فاعجب لذي نطقٍ تحمّل مُهملاً
عتي ويعذب للمعاتب ما خلا
من لي بلثم المجتنى والمجتلى؟
قمرٌ تغشّى جناح ليل فانجلي؟
إلا عليّ قساوةً وتدلاً
شرفاً له هام المجرة منزلاً
عدلاً وبني حكمه لن يعدلاً
عني فأخضع طائعاً متدللاً
لا غرو إن شاهدت وجهي مقبلاً
بشراً إذا دمع السحاب تهلاً
أسد العرين تُقاد في أسر الطلا (١)
لأخالفن على هواه العُدلاً
فغلت ويرخص في المحبّة ما غلا
عاً إن قسا وأزيد حبّاً إن قلا
إن كان قلبي من محبّته سلا
بُوءت في دار المقامة منزلاً
دهراً وما اعتلقا بفحش أذيلاً
ورعٌ ومن لبس العفاف تجملاً
طُبعَت سريرته على التقوى علا

١ - الطلا: ولد الظبي.

أهواه لا لخيانة حاشى لمن
لي فيه مزدجرٌ بما أخلصته
فهما لعمرك علّة الأشياء في
الأولان الآخران الباطنان
الزاهدان العابدان الراكعان
خُلقا وما خُلق الوجود كلاهما
في علمه المخزون مجتمعان لن
فاسأل عن النور الذي تجدّنه
واسأل عن الكلمات لما إنّها
ثمّ اجتباه فأودعا في صلبه
وتقلّباً في السّاجدين وأودعا
حتى استقرّ النور نوراً واحداً
فُسما لحكم إرضاه فكان ذا
فعليّ نفس محمّد ووصيّيه
وشقيق نبعته وخير من اقتفى
موليّ به قبل المهيمن آدمياً
وبه استقرّ الفلك في طوفانه
وبه خبت نار الخليل وأصبحت
وبه دعا يعقوب حين أصابه
وبه دعا الصديق يوسف إذ هوى
وبه أماط الله ضرّ نبيّه
وبه دعا عيسى فأحيى ميّتاً
وبه دعا موسى فأوضحت العصا
وبه دعا داود حين غشاهم

أنهى الكتاب تلاوة أن يجهلا
في المصطفى وأخيه من عقد الولا
العلل الحقيقة إن عرفت الأمثلا
الظاهران الشّاكران لذي العلا
السّاجدان الشاهدان على الملا
نوران من نور العليّ تفصّلا
يتفرّقا أبداً ولن يتحوّلا
في النور مسطوراً وسائل من تلا
حقّاً تلقى آدم فتقبّلا
شرفاً له وتكرّماً وتبجّلا
في أظهر الأرحام ثمّ تنقّلا
في شيبة الحمد بن هاشم يجتلى
نعم الوصيّ وذاك أشرف مرسلا
وأمينه وسواه مأمونٌ فلا
منهاجه وبه اقتدى وله تلا
لما دعا وبه توسّل أوّلا
لما دعا نوحٌ به وتوسّلا
برداً وقد أذكت حريقاً مشعلا
من فقد يوسف ما شجاه وأثقلا
في جبّه وأقام أسفل أسفلا
أيّوب وهو المستكين المبتلا
من قبره وأهال عنه الجندلا (١)
طرقاً ولجّة بجرها طامٍ ملا
جالوت مقتحماً يقود الجحفلا

١ - وفي نسخة: في الغابرين وشقّ عنه الجندلا.

ألقاه دامغةً فأردى شلوه
وبه دعا لما عليه تسوِّراً
فقضى على إحديهما بالظلم في
فتجاوز الرِّحْمَنُ عنه تكزُّماً
وبه سليمانُ دعا فتسخرت
وله استقرَّ الملك حين دعا به
وبه توسَّلَ آصفُ لما دعا
العالم العَلمَ الرِّضِيُّ المرتضى
من عنده علم الكتاب وحكمه
وإذا علت شرفاً ومجداً هاشمٌ
لا جدّه تيم بن مرّة لا ولا
ومكَيَّرَ الأصنام لم يسجد لها
لكن له سجدت مخافة بأسه
تلك الفضيلة لم يفز شرفاً بها
إذ كسَّرَ الأصنام حين خلا بها
فتميَّز الفعلين بينهما وقس
وانظر ترى أزكى البريَّة مولداً
وهو القول وقوله الصِّدق الذي^(١)
: والله لو أنَّ الوسادة ثنَّيت
لحكمت في قوم الكلیم بمقتضى
وحكمت في قوم المسيح بمقتضى
وحكمت بين المسلمين بمقتضى
حتى تقرَّ الكتب ناطقةً لقد
فاستخبروني عن قرون قد خلت

ملقى وولى جمعه متجقلاً
الخصمان محراب الصّلاة وأدخلا
حكم النعاج وكان حكماً فيصلا
وبه ألان له الحديد وسهّلا
ريح الرِّخاء لأجله ولها علا
عمر الحياة فعاش فيه مخوّلاً
بسرير بلقيس فجاء معجلاً
نور الهدى سيف العلاء أخ العلا
وله تأوّل مُتقناً ومحصّلاً
كان الوصيُّ بها المعمُّ المخولا
أبواه من نسل النفيل تنقلاً
متعقِّراً فوق الثرى متذللاً
لما على كتف النبيِّ علأ على
إلّا الخليل أبوه في عصر خلا
سراً وولى خائفاً مستعجلاً
تجد الوصيِّ بها الشجاع الأفضلا
في الفعل متّبِعاً أباه الأوّلاً
لا ريب فيه لمن وعى وتأتملا
لي في الذي حظر العليُّ وحلّلا
توراتهم حكماً بليغاً فيصلا
إنجيلهم وأقمت منه الأميلا
فرقاتهم حكماً بليغاً فيصلا
صدق الأمين «عليُّ» فيما علّلا
من قبل آدم في زمان قد خلا

١ - راجع ص ١٩٤ من هذا الجزء.

فلقد أحطت بعلمها الماضي وما وانظر إلى نهج البلاغة هل ترى حكماً تأخرت الأواخر دونها خسأت ذوو الآراء عنه فلن ترى وله القضايا والحكومات التي وبيوم بعث الطائر المشويّ إذ إذ قال أحمد: آتني بأحبّ من هذا روى أنس بن مالك لم يكن وشهادة الخصم الألدّ فضيلةً وكسّد أبواب الصّحابة غيره إذ قال قائلهم: نبيّكم غوى تالله ما أوحى إليه وإمّا حتى هوى النجم المبين مكذباً أبادره حتى الصباح أقام؟ أم هذي المناقب ما أحاط بمثلها يا ليت شعري ما فضيلة مدّع أبعزله عند الصّلاة مؤخّراً؟ أم ردّه في يوم بعث براءة إن كان أوحى الله جلّ جلاله أن لا يؤدّيها سواك فترتضي أفهل مضى قصداً بها متوجّهاً أم يوم خير إذ براية أحمد ومضى بها الثاني فآب يجرّها هلاً سألتهما وقد نكصا بها من كان أوردتها الحتوف سوى أبي

منها تأخّر آتياً مستقبلاً لأولي البلاغة منه أبلغ مقولاً؟ خرساً وأفحمت البليغ المقولاً من فوقه إلّا الكتاب المنزلاً وضحت لديه فحلّ منها المشكلاً وافي النبيّ فكان أطيّب مأكلاً تهوى ومن أهواه يا ربّ العلى ما قد رواه مُصَحِّفاً ومُبدلاً للخصم فاتّبع الطريق الأسهلاً لميِّز عرف الهدى مُتوصّلاً في زوج إبنته ويعذر إن غلا شرفاً حباه على الأنام وفضّلاً من كان في حقّ النبيّ تقوُّلاً في دار حيدرة هوى وتنزّلاً أحدٌ سواه فترتضيه مُفضّلاً حكم الخلافه ما تقدّم أوّلاً؟ ولو ارتضاه نبيّه لن يعزلا من بعد قطع مسافة مُتعجّلاً؟ لنبيّه وحيّاً أتاه منزّلاً رجلاً كريماً منك خيراً مفضّلاً إلّا عليّ؟ يا خليلي اسألاً ولى لعمرك خائفاً مُتوجّلاً؟ حذر المنية هارباً ومهرولاً متخاذلين إلى النبيّ وأقبلاً حسن وقام بها المقام المهولاً؟

وأباد مرحبهم ومدّ يمينه
يا علّة الأشياء والسبب الذي
إلا لمن كشف الغطاء له ومن
يكفيك فخراً أنّ دين محمد
وفرايض الصّلات لولا إنّها
يا من إذا عدت مناقب غيره
إني لأعذر حاسديك على الذي
إن يحسدوك على علاك فإنما
إحياؤك الموتى ونطقك مخيراً
وبردك الشمس المنيرة بعد ما
ونفوذ أمرك في الفرات وقد طما
وبليلة نحو المداين قاصداً
وقضيّة الثعبان حين أتاك في
فحللت مشكلها فآب لعلمه
والليث يوم أتاك حين دعوت في
وعلوت من فوق البساط مخاطباً
أخطب الأذياب في فلواتها
يا ليت في الأحياء شخصك حاضر
عريان يكسوه الصّعيد ملابساً
متوسّداً حرّ الصخور معقراً
ظمان مجروح الجوارح لم يجد
ولصدره تطأ الخيول وطالما
عُقرت أما علمت لأيّ معظّم
ولثغره يعلو القضيب وطالما
وبنوه في أسر الطغاة صوارخ

قلع الرتاج وحصن خير زلزلا
معنى دقيق صفاته لن يُعقلا
شقّ الحجاب مجرداً وتوصّلا
لولا كمالك نقصه لن يكملا
قرنت بذكرك فرضها لن يقبلا
رجحت مناقبه وكان الأفضلا
أولاك ربك ذو الجلال وفصّلا
متسافل الدرجات يحسد من علا
بالغائبات عذرت فيك لمن غلا
أفلت وقد شهدت برجعته الملا
مدّاً فأصبح ماؤه مستسفلا
فيها لسلمان بُعثت مغيّلا
إيضاح كشف قضيّة لن تعقلا
فرحاً وقد فصّلت فيها الجملا
عُسر المخاض لعرسه فتسهّلا
أهل الرقيم فخاطبوك معجّلا
ومكّلم الأموات في رمس البلى
وحسين مطروح بعرضة كربلا
أفديه مسلوب اللباس مُسربلا
بدمائه ترب الجبين مُرمّلا
مما سوى دمه المبدّد منها
بسريه جريل كان موّكلا
وطأت وصدّر غادرته مفصّلا؟
شرفاً له كان النبيّ مُقبّلا
ولهاء مُعولة تجاوب معولا

ونسأؤه من حوله يندبنيه
يندبن أكرم سيّد من سادة
بأبي بدوراً في المدينة طُلّعاً
آساد حرب لا يمسُّ عفاتها
من تلق منهم تلق غيثاً مُسبلاً
نزحت بهم عن عقدهم أيدي العدا
ساروا حثيثاً والمنايا حولهم
ضاقت بهم أوطانهم فتبيّنوا
ظفرت بهم أيدي البغاة فلم أحل
منعوهم ماء الفرات ودونه
هجرت روسهم الجسوم فواصلت
يبكي أسيرهم لفقد قتيلهم
هذا يميل على اليمين مُعفرّاً
ومن العجائب أن تقاد أسودها
لهفي لزين العابدين يُقاد في
مُتقلقلاً في قيده مُتثقللاً
أفدي الأسير وليت خديّ موطناً
أقسمت بالرّحمن حلفة صادق
ما بات قلب محمّد في سبطه
خانوا موثيق النبيّ وأجّجوا
يا صاحب الأعراف يعرض كلُّ
يا صاحب الحوض المباح لحزبه
يا خير من لبّي وطاف ومن سعى
ظفرت يدي منكم بقسم وافرٍ

بأبي النساء النادبات الثكّلا
هجروا القصور وأنسوا وحش الفلا
أمست بأرض الغاضريّة أُقلا
ضُرّ الطوى ونزيلها لن يخذلا
كرماً وإن قابلت ليثاً مُشبلا
بأبي الفريق الظاعن المترجّلا
تسري فلن يجدون عنها معزلا
شاطي الفرات عن المواطن مؤثلا
وأبيك تقتنص البغاث الأجدلا
بسيوفهم دمهم يُراق مُخلّلا
زرق الأسنّة والوشيح الذبّلا
أسفاً وكلُّ في الحقيقة مبتلى
بدم الوريد وذا يُساق مغلّلا
أسراً وتفترس الكلاب الأشبلا
ثقل الحديد مقيّداً ومكبّلا
متوجّعاً لمصابه متوجّجلا
كانت له بين المحامل محملا
لولا الفراعنة الطواغيت الأولى
قلقاً ولا قلب الوصيّ مقلقلا
نيران حرب حرّها لن يسطلى
مخلوق عليه محققاً أو مبطلا
حلّ ويمنعه العصاة الضلّلا
ودعا وصلّى راكعاً وتنقّلا
سبحان من وهب العطاء وأجزلا^(١)

١ - وفي نسخة: سبحان من قسم العطاء الأجزلا.

شغلت بنو الدنيا بمدح ملوكهم
وترددوا لوفادة لکنهم
ومنحتكم مدحي فرحب خزاني
وأنا الغني بكم ولا فقر ومن
مولاي دونك من «علي» مدحة
ليس النضار نظيرها لکنها
فاستجلها مني عروساً عادة
فصداقها منك القبول فكن لها
وعليكم مني التحية ما دعا
صلى عليك الله ما سح الحيا

وأنا الذي بسواكم لن أشغلا
ردوا وقد كسبوا على القيل القلا
بنفايس الحسنات مفعمة ملا
ملك الغنا لسواكم لن يسألا
عربية الألفاظ صادقة الولا
دُر تكامل نظمه فتفصلاً
بكرًا لغيرك حسنها لن يجتلي
يا بن المكارم سامعاً متقبلاً
داعي الفلاح إلى الصلاة مهلاً
وتبسمت لبكائه ثغر الكلا

القصيدة الخامسة

حلت عليك عقود المزن يا حليل^(١)
وحاكت الورق في أعلا غصونك إذ
يزهو على الربيع من أنواره لمع
وافتر في ثغرك المأنوس مبتسماً
ولا انثنت فيك بانات اللوى طرباً
وقارن السعد يا سعدى وما حجبت
يروق طربي بروق منك لامعة
يدكي من الشوق في قلبي لهيب جوى
فإن تظوع من أعلى رباك لنا
فهو الدواء لا دواء مبرحة
أقسمت يا وطني لم يهني وطربي
لي بالرُبوع فؤاد منك مرتبع
لا تحسبن الليالي حدثت خلدي

وصافحتك أكف الطل يا طليل
حاكت بك الودق جلباباً له مثل
ويشمل الربيع من نواره حلل
ثغر الأقاح وحياك الحيا العطل
إلا وللورق في أوراقها زجل
عن الجآذر فيك الحجب والكلل
تحت السحاب وجنح الليل منسدل
كأتما لمعها في ناظري شعل
رياك والروض مطلقاً به خضل
نعل منها إذا أودت بنا العلل
مذ بان عني منك البان والأثل
وفي الرواحل جسم عنك مرتحل
بجادث فهو عن ذكراك مشتغل

١ - الحلل جمع الحلة وهي: الحلة، المجلس والمجتمع.

لا كنت إن قادي عن قاطنيك هوى
أتى ولي فيك بين السرب جارية
غراء ساحرة الأحاظ مانعة
في قلبها هيف في خصرها نحف
يرتج الدل عطفها إذا خطرت
ثريك حول بياض حمرة ذهببت
ما خلت من قبل فتك من لواحظها
عهدي بها حين ريعان الشبيبة لم
وليل فودي ما لاح الصّباح به
وربع لهويّ مأنوسّ جوانبه
حتّى إذا خالط الليل الصّباح وأ
وخطّ وخط مشيي في صحيفته
مالت إلى الهجر من بعد الوصال و
من معشرٍ عدلوا عن عهد حيدرة
وبدلوا قولهم يوم «الغدير» له
حتّى إذا فيهم الهادي البشير قضى
مالوا إليه سراعاً والوصي برزؤ
وقلّدها عتيقاً لا أباً لهم
وخاطبوه أمير المؤمنين وقد
وأجمعوا الأمر فيما بينهم وغوت
أن يحرقوا منزل الزهراء فاطمة
بيتاً به خمسة جبريل سادسهم

أو مال بي ملل أو حال بي حوّل
مقيدي في هواها الشكل والشكل^(١)
الألفاظ مائسة في مشيها ميل
في خدّها صلف في ردفها ثقل^(٢)
كما ترتج سكرأ شارب ثمّل
بنضرتي في الهوى خدّها لها صقل
أن تقتل الأسد في غاباتها المقل
يُرعه شيب وعيشي ناعم خضل
والدار جامعة والشمل مشتمل
تروق فيه لي الغزلان والغزل
ضحى الرأس وهو بشهب الشيب مشتعل
لي أحرفاً ليس معنى شكلها شكل
عهد الغانيات كفى الظل منتقل
وقابلوه بعدوانٍ وما قبلوا
غدرأ وما عدلوا في الحب بل عدلوا
وما تهيأ له لحد ولا غسل
المصطفى عنهم لاه ومشتغل
أتى تسود أسود الغابة الهمل
تيقنوا إنّه في ذلك منتحل
لهم أمانيّهم والجهل والأمل
فياله حادث مستصعب جلل
من غير ما سبب بالنار يُشتعل

١ - وفي نسخة: مقيدي في هواها الشكل لا الشكل.

الشكل بفتح المعجمة: الصورة. وبالفتح والكسر: دلال المرأة وغنجهما.

٢ - وفي نسخة: في طرفها كحل.

وأخرج المرتضى عن عقر منزله
يا للرجال لدين قلّ ناصره
أضحى أجير ابن جدعان له خلفا
فأين أخلاف تيم والخلافة والح
ولا فخار ولا زهد ولا ورع
وقال: منها أقيلوني فلسست إذا
وفضّها وهو منها المستقيل على
ثمّ اقتفتها عدّي من عداوتها
أضحى يسير بها عن قصد سيرتها
وأجمع الشور في الشورى فقلّدها
تداولوها على ظلم وأزّتها
وصاحب الأمر والمنصوص فيه بإذ
أخو الرسول وخير الأوصياء ومن
وأقدم القوم في الإسلام سابقة
ورافع الحق بعد الخفض حين قنا
الأروع الماجد المقدام إذ نكصوا
من لم يعش في غواة الجاهلين ذوي
عافوه وهو أعفّ الناس دونهم
وإنّهم لم يزل حلماء ومكرمة
حتى قضى وهو مظلوم وقد ظلم
من بعد ما وعدوه النصر واختلفت
فليتة كفّ كفّاً عن رعايتهم
قومٌ بهم نافقٌ سوق النفاق ومن
تالله ما وصلوا يوماً قرابته
وحرّموا دونه ماء الفرات ولد

بين الأراذل محتفّ بهم وكلّ
ودولة ملكت أملاكها السّفلى
برتبة الوحي مقروناً ومتّصل
كم الربويّ لولا معشرٌ جهلوا؟
ولا وقارٌ ولا علمٌ ولا عملٌ
بخيركم وهو مسرورٌ بما جدل
الثاني ففي أيّ قول يصدق الرّجل؟
وافترض من فضها العدوان والجدل
فلم يسدّ لها من حادث خلل
أميّة وكذا الأحقاد تنتقل
بعض لبعض فبئس الحكم والدول
ن الله عن حكمه ناءٍ ومعتزل
يزهده في البرايا يُضرب المثل
والناس بالآلات والعزى لهم شغل
ة الدين واهيةً في نصبها مِيل
والليث ليث الشرى والفارس البطل
غيّ ولا مقتدى آرائه هبل
طفلاً وأعلى محلاً وهو مكتهل
يقابل الذنب بالحسنى ويحتمل
الحسين من بعده والظلم متّصل
إليه بالكتب تسعى منهم الرّسل
يوماً ولا قرّبتة منهم الإبل
طباعهم يُستمد الغدر والدّخل
لكن إليه بما قد سأوه وصلوا
كلاب من سعةٍ في وردها علل

وبَيَّتْوه وقد ضاق الفسيح به
حتى إذا الحرب فيهم من غد كشفت
تبادرت فتيةً من دونه غررٌ
كأئماً يُجتنى حلواً لأنفسهم
تسربلوا في متون السابقات دلا
وظلّوا دونه الدنيا الدنيّة و
ترأت الحور في أعلا الجنان لهم
سالت على البيض منهم أنفس طهرت
إن يُقتلوا طالما في كلِّ معركة
لهفي لسبط رسول الله منفرداً
يلقى العداة بقلب لا يُخامر
كأنه كلّما مرّ الجواد به
ألقي الحسام عليهم راععاً فهوت
قدت نعالته هاماتهم فيها
وقد رواه حميدٌ نجل مسلم ذو
إذ قال: لم أر مكثوراً عشيرته
يوماً بأربط جاشاً من حسين وقد
كأئماً قسورٌ ألقى على حمر
أو أجدلٌ مرّ في سرب فغادره
حتى إذا آن ما إن لا مردّ له
أردوه كالطود عن ظهر الجواد حم
لهفي وقد راح ينعاها الجواد إلى
لهفي لزينب تسعى نحوه ولها
فمذ رأته سليباً للشمال على

منهم على موعد من دونه العطل
عن ساقها وذكيّ من وقدها شعل
شمّ العرائين ما مالوا ولا نكلوا
دون المنون من العسّالة العسل
ض السابغات وللخطيّة اعتقلوا
ارتاحوا إلى جنة الفردوس وارتحلوا
كشفاً فهان عليهم فيه ما بذلوا
نفيسةً فعلوا قدرأ بما فعلوا
قد قاتلوا ولكم من مارق قتلوا؟
بين الطغاة وقد ضاقت به السبل
رهبٌ ولا راعه جبنٌ ولا فشل
سيلٌ تمكّن في أمواجه جبل
بالترب ساجدةً من وقعه القل
أخدى الجواد فأمسى وهو منتعل
القول الصدوق وصدق القول ممتثل
صرعى فمنعفرٌ منهم ومنجدل
حفت به البيض واحتاطت به الأسل
عطفاً فخامرها من بأسه ذهل
شطرأ خموداً وشطرٌ خيفة وجل
وحان عند انقضاء المدّة الأجل
—يد الذكر ما راعه ذلّ ولا فشل
خبائه وبه من أسهم قزل^(١)
قلبٌ تزايد فيه الوجد والوجل
معنى شمائله من نسجها سمل

١ - قزل قزلاً وقزلاً: وثب ومشى مشية العرجان: القزل محرّكة: أسوء العرج.

هوت مُقْبِلَةٌ منه المحاسن وال
تُدافع الثَّمَر عنه باليمين وبا
تقول: يا شمر لا تعجل عليه ففي
أليس ذا ابن عليّ والبتول ومَن
هذا الإمام الذي يُنمى إلى شرف
إيّاك من زَلّة تصلى بها أبداً
أبي الشقيّ لها إلا الخلاف وهل
ومرّ يحتزُّ رأساً طالما لرسول
حتى إذا عاينت منه الكريم على
ألقت لفرط الأسى منها البنان على
تقول: يا واحداً كنّا نؤمّله
ويا هلالاً علا في سعده شرفاً
أخي لقد كنت شمساً يُستضاء بها
وركن مجد تداعى من قواعده
وطرف سبق يفوت الطرف سرعته (١)
ما خلت من قبل ما أمسيت مرتهناً
أن يوغل اليوم في البازي إن ظفرت
كلاً ولا خلت بجرأ مات من ظمأ
فليت عينك بعد الحجب تنظرنا
يسيرونا على الأقتاب عاريةً
فليت لم تركو فانا ولا وخذت
إيهاً على حسرة في كلّ جانحة
أُيقتل السبب ظمناً ومن دمه
ويسكن الترب لا غسل ولا كفن

حسين عنها بكرب الموت مشتغل
لشمال تستر وجهاً شأنه الخجل
قتل ابن فاطمة لا يُحمد العجل
بجده ختمت في الأُمّة الرسل؟
ذريّة لا يُداني مجدها زحل
نار الجحيم وقد يردي الفتى الزل
يجدي عتاب لأهل الكفران عُذلوا؟
الله مرثشفاً في ثغره فُبل
لدين يميل به طوراً ويعتدل
قلب تقلّب فيه الحزن والشكل
دهراً فخاب رجانا فيه والأمل
وغاب في الترب عنا وهو مكتمل
فحلّ في وجهها من دوننا الطفل
والمجد منهدم البنيان منتقل
مذ أدرك المجد أمسى وهو معتقل
بين اللئام وسدّت دونك السبل
ظفراً ولا أسداً يغتاله حمل (٢)
ومنه زيّ إلى العافين متّصل
أسرى تجاذبنا الأشرار والسفل
وزاجر العيس لا رفق ولا مهل
بنا إلى ابن زياد الأينق الذل
ما عشت جايحة تعلق لها شعل
تروى الصّوارم والخطيّة الذبل
لكن له من نجيع النحر مغتسل

١ - الطرف: الكريم الطرفين من الناس والخيل.

٢ - الحمل: الخروف أو الجذع من أولاد الضان. ج الحملان وأحمال.

وتستباح بأرض الطفّ نسوته
بالله أقسم والهادي البشير وبيت
لولا الأولى نقضوا عهد الوصي وما
لم يُغلّ قوماً على أبناء حيدرة
يا صاح طف بي إذا جئت الطفوف على
وابك البذور التي في الترب آفلة
وابك الشفاه التي لم ترو من عطش
يا آل أحمد يا سفن النجاة ومن
وحيكم ما بدا شهر المحرم لي
ولا استهلّ بنا إلا استهلّ من
حُزناً لكم ومواساةً وليس لمملو
فإن يكن فاتكم نصري فلي مدح
عرائس حدت الحادون من طرب
فدونكم من (عليّ) عبد عبدكم
رقت فراقت معانيها الحسان فلا
أعدتها جنة من حرّ نار لظى
صلى الإله عليكم ما شدت طرباً

القصيدة السادسة

عسى موعداً إن صحّ منك قبول
فربّ صباً تهدي إليّ رسالةً
تطاول عمر العتب يا عتب بيننا
أفي كلّ يوم للعتاب رسائل
رسائل عتب لا يُردّ جوابها
يدلّ عليها من وسائل رسائل
عسى مسمع يصغي إليّ يقول مسمع

تؤدّيه إن عزّ الرسول قبول
لها منك إن عزّ الوصول وصول
وليس إلى ما نرتجيه سبيل
مجددةً ما بيننا ورسول
ونفث صدور في السطور يطول
خضوع ومن شكوى الفصال فصول
فيعطف قاسٍ أو يرقّ ملول

وأعجب شئى أن أراك غريرةً
سجينةً نفسي بالوعود مع القلا
عذرتك إن ميّلت أو ملّت أني
وما لظباء السرب خلقتك إنما
وقد كنت أبكي والديار أنيسةً
فكيف وقد شطّ المزار وروّعت
إذا غبتُم عن ربع حلّة بابل
ولا ابتسمت للثغر فيه مباسم
ولا هبّ معتلّ النسيم ولا سرت
ولا صدرت عنها السوام ولا غدا
ولا برزت في حلّة سُندسيّة
وما النفع فيها وهي غير أو أهل
تنكّر منها عرفها فأهليها
رعى الله أياماً بظلّ جناحها
ليالي لأعود الرّبيع يحقّه
بها كنت أصبو والصّبا لي مسعد
وإذ نحن لا طرف الوعود عن اللقا
نبيت ولا غير العفاف شعارنا
كروحين في جسم أقاما على الوفا
إلى أن تداعى بالفراق فريقكم
تقاضى الهوى متي فما لضلاله
فحسي إذ شطّت بكم غربة النوى
أروم بمعتلّ الصّبا براء علّي
لعلّ الصبا إن شطّت الدار أودنا

بجري وللوشي عليّ قبول
وكلّ سخيّ بالوعود بخيل
أخالك غصناً والغصون تميل
لخلقك منها في العدول عدول
وما ظعننت للظاعنين قفول
فريق التدايى فُرقةً ورحيل
فلا سحبت للسحب فيه ذيول
ولا ابتهجت للطلّ فيه طلول
بليل على تلك الربوع بليل
بها راتعاً بين الفصول فصيل
لذات هدير في الغصون هديل^(١)
ومعهدها ممّن عهدت تحيل
غريبٌ وفيها الأجنبيّ أهيل
ونحن بشرقيّ الأثيل نُزول
دُبولٌ ولا عود الربوع هزيل
وصعب الهوى سهلٌ لديّ ذلول
بطيٌّ ولا طرف السعود كليل
ولأمن من واش عليّ شمول
عفافاً وأبناء العفاف قليل
ولمّ بكم حادٍ وأمّ دليل
مّقلٌ ولا ممّا جناه مّقل
علاج نحول لا يكاد يحول
وأعجب ما يشفي العليل عليل
مثالكم أو عزّ منك مّثيل

١ - هدر الحمام: قرقر وكرر صوته في حنجرتة. الهديل: صوت الحمام.

أحيّ الحيا إن شطّ من صوب أرضكم
تمرُّ بنا في الليل وهنأً بريّها
سرى وبريق الثغر وهنأً كأنما
وأنشأ شمال الغور لي منك نشوة
أمتّهم قلبي من البين سلوة
أغرّك إليّ ساتر عنك لوعة
فلا تحسبي إليّ تناسيت عهدكم
ثقي بخليل لا يغادر خلّه
جميل خلال لا يُراع خليله
خليقُ بأفعال الجميل خلاقه
يزين مقال الصّدق منه فعاله
غضيضٌ إذا البيض الحسان تأودت
ففي الطرف دون القاصرات تقاصر
أما وعفافٌ لا يدسّسه الخنا
لأنت لقلبي حيث كنت مسرّة
يقصّر آمالي صدودك والقلبي
وتعلق آمالي غروراً بقربكم
قتيلٌ بكت حزناً عليه سمائها
وزلزلت الأرض البسيط لفقده
أنسى حسيناً للسهام رميّة
أنساه إذ ضاقت به الأرض مذهباً؟
: أعيدكم بالله أن تردوا الرّدى

بناديه من لمع البروق زميل
يُبلّ^(١) غليلٌ أو يبلّ^(٢) عليّ
لديّ بريق الثغر منك بديل
عساه لمعتلّ الشمال شمول^(٣)
ومتهمّة^(٤) في الرّكب ليس تؤل
لها ألمٌ بين الضلوع دخيل
ولكنّ صبري يا أميم جميل
بغدر ولا يثنيه عنك عدول
إذا ريع في جنب الخليل خليل
وكلّ خليق بالجميل جميل
وما كلُّ قوّلٍ لديك فعول
لهنّ قدودٌ في الغلائل ميل
وفي الكفّ من طول المكارم طول
وسرّ عتاب لم يزله مزيل
وأكرم مسؤول لديّ وسؤل
وينشرها منك الرّجا فتطول
كما غرّ يوماً بالطفوف قتيل
وصبّ لها دمعٌ عليه همول
وريح له حزنٌ بها وسهول
وخيل العدى بغياً عليه تجول؟
يشير إلى أنصاره ويقول
ويطمع في نفس العزيز ذليل

١ - البلة: الندوة.

٢ - بل من مرضه. برئ.

٣ - الشمول: الخمر أو الباردة منها.

٤ - من أتهم أي أتى تامة أو نزل فيها.

ألا فاذهبوا فاليل قد مدَّ سجفه
فثاب إليه قائلاً كلُّ أقييل
يقولون والسَّمر اللدان شوارعُ
: أنسلم مولانا وحيداً إلى العدى
ونعدل خوف الموت عن منهج الهدى؟
نوؤد بأن نبلى وننشر للبللى
وثاروا لأخذ الثار قدما كأثم
مغاوير عرس عرسها يوم غارة
حماة إذا ما خيف للثغر جانبُ
ليوث لها في الدار عين وقايغُ
أدلتها في الليل أضواء نورها
يأثمُّ بها قصد المغالب أغلب
له الخطَّ كوب والجماجم أكؤس
يرى الموت لا يخشاه والنبيل واقغُ
صؤؤل إذا كَرَّ الكميِّ مناجزُ
له من عليّ في الخطوب شجاعةُ
إذا شمخت في ذروة المجد هاشمُ
كفاه علوّاً في البريّة أنّه
فما كلُّ جدِّ في الرِّجال محمّدُ
حسينُ أخو المجد المنيف ومن له
أرى الموت عذباً في لهاك وصابه
فما مرّ ذو باس إلى مرّ باسه
: كأنّ الأعادي حين صلت مبارزاً
وما نهل الخطيُّ منك ولا الظبا
بنفسي وأهلي عافر الخطِّ حوله

وقد وضحت للسالكين سبيلُ
نمته إلى أركى الفروع أصولُ
وللبيض من وقع الصّفاح صليلُ
وتسلم فتیان لنا وكهؤلُ؟
وأين عن العدل الكريم عدؤلُ؟
مراراً ولسنا عن علاك نحؤلُ
أسوؤد لها بين العرين شبؤلُ
لها الخط في يوم الكريهة غيلُ
كماة على قبّ الفحول فحولُ
غيوث لها للسائلين سيؤلُ
وفي النّقع أضواء السيوف دليلُ
فروسٌ لأشلاء الكماة أكوؤلُ؟
لديه وآذيّ الدّماء شمؤلُ
ولا يختشي وقع النبال نبيلُ
بليغ إذا فاه البليغ قؤؤلُ
ومن أحمد عند الخطابة قيلُ
فعمّاه منها جعفرٌ وعقيلُ
لأحمد والطهر البتول سليلُ
ولا كلُّ أمٍّ في النساء بتؤلُ
فخاز إذا غدّ الفخار أثيلُ
لغيرك مكروه المذاق وبيلُ
على مهل إلا وأنت عجؤلُ
كثيبٌ ذرته الرّيح وهو مهيلُ
ولا علّ إلا وهو منك عليّ
لدي الطف من آل الرّسول قبيلُ

كأنَّ حَسِيناً فِيهِمْ بَدْرُ هَالَةٍ
 قَضَى ظَامِياً وَالْمَاءَ طَامٍ تَصَدَّهُ
 وَحَزَّ وَرِيدَ السَّبَبِ دُونَ وَرُودِهِ
 وَأَبَ جَوَادِ السَّبَبِ يَهْتَفُ نَاعِياً
 فَلَمَّا سَمِعْنَ الطَّاهِرَاتِ نَعْيَهُ
 بَرَزْنَ سَلِيَبَاتِ الْحَلِيِّ ثَوَادِباً
 بِنَفْسِي أُخْتِ السَّبَبِ تَعْلَنُ نَدْبَهَا
 : أَخِي يَا هَلَالاً غَابَ بَعْدَ طُلُوعِهِ
 أَخِي كُنْتَ شَمْساً يَكْسِفُ الشَّمْسُ
 وَغَصْنَا يَرُوقُ النَّاضِرِينَ نَضَارَةً
 وَرَبْعاً يَمِيرُ الْوَافِدِينَ رَبِيعِهِ
 وَعَضْباً رَمَاهُ الدَّهْرُ فِي دَارِ غُرْبَةٍ
 وَضَرْغَامَ غِيلِ غِيلٍ مِنْ دُونَ عَرْسِهِ
 فَلَمْ أَرِ دُونَ الْخَدْرِ قَبْلَكَ خَادِراً
 أَصَبْتُ فَلَا ثَوْبَ الْمَأْتَرِ صَيِّبٌ
 وَلَا الْجُودَ مَوْجُودٌ وَلَا ذُو حَمِيَّةٍ
 وَلَا صَافِحَتِ مِنْكَ الصَّفَاحَ مُحَاسِناً
 وَلَا تَرِبْتَ مِنْكَ التَّرَائِبُ فِي الْبَلَا
 لَتَنْظُرْنَا مِنْ بَعْدِ عَزٍّ وَمَنْعَةٍ
 تَعَالَجَ سَلْبِ الْحَلِيِّ عَنَّا عَلُوجَهَا
 وَتَبْتَرُ أَهْلَ الْلبِيسِ عَنَّا لِبَاسِنَا
 تَرَى أَوْجَهَا قَدْ غَابَ عَنْهَا وَجِيهَهَا

كَوَاكِبَهَا حَوْلَ السَّمَاءِ حُلُوقُ
 شَرَارِ الْوَرَى عَنْ وَرْدِهِ وَنَغُولُ
 وَغَالَتِهِ مِنْ أَيْدِي الْحَوَادِثِ غُولُ
 وَقَدْ مَلَأَ الْبِيدَاءَ مِنْهُ صَهِيلُ
 لِرَاكِبِهِ وَالسَّرَجَ مِنْهُ يَمِيلُ
 لَهَنَّ عَلَى النَّدْبِ الْكَرِيمِ عَوِيلُ
 عَلَى نَدْبِهَا مُحْزُونَةً وَتَقُولُ
 وَحَاقَ بِهِ عِنْدَ الْكَمَالِ أَقُولُ
 نُورَهَا وَيَخْسَأُ عَنْهَا الطَّرْفُ وَهُوَ كَلِيلُ
 تَغَشَّاهُ بَعْدَ الْإِخْضَارِ ذَبُولُ
 تَعَاهَدُهُ غَبَّ الْعَهَادِ مُحْوَلُ
 وَفِي غُرْبِهِ لِلْمَرْهَفَاتِ (١) فَلَوْلُ
 وَمُخْلِبه مَاضِي الْغَرَارِ (٢) صَقِيلُ
 لَهُ بَيْنَ أَشْرَاكِ الضَّبَاعِ حَصُولُ
 وَلَا فِي ظِلَالِ الْمَكْرَمَاتِ مَقِيلُ
 سَوَاكُ فَيَحْمَى فِي حَمَاهُ نَزِيلُ
 وَلَا كَادَ حَسَنَ الْحَالِ مِنْكَ يَحْوَلُ
 وَلَا غَالَهَا فِي الْقَبْرِ مِنْكَ مَغِيلُ
 تَلُوحُ عَلَيْنَا ذَلَّةٌ وَخَمُولُ
 وَتَحْكُمُ فِينَا أَعْبُدُ وَنَغُولُ
 وَتُنْنِزُ أَقْرَاطُ لَنَا وَحَجُولُ
 وَأَعُوذُهَا بَعْدَ الْكِفَاةِ كَفِيلُ

١ - العضب: السيف القاطع، والرجل الحديد الكلام. الغرب: الحدة. المرهف: الحدد المرقق الحد.

٢ - الغرار: حد السيف.

سوافر بين السفر في مهمه الفلا
تزيد خفوقاً يا بن أمّ قلوبنا
فيا لك عيناً لا تحفُّ دموعها
أيقتل ظمّانا حسينٌ وجدّه
ويمنع شرب الماء والسرب آمنٌ
وآل رسول الله في دار غربة
وآل عليٍّ في القيود شواحبٌ
وآل أبي سفيان في عزّ دولة
مصائبٌ أصيب الدين منه بفادح
عليك ابن خير المرسلين تأسّفي
جللت فجل الرزؤ فيك على الوري
فليس بمجد فيك وجدي ولا البكا
إذا خفّ حزن الثاكلات لسلوّة
وإن سأم الباكون فيك بكاءؤهم
فما خفّ من حزني عليك تأسّفي
وينكر دمعي فيك من بات قلبه
وماهي إلّا فيك نفسٌ نفيسة
تباين فيك القائلون فمعجبٌ
فأجرُ بني الدنيا عليك لشأؤهم
فإن فاتني إدراك يومك سيّدي
فلي فيك أبكارٌ لوفق جناسها
لها رقة المحزون فيك وخطبها
يهيم بها سرُّ الوليّ مسرّة
لها في قلوب الملحدين عواسلٌ

لنا كلّ يوم رحلةً ونزولُ
إذا خفقت للظالمين طبولُ
وناراً لها بين الضلوع دخيلُ
إلى الناس من ربّ العباد رسولُ
على الشرب منها صادراً ونهولُ
وآل زياد في القصور نزولُ
إذا أنّ مأسورٌ بكتته ثكولُ
تسير بهم تحت البنود خيولُ
تكاد له شمُّ الجبال تنزلُ
وحزني وإن طال الزّمان طويلُ
كذا كلّ رزؤ للجليل جليلُ
مفيدٌ ولا الصّبر الجميل جميلُ
فحزني على مرّ الدهور ثقيلاً
ملاً فإني للبكاء مُطيلُ
ولا جفّ من دمعي عليك مسيلُ
خليّاً وما دمع الحلّي هطولُ
يحلّلها حرُّ الأسى فتسيلُ
كثيرٌ وذو حزن عليك قليلُ
دنيٌّ وأجر المخلصين جزيلُ
وأحزني عن نصر جيلك جيلُ
أصولُ بها للشامتين نُصولُ
جسيمٌ على أهل النفاق مهولُ
وينصب منها ناصبٌ وجّهولُ
ووقع نصول ما لهنّ نصولُ

بها من «عليّ» في علاك مناقبٌ
ينمُّ عن الأعراف طيّب عرفها
إذا نطقت آي الكتاب بفضلكم
لساني على التقصير في شرح وصفكم
عليكم سلام الله ما أتضح الضحى
وما عاقبت شمس الأصيل أفولُ
قصيرٌ وشرح الإعتذار طويلُ
فماذا عسى فيما أقول أقولُ؟
يقوم عليها في الكتاب دليلُ
فتعلقها للعاقلين عقولُ

م - وذكر له العلامة السيّد أحمد العطار في الجزء الثاني من موسوعته الموسومة بـ (الرائق) وقال: قد قالها في مرض

موته. قوله:

آن الرّحيل وحقّ فينا ما ترى
وظعنت عمّن ودّ يوم ترخّلي
ونقلت من سعة القصور وروحها
وتصرّمت أيّامنا فكأثّما
ومروعةً بالبين كاد فؤادها
وتقول إذ آن الرّحيل ودمعها
: يا نازلاً بحشاشتي ومخلفي
فيلى من الملجأ سواك لنا إذا
فأجبتها والعين كوب فراقها
: أنتم وديعة ذي الجلال كما غدا
يا مؤنسي في وحدتي إذ عاينت
أنا واثق بك لا أرى شخصيهما
فبحقّ قوم ائتمنتهم على
إلا غفرت ذنوب عبدي نازل
لا زاهدٍ ورعٍ ولا متجنّبٍ
لكن يدي علقت بجبل ولاكم
يا ناصر الإسلام حين تأوّدت
ومذلّ عزّ الكفر بعد حميّة

وسرت لقطع مفازة البين البرى
لو أنّها بالروح لي عوض تُرى
فرداً إلى ظلمات أطباق الثرى
كانت وكتّا طيف أحلام الكرى
من هول يوم البين أن يتفطّرا
قد خطّ في الخد المخدّد أسطرا
عرض المخافة والمجاعة والعرأ
شطت صروف الدهر أو خطب عرا
تّمي على خديّ نجيعاً أحمرأ
شخصي وديعة حيدر خير الورى
عيني نكيراً في اللحود ومنكرا
إلا بشيراً سائلي ومبشّرا
مكنون سرّك عارفاً ومخبرأ
بفناء من ألزمت طاعته الورى
إثمأ ولا يوماً بعسر أيسرا
ثقة بكم ولنا بذلك مفخرا
منه الدعائم فاستقام بلا مرا
خشناء عالية الجوانب والذرى

الله في عهد أتك مجاوراً متحصّناً بولائكم متستراً
إني أتيتك وافداً ومجاوراً ولكلّ جارٍ وافدٍ حقُّ القِرا

إنتهى الجزء السادس من كتاب الغدير

ويليه السابع إنشاء الله

وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب

الفهرس

٣	شعراء الغدير في القرن الثامن
٣	أبو محمد ابن داود الحلبي
٩	جمال الدين الخلعي
٢٠	السريجي الأوالي
٣٩	صفي الدين الحلبي
٥٥	الإمام الشيباني الشافعي
٥٨	شمس الدين المالكي
٧٨	صحة الحديث
٧٩	لفظ الحديث
٨٢	ما عشت أراك الدهر عجباً
٨٣	نواد الأثر في علم عمر
٣٥٦	علاء الدين الحلبي
٣٦٦	القصيدة الأولى
٣٧٣	القصيدة الثانية
٣٧٨	القصيدة الثالثة
٣٨٣	القصيدة الرابعة
٣٩٠	القصيدة الخامسة
٣٩٥	القصيدة السادسة